



البَرْزَانُ


علي الحكيمي

محمد الحكيمي

محمد رضا الحكيمي

الجِبَرِيلُ





الكتاب

موسوعة، اسلامية، علمية، موضوعية،
تُخطط مناهج الحياة الحُرّة الصاعدة، للفرد
والمجتمع، وتَدعُو الى دُعم نظام إنسانيٍّ
صالح، في جميع آفاق الارض .

الجزء السادس

محمد رضا الحكيمي

محمد الحكيمي

علي الحكيمي

- * الحياة
- * محمد رضا الحكيمي، محمد الحكيمي، علي الحكيمي.
- * الجزء السادس.
- * ١٠٠٠ نسخة.
- * الطبعة الاولى (١٤١٠ هـ - ١٣٦٨ هـ. ش).
- * مكتب نشر الثقافة الإسلامية (دفتر نشر فرهنگ اسلامی) - طهران.
- * حقوق الطبع محفوظة للمؤلفين.

الفهرست

٣٣	الفصل ٢١ - الانفاق (٦)
	- صلته بالمال بحسب الكيف والكم :
٣٣	أ - من الحلال والى الحلال
٣٤	ب - ما فضل من المال
٣٦	الفصل ٢٢ - الانفاق (٧)
	- تعليل و توجيه :
٣٦	أ - الانفاق، لماذا؟ (حكمة و تعليل)
	ب - الانفاق، مماذا؟ (منبع و توجيه) :
٣٨	١ - مما رزقناكم
٣٨	٢ - مما اخرجنا لكم من الارض
٣٨	٣ - من طيبات ما كسبتم
٣٨	٤ - مما جعلكم مستخلفين فيه
٣٩	٥ - مما آتاهم الله تعالى
٣٩	٦ - من السعة
٥	

٣٩	٧ - العفو، الكفاف
٤٠	٨ - مما تحبون
	ج - الانفاق، اغراض مقدسة و خالدة :
٤١	١ - في سبيل الله تعالى
٤١	٢ - ابتغاء مرضاة الله تعالى
٤١	٣ - ابتغاء وجه الله تعالى
٤١	٤ - قربات عند الله تعالى
٤٢	٥ - صلوات الرسول و دعاؤه
٤٢	د - تثبيت النفس على الحق والطاعة
٤٣	الفصل ٢٣ - الانفاق (٨)
	- تطوير و تصعيد :
٤٣	أ - مدرسة تصعيد روحي
٤٤	ب - انسانية و سمو
٤٥	ج - آداب و اخلاق
٤٧	د - شمول انساني
٤٨	الفصل ٢٤ - الانفاق (٩)
	- سقوط و دجل :
	أ - الانفاق الباطل، آثاره و عواقبه :
٤٨	١ - هدر و هلاك
٤٨	٢ - حسرة و هزيمة
	ب - الانفاق الرئيسي :
٤٩	١ - لخداع الجماهير
٤٩	٢ - للصد عن سبيل الله وتضليل الآراء و ..
٥٠	ج - ترك الانفاق لتقويض القواعد الثورية و ..
٦	٦

الفهرست

٥١	الفصل ٢٥ - الانفاق (١٠)
	- مواطن و حدود :
٥١	أ - بعض مواضع الانفاق
٥٢	ب - حدود الانفاق
٥٣	ج - الحد القوامي للانفاق
٥٤	ايضاح هام : عناصر الفقر الاساسية واسدال الستر عليها تذيلان :
٥٥	١ - البخل و رفضه الحاسم
٥٦	أ - البخل جامع للمساوئ
٥٧	ب - البخل اذن الاخلاق
٥٧	ج - حسرة وندامة
٥٧	د - غربة و سوءة
٥٧	ه - عار و مسكنة
٥٨	و - آفة الغنى
٥٨	ز - آفة المروءة
٥٨	ح - آفة الحرية والایمان
٥٨	ط - عيش الفقراء وحساب الاغنياء
٥٩	ي - ذل المصاحب و عز المجانب
٥٩	يا - الحرمان من خالص الایمان
٥٩	يب - محق الایمان
٦٠	يج - البعد من الله تعالى
٦٠	يد - الحرمان من الجنة
٦١	يه - شجرة في النار
٦١	يو - اقبح البخل
٦١	يز - لا مشاورة مع البخيل
٦١	بح - لا مصادقة مع البخيل
٧	

٦٢	بط - لا امامه للبخيل
٦٢	ك - البخل لماذا؟
	٢ - صور من البخل مهلكة :
٦٣	أ - البخل بالطعام
٦٣	ب - حبس المال عنمن يحتاج اليه
٦٣	ج - امساك فضل التوب
٦٣	د - السكن والبخل به
٦٤	ه - البخيل وقود النار
٦٤	و - تدمير الدين والمجتمع
٦٤	ز - خسران مبين
٦٤	ح - حرمان عظيم
٦٥	ط - امساك شر الاموال
٦٥	ي - الخروج من ولاية الحق
٦٦	نظرة الى «فصول الانفاق»
	- (علل العث على الانفاق)
٦٨	١ - الانفاق يحفظ موضع المال التكويني
٧٠	٢ - الانفاق يرد المال الى قيمته الواقعية الحياتية
٧٠	٣ - الانفاق يؤدي الى التكامل الفردي
٧١	٤ - الانفاق يؤدي الى التكامل الاجتماعي
٧٢	٥ - الانفاق اجابة على الاستخلاف الالهي
٧٣	- تنبيهات هامة
٧٤	٦ - الانفاق يستتبع اداء الحقوق
٧٥	٧ - الانفاق خطوة في طريق المؤاساة الاسلامية
٧٥	٨ - الانفاق يشجب التكاثر (١)
٧٧	٩ - الانفاق يشجب التكاثر (٢)
٧٨	١٠ - الانفاق يشجب التكاثر (٣)
٦	

الفهرست

٧٨	١١ - الانفاق يشجب التكاثر (٤)
٧٩	١٢ - الانفاق يشجب التكاثر (٥)
٨٠	١٣ - الانفاق يشجب التكاثر (٦)
٨١	١٤ - الانفاق يشجب الفقر
٨٢	١٥ - الانفاق ينفي ارضيات الكفر والمرور من الدين
٨٢	١٦ - الانفاق يقضى على عناصر التوتر الاجتماعي
٨٢	١٧ - الانفاق يحصن المجتمعات ضد التلاشي والمحق
٨٣	١٨ - الانفاق يحصن المعتقد الديني في المستضعفين
٨٤	١٩ - الانفاق ينقذ من الهلاك الفردي والاجتماعي
٨٥	٢٠ - الانفاق يستأصل شأفة البخل الذميم المدمر
٨٧	- تذليل هام (١) : المساهمة في معاش الآخرين
٨٨	- تذليل هام (٢) : الاغنياء ومسؤولية سقوط الفقراء ..
٩٠	- تذليل هام (٣) : الانفاق في سبيل الدفاع ..
٩١	- تنبية مؤقت
٩٣	الفصل ٢٦ - التكافل الاجتماعي و نبذة من اشكاله
٩٣	أ - التعاون
٩٤	ب - استيفاء حقوق المحرومين وايصالها اليهم
٩٦	ج - المؤاساة لأهل الحاجة
٩٧	د - القرض والاموال
٩٨	ه - بذل ما يحتاج اليه الناس
١٠٠	و - اشراك القراء في الاموال، كما اشركهم الله تعالى
١٠١	ز - بذل الماعون
١٠٢	ح - القيام بشأن اهل البلوى
١٠٣	ط - الاعطاء والبذل
١٠٣	ي - رفع الاعسار والتضييق
١٠٤	يا - تعاهد الجيران والارحام

١٠٥	يب - حد الجوار
١٠٦	تذليل : في الحاجيات وحدودها
١١٠	نظرة الى الفصل
١١٢	الفصل ٢٧ - مستوى العيش للجماهير (١)
١١٣	أ - التموين السنوي
١١٣	ب - الفقر يتزوج ويتصدق ويبح
١١٤	ج - تسوية مستوى العيش
١١٥	د - وجوه المعايش لكل احد
١١٦	ه - لزوم مقدار الكفاية
١١٧	الفصل ٢٨ - مستوى العيش للجماهير (٢)
١١٧	أ - التغذية للجميع وشؤونها
١١٧	١ - الاحتياج الطبيعي لكل احد
١١٨	٢ - القوتان ولزومهما
١١٩	٣ - ما يغذي البدن ويقويه
١٢٠	٤ - العزة الاجتماعية والطعام
١٢٠	٥ - اشتداد الحاجة في سنى الكبر
١٢١	ب - كيفية التغذية
١٢٢	١ - الخبز
١٢٢	٢ - اللحم
١٢٤	٣ - اللبن
١٢٤	٤ - الفواكه
١٢٥	٥ - البقول
١٢٥	٦ - العجوب
١٢٥	٧ - العسل
٦	

الفهرست

١٢٥	٨ - الخل
١٢٦	٩ - الزيت
١٢٦	١٠ - تأمين قوة الجسم
١٢٦	١١ - المحافظة على الصحة بالغذاء
١٢٧	١٢ - الاسباغ على الاهل
١٢٨	١٣ - مقياس القصد في المطاعم
١٢٨	١٤ - حقوق ورعايات
١٢٩	١٥ - التعيد
١٣٠	تذليل: أكل البقول والتأكد عليه
١٣١	الفصل ٢٩ - مستوى العيش للجماهير (٣)
١٣١	أ - اللباس
١٣٢	١ - الاقصمة والمرأحة بينها
١٣٢	٢ - ما هو السرف في الاثواب
١٣٢	٣ - اللباس، لونه ونظافته
١٣٣	ب - التزيين والتجميل
١٣٣	١ - ان الله جميل يحب الجمال
١٣٤	٢ - حسن الهيئة والزي
١٣٤	٣ - استجادة النعل والخدمة
١٣٥	٤ - لا بؤس ولا تباوؤس
١٣٥	٥ - بئس العبد ..
١٣٥	ج - العطور والادهان
١٣٥	١ - من اخلاق الانبياء «ع»
١٣٦	٢ - التأكيد على استعمال الطيب
١٣٦	٣ - يوم الجمعة وأهمية استعمال الطيب فيه
١٣٧	٤ - فضل صلاة المتطيب
١١	

١٣٧	٥ - الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن
١٣٨	٦ - لا سرف في الطيب
١٣٨	٧ - طيب الرجال وطيب النساء
١٣٨	٨ - الادهان
١٤٠	الفصل ٣٠ - مستوى العيش للجماهير (٤)
١٤٠	أ - السكن
١٤٠	١ - من سعادة المرء و راحته
١٤١	٢ - لا يخرج الرجل من ظل رأسه
١٤١	٣ بذل السكن للناس
١٤٢	ب - الزواج و بذل نفقاته
١٤٤	ج - الفراش والاثاث
	د - وسائل النقل (المركوب) :
١٤٥	١ - المركب الهنيء
١٤٥	٢ - اداء الحقوق على المراكب
١٤٦	الفصل ٣١ - مستوى العيش للجماهير (٥)
١٤٦	أ - لا يتغير مستوى العيش بسبب عسرة او دين او عارض
١٤٧	ب - تطابق الاستهلاك الفردي مع مستوى المجتمع الاقتصادي
١٤٩	ج - المستوى المعيشي المتوازن للجماهير
١٥٢	نظرة الى فصول «مستوى العيش ...»
١٥٨	١ - التكافل العام
١٦٠	٢ - الغاية المجتمعية القصوى
١٦١	٣ - الحرير المنشود للنشاطات الإنسانية
١٦٣	٤ - القاعدة الرئيسية في بناء المجتمع الاسلامي
١٦٤	- المنشور العلوي الكبير، في تأمين المستوى المعيشي العام للجماهير

الفهرست

١٦٥	- تكميل رئيسي هام : التأمين الاجتماعي
١٦٧	الفصل ٣٢ - الحد القومي السالم للانتاج
	- محدودية الانتاج بحسب المصالح العامة (المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التربوية والأخلاقية، الاقتصادية والسياسية)
١٧٠	نظرة الى الفصل
١٧٠	١ - رفض الاستهلاك التجميلي والارستقراطي
١٧٢	٢ - قصر الانتاج على الحاجات وما يلابسها واهميته الحياتية للناس
١٧٣	٣ - تقريب مستويات الانتاج
١٧٣	٤ - ملامح الانتاج في المجتمع الاسلامي
١٧٥	٥ - واجب الحكم الاسلامي في الرقابة على الانتاج
١٧٥	٦ - الفرق الجوهرى بين الانتاجين : الاسلامي والرأسمالي
١٧٦	٧ - صور من الانتاج التكاثري المدمرة
١٧٧	٨ - مضادة الانتاج التكاثري للانسان والانسانية
١٧٨	- تنبیهات
١٨١	الفصل ٣٣ - الحد القومي السالم للاستيراد
	- محدودية الاستيراد بحسب المصالح العامة (المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التربوية والأخلاقية، الاقتصادية والسياسية)
١٨٤	نظرة الى الفصل
١٨٤	- بحث و تنبیه
١٨٧	- تتميم
١٩٠	الفصل ٣٤ - الحد القومي السالم للتوزيع
	- لزوم رعاية العدالة في التوزيع، لتجسيد توزيع معقول
١٩٢	نظرة الى الفصل
١٩٢	- توضیحان
١٣	

الفهرست

١٩٤	الفصل ٣٥ - الحد القومي السالم للاستهلاك - لزوم رعاية الحد في الاستهلاك (من الاخلاق الاقتصادية في الاسلام «٥»)
١٩٦	نظرة الى الفصل
١٩٦	- ايقاظ هام
١٩٨	الفصل ٣٦ - الاموال، تحصين و استثمار
١٩٨	- الاموال الفردية وال العامة
٢٠٠	أ - اضاعة المال فساد
٢٠٠	ب - اضاعة المال مبغوضة
٢٠١	ج - اهمية اصلاح المال واستئمانه
٢٠١	د - حسن التدبير في الاموال
٢٠٢	ه - الرشد الاقتصادي والتأكيد عليه
٢٠٢	و - لزوم الثقة في المعاملات المالية
٢٠٢	ز - التسامح في الصلات المالية مرفوض
٢٠٣	ح - اليقظة في الصلات الاقتصادية والاجتماعية
٢٠٣	ط - استثمار المال والردع عن تجميده
٢٠٤	ي - لا غبن ولا غش
٢٠٥	نظرة الى الفصل
٢٠٦	الفصل ٣٧ - رفض تسلط السفهاء وغير الملزمين وغير الأخذائيين على الاموال والبرمجة المالية
٢٠٩	نظرة الى الفصل
٢١٤	الفصل ٣٨ - الحكم الاسلامي وبعض موارده المالية (١)
٢١٤	- الانفال والفيء

الفهرست

٢١٨

نظرة الى الفصل

٢٢٠

الفصل ٣٩ - الحكم الاسلامي وبعض موارده المالية (٢)

٢٢٠

- الخامس

٢٢٢

نظرة الى الفصل

٢٢٥

- تنبيه هام

٢٢٧

الفصل ٤٠ - الزكاة الظاهرة

٢٢٧

أ - الزكاة واهميتها التكليفية

٢٢٩

ب - منع الزكاة يساوق الكفر

٢٢٩

ج - الزكاة قربان لاهل الاسلام

٢٣٠

د - من المصادر المالية للحكم الاسلامي

٢٣١

هـ - الزكاة ودورها في اغذاء البائسين

٢٣٢

و - الزكاة ودورها في اعانة المحرومين على امرالدين

٢٣٤

ز - الزكاة خطوة في طريق المؤاساة

٢٣٥

ح - ما نعوا الزكاة لا يدخلون مساجد المسلمين

٢٣٥

ط - لاصلاة مقبولة لمانع الزكاة، بل ان مانع الزكاة لا يقيم الصلاة

٢٣٦

ي - ما يؤخذ منه الزكاة

٢٤١

ايقاظ

تذكريات :

٢٤٣

١ - التعجيل في اداء الزكاة

٢٤٣

٢ - تارك الزكاة كما نعها

٢٤٣

٣ - مانع الزكاة لا يموت مسلماً

٢٤٤

٤ - مانع الزكاة سارق

٢٤٤

٥ - مانع الزكاة ملعون

٢٤٤

٦ - الزكاة ودورها في دعم «مبدأ المساواة».

٢٤٥	نَظْرَةُ إِلَى الْفَصْلِ
٢٥١	- الحصيلة
٢٥٣	- تذليل
٢٥٧	الفصل ٤١ - الزكاة الباطنة
٢٥٨	أ - الحقوق العامة سوى الزكاة
٢٦٠	ب - الحق المعلوم
٢٦٢	ج - على قدر الطاقة
٢٦٢	د - تقوية الضعفاء الاقتصادية
٢٦٣	ه - الزكاة الباطنة أكثر
٢٦٣	و - لا حد للزكاة الباطنة
٢٦٤	ز - مايسع الفقراء ويفغينهم
٢٦٤	ح - أهل القرى ومسؤولية أكل منهم بالنسبة إلى الآخرين
٢٦٤	ط - صدق المحروميين والخوف منه
٢٦٥	ي - الخطر في ترك أداء الحقوق
٢٦٥	يا - الحجة العظيمة على الموسرين
٢٦٥	يب - مانع الحقوق المالية أول من يدخل النار
موقف هام (١) : ابوذر الغفاری في معرک الدفع عن المحرومین، والرد	
٢٦٦	الحازن على كثرة الامتلاک
موقف هام (٢) : حبیب بن مظاہر الاسدی وسلیمان صرد الخزاعی، فی	
٢٦٨	اقتفاء جلیل :
	تذليلان :
٢٦٩	أ - لکل شیء زکاة
٢٧٠	١ - زکاة البدن
٢٧٠	٢ - زکاة الجاه
٢٧١	٣ - زکاة الجمال

الفهرست

٢٧١	٤ - زكاة الحلم
٢٧١	٥ - زكاة الشجاعة
٢٧٢	٦ - زكاة الشرف
٢٧٢	٧ - زكاة الصحة
٢٧٢	٨ - زكاة العقل
٢٧٢	٩ - زكاة العلم
٢٧٣	١٠ - زكاة القدرة
٢٧٣	١١ - زكاة الظفر
٢٧٣	١٢ - زكاة اليسار والنعمة
	ب - على كل جزء من اجزاء البدن زكاة :
٢٧٤	١ - زكاة العين
٢٧٤	٢ - زكاة الاذن
٢٧٤	٣ - زكاة اللسان
٢٧٥	٤ - زكاة اليد
٢٧٥	٥ - زكاة الرجل
٢٧٧	نظرة الى الفصل
٢٧٩	- (اشارة الى عدة من اقسام الفقر، وهي خمسة عشر قسماً)
٢٨٣	- تذليل هام
٢٨٥	- إنباء هام
٢٨٧	- بحث و توجيه
٢٩٩	الفصل ٤٢ - من نفقات الحكم الاسلامي
٢٩٩	أ - اداء دين الغريم
٢٩٩	ب - سد ثغرات المعوزين، من المسلمين وغيرهم
٣٠٠	ج - عمارة الارض
٣٠١	د - تربية الابناء
٣٠١	ه - حمل الناس في الحج و الجهاد
١٧	

٣٠١	و - تقوية الصناعات
٣٠٢	ز - نشر العلم والمعرفة
٣٠٢	ح - تقريب مستوى العيش للجماهير
٣٠٢	ط - تموين من عجز من العمل
٣٠٣	ي - اداء دية مجهول القاتل، او من لا عاقلة له
٣٠٤	نظرة الى الفصل
٣٠٤	- التشغيل
٣٠٦	الفصل ٤٣ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (١)
٣٠٦	أ - العمل الحكومي امانة
٣٠٧	ب - الاهتمام بالعمارة والازدهار الاقتصادي توفيراً للموارد
٣٠٧	ج - توفيق الحقوق لاهلها
٣٠٧	د - مصادر الاموال المغصوبة
٣٠٧	هـ - استيفاء حقوق المضطهددين بحزم وصرامة
٣٠٩	الفصل ٤٤ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٢)
٣٠٩	أ - رعاية المساواة
٣١٠	ب - ايصال السهام الى اهلها
٣١٠	ج - لا خيانة في اموال الناس ولا اضرار بها
٣١١	د - لا تسويغ لللوالة في جمع المال
٣١٢	هـ - مشاركة الحاكم الاسلامي للناس في كيفية العيش وتقدير معيشته
٣١٢	بضعاف الخلق
٣١٢	و - الحاكم الاسلامي يختار للناس ما يختار لنفسه
٣١٢	ز - الحاكم الاسلامي لا يحاكي اقرباء
٣١٣	ح - الحاكم الاسلامي لا يقبل الهدايا
٣١٣	تنبيه هام

الفهرست

٣١٤	ط - الحاكم الاسلامي يتخلى عن الاملاك
٣١٤	ي - الحاكم الاسلامي لا يبني لنفسه
٣١٤	يا - الحاكم الاسلامي لا يقطع احداً
٣١٤	يب - الحاكم الاسلامي لا يترك بيضاء ولا حمراء
٣١٥	الفصل ٤٥ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٣)
٣١٥	أ - رعاية الحق والعدل في اخذ الاموال الحكومية
٣١٦	ب - الحكم وموظفو خزان الرعية وكلاء الامة
٣١٦	ج - واجبات وآداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (١)
٣١٧	د - واجبات وآداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (٢)
	ه - واجبات وآداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال من غير المسلمين
٣١٨	نظرة الى «الفصول الثلاثة»
٣١٩	- دفع لوهם
٣٢٢	الفصل ٤٦ - العدل (التوازن الاقتصادي)
٣٢٤	أ - عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة
٣٢٥	ب - العدل، الاقتراب من الله تعالى والرسول «ص»
٣٢٥	ج - العدل، احراز الدين
٣٢٦	د - العدل، احد شرائع الدين الثلاثة
٣٢٦	ه - العدل، منطق القرآن
٣٢٧	و - العدل، حياة
٣٢٨	ز - العدل، دوام القوة
٣٢٨	ح - العدل، نظام الحكم
٣٢٩	ط - العدل، ملاك السياسة
٣٢٩	ي - العدل، قرة عين الحكومات
٣٢٩	يا - العدل، جمال الساسة والسياسة
٣٢٩	يب - العدل، تحصين الحكم و ثبات الدولة

٢٣٠	بع - العدل، النصر الحاضر
٢٣٠	يد - العدل، سيف
٢٣١	يه - العدل، عز و اعتلاء
٢٣١	يو - العدل، عظمة واستغناء
٢٣١	يز - العدل، قوام العالم
٢٣١	يع - العدل، اقوى اساس
٢٣١	يط - العدل، من علامات العقل
٢٣٢	ك - العدل، اسنى المواهب
٢٣٢	كا - العدل، تضاعف الركاث
٢٣٢	كب - العدل، نشر الرحمة
٢٣٢	كج - العدل، راحة
٢٣٣	كد - العدل، احلى من العسل
٢٣٥	كه - العدل، احلى من الماء للظلمان
٢٣٥	كو - العدل، في القول
٢٣٦	كز - العدل، في التبادل
٢٣٦	كح - العدل، في كل الاحوال
٢٣٦	قط - العدل النفسي والشخصي
٢٣٧	ل - السعة في العدل
٢٣٧	لا - عافية الجماهير بالعدل
٢٣٧	لب - الاجهار بالعدل افضل الاعمال
٢٣٧	لجد - القيام بالسيف لاقامة العدل
٢٣٨	لد - لا يميز الحكم في تجسيد العدل بين احد واحد
٢٣٨	له - استفاضة العدل وتبعح الحكم بها
٢٣٨	لو - لاتقة للحكم من الناس الا بالعدل وتعود الجماهير به
٢٣٩	لز - العدل على الحيوان
٢٣٩	لح - العدل العام

الفهرست

٣٣٩	لـ - العدل سيرة معلومة، فلا تغطية فيه ولا دجل
٣٤٠	م - لزوم الاصحار بالعذر أمام الجماهير، اذا ظنت بالحكم حيفا
٣٤٠	تبنيه هام بناء : تعريف «المجتمع الاسلامي»
٣٤٢	قبسات
٣٤٣	ما - العزة بطاقة العدل
٣٤٣	مب - لا عوض من العدل
٣٤٣	مج - المساواة في تجسيد العدل
٣٤٤	مد - لزوم الاجهار بالعدل
٣٤٤	مه - امحاء سنن العدل ظلم كبير
٣٤٤	مو - اعدلوا، ثم اهتفوا بالعدل!
٣٤٤	مز - الحكم العادل هو الحكم المشروع فقط
٣٤٥	مح - لا عدل بدون استغناه الناس
	مط - العدل، منهجه تجسيده و تنفيذه :
٣٤٦	١ - الالتزام الحاسم
٣٤٧	٢ - الصدق في التجسيد
٣٤٧	٣ - التناهي عن الظلم
٣٤٨	٤ - تأدية الحقوق المقابلة
٣٤٨	٥ - مضادة الجور
٣٤٩	٦ - ترك بخس حقوق الناس واشياهم
٣٤٩	٧ - يأس العظماء وعدم يأس الضعفاء
٣٤٩	٨ - الاستقصاء في التجسيد
٣٥٠	٩ - السمو الخلقي وصلة العدل به
٣٥٠	١٠ - الاجتناب عن الخلط والتمويه
	ن - سلبيات ترك العدل :
٣٥١	١ - تارك العدل اهون الخلق
٣٥٢	٢ - تارك العدل اول من يدخل النار

٢٥٢	٣ - تارك العدل يضيعه الله تعالى
٢٥٣	٤ - لا قداسة لشعب لا يجسد فيه العدل
٢٥٣	٥ - وهن الحكم والدولة
٢٥٤	٦ - الخراب والبوار تعليمان عظيمان :
٢٥٤	١ - لا يجوز مؤازرة الحكم غير العادل
٢٥٥	٢ - وجوب العدل على الناس كافة مع الفجر في شروقة (١)
٢٥٥	مع الفجر في شروقة (٢)
٢٥٦	منشور اسلامي عام
المائزان الرئيسان للمجتمعين: الجاهلي والاسلامي :	
٢٥٩	الاول : العدل
٣٦١	الثاني : المساواة
٣٦١	اشارة الى «وعي توحيدى هام»
٣٦٢	المقياسان لصلاح المجتمع في الدنيا والدين تأسيس اصلين عظيمين في حياة الدين :
٣٦٣	الاول: لا ثورة بلا تغيير
٣٦٤	الثاني : لا امهال في التغيير asharat :
٣٦٥	الاولى : الثورة في وجه الظلم ظاهرة نبوية
٣٦٦	الثانية : من العدل و الى العدل
٣٦٦	الثالثة : طلب العدل امر فطري
٣٦٧	الرابعة: لا تطهير للمجتمع بدون العدل
٣٦٨	الخامسة : الحرب بين الغنى و الفقر لاقامة العدل
٣٦٩	نظرة الى الفصل
٣٧٢	١ - اهمية موقع العدل والقسط في التصور الاسلامي

الفهرست

٢ - منشأ العدالة الاجتماعية في الإسلام :	٣٧٣
أ - قانون التوازن في نظام التكوين	٣٧٤
ب - قانون التوازن في نظام التشريع	٣٧٤
٣ - الميزان، واقع و تفسير	٣٧٩
٤ - كلمة القسط	٣٧٩
٥ - الصلة الضرورية بين «الميزان» و «قيام الناس بالقسط»	٤ - ايضاح و بسط :
أ - التوازن الاقتصادي والقوم العقلاني	٣٨١
ب - التوازن الاقتصادي والقوم العلمي	٣٨١
ج - التوازن الاقتصادي والقوم الثقافي	٣٨٢
د - التوازن الاقتصادي والقوم التربوي	٣٨٢
ه - التوازن الاقتصادي وال القوم الخلقي	٣٨٣
و - التوازن الاقتصادي والقوم الصحي	٣٨٤
ز - التوازن الاقتصادي والقوم الديني	٣٨٥
ح - التوازن الاقتصادي والقوم الفني	٣٨٦
ط - التوازن الاقتصادي وال القوم الزراعي	٣٨٦
ي - التوازن الاقتصادي وال القوم الصناعي	٣٨٧
يا - التوازن الاقتصادي وال القوم الاستيرادي	٣٨٧
يب - التوازن الاقتصادي وال القوم السياسي	٣٨٨
يج - التوازن الاقتصادي وال القوم القضائي	٣٨٩
يد - التوازن الاقتصادي وال القوم العسكري (الداعي)	٣٩٠
يه - التوازن الاقتصادي وال القوم الاقتصادي	٣٩٢
٧ - الكتاب والحديد ودورهما في تركيز أسس التوازن	٣٩٤
٨ - ضرورة تحديد الصلات الاقتصادية للحكم الإسلامي	٣٩٦
انذار عظيم	٣٩٩
الفصل ٤٧ - لا يصلاح المجتمع الا العدل	٤٠٠
٢٣	

٤٠٠	أ - الشعب لا يصلحه الا العدل
٤٠٢	ب - ليس لله امر الا العدل والاحسان
٤٠٣	ج - العدل، يصلح البرية
٤٠٣	د - العدل، ميزان الله تعالى
٤٠٣	ه - العدل، رأس الایمان واعلى مراتبه
٤٠٤	و - العدل، زينة الایمان
٤٠٤	ز - العدل، حياة الاحكام
٤٠٤	ح - العدل، قوام الناس
٤٠٤	ط - العدل، خير السياسات
٤٠٥	ي - العدل، سائبس عام
٤٠٥	يا - العدل، سعة وآفاق
٤٠٥	يب - العدل، تسكين للقلوب و تنسيق لها
٤٠٦	يج - العدل، مقارنة ومقاييس
٤٠٦	يد - العدل، واثره الروحي في الشعب
٤٠٧	يه - العدل، و دوره في تنشيط الناس
٤٠٧	يو - العدل، و دوره في اقامة الدين
٤٠٧	يز - لا عمران الا بالعدل
٤٠٨	بح - البركات بالعدل
٤٠٨	يط - العدل في القضاء
٤٠٨	ك - العدل القضائي ايناس للناس
٤٠٨	كا - العدل في التربية والتعليم
٤٠٩	كب - العدل في الاهلين
٤٠٩	كج - العدل في الاسواق (١) :
٤٠٩	- بيع الجيد والرديء معاً، بلا فرق بين المبتعدين
٤٠٩	كد - العدل في الاسواق (٢) :
٤٠٩	تشديد الامر على من خان الناس في السوق

الفهرست

٤١٠	تنبيه هام
	كه - العدل، صور و مناهج :
٤١٢	١ - وضع الامور في مواضعها
٤١٢	٢ - التخلق بالعدل
٤١٢	٣ - عليكم بالعدل
٤١٢	٤ - رفع العقيرة في وجه الجائزين
	تعليمان عظيمان :
٤١٣	١ - العدل حاجة الناس كافة
٤١٤	٢ - الملاكان لمعاملة الناس وكفاية احدهما
	تنبيهان هامان :
٤١٥	١ - لاظلم على الاعداء
٤١٥	٢ - التقوى بالعدل
٤١٨	تذكيرات
٤٢٠	نظرة الى الفصل
٤٢٤	الفصل ٤٨ - الاحسان (الانسجام المعيشي)
٤٢٥	أ - رأس العقل والایمان
٤٢٥	ب - صلة رسول الله «ص»
٤٢٦	ج - التفضل، المقاومة، الايثار
٤٢٦	د - نعم الزاد
٤٢٧	ه - الأخوة والاحسان
٤٢٧	و - الفضيلة والصلاح
٤٢٧	ز - الصدق والشرف
٤٢٨	ح - في خدمة الناس
٤٢٨	ط - شيء سوى الزكاة
٤٢٨	ي - عليكم بالاحسان

٤٢٨	يا - البر والفاجر في الاحسان سواء (١)
٤٢٩	يب - البر والفاجر في الاحسان سواء (٢)
٤٣٠	نقطة الى الفصل
٤٣٢	الفصل ٤٩ - الاسلام لا يقر التكاثر ولا الفقر
٤٣٦	نقطة الى الفصل
	- مسائل:
٤٣٧	الاولى - من سلبيات النظام التكاثري
٤٣٨	الثانية - من واجبات الحكم الاسلامي الهامة
٤٤١	الثالثة - منطق العلية في الاحكام
٤٤٢	الرابعة - الحسم الاسلامي والافق المختص
٤٤٥	الخامسة - توعية الناس وتشفيهم بالنسبة الى المسائل الاقتصادية
٤٤٥	السادسة - الصمود الملزوم لا الوعظ والشعار
٤٤٨	السابعة - العدالة الاجتماعية وصلتها بحصر المال
٤٤٨	الثانية - الادارة الاجتماعية لهاركنان
٤٤٩	النinthة - تنظيم الصلات بين الناس ومنهجه الاسلامي
٤٥٠	العاشرة - الدعوة القرآنية
٤٥٢	الفصل ٥٠ - الملكية الاخوية الاسلامية
٤٥٦	نقطة الى الفصل
	- تنبیهات:
٤٥٧	١ - المجتمع التكاثري مجتمع جاهلي
٤٥٨	٢ - المجتمع الاسلامي مجتمع العدالة والقسط
٤٥٨	٣ - المشكلة الاقتصادية وأهمية حلها الحياتية
٤٦٠	٤ - المال وطبيعته المجتمعية في نظر الاسلام
٤٦١	٥ - التعدي المالي ومحاسده المدمرة العامة

الفهرست

٤٦٣	٦ - الجور وافساده للنفوس
٤٦٣	٧ - القدرة الاقتصادية واضرارها
٤٦٥	٨ - تبديل حساسية المجتمع، سحق و تدمير
٤٦٥	٩ - المتکاثرون وافسادهم في الارض
٤٦٦	١٠ - الرقابة على الاسواق ودورها الكبير في اقامة العدل
٤٦٨	١١ - معرفة الطاغوت الاقتصادي اصل عظيم
٤٦٩	١٢ - التطهير الاقتصادي، الكفاح الرئيس ضد الفساد والالحاد
٤٧٤	١٣ - لامن على الدين واهله
٤٧٤	١٤ - الازدهار الاقتصادي والحضر عليه
٤٧٤	١٥ - المؤسسات الدينية ونفقاتها
٤٧٥	١٦ - العلماء و واجب المقاطعة
٤٧٥	١٧ - حرمة المال الكثير الذاتية
٤٧٥	١٨ - المقياس الوحيد لمعرفة العالم الاسلامي
٤٧٦	١٩ - تقسيم الموهاب والمستلزمات بالعدل
٤٧٦	٢٠ - التعديل في الاملاك والتسوية في الاستهلاك
٤٧٧	٢١ - الناس مسلطون على اموالهم
٤٧٧	٢٢ - المجتمعان: الفرعوني والقاروني
٤٧٨	٢٣ - صلاح الصنفين و فسادهما
٤٧٩	٢٤ - الدعوات الثلاثة النبوية و تلازمها
٤٨٠	٢٥ - حكومة المستضعفين
٤٨٠	٢٦ - اغناء البائسين مع حفظ كرامتهم ..
٤٨١	٢٧ - من صدمات الاقتصاد التکاثري الهائلة
٤٨٢	٢٨ - المذهبان الاقتصاديان : الاسلامي والرأسمالي
٤٨٢	٢٩ - البيان المعسول واضراره (١)
٤٨٣	٣٠ - البيان المعسول واضراره (٢)
٤٨٤	٣١ - حركة المال المتوازنة واثرها الايجابي
٢٧	٠

٤٨٥	٣٢ - دور العدالة في صنع المجتمع الاسلامي
٤٨٥	٣٣ - الدفاع الفارغ عن المستضعفين واضراره العظيمة
٤٨٦	٣٤ - حماية الاملاكات الكبيرة تضادي نداء القرآن الكريم
٤٨٦	٣٥ - ان القرآن دعا الى الحياة، والفقر موت
٤٨٨	٣٦ - ان الاسلام دعا الناس الى خير الدنيا والآخرة، والفقر شر
٤٨٩	٣٧ - فقر الفقراء من ذنوب الاغنياء
٤٨٩	٣٨ - نقطة المباشرة في صنع المجتمع الاسلامي
٤٨٩	٣٩ - المجتمع الاسلامي وسيادة المال
٤٩٠	٤٠ - الاتراف والتدمير
٤٩٠	٤١ - الظلم الاقتصادي والتدمير
٤٩١	٤٢ - التكاثر والتبعية
٤٩٢	٤٣ - اعداء الانبياء «ع» هم الاغنياء
٤٩٦	٤٤ - واجب العلماء امام الفقر وحرمان
٤٩٨	٤٥ - لا تطهير لصلات الناس الاقتصادية الا بالتغيير
٤٩٩	٤٦ - التفقة الوعي
٥٠٠	٤٧ - خلط القضايا الاصلية بغير الاصلية واضراره بالدين والجماهير
٥٠٠	٤٨ - وهم زائف
٥٠٣	٤٩ - تجسيد الاحكام الاسلامية وحياة الجماهير
٥٠٤	٥٠ - لاتجسيد للاحكام الا بالعدل

ختام

الحياة القرآنية وركناها العظيمان في بيان المعصوم «ع» :

٥٠٥	- التنظيم
٥٠٥	- العدل
٥٠٨	ملاحظات
٥١٠	استدراك الاخطاء
٥١٩	شكر وتقدير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُو لَهُ وَلِرَسُولِ
إِذَا دَعَكُمْ مَا يُحِبُّ كُمْ...

القرآن ٨-٢٤

يَتَّبِعُ :

«الْبَابُ الْثَّانِي عَشَرُ»

* سلف من فصول «الباب الثاني عشر»، عشرون فصلاً، في الجزء الخامس؛ والى
القارئ، الفصل الحادي والعشرين إلى تمام المخمسين، في هذا الجزء :

الفصلُ الحادي والعشرون

الإنفاق (٦)

صلته بالمال بحسب الكيف والكم

أ- من الحلال و الى الحلال

الكتاب

١ .. وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ *^١

* قال الطّبرسيّ : «وَحْقِيقَةُ الرِّزْقِ هُوَ مَا صَحَّ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ الْمُنْتَفِعُ، وَلِيُسَلِّمَ لِأَحَدٍ مِنْهُ مِنْهُ . وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ الْحَرَامَ لَا يَكُونُ رِزْقًا . لَأَنَّهُ تَعَالَى مَدَحَهُمْ بِالْإِنْفَاقِ مَمَّا رَزَقَهُمْ . وَالْمُنْفِقُ مِنْ الْحَرَامِ لَا يَسْتَحِقُ الْمَدْحَى عَلَى الْإِنْفَاقِ بِالْإِتْفَاقِ، فَلَا يَكُونُ رِزْقًا»^٢ .
وقال في موضع آخر : «الإنفاقُ إخراجُ الشَّيْءِ عن ملِكِهِ إِلَى ملِكِ
غَيْرِهِ، لَأَنَّهُ لَوْ أَخْرَجَهُ إِلَى هَلَكٍ لَمْ يُسَمِّ إِنْفَاقًا»^٣ .

١ - سورة البقرة (٢) : ٣.

٢ و ٣ - مجمع البيان ١ / ٣٩ و ٢٨٨ / ٢

٢ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، انْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ..

* جاء في التفسير : «اي من حلال ما كسبتم .. وقيل من خياره وجياده»^٢.

الحديث

١ الامام علي «ع» : .. اصل الامور في الانفاق طلب الحلال لما ينفق ..

٢ الامام السجاد «ع» : اما حق المال فان لا تأخذ الا من حله، ولا تنفقه الا في حله.^٤

٣ الامام الصادق «ع» : لو أن الناس أخذوا ما أمرهم الله عز وجل به، فأنفقوا فيما نهاهم الله عنه، ما قبله منهم . ولو أنهم أخذوا مانهاهم عنه فأنفقوا فيما أمرهم الله به، ما قبله منهم، حتى يأخذوه من حق، وينفقوا في حق.^٥

ب - ما فضل من المال

١ النبي «ص» : طُوبى لمن أنفق فضلات ماله ..

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٧.

٢ - مجمع البيان ٢ / ١٨٠.

٣ - البحار ٧٨ / ٧.

٤ - تحف العقول / ١٩١.

٥ - الوسائل ١١ / ٥٣٠ - ٥٣١.

٦ - البحار ٧١ / ٢٨٧.

- ٢ الامام علي «ع» : طُوبَى لِمَن .. أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ .^١
- ٣ الامام السجاد «ع» - فيما رواه الامام الباقر : لِيُنْفِقِ الرَّجُلُ بِالْقَصْدِ وَبِلِّغَةِ
الكَفَافِ، وَيُقَدِّمُ مِنْهُ فَضْلًا لِأَخْرِيهِ، فَإِنْ ذَلِكَ أَبْقَى لِلنُّعْمَةِ، وَاقْرَبَ إِلَى الْمُزِيدِ
مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْفَعَ فِي الْعَافِيَةِ .^٢
- ٤ الامام الصادق «ع» : الْمُؤْمِنُ مَن .. أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ ..^٣
- ٥ الامام الصادق «ع» : .. يُخْرِجُ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ .^٤
- ٦ الامام الكاظم «ع» : .. فَضْلٌ مَا لَهُ مِبْذُولٌ .^٥

١ - نهج البلاغة / ١١٤٣ : عبده ٣ / ١٧٩.

٢ - الكافي ٤ / ٥٢ : في بعض النسخ : «أنفع في العاقبة».

٣ - الوسائل ١١ / ١٤٧.

٤ - البحار ٦٧ / ٢٩٨، عن «امالي الطوسي».

٥ - تحف العقول / ٢٨٧.

الفصل الثاني والعشرون

الإنفاق (٧)

- تعليل وتوجيه

أ - الإنفاق، لماذا؟ (حكمة وتعليق)

الكتاب

- ١ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ..^١
- ٢ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا .. مِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ..^٢
- ٣ .. وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ *^٣

* جاءت في كثير من آيات الإنفاق هذه التعبير : «مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ، مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ و...». وذلك إشعاراً بأنَّ ما يُطلُبُ من الأغنياء أن يُنْفِقُوهُ ليس مِلْكًا لهم، بل هو ما رزقهم الله واجره لهم من

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٥٤.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٧.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٣.

الفصل الثاني والعشرون: الانفاق (٧)

الارض، فَانْفَقُوا مِنْ امْوَالِكُمْ لِاَنَّهَا لِيْسَ لَكُمْ حَقِيقَةً بَلْ اَنْتُمْ
مُسْتَخْلِفُونَ فِيمَا اَكْتَسَبْتُمُوهُ مِنْهَا مِنْ حَلَالٍ وَغَاصِبُونَ لِلْبَقِيَّةِ، فَمَا
هَذَا التَّشْبِطُ وَالتَّاقْلُ فِي اَمْرِ الْانْفَاقِ؟ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِعَصْمَانِي، فَمَا
آيَاتِ الْانْفَاقِ الْمُوجَّهَةُ الْبَنَاءَةُ :

٤ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَانْفَقُوا مَا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ، فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ
وَانْفَقُوا لَهُمْ اجْرٌ كَبِيرٌ *

* تأمل في هذه الآية بامعان! حيث تدعوا الى الايمان بالله والرسول والانفاق معاً، بوا و الجمع، وتجعل متعلق الانفاق ما جعل الله الاغنياء (وكل من له مكنته الانفاق) مُسْتَخْلِفِينَ فيه، يعني الاموال التي ليست لأنفسهم بالذات . ثم تواصل الدعوة بتفريع ناصٌ على ذلك الجمع : الايمان والانفاق، فتقول : «فالذين آمنوا منكم وانفقوا، لهم اجر كبير»؛ فكما أنه لا اجر كبيراً للمن لا يؤمن، كذلك لا اجر كبيراً لمن لا ينفق .

٥ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا : يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مَا رَزَقْنَاهُمْ، سِرًا وَعَلَانِيَّةً،
مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْعِيْعُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ * اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ، وَسَخَّرَ
لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ
وَالقَمَرَ دَائِبِينَ، وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ * وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ، وَإِنْ
تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا، إِنَّ الْاِنْسَانَ لَظَلَّمُ كَفَّارٌ *

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٧.

٢ - سورة ابراهيم (١٤) : ٣١ - ٣٤.

ب - الانفاق، لماذا؟ (منبع و توجيه)

الكتاب

١ - مما رزقناكم

١ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ..^١

٢ - مما أخرجنا لكم من الأرض

١ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا .. مِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ..^٢

٣ - من طيبات ما كسبتم

١ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ..^٣

٤ - مما جعلكم مستخلفين فيه

١ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ..^٤

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٥٤

٢ و ٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٧

٤ - سورة الحديد (٥٧) : ٧.

٥ - مما آتاهم الله تعالى

١ - ومن قُدرَ عليه رزقُه فَلِيُنْفِقْ مَا آتاهُ اللَّهُ ..^١

٦ - من السّعة

١ - لِيُنْفِقْ ذو سَعَةٍ مِّن سَعَتِه ..^٢

٧ - العفو، الكفاف

١ - .. وَيَسْأَلُونَكَ مَا ذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ : العفو ..^٣

الحديث

١ - الامام الصادق «ع» : في قول الله عز وجل : «يَسْأَلُونَكَ مَا ذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ : العفو» قال : العفو الوسط .^٤

٢ - الامام الصادق «ع» (او الامام الバاقر «ع») - في قوله تعالى : «يَسْأَلُونَكَ مَا ذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ : العفو» ، قال : الكفاف .^٥

١ و ٢ - سورة الطلاق (٦٥) : ٧.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢١٩.

٤ - تفسير العياشي ١ / ١٠٦ : مجمع البيان ٢ / ٣١٦ .

٥ - تفسير العياشي ١ / ١٠٦ .

٨ - مما تحبون

الكتاب

١ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مَا تُحِبُّونَ *

ال الحديث

١ الامام علي «ع» - اشتري على «ع» ثوباً فاعجبه فتصدق به وقال : سمعتُ رسول الله «ص» يقول : «من آثر على نفسه آثره الله يوم القيمة بالجنة . ومن أحب شيئاً فجعله لله ، قال الله تعالى يوم القيمة : قد كان العباد يكافئون فيما بينهم بالمعروف ، وأنا أكافيك اليوم بالجنة». ^٢

* هذه التعاليم تسوق الإنسان الى الايثار والافضال، والتوفير على الاتجاهات الانسانية في ماله وحياته ومعيشته .

ج - الانفاق، أغراض مقدسة وخالدة

١ - سورة آل عمران (٣) : ٩٢.

٢ - مجمع البيان ٢ / ٤٧٣.

الكتاب

١ - في سبيل الله تعالى

- ١ هـ اَنْتُمْ هُؤلَاءِ تُدَعُونَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^١
- ٢ اَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^٢
- ٣ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^٣

٢ - ابتغاء مرضاه الله تعالى

- ٤ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ اِبْتِغاً مِرْضَاتِ اللَّهِ ..^٤

٣ - ابتغاء وجه الله تعالى

- ٥ .. وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا اِبْتِغاً وَجْهَ اللَّهِ ..^٥

٤ - قربات عند الله تعالى

- ٦ .. وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قرباتٍ عَنْدَ اللَّهِ ..^٦

١ - سورة محمد «ص» (٤٧) : ٣٨.

٢ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٦١.

٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٥.

٥ - سورة البقرة (٢) : ٢٧٢.

٦ - سورة التوبه (٩) : ٩٩.

٥ - صلوات الرّسول «ص» ودعاؤه

١ .. ويَتَخِذُ مَا يُنْفِقُ قرباتٍ عندَ اللّٰهِ وصلواتِ الرّسول ..^١

د - تشبيت النفس على الحق والطاعة

الكتاب

١ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أموَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللّٰهِ، وَتَشْبِيَّاً مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ..^٢

١ - سورة التوبة (٩) : ٩٩.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٥.

الفصل الثالث والعشرون

الإنفاق (٨)

- تطوير وتصعيد

أ - مدرسة تصعيد روحي

الكتاب

١ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مَا تُحِبُّونَ *^١

ال الحديث

١ النبي «ص»- رُوِيَ أَنَّ ابْنَ طَلْحَةَ قَسَمَ حَائِطًا لَهُ فِي اقْارِبِهِ، عَنْدَ نَزْولِ هَذِهِ الآيَةِ وَكَانَ أَحَبًّا لِأَمْوَالِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص»: «بَخِ بَخِ، ذَلِكَ مَالٌ

١ - سورة آل عمران (٣) : ٩٢.

رابع لك».١

٢ الامام السجاد «ع» : اللهم صل على محمد وآلـه .. ووجهـه في ابواب البر
انفاقـي ..٢

٣ الامام الكاظم «ع» : .. الصنـيـعة لا تـمـ صـنـيـعة عندـ المؤـمن لـصـاحـبـها إـلاـ بـثـلـاثـةـ
اـشـيـاءـ : تصـغـيرـها وـسـتـرـها وـتـعـجـيلـهاـ .ـ فـمـنـ صـغـرـ الصـنـيـعةـ عـنـدـ المؤـمنـ فـقـدـ
عـظـمـ اـخـاهـ ..ـ وـمـنـ كـتـمـ مـاـ أـوـلـاهـ مـنـ صـنـيـعةـ فـقـدـ كـرـمـ فـعـالـهـ،ـ وـمـنـ عـجـلـ مـاـ وـعـدـ
فـقـدـ هـنـأـ الـعـطـيـةـ .ـ ٣

ب - إنسانية وسمو

الكتاب

١ الـذـينـ يـنـفـقـونـ اـمـوـالـهـمـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ،ـ ثـمـ لـاـ يـتـبـعـونـ مـاـ اـنـفـقـواـ مـنـاـ وـلـاـ آـذـىـ ..ـ ٤

ال الحديث

١ - مجمع البيان ٢ / ٤٧٤.

٢ - الصحيفة السجادية / ٢٠٢ (الدعاء ٣٠).

٣ - البحار ٧٨ / ٣٢٧.

٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٢.

الفصل الثالث والعشرون: الإنفاق (٨)

- ١ - النبي «ص»: المَنَان بِمَا يُعْطِي لَا يُكَلِّمُهُ اللَّهُ، وَلَا يَنْتَرُ إِلَيْهِ، وَلَا يُزَكِّيهِ، وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ.^١
- ٢ - الامام السجاد «ع»: - مِنْ دُعَائِهِ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» الْمُعْرُوفِ: .. وَأَجْرٍ لِلنَّاسِ عَلَى يَدِيِ الْخَيْرِ، وَلَا تَمْحَقُهُ بِالْمَنَّ.^٢
- ٣ - الامام السجاد «ع» - فِي دُعَائِهِ لِجِيرَانِهِ وَأَوْلِيَائِهِ: .. وَفَقْهُم .. لِلأَخْذِ بِمَحَاسِنِ ادِبَّكِ .. وَالْعُودِ عَلَيْهِمْ (عَلَى الْمُظْلُومِينَ وَالْمُحْرُومِينَ)، بِالْجِدَةِ وَالْإِفْضَالِ، وَاعْطَاءِ مَا يَحْبُبُ لَهُمْ قَبْلَ السُّؤَالِ.^٣

ج - آداب وأخلاق

الكتاب

- ١ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَّ وَالْأَذْنِي ..^٤
- ٢ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ، وَمَمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ، وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ ..^٥

* قال الطبرسي: «والمراد به، الإنفاق في سبيل الخير

-
- ١ - مجمع البيان / ٢ / ٣٧٥.
 - ٢ - الصحيفة السجادية / ١٢٩ (الدعا، ٢٠).
 - ٣ - الصحيفة السجادية / ١٧٧ (الدعا، ٢٦).
 - ٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٤.
 - ٥ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٧.

واعمال البر على العموم . وفيه دلالة على أن ثواب الصدقة من
الحلال المكتسب اعظم منه من الحلال غير المكتسب . وإنما
كان ذلك لأنّه يكون أشق عليه»^١ .

الحديث

- ١ الامام علي «ع» : المَنْ يُنَكِّدُ الْاْحْسَانَ .^٢
- ٢ الامام علي «ع» : اِيَاكَ وَالْمَنَّ عَلَى رِعْيَتِكَ بِاْحْسَانِكِ ..^٣
- ٣ الامام الحسن «ع» : الْمَعْرُوفُ مَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ مَطْلُ، وَلَا يَتَبَعَهُ مَنْ . وَالاعْطَاءُ
قَبْلِ السُّؤَالِ مِنْ اَكْبَرِ السُّؤَادِ .^٤
- ٤ الامام الصادق «ع» - من وصاياه لعبد الله بن جندي الجليلي الكوفي، الثقة
الجليل : ... إِنْ كَانَتْ لَكَ يَدٌ عِنْدَ اَنْسَانٍ، فَلَا تُفْسِدْهَا بِكَثْرَةِ الْمَنْ وَالذَّكِّرِ لَهَا،
وَلَكِنْ أَتَبِعْهَا بِاَفْضَلِ مِنْهَا .^٥
- ٥ الامام الصادق ع : لَا يَتِمُ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِثَلَاثٍ : تَعْجِيلِهِ، وَتَقْلِيلِ كَثِيرِهِ، وَتَرْكِ
الْاِمْتِنَانِ بِهِ .^٦

١ - مجمع البيان ٢ / ٣٨٠ - ٣٨١ .

٢ - غرر الحكم / ١٨ .

٣ - نهج البلاغة / ١٠٣١ : عبده ٣ / ١٢٠ .

٤ - البحار ٧٨ / ١١٣ .

٥ - تحف العقول / ٢٢٤ : ومن طبعة الفقاري / ٣٠٥ .

٦ - تحف العقول / ٢٣٨ .

د- شمول إنساني

١ الامام علي «ع»: أبُدِّل مَعْرُوفُك لِلنَّاسِ كَافَةً، فَإِنْ فَضْيَلَةً فَعَلَّمَ الْمَعْرُوفَ لَا يَعْدِلُهَا عَنِ الدِّلْهِ سُبْحَانَهُ شَيْءٌ.

٢ الامام الحسين «ع» - قال عنده رجل: إن المعرف اذا أُسْدِيَ الى غير اهله ضاع؛ فقال: ليس كذلك، ولكن تكون الصناعة مثل وابل المطر، تصيب البر والفاجر؟

١ - غرر الحكم / ٤٥
٢ - تحف العقول / ١٧٦

الفصلُ الرّابع والعشرون

الإنفاق (٩)

- سقوط ودجل -

أ - الإنفاق الباطل، آثاره وعواقبه

الكتاب

١ - هدر و هلاك

١ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرَثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَاهْلَكْتَهُ، وَمَا ظَلَمُهُمُ اللَّهُ وَلَكُنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ *^١

٢ - حسرة و هزيمة

١ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَسِيرْفُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ

* ١ - سورة آل عمران (٣) : ١١٧.

عليهم حسرةً، ثم يُغلبون ..^١

ب - الإنفاق الرئيسي

الكتاب

١ - لخداع الجماهير

١ والذين يُنفِقُونَ أموالهم رِيَاءَ النَّاسِ، ولا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ..^٢

٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَنِ وَالْأَذْنِ، كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِيَاءَ
النَّاسِ ..^٣

٢ - للصدّ عن سبيل الله وتضليل الآراء وفشل الدعيات المصلحة

الكتاب

٤ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أموالهم، لِيُصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ..

١ - سورة الانفال (٨) : ٣٦.

٢ - سورة النساء (٤) : ٣٨.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٤.

٤ - سورة الانفال (٨) : ٣٦.

ج- ترك الإنفاق لتفويض القواعد التّوريّة وخلق أصواتِ التّغييريّن

الكتاب

١ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ..
٢ فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خَلَافَ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
وَانْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَالُوا: لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرَّ ..

١ - سورة المنافقون (٦٣) : ٧.

٢ - سورة التوبه (٩) : ٨١.

الفصل الخامس والعشرون

الإنفاق (١٠)

- مواطن وحدود

أ- بعض مواضع الإنفاق

الكتاب

١ يَسْأَلُونَكَ مَا ذَا يُنفِقُونَ؟ قل : ما أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فِلَلَوَالَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ
وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ *١

الحديث

١ النبي «ص»: طُوبى لِمَنِ اکْتَسَبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَالًا مِنْ غَيْرِ مُعْصِيَةٍ، فَانْفَقَهُ
فِي غَيْرِ مُعْصِيَةٍ، وَعَادَ بِهِ عَلَى أَهْلِ الْمَسْكَنَةِ ..٢

١ - سورة البقرة (٢) : ٢١٥.

٢ - الكافي ٨ / ١٦٩.

٢ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق، عن أبيه : من كفَلَ يتيمًا وكفل نفقته، كنتُ أنا وهو في الجنة كهاتين - وقرَنَ بين إصبعيه، المُسَبَّحة والوُسطى !

٣ الإمام علي «ع» : وليس لواضع المعروف في غير حقه وعنده غير أهله من الحظ فيما أتى، الا مَحْمَدَةُ اللِّثَامِ، وثناُ الاشرار، ومقالةُ الجُهَالِ، مadam مُنِعِماً عليهم، ما أَجْوَدَ يَدَهُ وَهُوَ عَنْ ذَاتِ اللَّهِ بَخِيلٌ؟!
فَمَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَلَيَصِلُّ بِهِ الْقَرَابَةُ، وَلَيُحْسِنْ مِنْهُ الضِّيَافَةُ، وَلَيُفْكِرْ بِهِ
الْأَسِيرُ وَالْعَانِيُّ، وَلَيُعْطِيْ مِنْهُ الْفَقِيرُ وَالْغَارِمُ، وَلَيَصْبِرْ نَفْسَهُ عَلَى الْحَقْوِيْقِ
وَالنَّوَائِبِ ابْتِغَاءَ التَّوَابِ ..

ب - حدود الإنفاق

الكتاب

١ والذين اذا انفقوا لم يُسرِفُوا ولم يَقْتُروا، وكان بين ذلك قواماً *

الحديث

١ - البحار ٧٥ / ٣.

٢ - نهج البلاغة / ٤٣٢ - ٤٣١ : عبده ٢ / ٣٣ .

٣ - سورة الفرقان (٢٥) : ٦٧ .

الفصل الخامس والعشرون: الإنفاق (١٠)

- ١ - النبي «ص» - لما تاب الله على أبي لبابة بن عبد المنذر، في قصة معروفة، اراد أن يشكر الله تعالى على ذلك بانفاق جميع ماله، فقال للنبي «ص» يا رسول الله! فاتصدق بمالك كله؟ قال : «لا». قال : فبئثلية؟ قال : «لا». قال : فبنصفه؟ قال : «لا». قال : فبئثلته؟ قال : «نعم».^١
- ٢ - الامام علي «ع» : ألا وإن اعطاء هذا المال في غير حقه تبذير واسراف، وهو يرفع صاحبه في الدنيا ويضعه في الآخرة، ويكرمه في الناس ويُهينه عند الله ..^٢
- ٣ - الامام الصادق «ع» - في تفسير قوله تعالى : «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ؟ قُلْ : العفو»، قال : الكفاف . وفي رواية :قصد .^٣

ج - الحد القوامي للإنفاق

الحديث

- ١ - الامام الحسن «ع» - في شرح قوله تعالى : «وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً»: القوام هو المعروف، على الموسوع قدره وعلى المقتدر قدره، على قدر عياله ومؤونتهم التي هي صلاح له ولهم، لا يكلّف الله نفساً إلا ما آتاهما .^٤

١ - سفينة البحار / ١ / ١٢٧.

٢ - نهج البلاغة / ٣٩٠ : عبده / ٢ / ١٠.

٣ - تفسير العياشي / ١٠٦ / ١. وقد نسب الحديث إلى الامام الباقر «ع» أيضاً.

٤ - تفسير نور الثقلين / ٤ / ٢٢٩ و ٢٣١.

٢ الإمام الصادق «ع» - تلا أبو عبد الله «ع» هذه الآية : «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً».. فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ حَصْنِي وَقَبَضَهَا بِيدهِ فَقَالَ : «هَذَا، الْإِقْتَارُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ». ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى فَأَرْخَى كَفَهُ كَلَّهَا ثُمَّ قَالَ : «هَذَا، الْإِسْرَافُ». ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى فَأَرْخَى بَعْضَهَا (وَأَمْسَكَ بَعْضَهَا) وَقَالَ : «هَذَا هُوَ الْقُوَامُ».^١

* راجع أيضًا: الفصل السادس والعشرين، من الباب الحادي عشر، والفصل الخامس والثلاثين، من هذا الباب.

إيضاح هام

عناصر الفقر الأساسية وإسدال الستر عليها

الكتاب

١ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ : أَنْفَقُوا مَا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ، قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا : أَنْطِعُمْ مَنْ لَوْيَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ، إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ *^٢

* يَعْزُو هؤلاء الدجالون من الأغنياء المتكثرین من محبّي الاموال وعبادها، حرمان المحرومين وجوع الجائعين ومسكنة المساكين الى الله سبحانه، ويُلْقُون الهجينة على ربّهم - على حدّ

١ - تفسير البرهان ٣ / ١٧٣؛ تفسير نور النّقلين ٤ / ٢٢٩.

٢ - سورة يس (٣٦) : ٤٧.

تعبير مولانا أمير المؤمنين «ع»^١ - بخلاً وعناداً . وتعالى الله عما يقولُ الظالمون علواً كبيراً: نعم، يقول هؤلاء بملء فمِهم: «أنطعْمُ مَن لَو يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ..؟ مع أنَّ اللَّهَ الرَّزَاقُ المُتَّيِّنُ، قد أطعَمَهُم، كاطعامِهِ إِيَّاكُمْ، وقد جَعَلَ حِصَصَهُمْ وارزاقَهُمْ فِي اموالِكُمُ الَّتِي جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهَا بِنَصْرٍ الْقُرْآنِ،^٢ ولَكُنُّكُمْ ظَلَمْتُمُ الْمُحْرُومِينَ وَالْجَائِعِينَ وَالْمَسَاكِينَ وَاهْلَ الْحَاجَةِ، فَفَضَبَتُمُ الْحُقُوقَ، وَسَرَقْتُمُ الْأَرْزَاقَ، وَأَتْرَفْتُمُ فِي الْمَسَاكِنِ، وَأَسْرَفْتُمُ فِي الْمَعَايِشِ، وَجَاؤَزْتُمُ الْحَدُودَ، وَقَارَفْتُمُ الدُّنُوبَ - كما هَدَتْنَا إِلَى عِرْفَانِ ذَلِكَ الظَّلْمِ الْإِجْتِمَاعِيِّ وَالْإِقْتَصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ الْكَبِيرِ، آيَاتُ الْكِتَابِ السَّمَاوِيِّ، وَتَعَالَيمُ الْهَادِينِ، النَّبِيُّ وَآلِهِ «ع»؛ فراجع أحاديثهم وتعاليمهم .^٣

تذيلان

١ - البخل و رفضه الحاسم

الكتاب

١ - حيث يقول : «الا، فالحدَر! الحَدَر! من طاعةِ ساداتِكم وَكُبَرِائِكم، الَّذِينَ تَكَبَّرُوا عَنْ حَسِيبِهِمْ وَتَرَفَعُوا فَوْقَ نَسِيبِهِمْ، وَالْقَوْمُ الْمَهْجَيَّةُ عَلَى رَبِّهِمْ، وَجَاهَدُوا اللَّهُ عَلَى مَا صَنَعَ بِهِمْ ..». (نهج البلاغة / ٧٨٦؛ عبده ٢ / ١٦٦).

٢ - سورة الحديد (٥٧) : ٧.

٣ - جاءت نبذة منها في «التصدير»، في الجزء الثالث ، وفي الفصل ٣٧، من الباب ١١ .

- ١ وَآمَّا مَنْ بَخِلَ وَأَسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى * ^١
- ٢ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ،
سِيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .. ^٢
- ٣ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ، وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ * ^٣
- ٤ هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَنْ كُمْ مِنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلُ فَإِنَّمَا
يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ، وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبِدُّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ،
ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ * ^٤
- ٥ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ، وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ
الْحَمِيدُ * ^٥

الحديث

أ - البخل جامع للمساوي

- ١ الامام علي «ع» : البخل جامع لمساوي العيوب . وهو زمام يقاد به الى كل سوء ؟
-

- ١ - سورة الليل (٩٢) . ٨ - ١٠ .
- ٢ - سورة آل عمران (٣) : . ١٨٠ .
- ٣ - سورة التوبة (٩) : . ٧٦ .
- ٤ - سورة محمد «ص» (٤٧) : . ٣٨ .
- ٥ - سورة الحديد (٥٧) : . ٢٤ .
- ٦ - نهج البلاغة / ١٢٦٦ : عبده ٣ / ٢٤٥ .

ب - البخل أذم الأخلاق

٢ الامام الهادي «ع»: البخل أذم الأخلاق.^١

ج - حسرة وندامة

٣ الامام علي «ع»: البخيل خازن لورثته.^٢

٤ الامام السجاد «ع»: اما حق مالك، فان لا تأخذه الا من حله، ولا تنفقه الا في وجهه .. ولا تخيل فتبوء بالحسرة والندامة، مع التبعه، ولا قوه الا بالله ..^٣

د - غربة وسوءة

٥ الامام علي «ع»: لا غربة كالشح ..^٤

٦ الامام علي «ع»: لاسوءة أسوأ من الشح.^٥

ه - عار ومسكنة

٧ الامام علي «ع»: البخل عار.^٦

١ - البحار ٧٨ / ٣٦٩.

٢ - غرر الحكم / ٣١.

٣ - البحار ٧٤ / ٨.

٤ و ٥ - غرر الحكم / ٣٤٧.

٦ - نهج البلاغة / ١٠٨٩: عبده ٣ / ١٥٢.

٨ الامام علي «ع»: **البخل** جلباب المسكنة .^١

و - آفة الغنى

٩ الامام علي «ع»: آفة الغنى البخل .^٢

ز - آفة المروءة

١٠ الامام علي «ع»: لا مُروءَةَ مع شح .^٣

ح - آفة الحرية والايمان

١١ الامام الرضا «ع»: ايّاكم والبخل، فإنّها ^٤ عاهة لا تكون في حرّ ولا مؤمن، إنّها خلاف الايمان .^٥

ط - عيش الفقراء وحساب الاغنياء

١٢ الامام علي «ع»: عجبت للبخيل يُستَعِجِلُ الفقر، الذي منه هرب؛ ويفوته الغنى الذي اياه طلب؛ فيعيش في الدنيا عيش الفقراء، ويُحااسب في

١ - مستدرك نهج البلاغة / ١٩.

٢ - غرر الحكم / ١٣٧.

٣ - غرر الحكم / ٣٤٥.

٤ - تأنيث الضمير باعتبار الخبر، او السجية والصفة.

٥ - البحار / ٧٨ / ٣٤٦.

الفصل الخامس والعشرون: الإنفاق (١٠)

الآخرة حساب الاغنياء.^١

١٣ الامام علي «ع»: البخل أحد الفقرين.^٢

* قال الشيخ محمد عبد المצרי، في شرح هذا الكلام:
«الفقر: ما قصر بك عن درك حاجتك . والبخيل تكون له الحاجة فلا يقضيها، ويكون عليه الحق فلا يؤديه، فحاله حال الفقراء يحتمل ما يحتملون: فقد استعجل الفقر وهو يهرب منه بجمع المال».

ي - ذل المصاحب وعز المجانب

١٤ الامام علي «ع»: البخيل يذل مصاحبه، ويعز مجانيه.^٣

يا - الحرمان من خالص الایمان

١٥ الامام الصادق «ع»: خياركم سمحاؤكم، وشراركم بخلاؤكم . ومن خالص الایمان البر بالاخوان، والسعى في حوائجهم.^٤

يب - محق الایمان

١ - نهج البلاغة / ١١٤٥: عبده ٣ / ١٨٠.

٢ - غرر الحكم / ٢٨.

٣ - غرر الحكم / ٣٣.

٤ - البحار / ٧٨ / ١٩٠.

١٦ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : ما مَحَقَ الْإِيمَانَ مَحْقَ الشُّرُّ
شيء . ثم قال : إِنَّ لِهَا الشُّرُّ دَبِيبًا كَدَبِيبِ النَّمَلِ، وَشُعَبًا كَشُعَبِ الشَّرَكِ !

١٧ النبي «ص» : لا يجتمع الشُّرُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ أبداً .^٢

يج - البعد من الله تعالى

١٨ الإمام علي «ع» - فيما رواه الإمام الصادق : اذا لم يكن لله في عبدٍ حاجة ،
ابتلاه بالبخل .^٣

١٩ الإمام علي «ع» : ابعد الخلائق من الله تعالى ، البخيل الغني .^٤

يد - الحرمان من الجنة

٢٠ النبي «ص» : حُرِّمَتِ الجَنَّةُ عَلَى الْمَنَانِ وَالْبَخِيلِ وَالْقَتَّاتِ .^٥

٢١ الإمام الصادق «ع» - عن أبيه : إِنَّ عَلَيَّاً «ع» سمع رجلاً يقول : الشَّحِيقُ اعذُّ
من الظَّالِمِ . فقال : كَذِبْتَ ! إِنَّ الظَّالِمَ يَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَيَرَدُ الظُّلْمَةَ عَلَى
أَهْلِهَا . وَالشَّحِيقُ إِذَا شَحَّ مَنَعَ الزَّكَاةَ، وَالصَّدَقَةَ، وَصَلَةَ الرَّحْمَ، وَإِقْرَاءَ
الضَّيْفَ، وَالنَّفَقَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْوَابِ الْبَرِّ . وَحَرَامٌ عَلَى الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَهَا
شَحِيقٌ .^٦

١ - الوسائل ١٥ / ٢٥٧ .

٢ - الخصال ١ / ٧٦ .

٣ - الكافي ٤ / ٤٤ .

٤ - غرر الحكم ٩٣ / .

٥ - البحار ٧٣ / ٣٠١ ، عن «امالي الصدق».

٦ - البحار ٧٣ / ٣٠٢ - ٣٠٣ ، عن «فُرُبِ الاسناد».

الفصل الخامس والعشرون: الإنفاق (١٠)

الإمام الكاظم «ع» : كان أمير المؤمنين «ع» يوصي أصحابه يقول : «او صيكم بالخشية من الله في السر والعلانية .. ولیکن نظرکم عِبراً .. وطیعتکم السخاء، فانه لا يدخل الجنة بخیل، ولا يدخل النار سخی»^١.

يه - شجرة في النار

النبي «ص» : .. البخل شجرة في النار، اغصانها في الدنيا، من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى النار؟

يو - أقبح البخل

الإمام علي «ع» : البخل باخراج ما افترضه الله سبحانه من الاموال، أقبح البخل.^٢

يز - لامشاورة مع البخيل

الإمام علي «ع» : .. ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً، يعذل بك عن الفضل، ويعدك الفقر..^٣

يع - لامصادقة مع البخيل

١ - تحف العقول / ٢٨٨.

٢ - البحار / ٧٣، ٣٠٣، عن «قرب الاسناد».

٣ - غرر الحكم / ٥٢.

٤ - نهج البلاغة / ٩٩٨: عبده ٣ / ٩٧.

٢٦ الامام علي «ع» : .. وَإِيَّاكَ وَمُصَادِقَةَ الْبَخِيلِ، فَإِنَّهُ يَقْعُدُ عَنْكَ أَحَوْجَ مَا تَكُونُ
 إِلَيْهِ ..^١

بط - لا امامية للبخيل

٢٧ الامام علي «ع» : وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْوَالِيَّ عَلَى الْفَرْوَجِ
وَالدَّمَاءِ وَالْمَغَانِيمِ وَالْحُكَمِ وَأَمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ، فَتَكُونُ فِي أَمْوَالِهِمْ
نَهَمَتُهُ ..^٢

ك - البخل لماذا؟

٢٨ الامام علي «ع» : الْبَخْلُ بِالْمَوْجُودِ، سُوءٌ ظُنُونٌ بِالْمَعْبُودِ.^٣

٢٩ الامام الصادق «ع» : إِنْ كَانَ الْخَلْفُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْبَخْلُ لِمَاذَا؟^٤

٢- صور من البخل مهلكة

الحديث

١ - نهج البلاغة / ١١٥ : عبده / ٣ / ١٦١

٢ - نهج البلاغة / ٤٠٧ : عبده / ٢ / ١٩ .

٣ - غرر الحكم / ٢٧ .

٤ - امالي الصدوق / ٩ .

أ - البخل بالطعام

٣٠ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الباقر : ما آمن بي من بات شَبْعَانَ وجاره
جائع .^١

ب - حبس المال عن من يحتاج إليه

٣١ الإمام الصادق «ع» : أَيُّمَا مُؤْمِنٌ حَبَسَ مُؤْمِنًا عَنْ مَالِهِ، وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ، لَمْ
يُذْقَهُ اللَّهُ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ، وَلَا يَشْرَبُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمُخْتَومِ .^٢

ج - إمساك فضل التوب

٣٢ الإمام السجاد «ع» : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ ثُوبٌ وَقَدِرَ أَنْ يَخْصُّ بِهِ مُؤْمِنًا يَحْتَاجُ
إِلَيْهِ، فَلَمْ يَدْفَعْ إِلَيْهِ، أَكَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى مِنْخَرِيهِ .^٣

د - السكن والبخل به

٣٣ الإمام الصادق «ع» : مَنْ كَانَتْ لَهُ دَارٌ، فَاحْتَاجَ مُؤْمِنٌ إِلَى سُكُنَاهَا، فَمَنْعَهُ
إِيَّاهَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «يَا مَلَائِكَتِي ! أَبْخَلْ عَبْدِي عَلَى عَبْدِي بِسُكْنَتِي
الْدَّارِ الدُّنْيَا، وَعِزْتِي وَجَلَالِي لَا يَسْكُنُ جِنَانِي أَبْدًا» .^٤

١ - الكافي ٢ / ٦٦٨ .

٢ - الوسائل ١١ / ٤٠١ .

٣ - الوسائل ٣ / ٤٢١ .

٤ - الكافي ٢ / ٣٦٧ .

ه - البخيل وقود النار

٣٤ الامام علي «ع» : وَقُوْدُ النَّارِ يوْمَ الْقِيَامَةِ، كُلُّ غَنِيٍّ بَخِلَ بِمَا لَهُ عَلَى الْفَقَرَاءِ ..^١

٣٥ الامام الصادق «ع» : .. مِنْ جَمِيعِهَا (الدُّنْيَا وَمَالَهَا) وَبَخِلَ بِهَا، رَدَّهُ إِلَى مُسْتَقَرَّهَا، وَهِيَ النَّارُ.^٢

و - تدمير الدين والمجتمع

٣٦ الامام علي «ع» : اذَا بَخِلَ الْغَنِيُّ بِمَعْرُوفِهِ، باعَ الْفَقِيرُ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاِهِ.^٣

ز - خسران مبين

٣٧ الامام علي «ع» : الْبَخِيلُ يَبْخَلُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْيُسْرِ مِنْ دُنْيَاِهِ، وَيَسْمَحُ لُورَاثَتِهِ بِكُلِّهَا.^٤

ح - حرمان عظيم

٣٨ الامام علي «ع» : .. فَقَدَّمُوا فَضْلًا يُكَافِئُونَ لَكُمْ، وَلَا تُؤَخِّرُوا كُلًا يُكَافِئُ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّ الْمَحْرُومَ مِنْ حُرْمَةِ خَيْرِ مَالِهِ.^٥

١ - غرر الحكم / ٣٢٧.

٢ - البحار / ٧٣ / ١٠٥.

٣ - نهج البلاغة / ١٢٦١؛ عده ٣ / ٢٤٢ - ٢٤٣.

٤ - غرر الحكم / ٤٧.

٥ - البحار / ٧٣ / ٨٨، عن «امالي الصادق».

ط - امساك شرّ الاموال

٣٩ الامام علي «ع» : شرّ الاموال، ما لم يُخرج منه حقُّ الله سبحانه .^١

ي - الخروج من ولاية الحقّ

٤٠ الامام الصادق «ع» : .. ما آمن بالله ولا بمحمدٍ «ص» ولا بعليٍّ «ع»، من اذا
أَتاه أخوه المؤمن في حاجةٍ لم يضحك في وجهه، فان كانت حاجته عنده
سارع الى قضائها، وان لم تُكُن عنده تَكْلُفَ من عندِ غيره حتى يَقْضِيَها له؛
فان كان بخلافِ ما وَصَفْتُه، فلا ولايةَ بيننا وبينه .^٢

١ - غرر الحكم / ١٩٧.

٢ - البحار / ٧٥ - ١٧٦ - ١٧٧.

نظرة الى «فصول الانفاق»

إنَّ الانفاقَ في الإسلامِ امرٌ عظيمٌ، وتربيَةُ انسانيةٌ كبيرةٌ، واتجاهٌ الهيئيٌ راسخٌ . ولا جل ذلك يعمدُ الإسلامَ إلى الحضُّ على السخاءِ والجود، إلى حدٍ يقولُ الإمامُ أمير المؤمنين عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «ع»، فيما رواه الإمامُ الكاظم «ع»: «.. لِيَكُنْ نَظَرُكُمْ عَبْرًا .. وَطَبِيعَتُكُمُ السَّخَاءُ، فَإِنَّمَا لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ سَخِيًّا»^١ . ويقولُ الإمامُ الصادق «ع»: «شَابٌ سَخِيٌّ مُرْهَقٌ فِي الذُّنُوبِ، أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ شِيخٍ عَابِدٍ بَخِيلٍ»^٢ .

ولقد حثَ القرآنُ والحديثُ النَّاسَ على الإنفاقِ، وعلى تبنيه خلقاً سَمْحاً عملياً نَشِيطاً، ودفعاً هُمَّ اليه بالوَانٍ من التأكيدِ، وصُورٍ من التعليمِ، واساليبٍ من التعبيرِ، كما مررت نبذةً صالحةً منها في الفصولِ العشرةِ السالفةِ . وكل ذلك إن دلَّ على شيءٍ، فإنما يدلُّ على أهمية الإنفاقِ وعظمته بوضوحٍ وعمقٍ، وعلى أنَّ اخراجَ المالِ من الملكِ الشخصيِّ وعدم حبسه عند أحدٍ وتسبيله للمجتمعِ والناسِ، أمرٌ يهمُّ الإسلامَ السعيُّ له وحملُ النَّاسِ عليه، لا تخاده سيرةً دائبةً، ولتركيزه في النفوسِ كخلقٍ فطريٍّ، حتى يُزاحَ من المجتمعِ البخلُ والأمساكُ والتکاثرُ والفقرُ، ويُعلوَّه فيضانُ السُّماحِ والإنفاقِ، إنَّ تَبَنَّاهُ النَّاسُ كما رسمَهُ الإسلامُ وبرمَّجَ له.

أجل، إنَّ الإسلامَ يعطي للإنفاقِ أهميةً كبيرةً، ويجعلُ تفريغَ المالِ بين النَّاسِ وإخراجه من التضخمِ الشخصيِّ، اصلاً أساسياً من أصولِ

١ - تحف العقول / ٢٨٨.

٢ - البحار / ٧٣ / ٣٠٧.

نظرة إلى فصول الإنفاق

مذهبِه الاقتصادي . ولذلك يقول النبيُّ الْأَسْوَةُ «ص» : «لَمْ تُبْعَثْ لِجَمْعِ الْمَالِ، وَلَكِنْ بُعْثَنَا لِإِنْفَاقِهِ»^١ . فبناءً على صريح هذا الحديث النبويٌّ وأمثاله - والآيات القرآنية التي ترسُم خطوطَ هذا المبدأ بريشةِ من الوضوح - يُصبحُ جَمْعُ الْمَالِ وَتَرْكُ إِنْفَاقِهِ امْرًا مُضادًا لِمَقَاصِدِ الدِّينِ وَشَرائعِ النَّبِيِّينَ «ع» .

ونحن نؤيدُ في هذه النّظرة أن نشرح هذا الموضوع البنائي الهام ، في الحياة والتربية والتشريع والانسانية والمجتمع والمعيشة والاقتصاد . شرحاً يُجلّي نبذةً من عناصره احسن تجلية . ولذلك نذكرُ عدّة من عللِ الحث على الإنفاق (تأميمِ المال وتعيمِ امتلاكه عملاً) وحوافزه :

- ١ - الإنفاق يحفظُ موضعَ المالِ التَّكَوينِيِّ .
- ٢ - الإنفاق يرددُ المالَ إلى قيمته الواقعيةُ الْحَيَاتِيَّةِ .
- ٣ - الإنفاق يؤديُ إلى التَّكَاملِ الفرديِّ .
- ٤ - الإنفاق يؤديُ إلى التَّكَاملِ الاجتماعيِّ .
- ٥ - الإنفاق إجابةٌ على الاستخلاف الإلهيِّ .
- ٦ - الإنفاق يستتبع أداء الحقوق .
- ٧ - الإنفاق خطوةٌ في طريقِ المؤاساة الإسلامية .
- ٨ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (١) .
- ٩ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (٢) .
- ١٠ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (٣) .
- ١١ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (٤) .
- ١٢ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (٥) .
- ١٣ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر (٦) .
- ١٤ - الإنفاق يشجبُ الفقر .

١ - مسکاة الانوار / ١٨٣

- ١٥ - الانفاق ينفي ارضيات الكفر والمرroc من الدين .
- ١٦ - الانفاق يقضى على عناصر التوتر الاجتماعي .
- ١٧ - الانفاق يحصن المجتمعات ضد التلاشي والمحق .
- ١٨ - الانفاق يحصن المعتقد الديني في المستضعفين، ضد اي ضعف او تحريف او ادغال .
- ١٩ - الانفاق ينقذ من الهلاك الفردي والاجتماعي .
- ٢٠ - الانفاق يستأصل شأفة البخل الذميم المدمر .

١ - الانفاق يحفظ موضع المال التكويني : لقد سلف القول إن للمال موضعًا هليًا تكوينيًّا، اذ المال نعمة من النعم الالهية، ذات شأن كبير في دفع عجلة الحياة واستقامة شؤون الناس وتأمين معايشهم وحياتهم وتطوراتهم . فهذه النعمة - بما أنها وضعت للنفع العام - يجب أن تقع في متناول الكل كاداة ووسيلة للحياة و حاجياتها .

وهذا الاصل، يعني أداتية المال وكونه وسيلة، قد جاء تبيينه والتاكيد عليه في كثير من الآيات والاحاديث . ولقد أوردنا نبذة منها في الفصول المناسبة من هذين البابين .

فعلى اساس أنَّ للمال موضعًا وأنَّه يجب أن يستقر في موضعه ولا يخرج عنه ولا ينزلق منه نجد أن لاستهلاك المال وخرجه جهتين لا ثالث لهما :

- أ - تأمين العيش، بصورة مقتضدة .
- ب - انفاق ما فضل منه .

و هذا هو المقياس الرئيسي لحياة الانسان وسعادة المجتمع . وهو مقتبس من تعليم النبي الاهادي «ص» حيث يقول : «طُوبى لِمن أنفق

نظرة إلى فصول الإنفاق

القصد، وبَذَلَ الفضل»^١.

والجهة الأولى تعمُّ :

أ - المعيشة الفردية .

ب - المعيشة العائلية .

والجهة الثانية تعمُّ :

أ - الإنفاق على الحاجات الاجتماعية .

ب - الإنفاق على حاجات الحكم الإسلامي .

وهذه الثانية تعمُّ :

- الحاجات العمرانية :

- الحاجات الثقافية :

- الحاجات التربوية والعلمية :

- الحاجات الصناعية والتكنولوجية :

- الحاجات العلمية :

- الحاجات الفنية :

- الحاجات الاقتصادية :

- الحاجات السياسية :

- الحاجات الصحية :

- الحاجات العسكرية والدفاعية :

ومن ذلك ..

والجامع لكل ماذكر هو الجهات الأوليان، يعني تأمين العيش المقتصد وانفاق الفضل .

وهناك جهة ثالثة، وهي جمع المال وتكتسيه بتملك المقدار الكبير منه وأمساكه والبخل به . وهذه الجهة هي التي تخرج المال من موضعه

١ - الكافي ٨ / ١٦٩

الالهي وحده القوامي، كما أن الانفاق يصونه من الواقع في سُبل الانحراف، كالتكاثر والكنز والاحتياط والربا والاستغلال، ويردُه إلى جهته الأصلية السليمة. وهذا الامر يبلغ إلى حد يصبح شكر النعمة واحرازه منوطاً ببذل المال وانفاقه، كما ورد في التعاليم، في قول الإمام علىٰ «ع»: «لم يحرِز الشُّكْرَ إلَّا مِنْ بَذَلَ مَالَهُ»^۱.

وهذا المعنى التَّربوي يتضح أتصاحاً أكثر، اذا لا حظنا أن الشُّكْرَ هو الاستفادة الصحيحة من الشيء المعطى . والاستفادة الصحيحة من المال، التي يرضي عنها الله تعالى، لا تتحقق إلا بالبذل لا بالامساك، وبتفريق المال ودفعه، لا بتوقيفه وجمعه .

٢ - الانفاق يُردُّ المال إلى قيمته الواقعية الحياتية : إن قيمة المال الواقعية ليست بأن يُجمع في محلٍ ويكتَدَسَ لدى فردٍ أو قطاع، بل إن قيمة الواقعية هي أن يجعلَ وسيلة ل حاجات الحياة واداءً لتكامل الإنسان ورشده وعوناً له على التقوى والخلود . وهذا ما لا يتحقق إلا بالانفاق، إذ إلا مساكٌ وجُمُعٌ المال التَّكاثريُّ يُضادُ كلَّ ذلك، حيث يُبدِّله إلى عامل الطغيان والفساد في الدنيا والدين . فبالانفاق واجراج المال من اليد، تحفظ قيمة المال القوامية الإسلامية، وبالامساك والبخل والجمع او الأدخار تُسلِّب تلك القيمة .

٣- الانفاق يؤدي إلى التَّكامل الفردي : يُسبِّبُ الانفاق التَّكامل الفردي والرُّشدُ الإنساني ويُجسِّدُهما من ثلَاثِ نواحٍ :

الاولى : أنه يزيح موانع التَّكامل النفسي والرُّشدُ الإنساني، ويقللُ السُّودَ عن مسيرِهما، لأنَّه يذهبُ بتراكمِ المال والثروة، الموجب للغنى

۱ - غرر الحكم / ۳۲۹

نظرة إلى فضول الإنفاق

المُفرط، المُفسد للانسان والانسانية، والعامل على سقوطه وترديه وحركته ضد مسيرة التكامل والرشد؛ فإن «من يستأثر من الاموال بِهِلْك»^١، و«ما يُعني عنه ماله اذا تردى»^٢.

الثانية : أنه يجعل الروح الانسانية في الانسان، ويُكبّر النفس، ويغرس السماح وعلو الهمة في الروح، ويربي الفضائل الخلقية، ويصل جوهرها بالبذل والرأفة والتعاون والايثار.

الثالثة : أنه يُنمّي في الانسان روح التربية الاسلامية، وهي الالتزام بالهدف الديني، ويصبح النفس بصبغة التوكل، وبالتوجه الى الله تعالى في كل شيء، بحيث قال النبي «ص» : «بَذُلُ الْمُوْجُود زِينَةُ الْيَقِين»^٣. ويقول الامام الصادق «ع» «منع الموجود، سوء ظن بالمعبد»^٤.

٤ - الإنفاق يؤدي الى التكامل الاجتماعي : إن الإنفاق يخلق التكامل الاجتماعي والرشد الحياتي من ثلات نواحٍ ايضاً :

الاولى : أنه ينفي الفقر الذي هو من عمد الاستباب المانعة عن تكامل المجتمع والمؤدية الى تأخره وتلاشيه، ويُسحق اراضيات الاستغلال والامتصاص .

الثانية : أنه يقضى على الفروق الباهظة، ويُطيح بالقاعدة الأساسية للقِيَن والمجاذيف والبغضاء والتّشاجر والتّجمّهرات التي تقضي على هدوء المجتمع وأمنه . ومن الواضح، أن هذه المذکورات اضداد لسلامة المجتمع الانساني ولتكامله .

الثالثة : أنه يُوسّع نطاق الثقافات، في العلم والفن والصناعة ..

١ - تحف العقول / ١٥٥، من حديث الامام علي «ع».

٢ - سورة الليل (٩٢) : ١١.

٣ - البحار ٧٧ / ١٣١.

٤ - البحار ٤٨ / ٢٠٧.

وينفح في الناس روح التعاون والتوازن والعدل، ويسلك بهم في طريق الالتزام الاجتماعي وتأكيد الصلات الإنسانية، ويوصل حلقات الأخوة الإسلامية. ومن المعلوم، أن كل ذلك يعين المجتمع الإنساني على تكامله المنشود.

٥- الإنفاق إجابة على الاستخلاف الآلهي: لقد اتضح مما سلف، من الفصول والابحاث، أن الإنسان لا يملك بنفسه شيئاً، من مالٍ أو غير مال، بل المالك الحقيقي هو الله تعالى، خالق الإنسان وبارئه، وهو مُملوكُ الإنسان ما يمتلكه. فالمال وديعة الله عند الإنسان، والانسان خليفة الله في الأرض، ومستخلفه في الأموال.^١ فليس للإنسان المستخلف، إلا أن يستهلك الأموال في مواضعها ويردّها إلى مصارفها، التي قررها الله المستخلف تعالى، وبتعبير الإمام الصادق «ع»: «أن يوجّها إلى حيث وجّها الله»^٢.

ولقد أمر القرآن الكريم بالإنفاق بعد الاستخلاف في الأموال والنعم، فقال: «وَانفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ»^٣. والانسان يصل إلى هذه المرتبة الجليلة بالإنفاق . وهي كونه خليفة الله المستخلف بين سائر الناس . وهذه درجة عظيمة قد يغفل عنها الإنسان، ولا سيما من يحب المال . ولهذه المبادئ السامية قد عَدَ الإنفاق غاية ابتعاث الأنبياء «ع» الاقتصادية، في الحديث النبوي الموجّه: «لَمْ نُعْثِ لِجَمِيعِ الْمَالِ وَلَكِنْ بُعِثْنَا لِانفَاقِهِ»^٤.

١ - راجع بهذا الصدد: الفصل ١، من الباب ١١.

٢ - الكافي ٤ / ٣٢؛ راجع: الفصل ١، من الباب ١١، فقرة «ج».

٣ - سورة الحديد (٥٧) : ٧.

٤ - مشكاة الانوار / ١٨٣

نبنيهات هامة

١ - يتضح من الحديث النبوى المذكور امران، لكل منها أهمية كبرى في التربية والمعتقد والالتزام الاجتماعي، كما أن لهاها أهمية كبرى في فقه الاسلام وفهمه الصحيح المستوعب، خصوصاً فهم مذهب الاقتاصادي :

الاول : واقع الإنفاق ورسالته الاجتماعية، لأن كلمة «الإنفاق»، استعملت في مقابل كلمة «الجمع»، فيفيد هذا الاستعمال أن الإنفاق هو الازاحة العملية لجمع المال وتكتسيه، بتبدديه بين الناس وتفريقه .

الثاني : رسالة الاقتصاد الاسلامي الاصلية، يعني نفي التكاثر وحمل الناس على تفريق الاموال وسائل امكانيات الحياة بين جميع الافراد والقطاعات، لكي لا تكون دولة بين الاغنياء .

٢ - يفهم من هذا التعبير : «لم نبعث...»، أن الدعوة الى الإنفاق المالي والكفاح المستمر ضد الجمع والتکاثر، كانت رسالة الانبياء الشاملة عبر تاريخهم . وذلك لأن الإنفاق يجعل المال في خدمة الحق والعدل والناس، وسائل الغايات الصحيحة التي كان الانبياء «ع» ينشدونها . والحال أن الامر مع جمع المال بالعكس، لأنه يجعله قاعدة للتمييع والانحراف والطغيان، وتكذيب دعاء الحق، وخذل شيعة الفضيلة .

٣ - يفهم من ذيل الحديث : «.. ولكن بعثنا لانفاقه»، أن إنفاق الاموال وتفريقها بين الناس، يتجسد به احد مقاصد الانبياء ورسالتهم الهامة . وما هو الا شجب الاستكبار والاستضعفاف . اذ من الواضح، أن الاستكبار والاستضعفاف الاجتماعيين، والسياسيين، والثقافيين، لا يزاحان الا بعد ازاحة الاستكبار والاستضعفاف الاقتصاديين .

ولأجل ذلك الهدف العظيم الرسالي، كان الانبياء «ع» يكافحون

دوماً ، المُترَفين والطَّواغيت الاقتاصاديين، مكافحتهم ضد الطَّواغيت السَّياسيين والعسكريين، كما هو واضح من تاريخ حياتهم وموقع إقدامهم ومواضع أقدامهم . والطَّواغيت الاقتاصاديون كانوا يفهمون جوهر تعاليم الانبياء وروح رسالاتهم الأصلية في المجتمع والاقتصاد (وما هو الاشجب هؤلاء لانقاذ المحررمين من برائتهم)، فلذلك يجاهرون دعاء الحق، بصورٍ شتى من المجابهة، ويضعون في مسيرتهم عقباتٍ صعبة العبور كأداء، لكي لا يصل المُنذرون إلى غایياتهم . وهذا هو الواقع المشاهدو المُجرب، حيث كان أصحاب الاموال والثروات - عبر التاريخ - في الخط الأمامي لمجابهة الانبياء والالهيين، وكان منطقهم الاعتماد على الاموال والاستظهار بها واتخاذها قواعد للمجابهة بأساليبها (ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال .. نحن أكثر اموالاً واولاداً وما نحن بمعذبين) ^٣ .

٤- الإنفاق يستتبع أداء الحقوق : لقد قررت التعاليم الإسلامية لل المسلم على المسلم حقوقاً وأكَّدت على اداء تلك الحقوق، لكل أحد بالنسبة الى الآخرين . ولعل اللحن الذي اتخذه تلك التعاليم لبيان الحقوق وتأديتها وسوق الناس الى الالتزام بها، هو أَلزم لحن وأَحسمه في وضع التكليف على عاتق الكل وايجابه عليهم . ^٤ حيث يستفاد من هذه الاحاديث، بصورة جلية، أن من اهم مظاهر الأخوة الإسلامية هو أن لا يظلم المسلم مسلماً، في اي لون من الوان الظلم، ومنها - بل من اهمها -

١ - راجع ايضاً : الفصل ٢١، من الباب ١١.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٤٧.

٣ - سورة سباء (٣٤) : ٣٥.

٤ - راجع : الفصلين ٤٥ و ٤٦، من الباب ١١.

الظلمُ الماليُ والاقتصاديُ في مصاديقه الكثيرةِ المتنوعةِ، وكذلك لا يحرمه حقوقه، بل يُعاوضُه على استيفائها ويسعفه على معيشته ببعضِ ماله، بل يُؤاسيه في ماله. وكل ذلك لا سبيلَ إلى تجسيده إلا بالإنفاق.

٧ - الإنفاق خطوة في طريق المؤاساة الإسلامية: واضح أنَّ التعاون الاجتماعي أمرٌ لا يُشمُّ أيًّا مجتمعٍ رائحة السعادة في حياته إلا به، وبإقامة عموده وإرساء قواعده. ولعلَّ ما جاءَ في الإسلام بهذا الصدد يجعلُه في قيمة الهرم من التكاليف الدينية الاجتماعية^١، بل الإسلام يدعُو إلى ما يربُّ على التعاون بمرات، وهو المؤاساة، يقولُ الإمام الصادق «ع»: «يحقُّ على المسلمين الاجتهد في التواصُل، والتَّعاونُ على التَّعاطُف، والمؤاساة لاهل الحاجة، وتعاطُف بعضهم على بعض، حتى تكونوا كما أمرُكم الله عزَّ وجلَّ : ”رَحْمَاءُ بَيْنِهِمْ“، مترحمين، مُغتنمين لما غاب عنكم من أمرهم، على ما مضى عليه عشرُ الانصار على عهدِ رسولِ الله «ص». ^٢.

والذِّي يُستفادُ من امثال هذه التَّعاليم، هو أنَّ من أهمَّ مظاهرِ الأخوةِ الإسلامية، التعاونُ والمؤاساة.^٣.

٨ - الإنفاق يشجبُ التَّكاثر^(١): إنَّ الأرضية النفسيَّة للإنفاق، هي العاطفةُ الإنسانيةُ والسمحةُ والجود. ومن الجلي أنَّ التَّكاثر يُنافي هذه الصفاتِ بل يذهبُ بها ويذرُّوها أدراجَ الرياح، لأنَّه موجُ الأرضية الفعالة لقسوةِ القلبِ وضعفِ العواطفِ الساميةِ وتأصلِ الصفاتِ الرديئةِ في

١ - راجع : الفصل القادم أيضًا.

٢ - سورة الفتح (٤٨) : ٢٩.

٣ - الكافي ٢ / ١٧٥.

٤ - راجع : الفصل ٤٥، من الباب ١١:

النفس، كالبخل والحرص المتصاعد، كما يقول النبي ﷺ : «أجسادهم لا تُشبع، وقلوبهم لا تخشع»!^١ على هذا الأساس، فإن الإسلام قد أمر بالإنفاق وحث عليه بتعابير ملزمة وحاسمة، ورفض البخل رفضاً حتى يَسْحق بذلك التكاثر والاكتناز ويقضى عليهم.

وإن الاقدام الرئيسي لا يجاد التوازن والقسط، وشجب الذاهتين : التكاثر والفقر، ليس إلا هذا، لا الوعظ المجرد والشعار الفارغ، او حمل الناس بالموعظة على معاناة ثقل الحرمان الباهظ، حتى يصفو الجو للمستغلين والممتضيين . فهذه الأمور ليست من دين الله الحنيف، لأن الوعظ في الدين هو ما يكون مقرضاً بالعمل ممزوجاً به : وحمل الناس على قبول الظلم وإعانته على الظلم، وإبقاء للظلم وتعضيده، وتعبيد الطريق له أكثر مما كان . ففي هذا الضوء، إن من يَزَعُم أن إمهال الأغنياء والمتكاثرين أمر مفيد لشجب الفقر والحرمان، لأنهم يعطون الفقراء والمحاجين من أموالهم شيئاً، إنما يَزَعُم باطلأ . اذ هذا الزعم يقول : دعوا الرصيف المتكاثر ومن اليهم، حتى يصلوا إلى مبتغاهم من الثروات والأموال ويَحُوزوا ما يشاؤون حوزه، ويقتضبوا أموال الناس ويَسرقُوا ارزاقهم، لكي يُعطوا بعد ذلك لُماحة من العيش للبؤساء والمساكين . وليس هذا إلا لبس الفرو مقلوباً، وفهم الإسلام معكوساً . اذ الإسلام لا يطلق سراح الظالمين، ولا يدع الداء حتى يَعُضل ثم يُفكّر في علاجه، بصورة انفعالية، بل يقطع مادته من البدء . اذا الداء العضال يعيي الطيب^٢ . نعم، إن الإسلام يأمر بالإنفاق، سراً وجهاً، وليلًا ونهاراً، وفي السراء والضراء، ويميناً وشمالاً، حتى يتَبَدَّد المقدار الزائد من الأموال، فلا يوجد كنز، ولا يُعَبِّد طريق لتكاثر او متكاثر .

١ - مكارم الأخلاق / ٥٢٦: راجع ايضاً، للبحث عن احوال المتكاثرين : الفصل من الباب . ١١ .

٢ - كما نشاهده اليوم مجرباً ملمساً: وبلا للأسف!

وإن الكثرة الغالبة من الأموال المُتَكَدِّسَة لدى الموسرين، ليست باموالهم، بل اموال الفقراء وارزاقهم - بنص العاليم والحاديـ^١ - فلأيـ امر ندع الموسرين أن يجتمعوا تلك الثروات الطائلة المغتصبة - بحسب الواقع - وأن يفرضوا الحرمان على المحرومين يوماً فيوماً، ثم نلتئمـ منهم أن يتبرـعوا ويتفضـلوا على المحرومين باعطاء شيء؟ لماذا؟ ولماذا نتركـ فقراء المسلمين وضعفاء الناس أسراء في أيديهم صاغرين يستضعفونـ، وندـر العمـي والبـكم والزـمني في المدائـن والرسـاتيق، والعـشـش والأـكواخـ، مهمـلة لا يـرحمونـ - على حد تعبير مولانا سـيد الشـهداء الحـسينـ^٢ «ع» - ولا كـافـحـ في سبيلـ المستضعفـينـ من الرـجالـ والنـساءـ والـلـدانـ؟ لماذا؟

٩ - الإنفاق يشجب التـكاثـر (٢) : وهناك في الإنفاق سبـب آخر لشجبـ التـكاثـرـ وهـدمـ قواعـدهـ الرـئـيسـيـةـ . وذلك لأنـ الـاسـلامـ قدـ شـرـطـ فيـ الإنـفـاقـ أنـ يـكـونـ منـ الـحـالـلـ، وـمـنـ الـمـالـ الـذـيـ يـنـالـهـ الـإـنـسـانـ مشـروعـاـ طـيـباـ، فـقـالـ : «يـاـ أـيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ، أـنـفـقـواـ مـنـ طـيـباتـ ماـ كـسـبـتـ»^٣ .

وـمـنـ الـمـسـلـمـ بـهـ، عـلـىـ اـسـاسـ الـمـقـايـيسـ الـاسـلامـيـةـ، أـنـ الـمـالـ الـحـالـلـ وـالـمـكـسـبـ الـطـيـبـ، لـاـ يـبـلـغـ حدـ التـكـاثـرـ^٤ ، وـلـاـ يـنـطـيـقـ عـلـىـ الـأـمـوـالـ الـمـتـكـدـسـةـ الـتـيـ يـصـبـيـهاـ الـمـتـرـفـونـ . نـعـمـ، لـيـسـ هـذـهـ الـأـمـوـالـ صـالـحةـ لـلـإـنـفـاقـ الـذـيـ يـدـعـوـ إـلـيـهـ الـقـرـآنـ، لـأـنـ الـإـنـفـاقـ الشـرـعيـ لـاـ يـتـجـسـدـ بـهـ . فـبـهـذاـ الـوـجـهـ اـيـضاـ يـشـجـبـ الـاسـلامـ التـكـاثـرـ الـمـالـيـ، اـذـ الـمـسـلـمـ الـمـلـتـزـمـ الـذـيـ يـرـوـمـ أـنـ يـنـفـقـ مـالـهـ بـشـكـلـ يـقـبـلـهـ الـاسـلامـ، يـسـعـىـ مـنـ اوـلـ الـاـمـرـ أـنـ يـكـسـبـ مـاـ هـوـ حـلـلـ طـيـبـ، حـتـىـ يـكـونـ مـاـ يـنـفـقـهـ مـقـبـلاـ عـنـ دـالـلـهـ تـعـالـىـ . وـالـحـالـلـ الـطـيـبـ لـاـ يـبـلـغـ حدـ

١ - راجع : ما مرـ فيـ الفـصـولـ الـمـنـاسـبـ لـهـذـاـ الـمـوـضـوعـ، فـيـ الـبـابـ ١١.

٢ - تحـفـ العـقولـ / ١٧٢.

٣ - سـورـةـ الـبـقـرةـ (٢) : ٢٦٧.

٤ - راجع : الفـصلـ ٣ـ، وـالـفـصـلـ ٢٣ـ وـ٢٤ـ وـ٢٥ـ، مـنـ الـبـابـ ١١.

التّكاثر ابداً^١.

١٠ - الانفاق يشجب التّكاثر (٣) : أكَدَتِ التَّعالِيمُ عَلَى انفاقِ المقدارِ الزائدِ من المال (الذِي يُعَبِّرُ عنْه بـ «فضلِ المال») وامساكِ المقدارِ اللازمِ منه - كُلُّ بحسبِ شأنِه مع رعايةِ الحدودِ. واتخاذُ هذا الموقفِ يَسْتَأْصلُ شأفةَ التّكاثرِ من الأساسِ فلَا يَقْعُدُ مجاَلُ لسلبياتِه المُدَمَّرةِ . ومن هذا الاتجاهِ الاقتصاديِ يُعلَمُ أَنَّ عَمَدةَ الفسادِ في الإنسانِ والمجتمعِ، تَرْجِعُ إِلَى تبنيِ المالِ وامساكِ المقاديرِ الكثيرةِ منه .

١١ - الانفاق يشجب التّكاثر (٤) : لقد وَرَدَتْ تعبيراتُ في القرآنِ بقصدِ الحثِّ على الانفاقِ يختلفُ لحُنْتها. فمن تلك التعبيراتِ ما يجعلُه عملاً جهادياً يَرْدُفُ المجاهدةَ بالنَّفْسِ وبذلِ الرُّوحِ، كقولِه تعالى : «لَكُنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ، جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...»^٢. وهذا التعبيرُ بحقِّ الانفاقِ، والدعوهُ إليه بهذا الأسلوبِ، هو من أَهَمِّ مَا يُكافحُ به الإسلامُ التّكاثرَ والتَّضخُّمَ الماليِّ والفرقَ الامتلاكيَّةَ الباهظةَ، لأنَّه يَدْعُو بذلك إلى بذلِ المالِ وجعلِه وسيلةً الهيئَةَ لغايةِ الهيئَةِ، كبذلِ النَّفْسِ . ومن اللَّاحِبِ الواضحِ، أَنَّ هذا المبدأ لا يُواكبُ المالَ التّكاثريَّ من جهاتِ الأولى : أَنَّ هذا الانفاقَ لا يَنْبَغِي إِلَّا من أَخْلَاصٍ دينيَّ عَمِيقٍ، متفاعلٍ معِ الرُّوحِ، كالمجاهدِ بنفسيه، المستشهدِ في سبيلِ اللهِ . وهذا ما لا يَصِلُّ إِلَيْهِ المتّكاثرونَ، الَّذِينَ أَهَمُّ التّكاثرُ عنِ الالتزامِ الوعيِّ، كما نَصَّ عليه القرآنُ الكريمُ، وسلفَ القولُ في نفسياتِهم، في البابِ العاديِّ - عشر .

١ - راجع : الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «بَا».

٢ - سورة التوبة (٩) : ٨٨.

نظرة إلى فضول الإنفاق

الثانية : أنه يجب أن يكون - في الغالب - بمقدارٍ كثير، ربما ينتهي إلى فضلِ اموالهم كلّه . وهذا ما لا يُقدمُ عليه اصحابُ التكاثر والطَّواغيتُ الاقتصاديون ، وهو واضح؛ فلا تُجسّدُ حقيقةُ الانفاقِ القرآني، بوصفِه مقصداً الهيأً لغايةِ الهيئة، وباموالٍ مشروعة، بتلك المقاديرِ التي يُعطيها كثيرون منهم لحوائجِ اجتماعيةٍ وسياسيةٍ واستغلاليةٍ .

الثالثة : أنَّ القرآنَ حينما يجعلُ الجهادَ الماليَّ ردفاً للجهادِ النفسيِّ، يُومي إلى مبدأً آخر، وهو أنَّ هذا العملَ إنما يصدرُ من المؤمنِ المجاهد، الذي قد أعدَّ نفسه للتضحية والموت في سبيلِ الله . ومن المعلوم، أنَّ هذا ما لا يصبُّ إليه المتكاثرون والمترفون، الذين ينشدون دعَةَ العيشِ الرَّغْد، وينغمِسُون في نعيمه ولذاته، «ولتجذنُهم أحْرَصَ النَّاسُ عَلَى حِيَاةٍ»^١. فالذِّي جَمَعَ المالَ وعَدَّه، ويَحْسَبُ أنَّ مَالَه أَخْلَدَه، لا يَقْتَحِمُ هو وأولاده وذُوّوه، ميادينِ الفداءِ وعرصاتِ الشهادةِ والموت؟ نَعَمْ، لا يُرجى من الاغنياءِ المتكاثرين انفاقٌ بمعناه القرآني، وبمقدارِه القرآني، وبكيفيَّته القرآنيةِ الخالصة .

١٢ - الإنفاق يشجبُ التكاثر (٥) : وهناك في القرآنِ الكريم، آياتٌ أخرى تَدعُوا إلى الإنفاقِ بما يُناسبُ شؤونَ الموقنين واحوالهم الروحية، كقولِه تعالى : «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خوفاً وَطَمْعاً، وَمَمَّارِزْ قُنَاطِهِمْ يُنْفِقُونَ»^٢ . وهذا أيضاً يُضادُ التكاثر ويُشجبُه، لأنَّ المتكاثرين هُم السَّاهُون الغافلون، فأنَّ لهم ولدعاوةٍ ربَّهم خوفاً وطعماً . ولو كانوا أهل هذه المرتبةِ لم يستغلُوا النَّاسَ ولم يمتَصُّوهم، فلم يكن تَجَمِعْ لدِيهِم تلك الاموال والثروات، ولم يكونوا متكاثرين ومُمْتَلِكِي الثروات النَّادرة .

١ - سورة البقرة (٢) : ٩٦.

٢ - سورة السجدة (٣٢) : ١٦.

١٣ - الانفاق يشجب التكاثر (٦) : وللأثارة الكفاح في وجه التكاثر مسلك آخر سلكه الإسلام وأفاض إليه من طريق الإنفاق . وهو التحذير من إدخار المال لما بعد الموت وتركه للآخرين . فقد ندد به الإسلام بأساليب مؤقتة وملزمة، كقول الإمام علي بن أبي طالب «ع»، لابنه الحسن : «يا بُنْيَ! لا تُخَلِّفَنَّ ورائِكَ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا، فَإِنَّكَ تُخَلِّفُهُ لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ: إِمَّا رَجُلٌ عَمِلَ فِيهِ بِطَاعَةَ اللَّهِ فَسَعَدَ بِمَا شَقَّيْتَ بِهِ، وَإِمَّا رَجُلٌ عَمِلَ فِيهِ بِمُعْصِيَةِ اللَّهِ فَشَقَّيْتَ بِمَا جَمَعْتَ لَهُ، فَكُنْتَ عَوْنَى لَهُ عَلَى مُعْصِيَتِهِ . وليس أَحَدُ هذين حَقِيقَاً أَنْ تُؤْثِرَهُ عَلَى نَفْسِكَ»^١ . ويقول في موضع آخر : «يا بُنْيَ! .. إِنَّمَا لَكَ مِنْ دُنْيَاكَ، مَا أَصْلَحْتَ بِهِ مَثْواكَ ..»^٢ ، و«فَاسْعَ فِي كَدِحِكَ، وَلَا تَكُنْ خَازِنًا لِغَيْرِكَ»^٣ . وروي عن أبي ذر الغفارى انه قال : «من ترك بيضاء او حمراء، كوي به يوم القيمة»^٤ .

والذى يفهم من هذه التعاليم الهدافـة، هو أن الغرض الاصلى من كسب المال واقتنائه، يجب أن يكون معاشاً معادياً، حتى يبقى كــ الإنسان له، وتــصبح حــياته الزــائلة وســيلة لــتأمين حــياته الحالــدة . وهذا الغرض الغائــى هو المقياس لــقيمة المال ومصــائره في نظر الإسلام .

ولعلك تقول : فــماذا يكون الــارثــ موضوعــه في التشــريعــ الإسلامــيــ؟ فــنقولــ: إنــالــإسلامــ لاــيــحــبــ جــمــعــ المــالــ وــإــدــخــارــهــ حتــىــ يــورــثــهــ المــالــكــ وــيــوــصــيــ بــهــ، اــذــ القرآنــ يــقــولــ: «وــإــنــ تــرــكــ خــيــراًــ»، فــيــأــتــيــ بــاــنــ الشــرــطــيــةــ المــفــيــدــةــ لــلــاحــتمــالــ، وــكــلــمــةــ «خــيــراًــ» النــكــرــةــ، تــدــلــلــاًــ عــلــىــ التــقــلــيلــ . وــمــنــ الواــضــعــ، أــنــ مــوــضــوــعــ الــارــثــ لــاــ يــرــمــيــ إــلــىــ غــرــضــ تــبــرــيرــ الــامــوــالــ الــكــثــيرــ - المــطــغــيــةــ

١ - نهج البلاغة / ١٢٨٠: عبده ٢ / ٢٥٢.

٢ - نهج البلاغة / ٩٣٥: عبده ٣ / ٦١.

٣ - نهج البلاغة / ٩٢١: عبده ٣ / ٥١.

٤ - مجمع البيان ٥ / ٢٦.

نظرة إلى فضول الإنفاق

والملهية - بل يشمل ما يتركه أصحاب المعيش المقتضدة، بصورة طبيعية، وكذلك ما يتركه غيرهم.

ومن الملاحظ، أن قانون الارث في الإسلام يدعوا أيضاً إلى تبديد المال ورفض التكاثر، ضرورة تقسيم الارث. ففي هذا الضوء، يجب علينا دوماً أن نفرق بين المال المشروع المعقول المقتنى مع رعاية الشرع وأصوله، امتلاكاً واستهلاكاً وانفاقاً، وبين الكنز والتكاثر المطغى الذي حصل عليهم أصحابها بفرض مقاييس الإسلام ونواته الفضيلة والأنسانية والنصفة والعدل. فالقانون الشرعي والعقلي الذي يوجب قداسة الملكية، يجب مراعاته محدوداً بحدوده الإسلامية كيماً، حتى لا يتتحول المال الذي هو سبب بقاء الإسلام والمسلمين إلى ما هو سبب لدمار الإسلام والمسلمين.^١

١٤- الإنفاق يشجب الفقر: إذا كان الإنفاق قد شجب التكاثر فقد شجب الفقر بالذات، إذ التكاثر من أهمّ أسباب الحرمان والفقر - كما ورد في الأحاديث - فإذا أزيح السبب فقد أزيح المسبب. يقول الإمام أمير المؤمنين «ع»: «الله! الله! في الفقراء والمساكين، فشاركونهم في معايشكم»^٢. ويقول الإمام الصادق «ع»، «إن الله - تبارك وتعالى - أشرك بين الاغنياء والفقراء في الاموال، فليس لهم أن يصرفوها إلى غير شركائهم»^٣.

نعم، هذه الأحاديث وال تعاليم وامتثالها - الكثيرة المتضادرة المتعارضة المتناصرة - ترشدنا إلى اصلٍ رئيسيٍ وهو أنَّ الامر في

١ - راجع: الفصل ٢، من الباب ١١، فقرة «ب».

٢ - تحف العقول / ١٤٠.

٣ - الوسائل / ٦ / ١٥٠.

المجتمع القرآني يرقى إلى تقارب المستويات المعيشية للعوم، ويحصل ذلك التقارب، بفضل الإنفاق، ورفض الفروق، وتجسيد التكافل التام واقامة عماد القسط.

١٥ - الإنفاق ينفي ارضيات الكفر والمرور من الدين : وهذا واضح مما مضى، لأنّه ينفي الفقر والفرق، وهو عاملان رئيسيان للمرور والكفر - كما ورد في الأحاديث .

١٦ - الإنفاق يقضي على عناصر التوتر الاجتماعي : وهذا أيضاً واضح، لأنّ الامساك يُوجب أن يستند الأمر على المحروميين ويولمهم حرمانهم . وهذا يُوجب التوتر والقلق . ومن جهة أخرى، إنَّ الله تعالى يستبدل غير المنافقين بغيرهم . وهذا يتتحقق ب ידי التائرين ، فيجب أن تُرد حقوق المحروميين إليهم، حتى لا يظلموا في المجتمع، بل ينالوا جميع ما لهم من الحقوق، مع صيانة كرامتهم الإنسانية والاجتماعية، لكي لا يقع المجتمع في دوامة التوتر والاضطراب .

وهذا أحد معاني الآية القرآنية في سورة البقرة : «وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقووا باليديكم إلى التهلكة».

١٧ - الإنفاق يُحسن المجتمعات ضد التلاشي والمحق : جاء في الحديث النبوي قوله : «ما محق الإيمان محق الشُّح شيء». ولعل هذا لا يختص بالإيمان الفردي بل يعود إلى الإيمان الاجتماعي . فإذا كان قوام الناس وحياتهم بالمال - كما صرَّح به في القرآن - وإذا كان فعل الطهارات موقعاً على المكننة المالية (ولا سيما في الشتاء)، وإذا كان إداء

نظرة إلى فصول الإنفاق

الصلة والصوم والفرائض مُتوقفاً على الخبر (المال والمعيشة)، وإذا كانت اقامة شعائر الله العظيمة في الحج منوطاً بالاستطاعة المالية أيضاً، وكذلك تربية الناشئة بصورةٍ دينية، فبذلك تَظَهَرُ أهمية المال لبقاء الدين الاجتماعي وبقاء المجتمع الديني. فيجب أن ينفق المال، حتى يصل إلى أيدي الجماهير، فتقوم به حياتهم، ويؤدوا به فرائض ربهم، ويعظموا به شعائر الله، فقيرهم وغنيهم. وعند ذلك يتتساڭ بنيان المجتمع الإسلامي، فلا تصل إليه آية يد تُريد هدمه أو تلاشيه، بدعاية أو غيرها. فإن أكثر هذه الدعاءيات إنما تؤثر - أكثر ما تؤثر - في نفوس المحرومين، وإنما تَمُوّفي حوزة الفقر والحرمان، فإذا لم يكن في المجتمع الإسلامي محروم، فلامجال لتغلغل آية دعاية فيه. وشجب تلك الدعاءيات ونفي تأثيرها لا يتحقق إلا بالتجسيد الفعلي، إذ ليس لغيره ذلك التأثير كما شوهد في كثير من البلاد الإسلامية، في هذه الخمسين سنة الأخيرة. فليكن المسلمون والمؤمنون والمتزمنون على انتباه من هذا الامر، ولا سيما علماء الدين ورجال الحكم ومُبرمجي حركة المال في مجتمعاتِ أهل القبلة.

١٨ - الإنفاق يحسن المعتقد الديني في المستضعفين : قال «ص» : «ما آمن بي من بات شَيْعَان وجاره جائعاً»^١. وقال الإمام الصادق «ع» : «ما آمن بالله ولا بمحمد»^٢ «ص»، ولا بعلی «ع»، من إذا أتاها أخوه المؤمن في حاجة لم يضحك في وجهه...»^٣. لعل هذه التعاليم وامثالها الكثيرة، تُرشدنا ارشاداً حاسماً إلى أن الإنفاق ليس امراً بسيطاً أخلاقياً لا يضمان

١ - الكافي / ٢٦٨.

٢ - البحار / ٧٥ / ١٧٧ - مرّ الحديث في الفصل الأخير، من فصول الإنفاق.

٣ - لقد وردت بهذه المضامين احاديث كثيرة . وقد عقد شيخنا الحُرُّ العاملُ لهذا الموضوع بابين، اورد فيها احاديثه :

لتجسيده، بل هو امرُ الزامي . وكيف يكونُ الامرُ الذي يَخْرُجُ المسلم بتركِه عن الدين، ولا يَدُوّقُ من طعامِ الجنة، ويُكبّه الله على مِنْخَرِيه في النار، غيرَ الزامي، إن شاءَ فَعَلَ وَإِنْ لَمْ يَشأْ لَمْ يَفْعَلُ، معَ أَنَّ الدِّينَ جَاءَ لِنجَاهِ الْاِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ الْمُتَكَاثِرَةِ . أَجَلُ، إِنَّ الْانْفَاقَ بِصُورَةِ الْمُخْتَلِفَةِ امْرٌ مَكْلُوفٌ بِهِ، مَادَامَ الْفَقْرُ كَانَ حَاضِرًا فِي النَّاسِ وَحَاجَيَتُهُمُ الْبُرُورِيَّةُ كَانَتْ غَيْرَ مَكْفِيَّةً . وَلَا تَنْحَصِرُ الْحَاجَيَاتُ بِقُوَّتِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بل تَعُمُّ الْمَعِيشَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ فِي الْبَيْتِ، لِكُلِّ فَرِيدٍ أَوْ عَائِلَةً . فَلِلْكُلِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ قُوَّةٌ سَنِيَّةٌ، عَلَى مَسْتَوَى مُعْتَرَفٍ بِهِ .

فَإِذَا أَرَادَ الْمُسْلِمُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّبِيِّ «ص»، وَمِنَ الْمُعْتَدِلِينَ بِالْحَقِّ الْكَبِيرِ (وَلَيْهِ عَلَيْهِ «ع» وَوَصَايَتِهِ)، فَعَلَيْهِ أَنْ لَا يَدْعَ الْانْفَاقَ سَرَّاً وَجَهَارَأً، وَلِيَلَّا وَنَهَارَأً، وَفِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ، وَمِنَ الْجَهَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، حَتَّى تَنْكَسِرَ صَوْلَةُ التَّكَاثِرِ، وَتَعُمُّ الْمَعَايِشُ النَّاسُ، وَيَغْمُرَ الرَّفَاهُ الْجَمَاهِيرُ مِنْ عِبَادِ اللهِ وَخَلْقِهِ، فَيُحَصَّنُوا ضَدَّ أَيِّ ضَعْفٍ أَوْ تَحْرِيفٍ أَوْ إِدْغَالٍ .

١٩- الْانْفَاقُ يُنْقِذُ مِنَ الْهَلاَكِ الْفَرْدَى وَالْاِجْتِمَاعِيِّ : وَهَذَا وَاضْعَحَ مَا سَلَفَ، لَأَنَّ هَلاَكَ الْفَرِيدِ مِنَ الْاِسْتِشَارِ بِالْاِمْوَالِ، وَهَلاَكَ الْمَجَمِعِ مِنَ الْمُتَكَاثِرِينَ الْمُسْتَأْثِرِينَ ، مِنَ الَّذِينَ يَدْفَعُهُمُ التَّكَاثُرُ إِلَى اتِّخَادِ اسْلُوبٍ تَرَفِيِّ فِي الْعِيشِ وَالْاِسْتِهْلَاكِ . وَالْاِسْتِهْلَاكُ التَّرَفِيُّ هُوَ مِنْ عُدْمِ اسْبَابِ الْهَلاَكِ الْفَرْدَى وَالْهَلاَكِ الْاِجْتِمَاعِيِّ . وَهَذِهِ حَقَائِقُ حَيَاةِ وَاجْتِمَاعِهِ وَاِقْتَصَادِهِ مَرَّتْ آيَاتُهَا وَاحَادِيَّهَا فِي مَطَاوِيِّ الْفَصُولِ السَّالِفةِ، مِنَ الْبَابِ الْعَادِيِّ -



- ١- بَابُ تَحْرِيمٍ تَرِكِ مَعْوِنَةِ الْمَعْزَنِ عِنْدَ ضَرُورَتِهِ .
- ٢- بَابُ تَحْرِيمٍ مِنْعِ الْمُؤْمِنِ شَيْئًا مِنْ عَنْدِهِ أَوْ عَنْدَ غَيْرِهِ عِنْدَ ضَرُورَتِهِ - (الْوَسَائِلُ ١١ / ٥٩٧) . (٥٦١)

عشر .

وليعلم أنَّ موضوع هلاك الفرد والمجتمع، بسبب تركِ الإنفاق، من المواجهات الرئيسية في مذهبِ الإسلام الاقتصادي، لأنَّه يُؤدي إلى التكاثر. وهو من المُهلكاتِ للفرد والمجتمع كما مرَّ.

٢٠ - الإنفاق يستأصل شأفة البخلِ الذميم المدمر : لم يأخذِ البخلُ حظه من التحليل - كما جاء في التصورِ الإسلامي . إنَّ القرآنَ الكريمَ ينددُ بالبخل بصورةٍ مطلقة، من بخلِ المالِ أو أمرِ السائرين بالبخل : «الذين يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ، وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ»^١. ويجعلُه في مقابلِ الإعطاءِ والإنفاق : «وَآمَّا مَنْ أَعْطَنَا .. وَآمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى»^٢. ويتوعدُ عليه العذاب، بصورةٍ مُمثَّلة : «وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ، سُيُطَّوْقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ الْقِيَامَةُ ..»^٣.

ولقد عَدَ البخلُ في الأحاديثِ من مناشئِ جمعِ المالِ والتكاثر، وكفاه هذا ذمًاً وتنديداً . وقد عَدَهُ أميرُ المؤمنين «ع» «جامعاً لمساويِّ العيوب ، وزماماً يُقادُ به إلى كلِّ سوء» - كما مرَّ في الفصل - وهل يَبْقى بعدَ هذا الكلامِ مجالٌ لذمٍ آخر؟

ومن الملاحظ، أنَّ القرآنَ يَعِدُ البخلَ ضاراً بالبخيلِ نفسه قبلَ كلِّ أحد، حيث يقولُ : «.. وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنْ نَفْسِهِ»^٤.

أَجل، إذا كان الإنفاقُ سبباً لما عَدَدناه من الأمور، يكونُ البخلُ سبباً

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٤.

٢ - سورة الليل (٩٢) : ٥ و ٨

٣ - سورة آل عمران (٣) : ١٨٠.

٤ - سورة محمد «ص» (٤٧) : ٣٨.

لما يُضاده، فهو يُسبّب لأن يخرج المال من موضعه التكيني والقومي، وأن لا يتبع قيمته الواقعية الحياتية، وأن يمنع الفرد والمجتمع من الرُّقي، وأن يُخرج الإنسان من الاستخلاف الإلهي، وأن تُحبس الحقوق، وأن لا يُشجب التكاثر، وأن لا تُنفي ارضيات الكفر والمروق، إلى آخر ما مرّ في الانفاق. فيجب أن تُكافح هذه الخصلة الساحقة بصورةٍ واسعة، من مراحل التربية الأولى، إلى سائر المراحل، ضمن برامج موجهة وناجعة، وأن تُربّى النّفوس على السّماح والجود. ومن النظر الاقتصادي يجب أن لا يُعدّ الأمر ارشادياً وأخلاقياً محضاً.

مسائل

الأولى : أن طبيعة المال طبيعة اجتماعية تقتضي أن يدور بين الناس ويَعمل عمله. فمن سعى لأن يُخرجه من هذه الطبيعة، يجب أن يُمنع ، لأنّه يؤدي إلى الهلاك الفردي، والاستبدال الاجتماعي، والتوتر السياسي، وما إلى ذلك .

الثانية : أن تأمين المؤمن في المجتمع الإسلامي أمر يتکفله الناس والحكم معاً . فإذا شوهـدـ هناك نقص أو إقلال أو عوز أو حاجة، فعلـىـ من له قدرة الإنفاق أن يقوم بسدـهاـ بهـ، فضـلاـ عنـ المؤمنـينـ والـمـشـرـينـ . وـعـلـىـ الـحـكـمـ أنـ لاـ يـكـونـ قـاعـداـ عنـ تـأـمـينـ الحاجـاتـ المـعاشـيةـ . وـعـلـىـ الـعـلـمـاءـ أنـ لاـ يـكـونـواـ سـاكـتـينـ اـمـامـ فـقـرـاءـ وـحـرـمـانـ المـحـرـومـينـ .

الثالثة : لعل القارئ لا يذهب عليه أن الإنفاق لا يختص بالحقوق الواجبة اصطلاحاً، كما أن البخل لا يختص بالمنع عن الحقوق الواجبة في المال، بل هما جلي مصاديقهما، والأمر يعمُّ غيرهما، بل إن أهميته إنما تَظَهَرُ في عموميتها؛ فلو اقتصر على الواجبات لم يكن لهذه الآيات

نظرة إلى فصول الإنفاق

والاحاديث الكثيرة والتعابير المختلفة والعجيبة، اثر سوى التأكيد على الواجب . وهذا امرٌ خارج من الحكمة البلاغية، كما أنه خارج من السياسة والادارة والاقتصاد، ومن صنع المجتمع الانساني بصورة صالحة - كما هو واضح . فالامر بالإنفاق والنهي عن البخل موضوع عالمان، ولا سيما عند تراكم المال من جهة، وحضور الفقر والحرمان من جهة اخرى .

الرابعة : أن الآيات والاحاديث التي مررت في هذه الفصول العشرة، قد رسمت أمام القارئ، لوحة رائعة حية، تدفق منها عناصر حياة انسانية سامية، أنها تدعى الانسان الى اقام الصلاة (الاتصال المباشر بالله خالق الكون)، والى الإنفاق مما رزقه الله تعالى سرًا وعلانيةً (وهو الاتصال المباشر بخلق الله وعباده بسبب المساهمة في معاشهم). وتذكر الإنسان تباعاً بأن يغتنم فرصة الإنفاق والمساهمة في تأمين معايش الآخرين، من جوانب شتى، قبل أن يجيء يوم لا بيع فيه ولا خلال . فإذا طلب من الإنسان أن يوجد بفضل ماله، مما وهبه الله ورزقه، وأن يأخذ في قبال ما يعطي من القليل الداير، اجوراً مضاعفةً وموفاةً وباقية، ورحمةً ومغفرة، ودرجاتٍ عاليةٍ ورزقاً كريماً، وأن يُحصن دينه ومجتمعه بالإنفاق، وأن يسوق عجلة حياةبني نوعه الى الأمام، وأن يمهّد لجماهيره تربة التقدّم والرّفاه الصالحة، أفال يبقى بعد هذا مجال لآي إنسانٍ منصفٍ شريف، ان يدخل بما لديه من الاموال والأمتية والمساكن و .. وأن لا يتبدّل الى اغتنام الفرصة ولا يتتسّاق الى الإنفاق فالإنفاق؟

تذليل هام (١)

المساهمة في معايش الآخرين

ماذا تتّصور أيها القارئ الكريم، من هذه الكلمة، في عمقها الجاذب

الأخذ؟ وبكم تُشنَّ هذا الامر (المساهمة في معيش الآخرين)؟ ويا الله من عظمة في مقياس التوحيد والانسانية!

ولعل التأكيدات الكثيرة الواردة في الاسلام، بصورٍ واساليب شتى، في الانفاق والبذل وقضاء حاجات الناس واسعافهم وامدادهم في المعيشة والحياة وترفيههم وإنعاشهم، إنما تروم أن تصنع من الانسان الارضي الضيق الافق، نموذجاً متعالياً كبيراً تتسع روحه اتساعاً، فيعمّبني نوعه بالمعايشة، ويُشرِّكهم فيما يمتلكه، ويُسْعى لأن يوصل الى ايديهم ما يحتاجون إليه كالملائكة؛ ويجد لأن يؤاكلهم، في سموٍ وكرامة، كالأنبياء «ع».

والفصل التالي ايضاً يمتد الى هذا الموضوع بوشيج صلة ..

تذليل هام (٢)

الأغنياء ومسؤولية سقوط الفقراء، الإنساني، الديني، الأخلاقي، الاجتماعي، السياسي، و ..

من أهم غايات الدين الالهي، بل غايته الوحيدة، هي أن تحيي أحكامه في الناس بالعمل بها وتجسيدها في مستويات حياتهم المختلفة هنا وهناك، واعتزالهم لما يضادها وتركهم له: لكي يُصبحوا سالكين طریقاً يوصلهم إلى ذلك المقصid الذي قد رسمه الكتاب السماوي لإسعاد الجماهير.

فعلى هذا الضوء، فكل سبب يُضادي تلك الغاية الإنسانية المُثلثة ويُشطبها، ويترك الناس يفتررون عن رعاية الاحكام، أو يدعون الالتزام العملي بها، ويبعون آخرتهم بدنياهم، ويبتعدون عن طريق تكاملهم القرآنى، فهذا السبب - لامحالة - هادم لأساس الدين، وناقض لدعوات

نظرة إلى فصول الإنفاق

الأنبياء والمرسلين، ومُدَمِّرٌ لكيان الإسلام والمسلمين.

وهذا الواقع المُرِّيَّجُ كثيرٌ منه - إن لم نقلْ كله - إلى اتجاهات الأغنياء وأصحاب الثروات في الأموال والمعايش وخيانتهم في الأمانة التي جعلَ الله - سبحانه وتعالى - في أيديهم واستخلفهم فيها، وعدم إيصالها إلى مواضعها، وعدم توجيهها إلى حيث وجدها الله سبحانه. لأنَّ الواقع المذكور يخلق الحاجة والفقر في الناس. وناهيك بالفقر قاضياً على كل قيمةٍ وحياةٍ وعملٍ والتزام.

ولأجل ذلك قد أوردنا الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة عن الغنى ومضااعفاته الهدامة والفقر ومضااعفاته الهدامة، في فصول الباب الحادي عشر^١. ووضَّحنا هناك أنَّ فقر القراء و حاجتهم، ظاهرةٌ ناشئةٌ من غنى الأغنياء وإتراضهم، وحبِّهم الحقوق وسرقةِهم الأزواط.

وهذا الواقع الفعلي قد نبهَ عليه الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع»، في تعليمٍ قيمٍ خالد، قاله لجابر بن عبد الله الأنباري، نَصَّهُ الآن تجاه باصرة القارئ الكريم:

«يا جابر! قوامُ الدِّينِ والدُّنيا بأربعة: عالمٌ مُسْتَعْمِلٌ عَلَمَهُ، وجاهلٌ لا يَسْتَكِفُ أَنْ يَتَعَلَّمُ؛ وجوادٌ لا يَبْخَلُ بِمَعْرُوفِهِ، وفقيرٌ لا يَبْيَعُ آخرَتَهُ بِدُنْيَاِهِ. فإذا ضَيَّعَ الْعَالَمُ عَلَمَهُ، إِسْتَكَفَ الْجَاهِلُ أَنْ يَتَعَلَّمُ؛ وإذا بَخَلَ الغَنِيُّ بِمَعْرُوفِهِ، باعَ الْفَقِيرُ آخرَتَهُ بِدُنْيَاِهِ.

«يا جابر! من كثُرتِ نعمُ اللهِ عليه، كثُرتَ حوايجُ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ فمن قامَ للهِ فيها بما يَحِبُّ عَرَضَها للدوامِ والبقاء، ومن لم يَقُمْ فيها بما يَحِبُّ عَرَضَها للزَّوالِ والفناء»^٢.

فعلى الضوء المذكور، إنَّ بيعَ الفقير آخرَتَه بِدُنْيَاِهِ، يعني سقوطه

١ - من الفصل ٨ إلى الفصل ٢٢، والفصل ٣٠ إلى الفصل ٣٩؛ راجع: الجزء الثالث والرابع.

٢ - نهج البلاغة / ١٢٦١: عبده / ٣ - ٢٤٢ - ٢٤٣.

العقيدى والعملى، الذى يغمر حياة المحرمين والمحاجين والمعدبين -
في الأغلب الأغلب - والمعاuchi التي تصدر منهم وتفعم آثارها السيئة
أجواء المجتمعات، إنما يقع ثقيل عبئه على عاتق الأغنياء والموسرين^١.
وهل يدع الفقر مجالاً للفقير وأسرته لأن يتمتعوا ب التربية دينية وتشريف صالح.
وهل يرجى بدونهما صلاح ونجاح لأفراد أوقطاعات؟

تذليل هام (٣)

الإنفاق في سبيل الدّفاع عن المبدأ الحقّ ورفع مشعله الخالد

من أجل مصاديق الإنفاق وألزمـه، وأنصـعـه جوهـراً، وأعمـقـه مـدىـ،
وأنجـعـه للإنسـانـ والإنسـانـيـةـ، وأحـبـهـ عند الرـبـ تـعـالـىـ، هو الإنـفـاقـ فيـ سـبـيلـ
الـدـافـاعـ عنـ المـبـداـ الحـقـ وـرـفـعـ مشـعلـهـ الخـالـدـ، وـدـعـمـ أـسـسـهـ الثـابـتـةـ، وـنـشـرـ
أـلـوـيـتـهـ الـخـفـاقـةـ، لـكـيـ تـتـفـيـأـ الجـاهـيـرـ الـبـشـرـيـةـ فيـ ظـلـالـهـ، وـتـسـعـدـ بـتـبـنيـهـ
وـاقـتـفـاءـ آـثـارـهـ، وـالـانـصـهـارـ فـيـ مـثـلـهـ وـأـصـولـهـ، وـالـإـقـدـامـ عـلـىـ بـثـهاـ وـتـجـسـيدـهاـ..
ولـقـدـ أـكـدـ الإـسـلـامـ عـلـىـ هـذـاـ الإـنـفـاقـ، وـجـعـلـهـ عـدـيـلـاـ لـبـذـلـ النـفـسـ وـالـحـيـاةـ.
ونـحـنـ نـعـمـدـ هـنـاـ إـلـىـ ذـكـرـ ماـ قـالـهـ الـفـقـيـهـ الـقـدـيمـ، الشـيـخـ أـبـوـ الصـلـاحـ

الحلبي :

«قد تَبَعَّدَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهِ، كَمَا تَبَعَّدَ بِالْجِهَادِ بِالْأَنْفُسِ،
فَقَالَ تَعَالَى: "وَجَاهُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"؛ فَسَوْى سَبَحَانَهُ
بَيْنَ فَرْضِ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهِ وَالْجِهَادِ بِالنَّفْسِ. وَقَالَ سَبَحَانَهُ: "وَأَنْفَقُوا فِي

١ - ولا تنس في المجال مسؤولية العلماء والحكم الإسلامي، فإنهم هم الذين يجب عليهم أن يكونوا الأقوىاء عندهم ضعفاء حتى يأخذوا الحقّ منهم، والضعفاء عندهم أقوىاء حتى يأخذوا الحقّ لهم.

٢ - سورة التوبة (٩) : ٤١.

نظرة إلى فصول الإنفاق

سبيل الله ولا تلقوه بأيديكم إلى التهلكة^١، فأمر بالإنفاق وتوعد المخلص به بالهلاك. وذلك برهان وجوبه في أمثال هذه الآيات.

«فلزم كل ذي مال معونة المجاهدين، بالخيل، والسلاح، والأزواب، والظهر، وما جرى من ذلك من سد الثغر وحراسته من العدو، بحسب الحاجة إلى ذلك والغنى عنه، سواء كان المنفق من أهل الحرب أو لم يكن. وفرض الإنفاق على من ليس من أهل الحرب - لعدم أو زمانية - أشد لزوماً»^٢.

تنبيه موقظ

ما يهم المسلمين أن لا يغفلوا عنه ولا يتها ونوا فيه، هو دفع النفقات - هبها باهظة - للكشف العلمي والدراسات التجريبية والصناعات المتقدمة، من التي تمت إلى إعداد الأسلحة الحديثة، وصنع أدوات الدفاع المختلفة، للاحتفاظ بكيان الإسلام والمسلمين، ولتخليص البلاد الإسلامية والجماهير المسلمة المستضعفة من مخالب فراعنة العصر الجديد، وللقيام في وجه أعداء الإنسان وال الإنسانية، يعني الحكومات المستكبرة التي لافتت تخلُّ القيم السامية، وتحيك على الإسلام وتجليه الأبدي المؤامرات، وتجر الإلحادي في الأصقاع والأوساط إلى سباب الضلال والانحطاط والتسيب والسقوط.

على علماء الإسلام أن يجذعوا لتجهيز المسلمين من هذه الجهة - ماداموا يشاهدون الأعداء شاكِي السلاح بجميع الصور - وعلى

١ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥.

٢ - الكافي / ١٧٥ . من منشورات مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) - إصفهان .

المسلمين النابهين الملزمين أن يسعوا سعيهم ويجهدوا جهدهم، في جميع ما يرجع إلى ذلك، من بذل النفقات والتعرف على المohoبيين والذين لهم مكنته الكشف والاختراع، حتى يتوقفوا للعمل بأية الأنفال (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة...).

وكذلك الواجب ثابت على عاتق الأخصائيين المسلمين في هذه العلوم والتجارب والكشف .. فعليهم أن يبدوا ما لديهم وأن يكمّلوا تجاربهم وملوماتهم، حفظاً لعزّة الإسلام والمسلمين، ودفعاً لعادية أعدائهم وأعداء دينهم وبلايهم؛ فإنّ أعداء اليوم غير أعداء الأمس، فليكن إعداد اليوم غير إعداد الأمس . نعم، «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ومن رباط الخيل، ترحبون به عدو الله وعدوك، وآخرين من دونهم لا تعلموهم، الله يعلمهم؛ وما تتفقون من شيء في سبيل الله يوف إليكم، وأنتم لا تظلمون».

الفصل السادس والعشرون

التكافل الاجتماعي ونبذة من أشكاله

أ - التعاون

الكتاب

١ .. وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ..^١

ال الحديث

١ الامام الصادق «ع» : .. وَلِيُعْنِي بَعْضُكُم بعضاً، فَإِنَّ أَبَانَا رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ يَقُولُ : «إِنَّ مَعَاوَنَةَ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ، وَاعْظَمُ اجْرٍ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَاعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ».^٢.

٢ الامام الصادق «ع» : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ «ص»، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَيِ

١ - سورة المائدة (٥) : ٢.

٢ - البحار / ٧٨ - ٢١٧ .

المال حُقٌّ سوى الزَّكَاة؟ قال : «نَعَمْ، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُطْعِمَ الْجَائِعَ إِذَا سَأَلَهُ، وَيَكْسُوَ الْعَارِيَ إِذَا سَأَلَهُ». قال : إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ كَاذِبًاً . قال : «أَفَلَا يَخَافُ صَدَقَهُ؟»^١.

٣ الامام السجاد «ع» : .. امّا حُقُّ الْجَارِ فَحَفِظَهُ غائِبًاً، وَكَرَامَتُهُ شَاهِدًاً، وَنَصَرَتُهُ وَمَعْوِنَتُهُ فِي الْحَالِينَ جَمِيعًا ..^٢

٤ الامام الصادق «ع» : أَرْبَعَةٌ مِّنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ : الْبِرُّ، وَالسَّخَاءُ، وَالصَّابَرُ عَلَى النَّائِبَةِ، وَالْقِيَامُ بِحُقُّ الْمُؤْمِنِ .^٣

ب - استيفاء حقوق المحرمون وإيصالها إليهم

الكتاب

١ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ؟..^٤

ال الحديث

١ - البحار / ٧٥ ، ٤٦١ ، عن «جامع الاخبار».

٢ - تحف العقول / ١٩١.

٣ - البحار / ٧٨ ، ٢٦٠.

٤ - سورة النساء (٤) : ٧٥ .

الفصل السادس والعشرون: التكافل الاجتماعي ..

الإمام علي عليه السلام : .. وما أَخَذَ اللّٰهُ عَلٰى الْعُلَمَاءِ، أَنْ لَا يُقَارِرُوا عَلٰى كِبْرِيَّةِ ظَالِمٍ
وَلَا سَغْبٌ مَظْلُومٌ :

* ماذا ترى أيها القارئ النابه، في هاتين التعبيرتين، في
كلامِ أميرِ المؤمنينِ الخالدِ : «كِتَّةٌ ظَالِمٌ» و«سَعْيٌ مُظْلومٌ». و
التَّنْكِيرُ هنا يُفِيدُ العِوْمَ . الِيس فِيهِمَا التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ
اسْتِحْثَاثُ الْعُلَمَاءَ عَلَى مِنافِحةِ الْظُّلْمِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْعَدْوَانِ
الْمَعِيشِيِّ، وَمِكَافَحةِ طَوَاغِيْتِ الثَّرَوَاتِ وَالْمُتَرَفِّينَ الْمُسْرِفِينَ وَمِنْ
إِلَيْهِمْ، مِنَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ مَا لَيْسَ لَهُمْ - عَلَى حَدِّ قَوْلِ النَّبِيِّ «صَ»
وَالْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ ابْنِ طَالِبٍ «عَ» وَالْإِمَامِ الصَّادِقِ «عَ»؛^٢ وَيَسِّرُونَ
زَادَ الْفَقَرَاءَ - عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ «عَ»؟^٣

الامام الحسين «ع» - في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، مخاطباً لعلماء المسلمين : .. فاما حق الضعفاء فضيئتم .. والعمي والبكم والزمني في المدائن مهملاً لا ترحمون ..

الإمام الجواد «ع» - فيما يصف به العلماء العاملين بواجبهم : يَبْذُلُون دِماءَهُم
دون هَلْكَةِ العباد .^٥

* لاحظ : النّظرة الى الفصل

١ - نهج البلاغة / ٥٢: عبده ١ / ٣٢

^٢ - راجع : الفصل ٢٧، من الباب ١١، فقرة «د».

^٣ - راجع : الفصل ٨، من الباب ١١، فقرة «ح».

^٤ - تحف العقول / ١٧٢؛ ومن طبعة الغفارى / ٢٣٨.

٥ - الكافي، ٨ / ٥٧

ج - المؤاساة لأهل الحاجة

الحديث

١ النبي «ص» : .. مَنْ مَنَعَ طَالِبًا حاجَتَهُ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى قَضَائِهَا، فَعَلَيْهِ مُثُلٌ
خَطِيئَةٍ عَشَارٍ ..

٢ الامام الصادق «ع» - سماعة قال : سَأَلَتْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ «ع» قَلْتُ : قَوْمٌ عِنْدَهُمْ
فُضُولٌ وَبِإِخْرَانِهِمْ حاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَلَيْسَ تَسْعَهُمُ الزَّكَاةُ، أَيْسَعُهُمْ أَنْ يَشْبَعُوا
وَيَجْوَعُ أَخْوَانَهُمْ، فَإِنَّ الزَّمَانَ شَدِيدٌ؟ فَقَالَ «ع» : الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا
يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْرِمُهُ، فَيَحِقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الاجْتِهَادُ فِيهِ،
وَالتَّوَاصُلُ وَالتعاونُ عَلَيْهِ، وَالمؤاسَةُ لِأَهْلِ الْحاجَةِ وَالْعَطْفُ مِنْكُمْ،
تَكُونُونُ عَلَى مَا أَمْرَ اللَّهُ فِيهِمْ، رُحْمَاءٌ بَيْنَكُمْ مُتَرَاحِمُينَ .

٣ الامام الصادق «ع» : مَا آمَنَ بِاللَّهِ، وَلَا بِمُحَمَّدٍ «ص»، وَلَا بِعَلِيٍّ «ع»، مَنْ إِذَا
أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِي حاجَةٍ لَمْ يَضْحَكْ فِي وَجْهِهِ، فَإِنَّ كَانَتْ حاجَتُهُ عِنْدَهُ
سَارَعَ إِلَى قَضَائِهَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ تَكْلُفٌ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ؛
فَإِنْ كَانَ بِخَلَافٍ مَا وَصَفْتُهُ فَلَا وَلَا يَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ .

٤ الامام الصادق «ع» : أَيُّمَا مُؤْمِنٌ مَنَعَ مُؤْمِنًا شَيْئًا مَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ
مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ، أَقَامَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسْوَدًا وَجْهُهُ، مُزْرِقَةً عَيْنَاهُ،

١ - ثواب الاعمال / ٣٤١ .

٢ - الوسائل ١١ / ٥٩٧ .

٣ - البخاري / ٧٥ / ١٧٦ .

الفصل السادس والعشرون: التكافل الاجتماعي ..

مغلولةً يداه الى عنقه، فُيقال : هذا الخائنُ الذي خانَ اللهَ ورسولَه، ثم يُؤمِّرُ
به الى النارِ^١.

د - القرض والإمهال

الكتاب

١ من ذا الذي يُقرِضُ اللهَ قرضاً حسناً فِيضاً عَفَهُ لَهُ، وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ *^٢
٢ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْتُ إِلَى مَيْسِرَةٍ ..^٣

ال الحديث

١ النبي «ص» : .. وَمَنْ أَقْرَضَ مَلْهُوفًا فَأَحْسَنَ طَلْبَتَهُ، اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ؛ وَأَعْطَاهُ
اللهُ بِكُلِّ درهمٍ الفَ قِنْطَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ.^٤
٢ النبي «ص» : الصَّدَقَةُ بِعَشِيرٍ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ، وَصَلَةُ الْإِخْوَانِ
بِعَشَرِينَ، وَصَلَةُ الرَّاحِمِ بِارْبَعِيَّةِ وَعَشَرِينَ.^٥

١ - الكافي ٢ / ٣٦٧.

٢ - سورة الحديد (٥٧) : ١١.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٠.

٤ - ثواب الاعمال / ٣٤١.

٥ - الوسائل ١١ / ٥٤٦؛ من لا يحضره الفقيه ١ / ٢٢.

٣ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الْمَنْبَرُ ذاتَ يَوْمٍ ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الغَائِبُ : أَلَا ! وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ بِمِثْلِ مَا لَهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيهِ ..^١

٤ النبي «ص» : .. مَنْ شَكَا إِلَيْهِ أَخْوَهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَقْرِضْهُ ، حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ .^٢

٥ النبي «ص» : .. مَنْ احْتَاجَ إِلَيْهِ أَخْوَهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ فَلَمْ يَقْرِضْهُ ، حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ..^٣

٦ الإمام الصادق «ع» : قَرْضُ الْمُؤْمِنِ غَنِيمَةٌ وَتَعْجِيلُ خَيْرٍ ، إِنْ أَيْسَرَ أَدَاءهُ ، وَإِنْ مَاتَ احْتَسِبَ مِنَ الزَّكَاةِ .^٤

هـ - بذل ما يحتاج إليه الناس

الكتاب

١ لِيُنْفِقْ دُوْسَعَةٌ مِنْ سَعْتِهِ ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلْيُنْفِقْ مَا آتَاهُ اللَّهُ ..^٥

١ - الوسائل ١١ / ٥٤٧

٢ و ٣ - ثواب الاعمال / ٢٤١ و ٣٣٩

٤ - الكافي ٤ / ٣٤

٥ - سورة الطلاق (٦٥) : ٧

الحديث

١ الامام علي «ع» - في بيان اسباب معايش الخلق: أما وجہ الصدقات فانما هي لأقوام ليس لهم في الامارة نصيب، ولا في العمارة حظ، ولا في التجارة مال، ولا في الاجارة معرفة وقدرة، ففرض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به أودهم ..^١

تنبيه

هذا «الفرض» لا يُراد به ما هو المصطلح في الفقه، ويُقابل «النَّدْب»، بل المراد به كُلُّ ما قَدِرَه اللَّهُ تَعَالَى فِي امْوَالِ الْاَغْنِيَاءِ مِن الزَّكَاةِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ وَالخَمْسِ وَسَائِرِ الْانْفَاقَاتِ، حَتَّى يَسْعَى الْفَقَرَاءُ وَيَكْفِيْهُمْ وَيَقْوِيْهُمْ وَيَقُومُ بِهِ أَوْدُهُمْ، وَتَصْلَحَ بِهِ مَعِيشَتُهُمْ، كَاعْضَاءِ مِنَ الْجَسِيدِ الْمُجَتمِعِيِّ الْعَامِ فِي أَيِّ مَجَمِعٍ اِسْلَامِيٍّ؛ فَيَجِبُ أَنْ لَا يُغْفَلَ عَنِ هَذَا التَّعْلِيمِ وَمَغْزَاهُ، بِحَمْلِهِ عَلَى الْفَرْضِ الْمُصْطَلِحِ وَتَحْدِيدِهِ بِهِ، سَوَاءً أَكَفَى الْفَقَرَاءُ وَوَسَعَهُمْ أَمْ لَا؟ لَأَنَّ هَذَا يُضَادُ الالتزامِ اِسْلَامِيِّ، وَالاِهْتِمَامَ بِامْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَفْظَ الْعَزَّةِ فِي الْمُؤْمِنِينَ .

ويدل على هذا تعاليم كثيرة، كالاحاديث الآتية الآن، وذلك لأنَّ فضل التوب او الدار او المال، اعم من الفرض المصطلح - كما هو واضح . ويدخل في ذلك ما جاء بصدق الحق المعلوم ايضاً.

٢ الامام السجاد «ع» : من كان عنده فضل ثوب وقدر أن يُخص به مؤمناً يحتاج

١ - الوسائل ٦ / ١٤٦ .

الـيـه فـلـم يـدـفـعـه الـيـه، أـكـبـه اللـهـ فـي النـارـ عـلـى مـنـخـرـيـه!^١

٣ الـاـمـامـ الصـادـقـ «عـ» : مـنـ كـانـتـ لـهـ دـارـ فـأـحـتـاجـ مـؤـمـنـ إـلـى سـكـنـاـهـا فـمـنـعـهـ اـيـاهـاـ،
قـالـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ : «يـاـ مـلـائـكـتـيـ ! أـبـخـلـ عـبـدـيـ عـلـىـ عـبـدـيـ بـسـكـنـيـ الدـارـ الدـنـيـاـ؟
وـعـزـتـيـ وـجـلـالـيـ لـاـ يـسـكـنـ جـنـانـيـ اـبـداـ».٢

٤ الـاـمـامـ الصـادـقـ «عـ» : أـيـمـاـ مـؤـمـنـ حـبـسـ مـؤـمـنـاـ عـنـ مـالـهـ، وـهـوـ مـحـتـاجـ الـيـهـ، لـمـ
يـدـقـهـ اللـهـ مـنـ طـعـامـ الـجـنـةـ، وـلـاـ يـشـرـبـ مـنـ الرـحـيقـ المـخـتـومـ.٣

٥ الـاـمـامـ الكـاظـمـ «عـ» - فـيـمـاـ رـوـاهـ عـنـهـ اـخـوـهـ عـلـيـ بـنـ جـعـفـرـ : مـنـ قـصـدـ الـيـهـ رـجـلـ
مـنـ اـخـوـاـنـهـ مـُسـتـجـিـرـاـ بـهـ فـيـ بـعـضـ اـحـوـالـهـ فـلـمـ يـجـرـهـ، بـعـدـ أـنـ يـقـدـرـ عـلـيـهـ، فـقـدـ
قـطـعـ وـلـاـيـةـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ.٤

و - إـشـراكـ الـفـقـراءـ فـي الـاـمـوـالـ كـمـاـ أـشـرـكـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ

الـكـتـابـ

١ الـذـيـنـ فـيـ أـمـوـاـلـهـ حـقـ مـعـلـومـ * للـسـائـلـ وـالـمـحـرـومـ *^٥

١ - الوسائل / ٣ / ٤٢١.

٢ - الكافي / ٢ / ٣٦٧ .

٣ - الوسائل / ١١ / ٦٠١.

٤ - الكافي / ٢ / ٣٦٨ .

٥ - سورة المعارج (٧٠) : ٢٤ - ٢٥ .

الحديث

- ١ الامام علي «ع» : .. فقراء المسلمين أشرِّكُوهُم في معيشتِكم ..^١
- ٢ الامام الصادق «ع» : إِنَّ اللَّهَ - تبارَكَ وَتَعَالَى - أَشْرَكَ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْفَقَرَاءِ فِي الْأَمْوَالِ، فَلِيَسْ لَهُمْ أَنْ يَصْرِفُوا إِلَى غَيْرِ شُرَكَائِهِمْ .^٢

ز - بذل الماعون

الكتاب

١ وَيَنْعُونَ الْمَاعُونَ *^٣

الحديث

- ١ النبِي «ص» : .. منْ مَنَعَ الْمَاعُونَ مِنْ جَارِهِ إِذَا احْتَاجَ إِلَيْهِ، مَنَعَ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ . وَمَنْ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ هَلَكَ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَذَرًا .^٤

١ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٦ .

٢ - الوسائل ٦ / ١٥٠؛ الواقي ٢ (م ٦) / ٢٥ .

٣ - سورة الماعون (١٠٧) : ٧ .

٤ - الوسائل ٦ / ٣١ .

٢ النبـي «صـ» - فيما رواه الـامـم الصـادقـ، عن آبـائـه (في حـدـيـثـ المـنـاهـيـ) :
نـهـى رـسـوـلـ اللهـ «صـ» أـنـ يـمـنـعـ اـحـدـ المـاعـونـ جـارـهـ ..^١

ح - القيام بـشـأنـ اـهـلـ الـبـلـوـيـ

الكتاب

١ وـأـقـيـمـواـ الصـلـاـةـ، وـأـتـوـ الزـكـاـةـ، وـأـرـكـعـواـ مـعـ الرـاكـعـينـ *^٢

* ولقد جاء ذكر الزكاة - بلفظها وبغيره - في القرآن الكريم،
فيما يزيد على ثلاثين موضعاً بكثير.

ال الحديث

١ الـامـامـ الرـضاـ «عـ» - فيما نـقـلـهـ فـضـلـ بـنـ شـاذـانـ الـنيـساـبـوريـ : .. عـلـةـ الزـكـاـةـ ..
لـإـنـ اللهـ - تـبارـكـ وـتـعـالـىـ - كـلـفـ اـهـلـ الصـحـةـ الـقـيـامـ بـشـأنـ اـهـلـ الزـمـانـةـ
وـالـبـلـوـيـ ..^٣

١ - الوسائل / ٦ / ٣١ .

٢ - سورة البقرة (٢) : ٤٣ .

٣ - عيون اخبار الرضا / ٢ / ٨٩ .

ط - الإعطاء والبذل

* لقد تكلمنا عن الانفاق، في الفصول العشرة الماضية،

فراجع .

ي - رفع الإعسار والتضييق

الكتاب

١ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْتُ إِلَى مِسْرَةٍ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرُكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ *^١

ال الحديث

١ الامام الصادق «ع»: .. إِيَّاكُمْ وَإِعْسَارَ احَدٍ مِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ تُعْسِرُوهُ بِشَيْءٍ يَكُونُ لَكُمْ قِبَلَهُ، وَهُوَ مُعْسِرٌ، فَإِنَّ أَبَانَا رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ لَمُسْلِمٍ أَنْ يُعْسِرَ مُسْلِمًا . وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِظِلِّهِ، يَوْمًا لَا ظِلَّ لِإِلَّا ظِلَّهُ .^٢

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٠ .

٢ - الوسائل ١٣ / ١١٣ .

٢ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : قلت لا بي عبد الله «ع» : ما للرجل أن يبلغ من غريميه؟ قال : لا يبلغ به شيئاً، الله أنظره .^١

٣ الامام الصادق «ع» : خلوا سبيل المُعسِّر، كما خلاه الله عز وجل .^٢

يا - تعاهد الجيران والأرحام

الكتاب

٤ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وبالوالدين إحساناً وبذي القربي واليتامى والمساكين والجار ذي القربي والجار الجنب والصاحب بالجنب ..^٣

ال الحديث

٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر : ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع . قال : وما من أهل قرية يبيت فيهم جائع، ينظر الله إليهم يوم القيمة .^٤

١ - الوسائل ١٣ / ١١٤ .

٢ - الوسائل ١١ / ٥٤٧ .

٣ - سورة النساء : (٤) : ٣٦ .

٤ - الكافي ٢ / ٦٦٨ .

الامام السجاد «ع» : مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَبِحُضْرَتِهِ مُؤْمِنٌ جَائِعٌ طَاوِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «مَلَائِكَتِي ! أُشَهِّدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ، إِنِّي أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي وَأَطَاعَ غَيْرِي؛ وَكَلَّتُهُ إِلَى عَمَلِهِ؛ وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي لَا غَفَرْتُ لَهُ أَبْدًا». ^١

الامام السجاد «ع» : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «صَ» : «مَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَتَيْنِ : خُطْوَةٍ يَسُدُّ بِهَا صَفَّاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَخُطْوَةٍ إِلَى ذِي رَحْمٍ قَاطَعَ يَصْلُحُهَا . وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَرْعَتَيْنِ : جُرْعَةٍ غَيْظٍ يَرْدُهَا مُؤْمِنٌ بِحَلْمٍ، وَجُرْعَةٍ جَزَعٍ يَرْدُهَا مُؤْمِنٌ بِصَبْرٍ . وَمَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ : قَطْرَةٌ دَمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمَّ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». ^٢

يب - حد المjawar

١ - النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : كُلُّ اربعين داراً جيران، من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماليه. ^٣

* وهناك طرق أخرى كثيرة للتعاون والتكافل، قد حثّ عليها

الاسلام، امثال :

- أ - صلة الرحم ،
- ب - التزاور والتبار ،
- ج - الاهتمام بأمور المسلمين ،
- د - اداء حقوق الاخوة الدينية ،

١ - بواب الاعمال / ٢٩٨.

٢ - البخاري / ٧٧ / ١٥٢، عن «مجالس المفید».

٣ - الكافي / ٢ / ٦٦٩.

هـ - إطعام الناس ومؤاكلتهم

و - إنعاشهم وترفيههم ،

ز - خدمة المؤمنين ،

ح - المؤاساة ،

ط - الإيثار ،

ي - المساواة.

وما إلى ذلك. وقد وردت آيات الموضع المذكورة واحاديثها في
التضاعيف فراجع .

تذليل

في الحاجيات وحدودها

الكتاب

١ ولقد مَكَنَاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ..

٢ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ..

٣ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ..

٤ .. حُذُوا مَا أَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ..

١ - سورة الاعراف (٧) : ١٠ .

٢ - سورة الحجر (١٥) : ٢٠ .

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨٨ .

٤ - سورة البقرة (٢) : ٦٣ .

الفات نظر

أرَدْنَا أَن نُشِيرَ هُنَا إِلَى الْحَاجِيَاتِ وَحُدُودِهَا، دُفِعًا لِتَوْهِمِ زائِفٍ
يُشَاهِدُ هُنَا وَهُنَاكَ عِنْدَ عَدَّةٍ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى مَن يَدْعُونَ الْفَضْلَ وَالْفَقْمَ
وَالَّذِينَ مِنْهُمْ. وَهُوَ أَنَّ التَّكْلِيفَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُسْكِنِ وَالْفَقِيرِ، أَنَّ
يُبَذَّلَ لَهُمَا مِنَ الْمَالِ مَقْدَارُ زَهْيِدٍ يُدْفَعُ بِهِ الْجُوعُ وَالْعُرْيُ، وَيُؤْمَنُ
بِهِ قُوَّتُ الْإِنْسَانِ يَوْمًا وَلَيْلَةً مَثُلًا .. وَلَيْسَ مِنَ الْوَاجِبِ أَن يُعْطَيَا مَا
يَكُونُ لَهُمَا قُوَّةً عَلَى مَعِيشَةٍ مَقْتَصِدَةٍ مُتَوَازِنَةٍ مَعَ سَائِرِ افْرَادِ الْمُجَمَّعِ،
وَعُوْنَانًا لَهُمَا عَلَى امْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ .

وَهَذَا وَهُمْ فَاسِدُ وَزَائِفُ وَفَكْرَةُ ضُدُّ اسْلَامِيَّةِ أُتْهِمُ الْاسْلَامُ
بِقُبُولِهَا . وَذَلِكَ لِأَنَّ الْاسْلَامَ يَقُولُ: أَعْطِ الْفَقِيرَ وَالْمُسْتَحِقَ مَا تُسَدِّدُ
بِهِ حَاجَتُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّبَاسِ وَالسَّكَنِ وَغَيْرِهَا . وَأَعْطِهِ مِنَ الزَّكَاةِ
حَتَّى تُغْنِيهِ، وَأَعْطِهِ حَتَّى يَصِيرَ مَكْفِيًّا مَؤْوِنَةً بِمَدَّةِ سَنَةٍ، وَأَعْطِهِ
حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ وَيَشْرَبَ وَيَكْتَسِيَ وَيَتَزَوَّجَ وَيَحْجَجَ وَيَتَصَدَّقَ وَيَسْدَدَ
دِينَهُ . وَأَعْطِهِ حَتَّى يُوَسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ حَتَّى
يُلْحِقَهُمْ بِالنَّاسِ .

هَذَا هُوَ الْاسْلَامُ، وَهَذَا هُوَ مَنْهَاجُ الرَّبَّانِيُّ وَاسْلُوبُهُ الْإِنْسَانِيُّ .

إِنَّ الْاسْلَامَ قَدْ شَرَعَ الْقَوَانِينَ الْمَالِيَّةَ لِإِزَاحَةِ الْفَقْرِ وَالْمُسْكَنَةِ
وَآثَارِهِمَا الْمُدَمَّرَةِ لَا لِإِبْقَانِهِمَا . وَأَنَّمَا الْأَمْرُ فِي إِعْطَاءِ الْفَقَرَاءِ
وَإِغْنَائِهِمْ أَمْرُ السَّنَةِ - عَلَى الْأَقْلَ - لَا أَمْرُ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَذَلِكَ
فِي جُمِيعِ الْحَاجِيَاتِ . وَإِنَّ الْفَقِيرَ فِي الْمُجَمَّعِ اسْلَامِيًّا لَابْدَ مِنْ
أَنْ يَكُونَ لَهُ كَفَافٌ وَاصْلُ مِنَ الْمُؤْنَ حَتَّى يُتَقَوَّنَ بِهِ بَدْنُهُ وَتَسْتَقِيمَ لَهُ
رُوحُهُ وَإِيمَانُهُ، وَيَنْشَأَ عَلَيْهِ أَوْلَادُهُ نَسَاءً اسْلَامِيَّةً وَانْسَانِيَّةً، مِنْ غَيْرِ
أَيِّ انْهِرَافٍ مِنَ الْفَضْيَلَةِ وَالْكِيَانِ الْإِنْسَانِيِّ وَالْإِخْلَاقِ، مِنْ جَهَةِ

١ - راجع: الفصول الخمسة التالية.

الفقر، ومن غير أي احساسٍ بمركب النقص من جهة العوز ..
هذا هو الاسلام . قال الشيخ ابو علي الطبرسي : «روى العيashi انه سُئل الصادق «ع» عن قول الله عز وجل : «خذوا ما آتيناكم بُقْوَةٍ»، أبِقُوَّةٍ بالابدان ام بُقْوَةٍ بالقلوب؟ فقال : بهما جميعاً». وهل ترى أن هذه الامور مختصة بالاغنياء؟ وهل اخذ دين الله بُقْوَةٍ - بدنية وروحية - يخص الآثرياء؟ وهل المعاش التي جعلها الله سبحانه لأبناء آدم «ع»، تكون مختصة بالموسرين؟ وهل الرزق الذي رزقه الله تعالى عباده ويقول لهم : «كُلُوا مَا رَزَقْنَاهُمُ اللَّهُ»، أعد لموائد المترفين فحسب؟ لا، ليس الأمر كذلك، بل الارزاق والمعاش أعدت للكل، فإن الخلق عباد الله وعياله، والرزق رزقه، وإنما حمل المترفين على حياتهم الغاصبة الترفية، والبائسين على معاناة الحرمان والبؤس، ظلم الاغنياء وذنبهم وسرقتهم ارزاق الفقراء - كما جاء في الاحاديث .

ونحن ايضاً لهذا المقصد نذكر هنا احاديث بهذا الصدد، مع أن القارئ يجد في غضون كثير من فصول هذين البابين، ما يسلط الضوء على الموضوع، بصورة واضحة المعالم والخطوط :

الحديث

١ - الامام الصادق «ع» : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ الْخَلْقَ وَخَلَقَ مَعْهُمْ أَرْزَاقَهُمْ
حَلَالًا طَيِّبًا ..

١ - مجمع البيان ١ / ١٢٨.

٢ - الكافي ٥ / ٨١.

الفصل السادس والعشرون: التكافل الاجتماعي ..

٢ الامام الصادق «ع» - سعيد بن غزوان، عن أبي عبدالله «ع»، قال سأله : كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة؟ قال : أعطيه من الزكاة حتى تغنيه !

٣ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : قلت لا بي عبد الله «ع» : أعطي الرجل من الزكاة مئة درهم؟ قال : نعم . قلت : مئتين؟ قال : نعم . قلت : ثلاث مئات؟ قال : نعم . قلت : اربع مئات؟ قال : نعم . قلت : خمس مئات؟ قال : نعم، حتى تغنيه .

٤ الامام الكاظم «ع» - علي بن اسماعيل الدغشى قال : سأله أبا - الحسن «ع» عن السائل وعنه قوت يوم ، يحل له أن يسأل؟ وإن أعطي شيئاً من قبل أن يسأل، يحل له أن يقبله؟ قال : يأخذ وعنه قوت شهر ، ما يكفيه لسناته من الزكاة، لأنها إنما هي من سنة إلى سنة .

٥ الامام الكاظم «ع» - اسحاق بن عمار، عن أبي الحسن موسى «ع»، قال : قلت له : أطي الرجل من الزكاة ثمانين درهماً؟ قال : نعم وزده . قلت : أطيه مئة؟ قال : نعم، وأغنه إن قدرت أن تغنيه .

* فعلى هذا الضوء، إن هدف الإسلام الغائي، في صنع المجتمع القرآني، هو أن يزاح الفقر عنه بصورة مستوعبة لا يخرج منها فرد. وأن يسع كل أحد أن يلحق مستوى معيشته بالآخرين . ولذلك نجد الفقيه الكبير، المحقق الحلبي يقول في «المختصر النافع»: في «كتاب الزكاة»، في ذكر من يأخذها: «الضابط من لا يملك مؤونة سنة له ولعياله، ولا يمنع لو ملك الدار والخدم». انظر إلى هذا الفقه الإنساني الحي النابض .. فالمجتمع القرآن هو المجتمع الذي لا يوجد فيه الفقر كظاهرة معترف بها.

١ - ٤ - الوسائل ٦ / ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨١ .

نظرة الى الفصل

إنَّ ما جاء في فصول هذين البابين، يدلُّ أكثره على لزومِ تموينِ الجماهير وتأمين حاجياتِ الناس، سواءً ما جاء بقصدِ شجبِ التكاثرِ ورفضِه، بوصفِه علَّةً لفقرِ الفقراء واحتياجِ المحتاجين، أو شجبِ الفقرِ ورفضِه، بوصفِه نتيجةً مشوَّهةً للتكاثر - في الأغلب - وناشئةً من العداوَانِ الاقتصاديَّ.

ففي الضوء المذكور، كنَّا في غنىٍّ عن عقِدِ هذا الفصل، غيرَ أنَّا عقدناه أيضًا ليكونَ تذكيرًا لما جاء في تضاعيفِ الفصولِ ومطاويها، وموضحاً لجوانبٍ أخرىٍ من هذه الغايةِ العظيمةِ الإسلاميَّةِ والانسانيةِ، وما يَشْتَهِ الآياتُ السماويةُ والاحاديثُ الإسلاميَّةُ، من تعاليمٍ حازمةٍ وموجَّهةٍ بقصدِ التجسيُّدِ على المستوىِ العمليِّ.

ونحن اذا لاحظنا التعاليم الإسلاميَّة الواردةَ بشأنِ الاموالِ وانفاقها وتأمينها عملاً، بصورٍ شتَّى، مما ذكرت لمعةً منها، نعلم بوضوحٍ، أنَّ الإسلام يرومُ أن يَصْنَعَ مجتمعاً من دونِ الفقر، فهو لا يرضي لجميع الأفرادِ إلا أن يكونوا متوفِّرين على خيراتِ العيش، مبتعدين عن المسكنةِ والفقر (إلا من يتَّخِذُ الفقرَ مسلكاً لحياته اختياراً وزهادة، وهو لا يكون مقياساً للمجتمعِ وأفرادِه البَّة)، وأنَّه يجب أن لا يَبُدو على مجتمعِه سبما الفقرِ والسؤالِ والذُلُّ الماليِّ، فيقولُ الإمامُ الكاظمُ «ع» مثلاً : « وأغْنِهِ إنْ قَدَرْتَ أَنْ تُغْنِيهِ».

فالذين حرموا من المعاشِ والنَّعم، لمرضٍ او علةٍ او عاهة، يجبُ على الآخرين أن يقوموا بتزويدِهم وتمويلِهم حتى ينالوا بلغةً كافيةً من

العيش . وهذا في الفقر الطبيعي ولعل طبيعية، اما الجماهير المستضعفة التي فرض عليها الحرمان والفقر، فلعل القيام باحقاق حقوقهم واستردادها والانتصار من ظالميهم، وعدم القرار على سببهم، يُعد من اهم الواجبات . والقرآن الكريم يُحث على القتال في هذا السبيل كما في الآية المعروفة .

فالمجتمع الإسلامي الذي يسعى الإسلام لبنائه وصنعه، هو مجتمع التكافل والتواصل، مجتمع المؤاساة والمساواة، مجتمع العزة والاستغباء، مجتمع الأخوة والتعايش، مجتمع الوحدة الصادقة والانسجام؛ لا مجتمع التدابر والتقاطع، مجتمع الآثرة والفرق، مجتمع الحاجة والذلة، مجتمع اضداد الأخوة والتعايش والوحدة والانسجام .
وستتكلّم، في الفصول الخمسة القادمة، عن «مستوى العيش للجماهير»، باذن الله تعالى .

الفصلُ السّابع والعشرون

مستوى العيش للجماهير (١)

* «ما أَصْبَحَ بِالْكُوفَةِ أَحَدٌ إِلَّا نَاعِمًا؛ إِنَّ أَدْنَاهُم مَنْزَلَةَ لِيَأْكُلُ الْبَرَّ،
وَيَجِلُّ فِي الظُّلُّ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ الْفَرَاتِ». ^١

الامام علي «ع»

الكتاب

- ١ ولقد مَكَنَّا كُمْ فِي الْأَرْضِ ، وَجَعَلْنَاكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ .. ^٢
- ٢ ولقد كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ، وَ حَمَلْنَا هُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ .. ^٣
- ٣ وَكُلُّوا مَا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ * ^٤
- ٤ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تُحِرِّمُوا طَيَّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ ^٥

١ - البحار ٤٠ / ٣٢٧، عن «المناقب».

٢ - سورة الاعراف (٧) : ١٠ .

٣ - سورة الاسراء (١٧) : ٧٠ .

٤ - سورة العنكبوت (٥) : ٨٨ .

لَا يُحِبُّ الْمُعَذِّنِينَ *

الحديث

أ - التموين السنوي

١ الامام الصادق «ع» : .. فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يُعْطَوْنَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ، فَلِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ مَا يَكْفِي وَيَكْفِي عِيَالَهُ، مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ .^١

٢ الامام الرضا «ع» : إِنَّ الْاِنْسَانَ اِذَا اَدْخَرَ طَعَامًا سَنَةً، خَفَّ ظَهُورُهُ وَاسْتَرَاحَ .
وَكَانَ ابْوَ جَعْفَرٍ «ع» وَابْوَ عَبْدِ اللَّهِ «ع»، لَا يَشْتَرِي اَنَّ عَقْدَةً حَتَّى يُحِرِّزَ اَطْعَامًا
سَنَتِهِمَا .^٢

٣ الامام الرضا «ع» - سَأَلَ مُعَمَّرُ بْنُ خَلَادَ ابْنَ الْحَسِنِ الرَّضا «ع» عَنْ حَبْسِ
الطَّعَامِ سَنَةً؟ فَقَالَ : «أَنَا أَفْعَلُهُ»، يَعْنِي بِذَلِكِ إِحْرَازِ الْقُوَّتِ .^٣

ب - الفقير يتزوج ويتصدق ويحجّ

٤ الامام الصادق «ع» - ابْوَ بَصِيرٍ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» : إِنَّ شِيخًا مِنَ
أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ عُمْرٌ، سَأَلَ عَيْسَى بْنَ أَعْيَنَ - وَهُوَ مُحْتَاجٌ - فَقَالَ لَهُ عَيْسَى :

١ - سورة المائدة (٥) : ٨٧.

٢ - معاني الاخبار / ١٥٠ .

٣ و ٤ - الواقفي ٣ (م ١٠ / ١٧ - ١٨) .

أما إنْ عندِي مِن الزَّكَاةِ، وَلَكِنْ لَا أُعْطِيكُ مِنْهَا . فَقَالَ لَهُ : وَلِمَ؟ قَالَ : لِأَنِّي رَأَيْتُكَ اشْتَرَيْتَ لَحْمًاً وَتَمْرًا . فَقَالَ : إِنَّمَا رَبِحْتُ دِرْهَمًا فَأَشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمِيْنِ لَحْمًاً وَبِدِرْهَمِيْنِ تَمْرًا، وَرَجَعْتُ بِدِرْهَمِيْنِ لِحاجَةِ . قَالَ (ابو بصير) . فوضع ابو-

عبد الله «ع» يده على جبهته ساعة، ثم رفع رأسه، ثم قال : «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْفَقَرَاءِ، فَجَعَلَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ مَا يَكْتُفُونَ بِهِ، وَلَوْلَمْ يَكْفُهُمْ لِزَادَهُمْ . بَلِي، فَلْيُعْطِهِ مَا يَأْكُلُ وَلْيَشْرُبْ وَلْيَكْتَسِيْ وَلْيَنْزَوْجْ وَلْيَتَصَدَّقْ وَلْيَحْجُّ»^١.

ج - تسوية مستوى العيش

الامام الصادق «ع» - ابو بصير قال : سَأَلْتُ أبا عبد الله «ع» عن رجل له ثمانٌ مِائَة درهم ، وهو رجل خفاف ، وله عيالٌ كثير ، أَللَّهُ أَن يأخذ من الزكاة ؟ فَقَالَ : يا أبا محمد ! أَيْرَبَحْ في دراهمه ما يقوُّتْ به عياله ويفضُّل ؟ قَالَ : نعم . قَالَ كم يفضُّل ؟ قَالَ : لا أدرِي . قَالَ : إِنْ كَانَ يَفْضُّلُ عَنِ الْقُوَّتِ مَقْدَارُ نَصْفِ الْقُوَّتِ فَلَا يَأْخُذُ الزَّكَاةَ؛ وَإِنْ كَانَ أَقْلَى مِنْ نَصْفِ الْقُوَّتِ أَخَذَ الزَّكَاةَ . قَالَ : قلت : فعليه في ماله زكاة تلزمُه ؟ قَالَ : بلى . قَالَ : قلت : كيف يصنع ؟ قَالَ : «يُوَسِّعُ بِهَا عَلَى عِيالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ، وَيُبَقِّي مِنْهَا شَيْئاً يُنَاوِلُهُ غَيْرَهُمْ . وَمَا أَخَذَ مِنَ الزَّكَاةِ فَضَّهُ عَلَى عِيالِهِ حَتَّى يُلْحِقَهُمْ بِالنَّاسِ»^٢.

* قد استشهدَ بعضُ الفقهاء المعاصرين، بالحديثِ الذي مرَّ في

١ - الواقي ٢ (م ٦) ٢٥.

٢ - كُنيةًةً أخرى لا يبي بصير.

٣ - الوسائل ٦ / ١٥٩.

الفقرة السابقة وبهذا الحديث، على دعوة الإسلام إلى تعديل المستوى المعيشي للكلّ، وقال في مقالٍ له : «إِنَّ الَّذِينَ تَأَخْرُونَا عَنِ الْمَسْتَوِيِّ الْمُجَتمِعِيِّ الْعَامِ، يَجِبُ أَنْ يَلْحَقُوا بِهِ». تَأَمَّلُ فِي هَذَا الرَّأْيِ الْفَقِيهِيِّ مَعْتَدًّا بِهِ، وَقَارِنْهُ بِمَا اسْتَبَطَهُ فَقِيهٌ

نَابِهُ آخِرٌ مِّنَ الْمُعَاصِرِينَ .^١

وهناك احاديث متعددة اخرى تدل على ما ارتأاه الفقيهان .^٢

د - وجوه المعيش للكلّ احد

الإمام الصادق «ع» : .. أَمَّا الوجوهُ الَّتِي فِيهَا إِخْرَاجُ الْأَمْوَالِ، فِي جُمِيعِ وَجْهِ الْحَالِ الْمُفْتَرَضِ عَلَيْهِمْ وَجْهُ التَّنَافِلِ كُلُّهَا، فَأَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ وَجْهًا . مِنْهَا سَبْعَةُ وَجْهٍ عَلَى خَاصَّةِ نَفْسِهِ، وَخَمْسَةُ وَجْهٍ عَلَى مَنْ تَلَزِّمُهُ نَفْسُهُ، وَثَلَاثَةُ وَجْهٍ مَا تَلَزِّمُهُ فِيهَا مِنْ وَجْهِ الدِّينِ، وَخَمْسَةُ وَجْهٍ مَا تَلَزِّمُهُ فِيهَا مِنْ وَجْهِ الصَّلَاتِ؛ وَارْبَعَةُ أَوْجُهٍ مَا تَلَزِّمُهُ فِيهَا النَّفَقَةُ مِنْ وَجْهِ اصطناعِ الْمَعْرُوفِ .

فَأَمَّا الوجوهُ الَّتِي تَلَزِّمُهُ فِيهَا النَّفَقَةُ عَلَى خَاصَّةِ نَفْسِهِ، فَهِيَ مَطْعُمُهُ وَمَشْرُبُهُ وَمَلْبُسُهُ وَمَنْكُحُهُ وَمَخْدُمُهُ، وَعَطَاؤُهُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَجْرَاءِ عَلَى مَرْمَةٍ مَتَاعِهِ أَوْ حَمِيلِهِ أَوْ حَفْظِهِ، وَشَيْءٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ نَحْوِ مَنْزِلِهِ، أَوْ آلِهِ مِنَ الْآلاتِ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى حَوائِجهِ .

وَأَمَّا الوجوهُ الْخَمْسُ الَّتِي تَجِبُ عَلَيْهِ النَّفَقَةُ لِمَنْ تَلَزِّمُهُ نَفْسُهُ، فَعَلَى وَلِدِهِ، وَوَالَّدِيهِ، وَأَمْرَأِهِ، وَمَمْلُوكِهِ، لَازِمٌ لَهُ ذَلِكُ فِي حَالِ الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ .

١ - راجع : «الإسلام يقود الحياة» / ٤٥ .

٢ - راجع : الفصل ٤٧، من الباب ١١ .

واما الوجوهُ الثلاثةُ المفروضةُ من وجوهِ الدّين، فالزَّكَاةُ المفروضةُ الواجبةُ في كُلِّ عام، والْحِجَّةُ المفروض، والجِهادُ في إبَانِهِ وزمانِهِ .

واما الوجوهُ الخمسُ من وجوهِ الصَّلاتِ التَّوافلِ، فصلةٌ مَنْ فوقَهُ، وصلةُ القرابة، وصلةُ المؤمنين، والتَّنَفُّلُ في وجوهِ الصَّدقةِ والبِرِّ والِعُنْقِ .

واما الوجوهُ الْأَرْبَعُ فقضاءُ الدّين، والعارِية، والقرض، وإقراءُ الضييف، واجباتُ في السُّنَّةِ .^١

هـ- لزوم مقدار الكفاية

الإمام الباقر «ع» - قال رجلٌ لا بي جعفرٌ الباقر «ع» : إنَّ لي ضياعةً بالجبلِ أَسْتَغْلُلُها في كُلِّ سِنَةٍ ثلاثةَ آلَافِ درهمٍ ، فَأَنْفَقُ عَلَى عِيالِي مِنْهَا آلَافٌ درهمٍ ، وَأَتَصَدِّقُ مِنْهَا بِالْفِ درهمٍ في كُلِّ سِنَةٍ . فقال له أبو جعفر «ع» : «إنَّ كَانَ الْأَلْفَانَ تَكْفِيهِمْ فِي جَمِيعِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ لِسَنَتِهِمْ ، فَقَدْ نَظَرَتْ لِنفِسِكَ ، وَوُفِّقَتْ لِرُشْدِكَ ، وَأَجْرَيْتَ نَفْسَكَ فِي حَيَاكَ بِمَنْزَلَةِ مَا يُوصَى بِهِ الْحَيُّ عِنْدَ مَوْتِهِ»^٢ .

* قال شيخنا الحُرُّ العاملِي في الوسائل : «باب جواز إعطاء المُستحقّ من الزَّكَاةِ ما يُعنيه، وأنَّه لا حدٌ له في الكثرةِ إلَّا مَنْ يُخَافُ مِنْهُ الْأَسْرَافُ، فَيُعْطَى قَدْرُ كَفَايَتِهِ لِسَنَتِهِ»^٣

* لاحظ نظرتنا إلى فصول «مستوى العيش»، آخر الفصل الحادي والثلاثين، حيث تنتهي هذه الفصول .

١ - تحف العقول ٢٤٨، ومن طبعة الغفارى / ٣٣٦ - ٣٣٧ .

٢ - الواقى ٢ (م٦) / ٦٠ .

٣ - الوسائل ٦ / ١٧٨ .

الفصل الثامن والعشرون

مستوى العيش للجماهير (٢)

أ- التغذية للجميع وشوؤونها

الكتاب

- ١ .. كُلُوا وَاشْرُبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ ..^١
- ٢ وَكُلُوا مَا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ حَلَالاً طَيِّباً ..^٢
- ٣ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ بِجَسَداً لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ..^٣

ال الحديث

١- الاحتياج الطبيعي لكل احد

١- سورة البقرة (٢) : ٦٠.

٢- سورة المائدة (٥) : ٨٨.

٣- سورة الانبياء (٢١) : ٨.

١ الامام الباقر «ع» : .. إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ ابْنَ آدَمَ اجْوَفَ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ..^١

٢ الامام الصادق «ع» - في قول الله تعالى حكايةً عن موسى «ع» : «رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ» : سَأَلَ الطَّعَامَ وَقَدِ احْتَاجَ إِلَيْهِ .^٢

٢ - القوتان ولزومهما

٣ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمّار قال : سَأَلْتُ ابا عبد الله «ع» عن قول الله عز وجل : «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بُقْوَةً»، أَقْوَةُ فِي الْأَبْدَانِ، أَمْ قَوَّةُ فِي الْقُلُوبِ؟ قال : فِيهِمَا جَمِيعاً .^٣

* نزلت الآية^٤ في سياق الكلام عن بنى اسرائيل وما يمتنع عليهم من وقائعهم . قال الطبرسي : «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ، يعني التوراة»^٥ ، غير أن المورد لا يخصّص، فالآية تعم المسلمين أيضاً؛ ولذلك يسأل اسحاق بن عمّار مولانا الامام الصادق «ع» عن المراد من هذه القوة المذكورة هنا والامام يجيبه بأن المراد القوتان : البدنية والروحية .

فعلى المسلمين أن يأخذوا القرآن بالقوتين ويعملون بهما .
وبما أن الفقر يسلب القوة البدنية فا لروحية، فلا يسع الفقير أن

١ - الكافي ٦ / ٢٨٧ .

٢ - البحار ٦٦ / ٣١٣، عن كتاب «المحاسن»: الكافي ٦ / ٢٨٧ . مع اختلاف يسير .

٣ - تفسير العياشي ١ / ٤٥: مجمع البيان ١ / ١٢٨ .

٤ - سورة البقرة (٢) : ٦٣ .

٥ - مجمع البيان ١ / ١٢٨ .

الفصل الثامن والعشرون: مستوى العيش للجماهير (٢)

يأخذ الدين ويقوم به بقوّة، فالإسلام يرفضه ويعدّ الفقراء شركاء الاغنياء في الاموال. وإن ملأ لزوم اعطاء المال وانفاقه هو وجود الفقر في الناس لا اداء النصب فقط. وإن اداء النصب كافٍ اذا كان كافياً. وهذا اصل رئيسي عظيم في مذهب الاسلام الاقتصادي، كان يدعوا اليه ويُحثّ عليه، ابوذر الغفارى، في وقائع معروفة في التاريخ.

٣ - ما يغذى البدن ويقويه

الامام الصادق «ع»: .. فاما ما يحل ويجوز للانسان اكله مما اخرجت الارض، فثلاثة صنوف من الأغذية:
صنف منها جميع الحب كله، من الحنطة والشعير والأزر والحمص، وغير ذلك من صنوف الحب وصنوف السماسم وغيرها. كل شيء من الحب مما يكون فيه غذاء الانسان في بدنـه وقوته فحلال اكلـه. وكل شيء تكون فيه المضرّة على الانسان في بدنـه فحرام اكلـه، الا في حال الضرورة.

والصنف الثاني، مما اخرجت الارض من جميع الشمار كلـها، مما يكون فيه غذاء الانسان ومنفعة له وقوته به، فحلال اكلـه. وما كان فيه المضرّة على الانسان في اكلـه فحرام اكلـه.

والصنف الثالث، جميع صنوف البقول والنبات وكل شيء تنبت الارض من البقول كلـها، مما فيه منافع الانسان وغذاء له، فحلال اكلـه. وما كان من صنوف البقول مما فيه المضرّة على الانسان في اكلـه، نظير بقول السّموم القاتلة ونظير الدفلـي وغير ذلك من صنوف السم القاتلـ فحرام

اكله .

واما ما يحل اكله من لحوم الحيوان، فلحوم البقر والغنم والابل،
وما يحل من لحوم الوحش، وكل ما ليس فيه ناب ولا له مخلب . وما يحل
من اكل لحوم الطير .. فحلال اكله ..

واما ما يجوز اكله من البيض ، فكل ما اختلف طرفاه فحلال اكله ..
وما يجوز اكله من صيد البحر من صنوف السمك، ما كان له قشور
فحلال اكله ..

وما يجوز من الأشربة من جميع صنوفها، فما لا يغير العقل كثيرة
فلا بأس بشربه . وكل شيء منها يغير العقل كثيره فالقليل منه حرام :

٤ - العزة الاجتماعية والطعام

٥ الامام الصادق «ع»: ينبغي للمؤمن أن لا يخرج من بيته حتى يطعم، فإنه
أعزّله .^٢

* من الواضح، أن هذا التعليم راجع الى غير الحالات
الخاصة، كالخروج من البيت ضيفاً.

٥- اشتداد الحاجة في سفي الكبر

٦ الامام السجاد «ع»: اللهم صل على محمد وآلـه! واجعل اوسـع رزـقك علـيـ اذـا

١ - تحف العقول / ٢٤٩ - ٢٥٠؛ و ٣٣٧ - ٣٣٨ .

٢ - البحار ٦٦ / ٣٤١، عن «امالي الطوسي».

كِبْرٌ، وَ أَقْوَى قُوَّتِكَ فِي إِذَا نَصَبْتَ ..

ب - كيفية التغذية

الكتاب

- ١ .. فَانْبَثَنَا فِيهَا حَبًّا * وَ عِنْبًا وَ قَضْبًا * وَ زَيْتُونًا وَ نَخْلًا * وَ حَدَائِقَ غُلْبًا * وَ فَاكِهَةً وَ أَبَابًا * مَتَاعًا لَكُمْ ..
- ٢ .. وَ الْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ .. وَ مِنْهَا تَأْكُلُونَ * ٣
- ٣ .. وَ هُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا .. ٤ -
- ٤ .. وَ إِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعْبَرَةً نُسْقِيكُمْ مَمَّا فِي بُطُونِهَا .. ٥
- ٥ .. يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفُ الْوَانِهِ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ..

ال الحديث

-
- ١ - الصحفة السجادية / ١٣٥ (الدعاء ٢٠).
 - ٢ - سورة عبس (٨٠) : ٢٧ - ٣٢.
 - ٣ - سورة النحل (١٦) : ٥.
 - ٤ - سورة النحل (١٦) : ١٤.
 - ٥ - سورة المؤمنون (٢٣) : ٢١.
 - ٦ - سورة النحل (١٦) : ٦٩.

١ - الخبر

١ النبي «ص»: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِي الْخُبْزِ، وَلَا تُفْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ! فَلَوْلَا الْخُبْزُ
ما صُنْنَا وَلَا صَلَّيْنَا وَلَا أَدَّيْنَا فَرَائِضَ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ.

٢ الامام الصادق «ع»: إِنَّمَا بُنِيَ الْجَسْدُ عَلَى الْخُبْزِ.

٣ الامام الصادق «ع»: إِنَّ رَأْسَ مَعَاشِ النَّاسِ وَحَيَاةِهِ، الْخُبْزُ وَالْمَاءُ ..

٤ - اللَّحم

٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : عَلَيْكُمْ بِاللَّحْمِ، فَإِنَّ اللَّحْمَ يُنَمِّي
اللَّحْمَ . وَمَنْ مَضَى بِهِ أَرْبَعُونَ صَبَاحًا لَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ سَاءَ خَلْقُهُ . وَمَنْ سَاءَ
خَلْقُهُ فَأَطْعِمُوهُ اللَّحْمَ ..

٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق، عن آبائه؛ سَيِّدُ طَعَامِ الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ اللَّحْمُ . وَسَيِّدُ شَرَابِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ المَاءُ.

٦ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : مَنْ أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَلَمْ
يَأْكُلِ اللَّحْمَ، فَلَيَقْتَرِضْ عَلَى اللَّهِ وَلِيَأْكُلْهُ .

٧ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : إِذَا ضَعَفَ الْمُسْلِمُ فَلْيَأْكُلِ اللَّحْمَ

١ - الكافي ٦ / ٢٨٧ .

٢ - الكافي ٦ / ٢٨٦ .

٣ - البحار ٣ / ٨٧ .

٤ - الوسائل ١٧ / ٢٦ .

٥ - الوسائل ١٧ / ٢٧ .

٦ - الوسائل ١٧ / ٢٦ .

الفصل الثامن والعشرون: مستوى العيش للجماهير (٢)

واللَّبَنِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْقُوَّةَ فِيهِمَا^١ :

٨ الامام الباقر «ع» : سَيِّدُ الطَّعَامِ اللَّحْمُ .^٢

٩ الامام الصادق «ع» : اللَّحْمُ مِنَ اللَّحْمِ؛ وَمَنْ تَرَكَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا سَاءَ خَلْقُهُ^٣ . كُلُوهُ فَإِنَّهُ يُزِيدُ فِي السَّمْعِ وَالبَصَرِ .^٤

١٠ الامام الصادق «ع» : ... (فَاللَّحْمُ) فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ، فَيَكُونُ فِي الشَّهْرِ عَشْرَ مَرَاتٍ، لَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .^٥

١١ الامام الكاظم «ع» - موسى بن بَكْرٌ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو الْحَسْنِ «ع» : مَالِي ارَاكَ مُصَفَّرًا؟ قَلْتَ : وَعَكْ اصَابَنِي . فَقَالَ : كُلُّ اللَّحْمِ! فَأَكَلْتُهُ ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ جَمْعَةٍ وَأَنَا عَلَى حَالِي مُصَفَّرًا، فَقَالَ لِي : أَمْرُكَ بِاَكْلِ اللَّحْمِ؟ فَقَلْتَ : مَا أَكَلْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَمْرَتَنِي . قَالَ : كَيْفَ تَأْكُلُهُ؟ قَلْتَ : طَبِيَخًا . قَالَ : لَا، كُلُّهُ كِبَابًا . فَأَكَلْتُهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَدْعَانِي بَعْدَ جَمْعَةٍ، فَإِذَا الدَّمُ قَدْ عَادَ فِي وَجْهِي، فَقَالَ : الآن نَعَمْ .^٦

١٢ الامام العسكري «ع» : إِذَا أَرَدْتَ الْقُوَّةَ فَكُلِّ اللَّحْمِ .^٧

* وقد وردت احاديث تُحدِّدُ اكلَ اللَّحْمِ وتَدْمُ استمراره، كقول النَّبِيِّ «ص»: «مَنْ أَكَلَ اللَّحْمَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا قَسَّا قَلْبَهُ».^٨

١ - الخصال ٢ / ٦١٧: الوسائل ١٧ / ١٧ .

٢ - البحار ٦٦ / ٦٠ .

٣ - الوسائل ١٧ / ٢٦ .

٤ - الكافي ٥ / ٥١١ - ٥١٢ .

٥ - الوسائل ١٧ / ٤٨ .

٦ - البحار ٥٠ / ٢٥٥ .

٧ - البحار ٦٢ / ٢٩٤، عن كتاب «طب النبي - ص -».

وكالحديث الصادق المذكور برقم ١٠، فلتُكَنْ هذه التَّعَالِيمُ أيضًا
نُصْبَ العين .

٣ - اللَّبَن

- ١٣ الامام علي «ع» : أَلَبَانُ الْبَقَرَةِ دَوَاءٌ .^١
- ١٤ الامام الباقر «ع» : لَمْ يُكُنْ رَسُولُ اللَّهِ «صَ» يَأْكُلُ طَعَامًا وَلَا يَشْرَبُ شَرَابًا إِلَّا
قَالَ : «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَبْدِلْنَا بِهِ خَيْرًا مِنْهُ»، إِلَّا اللَّبَنُ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ :
«اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ».^٢

٤ - الفواكه

- ١٥ الامام الصادق «ع» : .. الصَّنْفُ الثَّانِي، مَمَّا أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ، مِنْ جُمِيعِ
صُنُوفِ التَّمَارِ كُلُّهَا، مَمَّا يَكُونُ فِيهِ غِذَاءُ الْإِنْسَانِ .^٣
- ١٦ الامام الصادق «ع» : .. لَا تَكُونُ فَاكِهَةٌ عَامَةٌ إِلَّا أَطْعَمَ عِيَالَهُ مِنْهَا ..^٤

* لقد وردت احاديث تحض على اكل الفواكه وتشير الى
فوائدها المختلفة، من الجسمية والروحية، حيث إنها تومن
الفيتامينات الازمة للبدن . ولأحوال البدن في نشاطاتِ الرُّوحِ
المختلفة أثر كبير .

١ - سفينة البحار ٢ / ٥٥.

٢ - الواقي ٣ (م) ١١ / ٤٩.

٣ - تحف العقول / ٢٤٩.

٤ - الكافي ٥ / ٥١٢.

٥ - البقول

١٧ الامام الصادق «ع» : .. الصنف الثالث، جميع صنوف البقول والنبات، وكل شيء تنبت الأرض من البقول كلها، مما فيه منافع الإنسان وغذاء له ..^١

* لقد وردت احاديث تؤكد أكل البقول وتذكر فوائد عدّة منها للصحة والقوّة والدواء ، وسيأتي بعضها .

٦ - الحبوب

١٨ الامام الصادق «ع» : .. صنف منها جميع الحب كلّه، من الحنطة والشعير والأرز والحمص وغير ذلك من صنوف الحب، وصنوف السماسم وغيرها ..^٢

٧ - العسل

١٩ الامام علي «ع» : .. لعُ العسل شفاءً من كل داء، قال الله عز وجل : «يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَوْاْنَهُ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ..».^٣

٨ - الخل

٢٠ الامام الصادق «ع» : .. لا ينبغي أن يُفقر (الرجل) بيته من ثلاثة أشياء : (منها)

١ و ٢ - تحف العقول / ٢٤٩.

٣ - الوسائل ١٧ / ١٧.

الخل ..^١

٩ - الزَّيت

٢١ الامام الصادق «ع» : لا يُنْبِغِي أَنْ يُفْقِرَ (الرَّجُلُ) بَيْتَهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءِ .. (مِنْهَا)
الزَّيتُ.^٢

١٠ - تأمين قوّة الجسم

٢٢ الامام السجاد «ع» : اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقِيًّا تُسِيلُ مِنْهُ الظَّرَابُ، وَتَمَلَّأْ مِنْهُ الْجِبَابُ،
وَتُفْجِرُ بِهِ الْانْهَارُ، وَتُنْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارُ، وَتُرْخِصُ بِهِ الْاسْعَارَ فِي جَمِيعِ
الْأَمْصَارِ، وَتَنْعَشُ بِهِ الْبَهَائِمُ وَالْخُلُقُ، وَتُكَمِّلُ لَنَا بِهِ طَيِّبَاتِ الرِّزْقِ، وَتُنْبِتُ لَنَا
بِهِ الزَّرْعُ، وَتُدِرُّ بِهِ الْضَّرَعُ، وَتَزِيدُنَا بِهِ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِنَا ..^٣

٢٣ الامام الصادق «ع» : إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَرَمًا، وَإِنَّ قَرَمَ الرَّجُلِ اللَّحْمِ.^٤

٢٤ الامام الرضا «ع» : إِنَّ اللَّهَ - تَبارَكَ وَتَعَالَى - لَمْ يُبْعِحْ أَكْلًا وَلَا شَرْبًا، إِلَّا مَا فِيهِ
الْمَنْفَعَةُ وَالصَّلَاحُ، وَلَمْ يُحَرِّمْ إِلَّا مَا فِيهِ الضَّرُّ وَالتَّلَفُ وَالْفَسَادُ، فَكُلُّ نَافِعٍ
مُقَوِّلٌ لِلْجَسْمِ، فِيهِ قُوَّةٌ لِلْبَدْنِ، فَهُوَ حَلَالٌ ..^٥

١١ - المحافظة على الصحة بالغذاء

١ و ٢ - الكافي ٥ / ٥١٢ .

٣ - الصحيفة السجادية / ١٢٧ (الدعاء ١٩) .

٤ - البحار ٦٦ / ٦٧. عن «المحاسن».

٥ - مستدرك الوسائل ٣ / ١٠٣ .

الفصل الثامن والعشرون: مستوى العيش للجاهير (٢)

٢٥ النبي «ص»: لا تدعوا العشاء ولو على حشمة، إنني أخشى على أمتي من ترك العشاء الهرم، فإن العشاء قوةُ الشَّيخِ والشَّابِ !

* أفترى، أيها القارئ النابه! أن النبي الحنون، الرؤوف الرحيم بالمؤمنين، إنما يخشى على اغنياء الأمة ومُثريها من ترك العشاء الهرم، أم يعم هذا العطف والحنان ضعفاء الأمة و فقراءها ومساكينها ايضاً؟ لا ها الله لا يختصان بالأغنياء والمُثريين، ممّن له العشاء والغداء، وينغمس في الوان النعيم؛ فيجب على المجتمع المحمدى، الذي يرفرف عليه علم القرآن ويملا آفاقه صوت الاذان، ان يكون الكل صاحب مستوى معيشى تقوم به حياتهم البدنية والروحية، وتسع قوتهم لأن يأخذوا القرآن بقوه ويعملوا بما فيه بقوه ..

٢٦ الامام علي «ع» - من حديث الاربع مئة : عشاء الأنبياء بعد العتمة .
ولا تدعوا العشاء، فإن ترك العشاء خراب البدن .^١

٢٧ الامام الباقر «ع» : اول خراب البدن ترك العشاء .^٢

٢٨ الامام الصادق «ع» : ترك العشاء مهرمة .^{٣ و ٤}

١٢ - الإسباغ على الأهل

١ - الوسائل ١٦ / ٤٦٧ - ٤٦٨ .

٢ - الوسائل ١٧ / ١٧ .

٣ و ٤ - الوسائل ١٦ / ٤٦٧ .

- ٢٩ الامام السجاد «ع» : أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، أَسْبِغُكُمْ عَلَى عِيَالِهِ .^١
- ٣٠ الامام الصادق «ع» : لَا تَكُونُ فَاكِهَةُ عَامَّةٍ، إِلَّا أَطْعَمَ عِيَالَهُ مِنْهَا ..^٢
- ٣١ الامام الرضا «ع» : صاحِبُ النَّعْمَةِ يَجْبُ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ .^٣

* في تفسير القمي : «لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْصُّ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الْمَأْكُولِ دُونَ عِيَالِهِ»^٤. ولعله كلام الامام الصادق «ع».

١٣ - مقياس القصد في المطاعم

- ٣٢ الامام الصادق «ع» : إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَفْسَدَ الْمَالَ وَأَضَرَّ الْبَدْنَ . قيل : فما الإقتار؟ قال : اكُلُّ الْخَبْزِ وَالملحِ وَانتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ . قيل : فما القصد؟ قال : الْخَبْزُ وَاللَّحْمُ وَاللَّبْنُ وَالخلُّ وَالسَّمْنُ، مَرَّةً هَذَا وَمَرَّةً هَذَا ..^٥

١٤ - حقوق و رعایات

- ٣٣ الامام الصادق «ع» - شهاب بن عبد الله قال : قلت لابي عبد الله «ع» : ما حق المرأة على زوجها؟ قال : يَسْدُدُ جُوْعَتَهَا، وَيَسْتُرُ عُورَتَهَا، وَلَا يُقْبَحُ لَهَا وَجْهًا . فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدَ وَاللَّهِ أَدْنَى حَقَّهَا . قلت : فَالدُّهْنُ؟ قال غيًباً، يوم وَيَوْمٌ لا . قلت : فاللَّحم؟ قال : فِي كُلِّ ثَلَاثَةٍ، فَيَكُونُ فِي الشَّهْرِ عَشْرَ مَرَاتٍ، لَا

١ - الكافي ٨ / ٦٩ .

٢ - الكافي ٥ / ٥١٢ .

٣ - تحف العقول / ٣٢٥ .

٤ - تفسير القمي ١ / ٣٨٧ .

٥ - البحار ٦٩ / ٢٦١ .

الفصل الثامن والعشرون: مستوى العيش للجماهير (٢)

اكثر من ذلك . قلت : فالصُّبْغ ؟ قال : والصُّبْغ في كُل سَنة أَشْهُر، ويَكُسُوها في كُل سَنة أربعة أثواب، ثوَبَيْن لِلشَّتاء وثوَبَيْن لِلصَّيف . ولا يَنْبغي أَن يُفَقِّرَ بَيْتَه من ثلَاثَة أشياء : دُهْن الرَّأْس، والخلُّ والرَّزِّيت . ويَقُوْتُهُنَّ بِالْمَدَّ . فَإِنَّى أَقُوتُ بِهِ نَفْسِي وعِيَالِي . وَلَيُقْدِرْ كُلُّ انسانٍ مِنْهُمْ قُوَّتَه . فَإِنْ شَاءَ أَكَلَه، وَإِنْ شَاءَ وَهَبَه، وَإِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِهِ . وَلَا تَكُونُ فاكِهَةُ عَامَّةٍ إِلَّا أَطْعَمَ عِيَالَه مِنْهَا ..

١٥ - التَّعْيِد

٣٤ الامام الصادق «ع» : .. لَا يَدْعُ أَنْ يَكُونَ لِلْعِيدِ عِنْهُمْ فَضْلٌ فِي الطَّعَامِ، أَنْ يُسَنِّي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا لَا يُسَنِّي لَهُمْ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ !

* اذا كان البلُّد اسلاميًّا تابعاً للقرآن، الذي يُبرِمجُ لَا نَيَّقُومُ النَّاسُ بالقسط، يَكُونُ كُلُّ النَّاسِ واجدين لِمَا يَكْفِيهِمْ مِنَ الْمُؤْنَنِ حتى الَّذِي تَمُسُّ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ فِي التَّعْيِدِ . إِنَّهُمْ التَّعْيِدُ خاصًا بالاغنياء؛ فَمَنْ أَيْنَ جَاؤُوا؟ أَلَيْسَ الْمَسَاكِينُ أَنَاسِي؟ أَيْكُونُ الْمَجَمُوعُ الْمَدْعُوُ لِلْلَّاخِرِيَّةِ تَعَيِّدُ قِطَاعَاتٍ مِنْهُ، وَتَقْعُدُ قِطَاعَاتٍ مِنْهُ فِي التُّرَاب؟ أَذْلَكَ التَّعْلِيمُ الَّذِي يُلْقِيَهُ الْإِمَامُ الصَّادِقُ «ع» (يعني أَنَّه يَكُونَ لِلْعَائِلَاتِ فِي الْعِيدِ فَضْلٌ فِي الطَّعَامِ وَالْخَلْفَ فِي لَوْنِهِ وَكِيفِيَّتِهِ)، يَشْمُلُ سَكَنَةَ الْقُصُورِ، وَلَا كَرَامَةَ لِسَكَنَةِ الْأَكْوَافِ وَسَائِرِ الْمُسْتَضْعِفِينَ وَلَا اعْتِدَادَ بِشَأنِهِمْ؟ أَهَكُذَا يُعْرَفُ بِالْإِسْلَامِ وَيُفَسَّرُهُ مَنْ يُعْرَفُ بِهِ وَيُفَسَّرُهُ؟ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَعَنْهُمْ تَكُونُ حُقُوقُ الْمُحْرَمِينَ وَالْمُقْلَبِينَ وَارْزَاقُهُمْ وَادْوَاتُ رَفَاهِهِمْ وَصَحَّتِهِمْ وَتَرْبِيَتِهِمْ

وتعلّمهم؟ عند من؟ أجب على هذا السؤال حتى نصل إلى أدوات التّعويذ وتسنّية فضل في الطعام لهم مما لا يُسْنَى لهم في سائر الأيام.

ولعلّم أن الإسلام لا يعرّف بأن يعيش في مجتمعه - المجتمع القرآني المحمدّي القائم بالقسط، إن كان - أناساً يسكنون الأكواخ والأعشاش. ومن هنا فإنّ عدّة من تعاليمه وأحكامه قد صدرت لمعالجة الوضع القائم، وتحويله إلى الوضع الإسلامي المطلوب؛ هذا.

تذليل

أكل البقول والتّأكيد عليه

٣٥ الإمام الصادق «ع»: لكل شيء حلية؛ وحلية الخوان البقل.^١

٣٦ الإمام الهادي «ع» - موفق المدنى، عن أبيه قال: بعث إلى الماضي «ع» يوماً وحبّسني للغداء، فلما جاؤوا بالمائدة لم يكن عليها بقل، فأمسك بيده، ثم قال للغلام: «أما علمت أنّي لا أكل على مائدة ليس فيه خضر، فأنتي بالخضر». قال: فذهب وجاء بالبقل فألقاه على المائدة، فمدّ بيده فأكل.^٢

١ - سفينة البحار ١ / ٩١.

٢ - الظاهر: «فيها»؛ والشهو من الناسخين.

٣ - سفينة البحار ١ / ٩١. راجع أيضاً: « أبواب البقول » في « البحار » ٦٦ / ١٩٩ - ٢٥٤ .

الفصل التاسع والعشرون

مستوى العيش للجماهير (٣)

أ - اللباس

الكتاب

- ١ يا بَنِي آدَمْ! قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سُوَاتِكُمْ وَرِيشًا ..^١
- ٢ .. وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيمُكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيمُكُمْ بِأَسْكُمْ، كَذَلِكَ يُتَمَّ نِعْمَتُه
عَلَيْكُمْ، لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ *^٢
- ٣ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ ..^٣

ال الحديث

١ - سورة الاعراف (٧) : ٢٦.

٢ - سورة النحل (١٦) : ٨١.

٣ - سورة النحل (١٦) : ٥.

١ - الاقمية والمرادحة بينها

١ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : سألت ابا عبدالله «ع» عن الرجل يكون له عشرة اقمصة يراوح بينها؟ قال : لا بأس !

٢ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : قلت لا بي عبدالله «ع» : يكون لي ثلاثة اقمصة؟ قال : لا بأس . قال : فلم أزل حتى بلغت عشرة؟ فقال :ليس يُودع بعضها بعضاً؟ قلت : بلى، ولو كنت إنما ألبس واحداً لكان أقل بقاء . قال : لا بأس !

٢ - ما هو السرف في الأثواب ؟

٣ الامام الكاظم «ع» - اسحاق بن عمار قال : قلت لا بي ابراهيم الكاظم «ع» : الرجل يكون له عشرة اقمصة، ايكون ذلك من السرف؟ فقال : لا، ولكن ذلك أبقى لثيابه . ولكن السرف أن تلبس ثوب صونك في (الـ) مكان القدر .^٣

٣ - اللباس، لونه ونظافته

٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام جعفر الصادق : إلبسو البياض، فإنه أطيب وأطهر ..^٤

١ و ٢ - الكافي ٦ / ٤٤٣ .

٣ - مكارم الاخلاق / ١١٢ : و ٩٨ من طبعة .

٤ - الكافي ٦ / ٤٤٥ .

- ٥ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : مَنِ اتَّخَذَ ثوْبًا فَلَيُنْظِفْهُ .
٦ الإمام علي «ع» - فيما رواه الإمام الصادق : النَّظِيفُ مِنَ الثَّيَابِ يَذَهَّبُ الْهَمُ
وَالْحُزْنُ، وَهُوَ طَهُورٌ لِلصَّلَاةِ .

ب - التَّزِينُ وَالتَّجَمِّلُ

الكتاب

١ قُلْ : مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعَبَادِهِ وَالطَّيَّاتِ مِنَ الرَّزْقِ ؟ قُلْ : هِيَ
لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ..

الحديث

١ - إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ

١ الإمام علي «ع» - فيما رواه الإمام الصادق «ع» : إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ
الْجَمَالَ، وَيُحِبُّ أَنْ يُرَى اثْرُ النَّعْمَةِ عَلَى عَبْدِهِ .

١ - الكافي ٤٤١ / ٦.

٢ - الكافي ٤٤٤ / ٦.

٣ - سورة الاعراف (٧) : ٣٢

٤ - الكافي ٤٣٨ / ٦.

٢ الامام علي «ع» : التَّجْمُلُ من اخلاقِ المؤمنين .^١

٣ الامام الصادق «ع» : اذا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ بَنْعَمَةً أَحَبَّ أَنْ يَرَاهَا عَلَيْهِ، لَأَنَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ .^٢

٤ الامام الصادق «ع» : إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ لِبْسَ الْخَاتَمِ .^٣

٢ - حسن الهيئة والزي

٥ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : لِيَتَزَيَّنَ احْدُكُمْ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَمَا يَتَزَيَّنُ لِلْغَرِيبِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَرَاهُ فِي أَحْسَنِ الْهَيَّةِ .^٤

٦ الامام علي «ع» - فيما وصف به المتقين : .. فِيمَنْ عَلَمَهُ احْدِهِمْ أَنَّكَ تَرَى لَهُ قُوَّةً فِي دِينِ .. وَتَجْمَلًا فِي فَاقَةِ ..^٥

٧ الامام الصادق «ع» : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْجَمَالَ وَالتَّجْمُلَ ..^٦

٣ - استجادة النعل والحداء

٨ النبي «ص» : مِنْ أَتَخَذَ نُعَلًا فَلَيَسْتَجِدْهَا .^٧

٩ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : استجادةُ الْحِذَاءِ وِقَايَةُ الْبَدْنِ ،

١ - غرر الحكم / ٢٦.

٢ - الكافي / ٦ / ٤٣٨.

٣ - تحف العقول / ٢٧٠.

٤ - الكافي / ٦ / ٤٤٠ - ٤٣٩.

٥ - نهج البلاغة / ٦١٦؛ عبده / ٢ / ١٨٧ - ١٨٨.

٦ و ٧ - الكافي / ٦ / ٤٤٠ و ٤٤٢.

وعونٌ على الصلاة والظهور.^١

٤ - لا بُؤس ولا تباؤس

١٠ الامام الصادق «ع» : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .. يُبغضُ الْبُؤْسَ وَالتَّبَاؤْسَ .^٢

٥ - بئس العبد..

١١ النبي «ص» - عن أبي عبد الله «ع» قال : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» رجلاً شَعْنَا شَعْرُ رَأْسِهِ، وَسِخْنَةً ثِيَابِهِ، سَيِّئَةً حَالُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» : «مِنَ الدِّينِ الْمُتَعَةِ وَاظْهَارُ النَّعْمَةِ».^٣

١٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : بئس العبد القاذرة.^٤

ج - العطور والأدھان

الحديث

١ - من أخلاق الانبياء «ع»

١ - الكافي / ٦ / ٤٦٢.

٢ - الكافي / ٦ / ٤٤٠.

٣ - الكافي / ٦ / ٤٢٩.

٤ - الكافي / ٦ / ٤٢٩.

١ - الامام الصادق «ع» : العطر من سُنن المرسلين .^١

٢ - الامام الرضا «ع» : الطيب من أخلاق الانبياء .^٢

٢ - التأكيد على استعمال الطيب

٣ - الامام الرضا «ع» : لا ينبغي للرجل أن يدع الطيب في كل يوم، فإن لم يقدر عليه في يوم لا، فإن لم يقدر ففي كل جمعة، ولا يدع ذلك .^٣

٤ - الامام الصادق «ع» : حق على كل محتلم^٤ في كل جمعة، أخذ شاربه وأظفاره، ومس شيء من الطيب .^٥

٣ - يوم الجمعة وأهمية استعمال الطيب فيه

٥ - النبي «ص» - : قال لي حببي جبرئيل «ع» : تطيب يوماً ويوماً لا، ويوم الجمعة لا بد منه ولا تترك له .^٦

٦ - النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : ليتطيب أحدكم يوم الجمعة، ولو من قارورة امرأته .^٧

* يعني : ولو من «طيب النساء»، لأن النبي «ص» قد فرق بين

١ و ٢ - الكافي ٦ / ٥١٠ .

٣ - عيون اخبار الرضا ١ / ٢٧٩ - ٢٨٠ .

٤ - أي : كل بالغ؛ وفي بعض النسخ : «حق على كل مسلم».

٥ و ٦ - الكافي ٦ / ٥١١ .

٧ - الكافي ٦ / ٥١١ .

«طِيبُ النَّسَاء» و«طِيبُ الرِّجَال» وجعلهما مختلفين - كما يأتي في الحديث ١٤. وهذا يدلّ بدوره على أهمية التطيّب ولزومه أيام الجمع.

٧ النبي «ص»: يا علي! عليك بالطّيب في كل جمعة، فإنه من سنتي، وتكتب لك حسناته مادام يوجد منك رائحته.^١

٤ - فضل صلاة المتطيّب

٨ الامام السجاد «ع» - قال عبد الله بن الحارث : كانت لعليّ بن الحسين «ع» قارورة مسكي في مسجده، فإذا دخل للصلاة أخذ منه فتمسح به.^٢

٩ الامام الصادق «ع»: صلاة مُتطيّب افضل من سبعين صلاة غير طيب.^٣

١٠ الامام الصادق «ع»: ركعتان يصلّيهما متعطراً، افضل من سبعين ركعة يصلّيهما غير متعطراً.^٤

١١ الامام الصادق «ع» - كان يُعرفُ موضع جعفر «ع» في المسجد، بطيب ريحه وموضع سجوده.^٥

٥ - الملائكة تستنشق ريح الطّيب من المؤمن

١ - مكارم الاخلاق / ٤٥.

٢ - الكافي ٦ / ٥١٥.

٣ - الكافي ٦ / ٥١١.

٤ و ٥ - مكارم الاخلاق / ٤٢؛ و ٤٤ من طبعة .

١٢ الامام الصادق «ع» : قال عثمان بن مظعون لرسول الله «ص» : قد أردت أن
أدع الطيب وأشياء ذكرها . فقال رسول الله «ص» : لا تدع الطيب، فإن
الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن، فلا تدع الطيب في كل
جمعة^١.

٦ - لا سرف في الطيب

١٣ الامام الصادق «ع» : ما أنفقت في الطيب فليس بسرفٍ^٢.

٧ - طيب الرجال و طيب النساء

١٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : طيب النساء ما ظهر لونه وخفي
ريحه، وطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه^٣.

٨ - الأدھان

١٥ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : الدهن يلین البشرة، ويزييذ في
الدماغ، ويسهّل مجاري الماء، ويذهب القشف، ويُسِّرِّ اللون^٤.

١٦ الامام الصادق «ع» : لا ينبغي أن يُفقر (الرجل) بيته من ثلاثة اشياء : دهن
الرأس ..^٥

١ - الكافي / ٦ / ٥١١.

٢ و ٣ - الكافي / ٦ / ٥١٢.

٤ - الكافي / ٦ / ٥١٩.

٥ - الكافي / ٥ / ٥١٢.

الفصل التاسع والعشرون: مستوى العيش للجماهير (٣)

١٧ الامام الصادق «ع» : اذا صَبَيْتَ الدُّهْنَ فِي يَدِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ انِّي اسأْلُكَ الزَّرَى
وَالزَّيْنَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْنَ [وَالشَّنَآنِ] فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ .^١

١٨ الامام الصادق «ع» : من دَهَنَ مُسْلِمًا كَتَبَ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .^٢

* ولقد عقد شيخنا ابو جعفر الكليني فصولاً عن الدُّهْنِ
وأقسامه، كُدْهَنِ الْبَنْفَسَحِ وَالْخِيرِيِّ وَالْبَانِ وَالْزَّنْبِقِ .. فراجع :
الكافي ٦ / ٥٢١ - ٥٢٤.

١ و ٢ - مكارم الاخلاق / ٥٠ - ٥١؛ و ٤٧ - ٤٨ - من طبعة .

الفصلُ الثلّاثون

مستوى العيش للجماهير (٤)

أ - السكن

الكتاب

١ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَناً، وَجَعَلَ لَكُم مِنْ جُلُودِ الْاَنْعَامِ بَيْوَاتاً،
تَسْتَخِفُونَهَا يَوْمَ ظُعْنَىٰكُمْ وَيَوْمَ اِقْامَتِكُمْ ..

ال الحديث

١ - من سعادة المرأة و راحتها

١ - النبي «ص» : من سعادة المسلم سعة المسكن ..

٢ - النبي «ص» : من سعادة المرأة المسلم، المسكنُ الواسع.

١ - سورة النحل (١٦) : ٨٠

٢ - الوسائل ٣ / ٥٥٨ - ٥٥٩ .

الفصل الثالثون: مستوى العيش للجماهير^(٤)

٣ - الامام الباقر «ع» : من شقاء العيش، ضيق المنزل .^١

٤ - الامام الصادق «ع» : للمؤمن في سعة المنزل راحة.^٢

٢ - لا يخرج الرجل من ظل رأسه

٥ - الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث : .. قلت لا بي عبد الله «ع» : إن لي على رجل دينناً، وقد أراد أن يبيع داره فيقضيني (فيعطيوني - خ ل)؟ فقال ابو عبد الله «ع» : «أعيذك بالله أن تخرجه من ظل رأسه». ^٣

٦ - الامام الصادق «ع» - كان ابن ابي عمر رجلاً بزازاً، وكان له على رجل عشرة آلاف درهم، فذهب ماله وافتقر، فجاء الرجل فباع داراً له، بعشرة آلاف درهم وحملها اليه، فدق عليه الباب، فخرج اليه محمد بن ابي عمر - رحمة الله - فقال له الرجل : هذا مالك الذي لك علي فخذنه! فقال ابن ابي عمر : فمن أين لك هذا المال، ورثته؟ قال : لا . قال : وهب لك؟ قال : لا ، ولكنني بعثت داري الفلانى لا قضى ديني . فقال ابن ابي عمر - رحمة الله - حدثني ذريح المحاربي عن ابي عبد الله «ع» انه قال : «لا يخرج الرجل من مسقط رأسه بالدين»، ارفعها، فلا حاجة لي فيها، والله اني محتاج في وقتى هذا الى درهم ، وما يدخل ملكي منها درهم .^٤

٣ - بذل السكن للناس

١ و ٢ - الوسائل ٣ / ٥٥٩ - ٥٦٠.

٣ - الوسائل ١٣ / ٩٤ - ٩٥.

٤ - علل الشرائع ٢ / ٥٢٩.

٧ الامام الصادق «ع» : من كانت له دار، فاحتاج مؤمن الى سكناها فمنعه اياها، قال الله عز وجل : «ملائكتي ! أبخل عبدي على عبدي بسكنى الدنيا؟ وعزتني لا يسكن جناني ابداً».^١

٨ الامام الرضا «ع» - قال معمر بن خلاد، إن أبا الحسن اشتري داراً وأمر موئي له أن يتحوّل إليها وقال : «إن منزلك ضيق». فقال : قد أحدث هذه الدار أبي . فقال أبو الحسن «ع» : «إن كان أبوك أحمق، ينبغي أن تكون مثله؟!».^٢

* ولا تغفل عن سر هذا التعليم العملي العظيم ! فإن ضيق الدار يؤدي إلى كثير من المفاسد الساحقة للشخصية الإنسانية، وخصوصاً عند تعدد الأولاد المراهقين . ولعل المعصوم «ع» إنما عد أباه أحمق حيث لم يعِ الحكمة المذكورة . وهذا مقياس للمستوى المعيشي للجميع في المجتمع القرآني .

ب - الزواج و بذل نفقاته

الكتاب

١ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيْنِ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَامَائِكُمْ، إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ *^٣

١ - الوسائل ١١ / ٦٠٠.

٢ - الوسائل ٢ / ٥٥٩.

٣ - سورة النور (٢٤) : ٣٢.

الحديث

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : تَزَوَّجُوا، وَرَزَّوْجُوا؛ أَلَا! فِمَنْ حَظِيَ اِمْرَأٌ مُسْلِمٌ بِإِنْفَاقٍ قِيمَةً أَيْمَةً . وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ بَيْتٍ يُعْمَرُ فِي الْاسْلَامِ بِالنَّكَاحِ . وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ بَيْتٍ يُخْرَبُ فِي الْاسْلَامِ بِالْفُرْقَةِ - يَعْنِي الطَّلاقِ :
- ٢ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : أَفْضَلُ الشَّفَاعَاتِ أَنْ يَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي نَكَاحٍ حَتَّى يَجْمِعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا .
الامام الصادق «ع» : مَنْ زَوَّجَ أَعْزَبًا كَانَ مِنْ مَنْ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

* ولعلك لا تنسى دور النفقات الالزمة للزواج في تجسيده .
ولذلك يرى النبي «ص» من حَظِيَ المُسْلِمَ أَنْ يُنْفِقَ عَلَى أَيْمَةٍ لِتَزَوَّجَ .
وهناك بيوت كثيرة لم تُعْمَرْ بِالنَّكَاحِ، أو عُمِّرَتْ ثُمَّ خُربَتْ
بِالْفُرْقَةِ، لِفَقِدِ كُلْفَةِ الْمَعِيشَةِ وَمَا إِلَيْهَا .. وَأَيْنَ اغْنِيَاءُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ
هَذِهِ الْمَسْؤُلِيَّةِ، فِي زَوْجٍ مِنْ لَا يَمْتَلِكُ الْكُلْفَةَ الْالَّازِمَةَ؟
وَأَيْنَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الْمَوْقِفِ؛ وَكِيفَ يَسْكُنُونَ أَمَامَ هُؤُلَاءِ
الْطَّوَاغِيَّاتِ الْاِقْتَصَادِيَّاتِ وَجَبَابِرَةِ التَّكَاثِرِ وَالْاِتَّرَافِ وَذَئَابِ الْأَسْوَاقِ
وَالْتَّسْعِيرِ وَالْأَسْوَاقِ السُّودَاءِ، وَالَّذِينَ يَتَدَخَّلُونَ فِي الْأَمْوَالِ بِصُورَةٍ
مَدْسُوَّةٍ؛ كِيفَ لَا يُنْبِسُونَ فِي ذَلِكَ الْفَسَادِ الْكَبِيرِ بِيُنْبِتِ شَفَةٍ؟ وَكِيفَ
يُطْلِقُونَ سَرَاحَ اُولَئِكَ الْمُذَكُورِينَ فِي الْاِحْتِكَارِ وَالْتَّسْعِيرِ وَإِيجَادِ
التَّضْخُّمِ وَالْأَزْمَاتِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ، حَتَّى يُضْطَرَّ النَّاسُ فِي الْمَعَايِشِ إِلَى
أَدَاءِ نَفَقَاتٍ بِاهْظَاءٍ هائلَةٍ، فَيَتَعَسَّرُ الْأَمْرُ عَلَى الْعَائِلَاتِ وَشَبَابِهَا، فَيَنْقُوا
بِلَا أَزْوَاجٍ وَبِيُوتٍ، وَيَرَتِطُمُوا فِي الذِّي يَسْتَبِعُهُ الْوَضْعُ مِنَ الْمَفَاسِدِ

والأحوال التي تُمْعِي فتُسقِط، و تُمْعِي فتُسقِط ..

ولقد رَوَوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» قَالَ : «مَنْ تَرَزَّوْجَ فَقَدْ أَحْرَزَ نَصْفَ دِينِهِ، فَلَيَتَّقِيَ اللَّهُ فِي النَّصْفِ الْبَاقِي». ^١ وَهَذَا التَّعْلِيمُ أَيْضًا مَا يُجَلِّي «دُورَ الْمَؤْنَةِ الْمَادِيَةِ فِي الْحَيَاةِ الرَّوْحِيَّةِ»، حِيثُ يَجْعَلُ إِحْرَازَ نَصْفِ دِينِ الرَّجُلِ (أَوِ الْمَرْأَةِ) مَنْوَطًا بِالزَّوْجِ. وَلِلزَّوْجِ نَفَقَاتٌ، فَيَجْبُ تَمْوِينُ الْمُقْلِينَ وَالْمُحْتَاجِينَ وَتَأْمِينُ نَفَقَاتِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ، لَكِي يَحْتَفِظُوا بِدِينِهِمْ وَالتَّزَامِهِمْ.

ج - الفراش والأثاث

الكتاب

١ .. وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ .. وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا اثَاثًا
وَمَتَاعًا إِلَى حِينَ ^٢*

الحديث

١ النبي «ص» : فِرَاشُ الرَّجُلِ، وَفِرَاشُ الْمَرْأَةِ، وَفِرَاشُ الْضَّيْفِ ..

١ - سفينة البحار ١ / ٥٦١.

٢ - سورة النحل (١٦) : ٨٠.

٣ - الخصال ١ / ١٢١.

د - وسائل النقل (المركب)

١ - المركب الهنيء

الكتاب

١ .. وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرَكَبُونَ *^١
وَلَكُم فِيهَا مَنَافِعٌ، وَلَتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُم ..^٢

الحديث

١ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : من سعادة المسلم، سعة المسكن، والجار الصالح، والمركب الهنيء.^٣

٢ - اداء الحقوق على المراكب

٢ الإمام الصادق «ع» : من سعادة المرء، دابة يركبها في حوانجه، ويقضى عليها حقوق إخوانه.^٤

١ - سورة الزخرف (٤٣) : ١٢.

٢ - سورة غافر (٤٠) : ٨٠.

٣ - الوسائل ٣ / ٥٥٨.

٤ - البحار ٦٤ / ١٧١، عن «المحاسن».

الفصل الحادي والثلاثون

مستوى العيش للجماهير (٥)

أـ لا يتغير مستوى العيش بسبب عسرة أو دين أو عارض

الكتاب

١ وإن كان ذو عُسْرَةٍ فنَظِرْتُ إِلَى مَيْسَرَةٍ، وَإِن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ، إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ *^١

ال الحديث

١ النبي «ص»: كما لا يَحِلُّ لغريمه أن يَمْطُلَّك وهو مُوسِرٌ، فكذلك لا يَحِلُّ لك أن تُعْسِرَه، اذا عِلمْتَ أَنَّه مُعْسِرٌ.^٢

٢ الإمام الصادق «ع» - في قول الله عز وجل: «للسائل والمحروم»؟ قال :

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٠.

٢ - الوسائل ١٣ / ١١٣.

المحروم، المُحَارِفُ الَّذِي قَدْ حُرِمَ كَدِيدَه فِي الشَّرَاءِ وَالبَيعِ .^١

٣ الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث : قلت لا بي عبد الله «ع» : إنَّ لي على رجلٍ ديناً، وقد أرادَ أن يَبْيَعَ دارَه فِي قِضَائِي (فِي عَطَيَّنِي - خ ل) ؟ فقال أبو عبد الله «ع» : «أُعِيدُكَ بِاللَّهِ، أَن تُخْرِجَه مِن ظِلِّ رَأْسِه» .^٢

٤ الامام الرضا «ع» - علي بن اسماعيل، عن رجلٍ من اهـل الشـام، انه سـأـلَ ابا الحسن الرضا «ع»، عن رجل عليه دين قد فـدـحـه، وهو يـخـالـطـ الناسـ، وهو يـؤـتـمنـ، يـسـعـهـ شـرـاءـ الفـضـولـ من الطـعـامـ وـ الشـرابـ، فـهـلـ يـحـلـ لهـ اـمـ لاـ؟ وـهـلـ يـحـلـ اـنـ يـتـطـلـعـ من الطـعـامـ، اـمـ لاـ يـحـلـ لهـ الاـ قـدـرـ ماـ يـمـسـكـ بـهـ نـفـسـهـ وـيـلـفـهـ؟ قال : لا بـأـسـ بـمـاـ أـكـلـ .^٣

* وقد عقد شيخنا الحـرـ العامـليـ فـصـلاـ بـهـذاـ العنـوانـ : «أـنـهـ لاـ يـسـتـلـزـمـ الـمـسـتـدـينـ الـاقـتصـارـ عـلـىـ ماـ يـمـسـكـ الرـمـقـ، بلـ يـجـوـزـ لـهـ أـنـ يـأـكـلـ ماـ شـاءـ» .^٤ ولـقـدـ صـرـحـ فـيـ السـؤـالـ بـأـنـ الدـيـنـ فـادـحـ . وـكـانـ الجـوابـ ماـ كـانـ .

ب - تطابق الاستهلاك الفردي مع مستوى المجتمع الاقتصادي

الكتاب

١ - الوسائل ٦ / ٣٠ .

٢ - الوسائل ١٣ / ٩٤ - ٩٥ .

٣ - الوسائل ١٣ / ١١٥ .

١ قُلْ : مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرَّزْقِ ؟ قَلْ : هَيْ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ *^١

الحديث

١ الامام الصادق «ع» - دخل سفيان الثوري على أبي عبدالله «ع» فرأى عليه ثياب بيضٍ كأنها غرقى البيض، فقال له: إن هذا اللباس ليس من لباسك. فقال له: إِسْمَعْ مِنِّي وَعِمَّا أَقُولُ لَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ عَاجِلًا وَآجِلًا، إِنْ أَنْتَ مِنْ عَلَى السُّنْنَةِ وَالْحَقِّ وَلَمْ تَمُتْ عَلَى بَدْعَةٍ. أَخْبِرُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ فِي زَمَانٍ مُقْفِرٍ جَدِيدٍ، فَأَمَّا إِذَا أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا، فَأَحَقُّ أَهْلِهَا بِهَا أَبْرَارُهَا لَا فُجَارُهَا، وَمُؤْمِنُوهَا لَا مُنَافِقُوهَا، وَمُسْلِمُوهَا لَا كُفَّارُهَا. فَمَا أَنْكَرْتَ يَا ثُورِيَّ ! فَوَاللَّهِ إِنَّنِي لَمَعَ مَا تَرَى، مَا أَتَى عَلَيَّ مِذْعَقْلُتُ صَبَاحٍ وَمَسَاءً، وَلِلَّهِ فِي مَالِي حَقٌّ أَنْ أَضَعَهُ مَوْضِعًا، إِلَّا وَضَعْتُهُ .^٢

٢ الامام الصادق «ع» - في حديثٍ آخر : يَا ثُورِيَّ ! كَانَ ذَلِكَ زَمَانٌ إِقْتَارٌ وَافْتَقَارٌ، وَكَانُوا يَعْمَلُونَ عَلَى قَدْرِ إِقْتَارِهِ وَافْتَقَارِهِ . وَهَذَا زَمَانٌ قَدْ أَسْبَلَ كُلُّ شَيْءٍ عَزَالِيهِ . ثُمَّ حَسَرَرَدَنَ جُبَيْتَهُ، فَإِذَا تَحْتَهَا حُبَّةٌ صَوْفٌ بِيَضَاءٍ، يَقْصُرُ الذَّيلُ عَنِ الذَّيلِ، وَالرُّدُنُ عَنِ الرُّدُنِ؛ وَقَالَ : يَا ثُورِيَّ ! أَبَسْنَا هَذَا لِلَّهِ تَعَالَى وَهَذَا لَكُمْ . فَمَا كَانَ لِلَّهِ أَخْفَيْنَا، وَمَا كَانَ لَكُمْ أَبْدَيْنَا .^٣

١ - سورة الاعراف (٧) : ٣٢.

٢ - الكافي ٥ / ٦٥ .

٣ - كشف الغمة ٢ / ٣٦٩ (من طبعته التي أعدت في ٣ مجلدة).

الفصل الحادي والثلاثون: مستوى العيش للجماهير (٥)

الامام الصادق «ع» - قال له رجلٌ : أصلحَكَ الله! ذَكَرْتَ أنَّ عَلَيَّ بنَ ابْنِي طَالِبٍ «ع» كَانَ يَلْبِسُ الْخَسِينَ، يَلْبِسُ الْقَمِيصَ باربعة دراهم، وما أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَنَرَى عَلَيْكَ الْلِّبَاسَ الْجَيِّدَ؟! فَقَالَ لَهُ : إِنَّ عَلَيَّ بنَ ابْنِي طَالِبٍ «ع» كَانَ يَلْبِسُ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ لَا يُنَكِّرُ، وَلَوْ لَبِسَ مِثْلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَشَهَرَ بَهْ. فَخَيِّرْ لِبَاسٍ كُلَّ زَمَانٍ لِبَاسُ اهْلِهِ، غَيْرَ أَنْ قَائِمَنَا «ع» إِذَا قَامَ، لَبِسَ ثِيَابَ عَلَيٌّ «ع» وَسَارَ بِسِيرَتِهِ .^٣

الامام الصادق «ع» - فيما قاله لعبد بن زياد : اظهار النعمة أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صِيَانِتِهَا، فَإِيَّاكَ أَنْ تَتَزَرَّنَ إِلَّا فِي أَحْسَنِ زَيِّ قَوْمِكَ . قال (راوي الحديث) : فَمَا رَأَيْتَ عُبْدَ إِلَّا فِي أَحْسَنِ زَيِّ قَوْمِهِ حَتَّى ماتَ.^٤

ج - المستوى المعيشي المتوازن للجماهير

الكتاب

١ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ..^٢

* من الواضح، أنَّ العدل والاحسان اذا جُسِّدا في النَّاسِ، يَصْنَعُان مجتمعاً يَتوَازَّنُ وَيَتَقَارَبُ فِيهِ مَسْطَوِيِّ مَعَايِشِ الجَمَاهِيرِ؛ اذ العدل يَدْعُو إِلَى «التَّوَازِنِ الْاِقْتَصَادِيِّ»، والاحسان يَدْعُو إِلَى

١ - الكافي ٦ / ٤٤٤.

٢ - الكافي ٦ / ٤٤٠.

٣ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

«الانسجامِ المعيشيّ»، وَهُمَا لَا يَعْدُوَنَّ الْمَسْتَوِيَّ الْمَعِيشِيَّ
الْمُتَوَازِنَ لِلنَّاسِ .

راجع : الفصلين، السادس والاربعين والثامن والاربعين، من
هذا الباب .

٢ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ..

* لا رَيْبَ فِي أَنَّ الْأُخْوَةَ الَّتِي يَدْعُمُهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، لَيْسَ
مُجْرَدَ لِفَظٍ يَدْوُرُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ - كَمَا أَكَدْنَا عَلَيْهِ فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ
وَالْأَرْبَعِينِ، مِنَ الْبَابِ الْحَادِيِّ عَشَرَ - بَلْ لَهَا وَاقْعُ عَيْنِيٌّ يَقْتَضِي
الْعَمَلَ عَلَى وَفْقِهِ وَلِتَطْبِيقِهِ، فِي مُخْتَلِفِ الْمَجَالَاتِ، وَمِنْهَا الْمَجَالُ
الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ .

فِي هَذَا الضَّوءِ، لَيْسَ مِنَ الْأُخْوَةِ الْقَرَآنِيَّةِ الصَّادِقَةِ، أَنْ لَا
يُوجَدَ فِي النَّاسِ تَقَارُبٌ فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنَ النِّعَمِ وَالْمَوَاهِبِ .
وَلَا جُلُّ ذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ «صَ» وَأَوْصَيَهُ الْهَادِهِنَّ «عَ»، يُعْلَمُونَ
النَّاسَ حُقُوقَ الْأُخْوَةِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ - فِيمَا يُعْلَمُونَ - وَيَسْتَحْثُونَ النَّاسَ
عَلَى تَجْسِيدِهَا بِتَبْنِي «الْمَؤْاسَةِ»، فـ«الْمَساواةِ»، حَتَّى تَتَجَسَّدَ
الْأُخْوَةُ الرَّاقِيَّةُ الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا الْكِتَابُ السَّمَاوِيُّ .

الْحَدِيث

١ - سورة الحجرات (٤٩) : ١٠ .

الفصل الحادي والثلاثون: مستوى العيش للجماهير (٥)

١ الامام الصادق «ع» : .. وما أَخَذَهُ مِنِ الزَّكَاةِ، فَضَّلَّهُ عَلَى عِبَالِهِ، حَتَّى يُلْحِقُهُمْ
بِالنَّاسِ .^١

* راجع : الحديثين اللذين اورداهما كنماذج في الفصل
السابع والعشرين، فقرة «ب» وفقرة «ج». ولقد وردت بمضمونهما
احاديث متعددة، كقول الامام الكاظم «ع» لاسحاق بن عمّار :
«.. أَغْنِهِ (الفقير) إِنْ قَدِرْتَ أَنْ تُغْنِيهِ».^٢

وراجع ايضاً : ما جاء في الفصل السابع والاربعين، من
الباب الحادي عشر، ولاحظ الاصول التي جاءت في النّظرة اليه:
وهي اثنان وعشرون اصلاً.

١ - الوسائل ٦ / ١٥٩.

٢ - الوسائل ٦ / ١٧٩.

نظرة الى فصول «مستوى العيش ..»

هذه التعاليم والتأشيرات التي لا حظتها أيها القارئ الكريم، في تلك الفصول، التي عقدناها لمستوى العيش للجماهير (من الفصل السابع والعشرين الى الفصل الحادي والثلاثين)، هي نظرة الاسلام الى الانسان ومعيشته وما يلزمُه فيها حتى الدهن للرأس، والخل في البيت، والمعطر في الصلاة . ولقد عقدنا هذه الفصول بما فيها من العناوين وآياتها واحاديثها، للتدليل على أن المجتمع القرآني الأخوي، يجب أن يكون افراده وقطاعاته كلهم ممتعين من هذه المذكورات من النعم والموهوب، كما دلّنا عليه نبئ الاسلام واوصياؤه . وأن يكون الكل واجداً لمقدار الكفاية، قادراً على التغذية الصحيحة والاستفادة من انواع الغذاء والبُقول والفواكه، ومن اللبوس والزواجه والتزيين وما الى ذلك، ممكناً من إقامة الدين واداء العبادة والصلاه، متعرضاً في الجمع والاعياد والجماعات، متوّفراً على ما يلزم في سني الكبار، لأن هذه الاشياء والامور المذكورة في الآيات والاحاديث، ليست وقفاً على قطاع دون قطاع لولا ظلم الظالمين .

وهل يُسُوغ أن نعتقد بأن هذه المعيشة تختص بالفئات المُثريّة، وأنى للقراء والضعفاء أن يستمتعوا بالعسل والخل والفواكه والشمار بالوانها؟ وأنى لهم أن يصلوا مُتطهرين وتصلّى نساؤهم مُتطهرات، فضلاً عن مُتطيبين ومُتطيبات؟ اهذا منطق اسلامي ودين اخوي ومعايشة قرآنية يرضاهاروح

الامام جعفر بن محمد الصادق «ع»؟

فالذى يفهم من مجموعة التعاليم الاسلامية (لا بعضها المفصل عن

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

البعض الآخر)، التي جاءت بصدق تعين مستوى العيش للناس، أنَّ الإسلام يرفض الفروق الباهظة والنادرة في الاستهلاك، فعلى الناس أن تكون استهلاكاتهم متقاربة، وإن كانت امتلاكاتهم متفاوتة، تفاوتاً غير باهظ.

وهناك أمور تمهّدُ التربة الصالحة لتحسين العيش للناس وتمويلهم، وللاقتراب إلى الاهداف الإسلامية في المجتمع والاقتصاد، نُشير إلى عناوينها :

- ١ - تحسين الانتاج .
- ٢ - تعديل التوزيع .
- ٣ - الاعتدال في الامتلاك .
- ٤ - التَّناسبُ والتَّقاربُ - ولو تقرباً - في الاستهلاك .

ولقد عقد مشايخنا - وهم مُرُبُّو الناس وصُنَاعُ المجتمع الإسلامي في الإسلام بعد الإمام الطاهر بن عيسى - في كتبهم أبواباً في «الزي والتجمُّل باللباس والتطيب والتكميل وأظهار النعمة وتنظيف الخدم وما إلى ذلك»، فلاحظ :

- ثقة الإسلام الكليني في «الكافي»، حيث عَقَد كتاباً في «الزي والتجمُّل والمروءة»، وقد شغل هذا الكتاب سبعاً وتسعين صفحةً، من الجزء السادس، وجاء فيه أبواب كهذه :

- بابِ التَّجمُّل واظهارِ النَّعمة (٤٣٨ - ٤٤٠) ،
- بابِ اللباس (٤٤١ - ٤٤٤) ،
- بابِ الخواتيم (٤٦٨ - ٤٧٠) ،
- بابِ الحلي (٤٧٥ - ٤٧٦) ،
- بابِ السُّوادِ والوسمة (٤٨٢ - ٤٨٣) ،

باب الْكُحْل (٤٩٣ - ٤٩٥) ،
باب الحَمَام (٤٩٦ - ٥٠٤) ،
باب الطَّيْب (٥١٢ - ٥١٠) ،
وما الى ذلك .

- الشیخ رضی الدین الطبرسی، فی «مکارم الاخلاق»، حيث عقد:
باباً فی «آداب التنظیف والتطیب والتکھل والتدهن والسوک» (٤١ - ٥٥) و
باباً فی «آداب الحمام» (٥٧ - ٦٩) و
باباً فی «الخِضابِ والزَّينةِ والخاتِم» (٨٧ - ١٠٨) و
باباً فی «اللباسِ والمسکنِ وآدابِهما» (١٠٩ - ١٥٢).

- العلامة المجلسي، فی «بحار الانوار»، حيث أجزاء فيه ابواب
«التَّجَمُّلِ ولُبْسِ الشَّيَابِ الفاخرةِ والنَّظيفَةِ» و«تنظيفِ الخَدَمِ» و«السَّعَةِ
في الحال» وما الى ذلك، فی الجزء التاسع والسبعين (٢٩٥ - ٣٢٤).

- الفیض الكاشانی، فی «الواfi»، حيث عقد ابواباً للملابس
والتجملات، فی الجزء الثالث (م ١١)، (٩٢ - ١٠٦).

- الشیخ الحُرّ العاملی، فی «الوسائل»، حيث عقد للموضوعات
المذکورة وما اليها، ثلاثة وسبعين باباً، فی الجزء الثالث (٣٤٠ - ٤٢١).
ومن ابواب التي عقدها فی كتاب «الصلوة»، باب بهذا العنوان : «باب
استحبابِ التطیبِ ولُبْسِ الشَّيَابِ الفاخرةِ عندَ التَّوْجِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ
ارادَةِ الدُّعَاءِ» (٥٠٣ / ٣).

وسيخننا الحاج الميرزا حسين النوري، في «المستدرك»، حيث عقد :
ابواباً في «آداب الحمام والتنظيف والزينة» (١ / ٥٤ - ٥٥) و
باباً في «استحباب التجمُّل وكراهة التباؤس» (١ / ٢٠٦) و
باباً في «استحباب لبسِ الثوب النقيِّ النظيف» (١ / ٢٠٧) و
باباً في «استحباب التختم باليمين» (١ / ٢١٤) : الى تمامِ ثمانية
وثلاثين باباً (١ / ٢٢٢).

وكذلك تَجُدُّ ابوباً كثيرةً، في سائر الكتب المناسبة للموضوع، حول المسائل المذكورة .

وكلُّ هذا، إن دلَّ على شيءٍ، فإنما يدلُّ على أنَّ الإسلام دين «الحياة»، وأنَّ الامور المذكورة قد جاءت فيه بصورةٍ تأشيرٍ عامٍ لحياة الناس وعيشهم، وخصوصاً في المجتمع الإسلامي الأخوي . فهو لا ينسى قطاعاتٍ من الناس باسمِ أنَّهم فقراء، وأنَّهم لو يشاءُ الله لاطعمُهم وكساهم و .. لا، بل يقول : أشرِّكوهُم في معايشِكم .. وإنْ حقوقَهم في أموالِكم، وارزاقَهم في ارزاقِكم، ودهنَهم وطبيتهم في دهنِكم وطبيِّكم، وأدوية اطفالِهم في ألعابِ اطفالِكم، فرُدُّوها إليهم ..

ففي هذا الضوء، إنَّ قبولَ تقسيمِ الناس إلى محرومٍ وغيرِ محروم، إلى جائعٍ ومتَّرف، إلى عاريٍ ومتَّجَّمل، إلى مرضوضِ اليد تحت نيرِ الكُّدُّح، ومن يَتَّخِّتم بخواتِمَ غالٍة، وما إلى ذلك، لباس لا يمكنُ أن تخيطه على قامةِ الإسلام .

ولقد رأينا من المناسب أن ندَّخض في النَّظرة إلى هذه الفصول، تلك النَّظرية الخائرة التي تُبرِّر الفواصل والفرق الفاحشة في المعيشة، باسماءٍ مختلفةٍ صالحٍة وممَّوَّهَة، وقد تستندُ إلى الدين وتعاليمه جهلاً أو تجاهلاً، فنخوضُ في بحثٍ ضاف - وإنْ كان بعضُ ما جاءَ خلالَه مُكرراً -

١ - وكلَّ هذه المذكرات من المعايش، فليست هي مقصورةً على قوتِ يومٍ وليلة ..

لأن يكون البحث عن «مستوى العيش للجماهير» جامعاً، فالليك البيان :

لقد جاءت هذه الآية في القرآن الكريم : «ورفعنا بعضهم فوق بعض درجاتٍ، ليتَّخذَ بعضهم بعضاً سُخْرِيًّا»^١، وفي الناس من يستند بزعمه إلى هذه الآية، لجواز السُّخْرِيَّة والاستغلال، ويقول : إن الأفراد لهم استعداداتٍ وموهَبَاتٍ مختلفة، وأمكانياتٍ فكريَّةً وبدنيَّةً متفاوتة، فعلى هذا يكون وجود الطبقات الاقتصادية في المجتمع وظهور التمايزات المعيشية أمراً طبيعياً، بل هو ضروريٌّ، وقد قبله الإسلام أيضاً. غير أنَّ الامر ليس مطابقاً لهذه المزاعمة. وذلك لأنَّ اختلاف الناس في الاستعدادات ورفع بعضهم فوق بعض درجاتٍ، إنما قدرَه الله لتحقيق الاعمال المختلفة والمشاغل المتفاوتة والصناعات المتنوعة بآيدي الناس المختلفين (من غير أن يظلم أحداً، أو يستولي عليه، أو يستغلَّه، أو يجعله دائم الحاجة والفقر، أو يبخسَه حقَّه وعمله، أو يهدر كرامته، أو يمنعه من حظوظه، أو يُضله ويستغويه، أو يستضعفه وما إلى ذلك)، حتى تستمر حياة المجتمع الإنساني وتتاح إدارة جميع اقسامه بما يلزمُه ويُسْدِّد عوزَه على احسن وجه، مع رعاية العدل والانصاف بالنسبة إلى الجميع، والبخوع بما قسمه الله سبحانه للكلٌّ. فالاختلاف المذكور لم يقع لأن يُركِّز الأصول الطبقية الزائفة^٢، ويؤسس نظاماً الآكل والمأكل الاقتصادي.

فالغاية من خلق الله الناس متفاوتين، ليست هي تقسيم المجتمع البشري إلى طبقاتٍ متعاليةٍ مستكبرةٍ وطبقاتٍ سافلةٍ مستضعفة، شاسعةٌ البُون في الاستفادة من نعم الله وموهبه . فالآية القرآنية لا تُضاد سائر الآيات الدالة على كون المawahِب والارزاق والمعايش للجميع، فهي

١ - سورة الزُّخْرُف (٤٣) : ٣٢.

٢ - بحثنا عن مفهوم الطبقية في الإسلام، وفي النظام التكاكي، في النّظرة إلى الفصل ٤٩، من الباب ١١، فراجعها ولا حظ البحث بامعان .

كغيرها ترمي إلى غرض اجتماعي هام، و هو التسخير المتقابل بين الأفراد - وان كان بتفاوت - بحيث يقوم كل بعبء عمل ويقبل على شغل . وبذلك تجري الأمور وتتأخّل للناس ادامة الحياة . وهذا تركيز للتعاون العلمي بين الناس والتكافل المعيشي ، لا ايجاد الافراط والتفريط الماليين .

إن سُنَّةَ اللَّهِ فِي الْخَلْقِ تُوجِبُ أَنْ تَكُونَ افْرَادُ الْمَجَمِعِ الْإِنْسَانِيِّ بِمَا لَهُمْ مِنْ مَوَاهِبٍ وَ قُدْرَاتٍ مُتَفَاقِوْتَةٍ، شَاغِلِينَ نَشِيطِينَ لِادَارَةِ امْوَالِ الْمَجَمِعِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَحَائِزِينَ لِمُؤْنَةِ الْحَيَاةِ وَبُلْغَةِ الْكَفَافِ؛ فَالكُلُّ يَتَمَمُّعُ مِنْ الْمَعِيشَةِ لِحَيَاتِهِ . فَالصَّلَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْعَالَمِ الْخَارِجِيِّ وَالثَّرَوَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، لِيُسْتَ . صِلَةً غَيْرَ مُحَدَّدَةٍ، بَلْ هِيَ مُحَدَّدَةٌ بِحُدُودِ الْعَدْلِ وَالْمَنْطَقِ وَبِمَقَايِيسِ الْقَسْطِ، وَلِيُسْتَ حُرَّةً يَتَغَلَّبُ عَلَيْهَا الْبَعْضُ بِاسْتَعْدَادِهِ وَكَفَاءَتِهِ، فَيَسْتَغْلِلُ مَا شَاءَ وَيَسْتَهْلِكُ مَا شَاءَ، وَيَتَخَلَّفُ عَنْهَا الْبَعْضُ الْآخَرُ فَيَفْقَرُ وَيُقْلَ . لَا، لَا تَكُونُ كَذَلِكَ، بَلِ الصَّلَةُ الْمُوْجَوَّدةُ صِلَةٌ مُبْتَنِيَّةٌ عَلَى نَوْعٍ مِنَ التَّقْرِيبِ وَالتَّلَاؤِمِ فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنْ تَلْكَ الْمَوَاهِبِ وَالثَّرَوَاتِ وَالنُّعُمِ، بِحِيثِ تَقْعُ نِعْمَ اللَّهِ فِي مُتَنَاؤِلِ عِبَادِ اللَّهِ .

إن افراد الانسان تتفاوت حواجزهم على الاعمال والاشغال، تبعاً لتفاوتاتهم الطبيعية من حيث الجبلية والخلق . وبما أن الحواجز هي البواعث على اعمال الانسان ومقدمة حركاته واتجاهاته في اقداماته، وان اعمال الانسان إنما تنبئ من منطقاته الروحية وحوائجه الجسمية، فإن العمل والقدرة عليه و نوعيته ومقداره و ملا بساته تتفاوت . وهذا التفاوت يؤثر في المسائل الاقتصادية، كما وكيفاً، ويسبب الاختلاف في نتائج العمل . وكل ذلك يوجب فواصل في الدخل والاستهلاك . بيد أن هذه التفاوتات لا ينبغي أن تصبح أرضية لتضخم المال بلا منطق في يد فئة قليلة وتجتمعه لديها، وعدمه عند الفئات الكثيرة من الناس وتقلصه عنها ، لأن

هذا الامر يخالفُ الحكمةَ والعدالة، فِيضاًدُ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِّ. فَلَا يَسْعُ
لأناسَ أَن يَبَرُّوا ذَلِكَ الْعُدُوَانَ الْاِقْتَصَادِيَّ بِاسْمِ التَّفَاوُتَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّ
الْمُسْتَكْبِرِينَ الْاِقْتَصَادِيَّينَ افْرَادٌ مُوْهَبُونَ فِيْجِبُ لَهُمْ مَا لَا يَجِبُ لِغَيْرِهِمْ،
لَا، لِيْسَ هَذَا جَرِيَّاً عَلَى سَنَنِ الْحَقِّ وَسَنَنِ الْعَدْلِ. بَلْ إِنَّ هَذِهِ الْفَروْقَ إِنَّمَا
تَنْبَعُ مِنْ فَسَادِ الْعَلَاقَاتِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ وَسُوءِ وَعْيِ الْاِسْلَامِ
وَأَنْظِيمَتِهِ؛ وَكَذَلِكَ مِنْ كِيفِيَّةِ الْحُكْمِ وَتَبْنِيَّهِ لِإِجْرَاءِ الْعَدْلَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ (فَلَوْ
عُدِلَ فِي النَّاسِ لَأَسْتَغْنَوْا - عَلَى حَدِّ تَعبِيرِ الْاِمَامِ الْكَاظِمِ «ع»)، وَمِنْ
سِيَادَةِ الْاِسْالِيْبِ الْمُسْتَغْلَلَةِ. وَلِمُجَابَهَةِ الزَّعْمِ الْمُذْكُورِ وَالْاِجْمَاعِ عَنْهُ بَشِيءٍ
مِنَ التَّفَصِيلِ، نَعْمَدُ عَلَيْهِ تَبْيَانُ اصْوَلِ :

١- التَّكَافُلُ الْعَامُ : إِنَّ الْحَيَاةَ الْإِنْسَانِيَّةَ فِي بُعْدِهَا الْمَادِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، حَيَاةً اجْتِمَاعِيَّةً وَذَاتًَ طَابِعٍ تَكَامُلِيًّا بِحَسْبِ طَبِيعَتِهَا وَحَاجِيَاتِهَا. فَالْمَجَمُوعُ الْإِنْسَانِيُّ مَجَمُوعَةٌ مُتَّصِلٌ بَعْضُهَا بَعْضٌ . وَالسَّبِيلُ الْأَصْلِيُّ لِذَلِكِ جِبَلَةُ الْإِنْسَانِ الْأَنِيسَةُ الْمُتَّائِسَةُ، وَحَاجِيَاتُهُ الْفَرْدَوْرِيَّةُ، وَالْحِتْيَاجُ الْمُتَقَابِلُ بَيْنَ الْأَفْرَادِ مِنْ جِهَةِ طَاقَاتِهِمُ الْفَكْرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ . وَلَقَدْ جَاءَتْ فِي التَّعَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ تَأْكِيدَاتٌ عَلَى هَذِهِ الصَّلَاتِ فِي صُورَهَا السَّلِيمَةِ :

الحدث

الامام علي «ع» : قلت : اللّٰهُمَّ لَا تُحْوِجْنِي إِلَى أَحَدٍ مِّنْ خَلْقِكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ «ص» : يَا عَلٰى ! لَا تَقُولَنَّ هكذا ، فَلَيْسَ أَحَدُ الْأَوَّلِينَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى

١- كما مرَّ البحثُ عنه مراراً بآياته واحادِيَّه.

٢ - راجع : الفصل ٤٦ ، من هذا الباب.

^٣ - راجع ايضاً: الفصل ٢٦، من هذا الباب.

النّاس ..^١

فهذه التعبيره : «ليس أحد إلا وهو محتاج ...»، تُبيّن الاحتياج المتقابل بين كل فرد وفرد، بصورة واضحة، من غير أن ينطوي على أي لونٍ من ألوان الاستغلال.

٢ الامام السجاد «ع»: إنما النّاس بالنّاس ..^٢

٣ الامام الصادق «ع»: .. إِنَّه لَبُدَّ لَكُمْ مِنَ النَّاسِ، إِنَّ احْدَى لَا يَسْتَغْنِي عَنِ النَّاسِ حَيَاتَه؛ وَالنَّاسُ لَبُدَّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.^٣

٤ الامام الصادق «ع»: مَنْ كَفَّ يَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا يَكُفُّ عَنْهُمْ نِيَّةً وَاحِدَةً، وَيَكُفُّونَ عَنْهُ أَيْدِيًّا كَثِيرَةً.^٤

وهذا الاحتياج المتقابل يومي إلى أن لا فراد مواهب واستعداداتٍ وجُهوداً مختلفة، وسلائقي متفاوتة، وهو يُزاح إذا عملَ كلّ بما يُطيقه ويُحسنه، بحسب ذوقه وموهبيه وسلبياته وحذقه وختصاته وعلمه وتجربته . فعلى هذا الأساس المعلوم في الحياة الإنسانية لا يكون التّسخير الذي يقع بين أفراد الناس (لِيَتَّخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا)، تسخيراً من جانبٍ واحد، بل هو تسخيرٌ متقابل وتعاونٌ من الجانبين، فكما أنَّ هذا الفرد يَعْمَلُ لذاك الفرد عملاً خاصاً، يَعْمَلُ هو لهذا عملاً خاصاً آخر:

١ - البحار / ٩٣ - ٣٢٥

٢ - تحف العقول / ٢٠١ - ٢٠٠

٣ - الكافي / ٢ / ٦٣٥

٤ - الكافي / ٢ / ٦٤٣

فالفلّاح يُزرع، والعامل يَعمل، والصنّاع يَصنع، والخباز يَخبز، والطبيب يُعالِج، والسياسي يُدبر الأمور، والمخترع يَسعى لتطوير الأدوات الحياتية، والجندي يَقوم بما يَجِب عليه، والأستاذ يَعلّم، والطالب يَتعلّم، والكاتب يَكتُب، والشاعر يُهف الأحاسيس، والفنان يَستلهُم ويُبدع، والعالم يَكشِف أسرار العالم، والرباني يُدلل الناس على معرفة الحقيقة، والأخلاقي يَهذِب النّفوس، والزاہد يَنبئ الناس، وما إلى ذلك .. فالعامل من حيث أنه يَتَمَتع بقدرة جسمية فعالة، يَقع في تسخير المهندس التقني، والمهندس من حيث يَتَمَتع بقدرة فكرية أخصائية، يَقع في تسخير العامل الصناعي.. فكلّ يُفيد الآخر ويوطّد له أرضية الانتفاع بما يَتَمَتع هو منه. وهذا أمرٌ ضروريٌ للمجتمع، وهو يُطّوره إلى هيكلٍ وحدانيٍ منسجم. والآية القرآنية تدلّ على هذا القانون الحيائني والإنساني العام.

والمجتمع من هذه الجهة، يُضاهي بدن الإنسان المركب من أجزاءٍ وأعضاءٍ مختلفةٍ في الكيفية والهيئة والفعل، متفاوتةٍ بالدرجات. والتسخير المتقابل يُوجَد في أعضاء البدن وأفعالها أيضاً، فكما أنّ العين ترى الشيء لأن تأخذه اليد، فكذلك اليد تدفع عن العين وتدفع عنها الأذى والقذى، غير أن دوران الدم في كلّ الأعضاء يكون على نسبة حاجات تلك الأعضاء، لا على ملاك الأثر والمحاباة والتبعيض، فالقلب مثلاً لا يُكِنُّ الدم ولا يُمسِك أكثر مما يحتاج إليه، وكذلك لا يُوصِل إلى الدماغ أو العين أكثر مما يحتاجان إليه، وهكذا دواليك.

٢ - الغاية المجتمعية القصوى : إن الغاية القصوى من خلق الناس متفاوتين في المواهب والقدرات إنما هي تكامل الأفراد والمجتمع تكاملاً حيائياً ومعنىًّا . وذلك لأنهم يعيشون متفاوتين، كلّ يَعمل لغيره وغيره له - كما سلف القول - وذلك يقتضي الحركة الكمالية الروحية، سوى ما فيه من

جريان الأمور والتحام الصفواف واتكال الفئات، في تمرير المعاش وتطوير الحياة.

ومن الواضح، أنَّ الفرد الإنساني إنما يُتاح له أن يكون فرداً مفيداً للمجتمع خادماً له، مُشاركاً للآخرين في الإعطاء والأخذ وفي إنعاشِ الحركات البناءة، إذا كان متَّسعاً من القوت والمعيشة - على مستوياتٍ متقاربة - مأموناً من أضرار الفقر الدامغة الماحية للشخصية الإنسانية والمواهب الخلاقة، وإلا فلا يترتب على وجود الفرد ذلك الأثر المطلوب، بوصفه فرداً متَّعضاً في المجتمع نشيطاً.

ففي هذا الضوء، يُضحي هذا القول : «تفاوتُ النَّاسِ في المواهب والاستعدادات مُبرّرٌ للفروق المعيشية والاقتصادية الكبيرة»، قوله مُدلّساً باطلًا، لأنَّه ينتهي في الواقع إلى الاعتقاد بالعَبْث في المجتمع والاهمال في أمره، وتبرير الظلم، وجعل الاستعدادات في الأفراد لأنَّ تَهْدِر لا لأنَّ تُشَمَّر، والى إيجاد الأرضيات المناسبة لتعريف القوانين الحكيمية الحاكمة على الطبيعة والانسان والمجتمع، بخروج الانسان عن مسيرته الاصلية - كما نُشاهِدُ الآن في كثير من المجتمعات - وذلك إما من جهة التكاثر او من جهة الفقر. والحال أنه لا عَبْث في الخلق والاعطاء . فيجب أن يكون المجتمع مجالاً هادئاً معداً لأنَّ يُبرِزَ كُلُّ فردٍ ما وُهِبَ له . وهذا يُطَارِدُ بالذات المانعين : التكاثر فالفقر الموجبين للفروق الساحقة، و يؤدي إلى أن يُصبح مستوى العيش للجماهير مستوى متقارباً، إن لم يكن متساوياً .

٣- الحريم المنشود للنشاطات الإنسانية : إن المنشود للمواهب الإنسانية في التصور الإسلامي هو أن تستعمل لكسب البلغة والكافاف من مستلزمات المعيشة لاستهلاك مقتضى . هذا هو الغاية من خلق النعم في الطبيعة

والاستعداد في الإنسان، كما صرَّح بها القرآنُ الكريم : «وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخْلٍ وَفَجَرْنَا فِيهَا مِنَ الْعَيْنِ، لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلْتُهُ أَيْدِيهِمْ ..»^١ ، فالغايةُ المقصودُ بها في اللسانِ القرآني هي «لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ» - وهو خطابٌ عامٌ - لا «لِتَجْمَعَ حَفْنَةً أَمْوَالًا طَائِلَةً»، ولا «لِيَأْكُلَ بَعْضَ دُونَ بَعْضٍ»، ولا «لِيَنْغِمِسَ الْمُتَرَفُونَ فِي جَنَّةِ النَّعِيمِ وَيَحْرِقَ الْمُعْدِمُونَ فِي جَحِيمِ الْحَرْمَانِ». والآياتُ الكثيرةُ التي جاءَتُ فيها مُشَتَّقاتُ «الأكلِ» و«الشرب»، وكلماتُ «المتاعِ» و«الرِّزْقِ» و«المعيشةِ»، تُبيِّنُ هذا الواقع بوضوحٍ^٢. ومخالفةُ الموضوعِ انحرافٌ وابتعادٌ عن المُخطَطِ الصَّحيحِ المُشروعِ. وإذا اتفقَ أنَّ انساناً سعى في طلبِ المالِ واجتمعَ لديهِ الكثيرُ منهُ، فعليهِ أنْ يُنجِيَ نفسهَ من هذهِ الورطةِ الوبيدةِ (الامتلاكُ التَّكاثريُّ) بالإنفاقِ، كما جاءَ في القرآنِ الكريم : «.. وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِاِيْدِيْكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ»^٣ ، وكما قالَ الإمامُ عَلَيْهِ بَنُوْبَنْ طَالِبُ «ع» : «.. وَأَمْسِكْ مِنَ الْمَالِ بِقَدْرِ ضَرُورِتِكَ، وَقَدْمِ الْفَضْلِ لِيَوْمِ حَاجِتِكَ»^٤. وقالَ : «لَيْسَ الْخَيْرُ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَلَدُكَ ..»^٥ . وكما قالَ الإمامُ الصَّادِقُ «ع» : «مَا كَثُرَ مَالُ رَجُلٍ قَطُّ إِلَّا عَظَمَتِ الْحُجَّةُ لِلَّهِ عَلَيْهِ، فَإِنْ قَدَرْتُمْ أَنْ تَدْفَعُوهَا عَنْ أَنْفُسِكُمْ فَافْعُلُوا!»، فَقَالُوا لَهُ : «يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بِمَا ذَا؟» قَالَ : «بِقَضَاءِ حَوَائِجِ إِخْوَانِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ ..»^٦.

وإذا قُدِّمَ فَضْلُ الْمَالِ وَأَنْفَقَ، يَدْفعُ ذلكَ الإنفاقُ المجتمعَ إلى أنْ يتَقارَبَ المستوىُ المعيشيُّ فيه للجماهيرِ، وَتُشَجَّبَ تلكَ الفروقُ المُدَمِّرةِ.

١ - سورة يس (٣٦) : ٣٥.

٢ - راجع : الفصل ٣٦، من الباب ١١.

٣ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥.

٤ - نهج البلاغة / ٨٧١؛ عبده ٣ / ٢٣.

٥ - سفينة البحار ١ / ٤٣٣.

٦ - امامي الطوسي ١ / ٣٠٩.

ولقد جاءَ في التَّعالِيمِ قولُ الْإِمَامِ الصَّادِقِ «ع» : «مَنْ بَنَى فَوْقَ مَسْكِنِهِ كُلَّفَ حَمْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^١. وعن حَمَادِ بْنِ عَيْسَى : «أَنَّهُ (الْإِمَامَ الصَّادِقَ) نَظَرَ إِلَى فِرَاشٍ فِي دَارِ رَجُلٍ فَقَالَ : فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِأَهْلِهِ، وَفِرَاشٌ لِضَيْفِهِ، وَفِرَاشٌ الرَّابُّ لِلشَّيْطَانِ»^٢. فَالْأَمْرُ كَمَا تَرَى . فَلَا عِبْرَةَ بِاسْتِعْدَادِ الْأَشْخَاصِ وَمَوَاهِبِهِمْ فِي الْإِسْتِهْلَاكِ، إِنَّمَا الْعِبْرَةُ بِالْحَاجَةِ . وَالْحَاجَاتُ تَتَقَرَّبُ بِمَسْتَوَيَّاتِهَا فِي الْكَثِيرِ الْغَالِبِ . فَكُلُّ اِنْسَانٍ اِنْسَانٌ يُحْتَاجُ إِلَى مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ، كَمَا نُشَاهِدُ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ «ع» يُسْوِي بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْنَ أَجِيرِهِ^٣ . وَرَعَايَةُ هَذَا الْأَصْلِ تُؤَدِّي إِلَى تَقْرَبِ مَسْتَوِيِّ عِيشِ الْجَمَاهِيرِ^٤.

٤ - الْقَاعِدَةُ الرَّئِيسِيَّةُ فِي بَنَاءِ الْمُجَتَمِعِ الْإِسْلَامِيِّ : إِنَّ الْاِسْسَاسَ فِي الْمُجَتَمِعِ الْإِسْلَامِيِّ، هُوَ الْأُخُوَّةُ وَالْتَّكَافِلُ، فَهُوَ الْمُجَتَمِعُ الَّذِي تَسُودُهُ تِلْكَ الرَّوْحُ وَتُرِى آثَارُهَا بَادِيَّةً فِي كُلِّ جُزِّءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ، مِنَ الْحُكْمِ وَاعْضَائِهِ إِلَى اَدُونِ مَقَامٍ وَأَخْمَلِ فَرْدٍ . وَمِنَ الْوَاجِبِ الْمُحْتَومِ، أَنْ يُشَاهِدَ اثْرُ تِلْكَ الرَّوْحِ فِي صِلَاتِ النَّاسِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ، فَإِنَّهَا أَهْمُّ مِجَالِيهَا . فَمِنَ الْعَجْبِ أَنَّ يَدْعُوَ مُدَّعٌ أَنَّ الْإِسْلَامَ يُبَرِّرُ الْإِمْتِلَاكَاتِ الْبَاهِظَةَ وَالْتَّضَخُّمَاتِ الْمَالِيَّةَ الْكَبِيرَةَ عِنْدَ اَفْرَادٍ، مَعَ حُضُورِ الْمُحْرَمَاتِ الْمُعَقَّدَةِ، الْمُعْلَنَةِ وَغَيْرِ الْمُعْلَنَةِ، فِي فِئَاتٍ وَفِئَاتٍ ! وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ فِي الْإِسْلَامِ، إِسْلَامُ مُحَمَّدٍ «ص»، إِسْلَامُ الْأُخُوَّةِ وَالْتَّعَاهِدِ، إِسْلَامُ الْكِفَاحِ فِي وِجْهِ الظُّلْمِ، إِسْلَامُ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ، إِسْلَامُ التَّعَاطِفِ وَالْتَّبَارِ، إِسْلَامُ الْمُؤَسَّةِ وَالْمُسَاوَةِ، إِسْلَامُ

١ - الْوَسَائِلُ / ٣ / ٥٨٧.

٢ - الْخَصَالُ / ١٢٠؛ الْوَسَائِلُ / ٣ / ٥٨٥.

٣ - الْكَافِي / ٨ / ٦٩ وَ ١٨٢.

٤ - راجع أَيْضًا : الْفَصُولُ ٢٦ وَ ٢٧ وَ ٤٧، مِنَ الْبَابِ ١١.

العدل والاحسان، اسلام القسط والعدالة الاجتماعية . فالتسخير الذي تشير اليه الآية القرآنية، إنما هو امر لازم للمجتمع، لغرض تأمين حاجات الناس، وكون بعضهم في خدمة بعض، بصورة متقاربة، مع الالتزام بروح الأخوة وناموس العدل والاحسان . و ليس المراد به ذلك الشكل الاستغلالي، الذي يقسم الناس الى آكل و مأكل اقتصاديًّا، فإن ذلك مرفوض في الاسلام، كما جاء في الحديث النبوى : «لا سخرة على مسلم»^١، وكما قال الامام علي «ع» : «لا تُسخروا المسلمين فتذلُّوهم»^٢. فالاصول والتأشيرات الاقتصادية في الاسلام ترفض الشكل المذكور من التسخير و تسخنه .

المنشور العلوى الكبير

في تأمين المستوى المعيشى العام للجماهير

لقد استهللنا الفصل الأول من «فصول مستوى العيش للجماهير»، بهذا الكلام العلوى الخالد العظيم، وجعلناه غرفة الفصل لكي تسترعي الانظار وتسترعي... : «ما أصبح بالكوفة أحد إلا ناعماً؛ إن أدنهم منزلة ليأكل البر، ويجلس في الظل، ويشرب من ماء الفرات»^٣. وهذا الكلام يدل بدوره على أن الحكم الاسلامي يجب عليه أن يؤمن لكل الناس - حتى أدنهم منزلة - الغذاء والسكن وما اليهما، بصورة معترف بها، حتى يأكل الأدنى ايضاً ويسرب من خير ما يأكله الآخرون ويسربونه، ويسكن في بيت كما يسكن الآخرون .

١ - الوسائل ١٣ / ٢١٦.

٢ - البحار ١٠٣ / ١٧٢.

٣ - البحار ٤٠ / ٣٢٧، عن «المناقب».

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

كذلك يقضي الكلام المذكور على تلکم المزاعم الفاسدة التي تقول، إنَّ الادارة العلوية أيضًا لم تنج في تأمين الناس وتجسيد العدل . وإنما يُشيرون هذه المزاعم الواهية، إما جهلاً بحقائق التاريخ، وإنما تجاهلاً وتهرباً من الوفاء بالالتزامات التي تحوطهم آينما حلوا، وبائيًّا عذرٍ تشبثوا ..

تمكيل رئيسي هام

التأمين الاجتماعي

كان علينا لزاماً، أن نعقد فصلاً - بل فصولاً - عن «التأمين الاجتماعي في الإسلام»، بتعاليمه وبحوثه ومسائله الهامة والبناءة، التي تبنّاها الإسلام أحسنَ تبنّ وأشملَه؛^١ لكنَّا أوردنا لمعةً وافرةً من تلکم الآيات والآحاديث الدالة على ذلك والحادية عليه، في تضاعيف فصول هذين البابين، فلذلك اكتفينا بها طالبين من القراء الأعزاء أن يلاحظوها من هذه الجهة أيضًا، ومن المبرمجين أن يعتمدوا إلى تجسيدها في البرامج الاقتصادية عامة، حتى يتَجَسَّد بذلك التأمين الاجتماعي الاقتصادي في الناس، في مواطنه الازمة، ولا يبقى على هذا الصعيد فراغٌ غير مسدود .

وحيث وقفنا أخيراً - وبعد تمام الفصول - على كتاب قيمٍ في الموضوع،^٢ أحيبنا أن نشير إليه، تدليلاً للقراء عليه، وتحضيرًا لطلاب هذه

١ - فإن الإسلام يعِدُ إلى تعسين العيش فكيف بالتأمين؟ يقول القاضي الطراولسي: «ومن لا يُحسنُ أن يعيش .. فإنه يجوز له أخذُها (أي أخذ الزكاة)» - (المهدب ١ / ١٧٠).

٢ - وهو كتاب «تأمين اجتماعي در اسلام»، تأليف فاضلين من فضلاء قم المشرفة، وبإشراف أحد أساتذة الحوزة العلمية بها، من منشورات «مسجد الغدير» بطهران (١٣٦٥ هـ. ش).

التعاليم والمسائل وللمبرمجين والأخصائيين على وعيٍ ماجاء فيه من آياتٍ واحاديث، وإن كانت عدّة صالحة منها مذكورة في مختلف فصول «الحياة».

والكتاب يحتوي ما يربو على ثلاثين فصلاً منها:

- ١ - تأمينُ الغِذاء للعِموم .
- ٢ - تأمينُ السَّكَن .
- ٣ - تأمينُ نفقاتِ الزَّواج .
- ٤ - حمايةُ الْبُؤسَاء .
- ٥ - حمايةُ الطَّاعُونَ فِي السَّنَ .
- ٦ - حِضانَةُ الْأَيْتَام .
- ٧ - تطبيبُ المرضى والجرحى ..
- ٨ - حمايةُ الْأَسْرَاء .
- ٩ - حمايةُ الْمَسْجُونِين .
- ١٠ - حمايةُ النَّسَاءِ الْحَوَالِمِ .
- ١١ - حمايةُ الْأَمْهَاتِ .
- ١٢ - حمايةُ الْأَطْفَالِ .

الفصل الثاني والثلاثون

الحدّ القواميّ السّالم للإنتاج

- محدوديّة الانتاج بحسب المصالح العامة
(الماديّة والروحية، الفردية والاجتماعية، التّربية والأخلاقية،
الاقتصاديّة والسياسيّة)

الكتاب

* إنَّ الآياتِ القرآنية النَّاهيةَ عن التَّعْدِي والتَّجاوزِ، وخصوصاً في الاستفادةِ من الطَّبِيعَةِ ومواهِبِها، تَشَمُّلُ موضعَ هذا الفصل والفصلين القادمين، لأنَّ الانتاجَ اذا لم يُرَاعَ فيه الحُدُّ القواميُّ يُصْبِحُ اعتداءً وتجاوزاً وطغياناً، وهو مقدمةً للطّغيان في الاستيراد والاستهلاكِ ايضاً - كما هو واضح .

الحديث

الإمام الصادق «ع» : .. أما تفسير الصناعات، فكلُّ ما يَتَعلَّمُ العبادُ أو يُعلَّمونَ غيرَهم من صنوفِ الصناعات، مثلَ الكتابةِ والحسابِ والتجارةِ والصياغةِ والسراجةِ والبناءِ والجياكةِ والقصارةِ والخياطةِ، وصنعةِ صنوفِ التصاويرِ -
 ما لم يَكُنْ مثلَ الروحاني - وانواعِ صنوفِ الآلاتِ التي يَحتاجُ إليها العباد، التي منها منافعُهم وبها قوامُهم، وفيها بُلْغَةُ جميعِ حوائجِهم، فحلالُ فعله وتعليمُه والعملُ به وفيه، لنفسِه أو لغيرِه؛ وإن كانت تلك الصناعةُ وتلك الآلة قد يُستَعَانُ بها على وجوهِ الفسادِ ووجوهِ المعااصي ويكونُ معونةً على الحقِّ والباطل، فلا بأسَ بصناعته وتعليمِه نظيرَ الكتابةِ التي هي على وجهِ من وجوهِ الفسادِ من تقويةِ معونةٍ ولادةٍ ولادةِ الجورِ . وكذلك السكين والسيفُ والرمحُ والقوسُ، وغيرُ ذلك من وجوهِ الآلةِ التي قد تُصرفُ إلى جهاتِ الصلاحِ وجهاتِ الفسادِ وتكونُ آلةً ومعونةً عليهمما، فلا بأسَ بتعليمِه وتعليمِه وأخذِ الاجرِ عليه وفيه والعملِ به وفيه، لمن كان له فيه جهاتُ الصلاحِ من جميعِ الخلائقِ . ومحرمٌ عليهم فيه تصريفه إلى جهاتِ الفسادِ والمضارِ . فليس على العالمِ والمتعلمِ إثمٌ ولا وزرٌ لما فيه من الرُّجحانِ في منافعِ جهاتِ صلاحِهم وقوامِهم به وبقائهمِ . وإنما الإثمُ والوزرُ على المتصرفِ بها في وجوهِ الفسادِ والحرامِ . وذلك إنما حرمَ اللهُ الصناعةَ التي حرامٌ هي كلُّها، التي يجيءُ منها الفسادُ محضًا، نظيرَ البرابطِ والمزاميرِ والشطرنجِ وكلَّ ملهوٍ به والصلبانِ والأصنامِ، وما اشتبَهَ ذلك من صناعاتِ الأشربةِ الحرامِ . وما يكونُ منه وفيه الفسادُ محضًا، ولا يكونُ فيه ولا منه شيءٌ من وجوهِ الصلاحِ، فحرامٌ تعليمُه وتعلمهُ والعملُ به وأخذُ الاجرِ عليه، وجميعُ التقلُّبِ فيه من جميعِ وجوهِ الحركاتِ كلُّها، إلا أن تكونَ صناعةً قد تُصرفُ إلى جهاتِ الصنائعِ¹، وإن كان قد تُصرفُ بها ويُتناولُ بها وجهٌ

1 - اي الصنائع المحللة . ومما يشاهدُ في هذا الحكم، ارشاده إلى تقديمِ الصناعةِ.

الفصل الثاني والثلاثون: الحد القوامي السالم للإنتاج

من وجوه المعاشي، فلعله لما فيه من الصلاح حل تعلمه وتعليمه والعمل به، ويحرم على من صرفه إلى غير وجه الحق والصلاح.

فهذا تفسيرٌ بيان وجه اكتساب معايش العباد، وتعليمهم في جميع وجوه اكتسابهم.^١

* راجع أبواب المكاسب المحرمة في الكتب الفقهية أيضاً.

١ - تحف العقول / ٢٤٧ - ٢٤٨ : ٣٣٦ - ٣٣٥ .

نظرة الى الفصل

لقد أورَدنا كلامَ الامامِ الصادقِ «ع»، في تفسيرِ «الصناعات»، في المتن ورأينا أنَّ الامامَ المعلمَ يُشيرُ في ذلك التعلّيمِ الى اهمِّ المقاييسِ والضوابطِ الاسلاميةِ للإنتاج، ولا سيما بالنسبةِ الى الآلاتِ والادواتِ المعيشيةِ وما هو ضروريٌ منها. فهذا مؤشرٌ حاسمٌ يجبُ أن يَتَخَذَ دستوراً لا يُ مجتمعٍ اسلاميًّا.

ولعلَّ من المناسب أن نقف هنا لنوضحَ بعضَ ما في هذا التعلّيمِ القيميِّ من الاصولِ والمقاييسِ، التي يحتمُ الامامُ الصادقُ «ع» مراعاتها في كلِّ صنعةٍ؛ فالتعلّيمُ قد أشادَ بذكرِ اصولٍ اربعَةٍ كما يلي :

- ١ - اصلُ الاحتياجِ العامُ (التي يَحتاجُ اليها العباد).
- ٢ - اصلُ النفعِ العامُ (التي منها منافعُهم).
- ٣ - اصلُ القوميةِ الاجتماعيةِ (وبها قوامُهم).
- ٤ - اصلُ الاستجابةِ لحاجاتِ الجماهيرِ عامةً (وفيها بُلغةُ جميعِ حوانِجِهم).

ففي هذا الضوء، يجبُ أن يكونَ الانتاج، بحسبِ الكمِ والكيفِ، محدوداً بالحدود التي تُؤشرُها هذه الاصولُ الرئيسيةُ الحياتيةُ والقوميةُ. ولنأتِ هنا بمسائلٍ وايضاحاتٍ، تنويراً للمواضيعِ هامةً تَرْسُمُ ملامحَ الانتاجِ الاسلاميِّ - وهو إنتاجٌ قوميٌّ - وتحظىُ المنهجُ السالمُ والصاعدُ للصناعةِ والانتاج :

١ - رفضُ الاستهلاكِ التجاريِّ والأستقرائيِّ : إنَّ الاصولِ والمقاييسَ

المذكورة ترفض كلّ شكلٍ من اشكال الاستهلاك الترفيي والأستقرائي في الانتاج رفضاً باتاً، لأنَّ انتاج السلع والبضائع الترفيية والتجميلية الارستقراتية تُضادُ تلك الاصول مُضادةً جوهرية . إنَّ هذه السلع والبضائع ليست :

١ - من مصاديق الاحتياج العام .

٢ - من مصاديق النفع العام .

٣ - من الموارد القومية الاجتماعية .

٤ - من مصادر الاستجابة لحاجات الجماهير عامة، بل هي من اهم البواعث على دعمِ اسسِ الفرقِ المُبتدئ، و سُحقِ الحياة السليمة للجماهير بتمييع اخلاقها، واتلافِ اموالها، وابادةِ اسبابِ قوامها ونموها الخَيْر الفاضل .

ومن المؤلم جداً أنَّ هذه الخصلة السلبية في تلك السلع والبضائع ورواج سوقها، لا تبقى منحصرةً في الحقل الاقتصادي، لأنها لا تهدُر ركن القوام الاقتصادي فحسب - كما اشرنا - بل تَتَعَدَّاه الى القوام الاخلاقي والتربوي والسياسي والدفافي ايضاً، وتهدم اركان كلٍ واحدٍ منها هداً . وذلك لأنَّ الانتاج والاستهلاك التجميليَّين الترفييين، يسلُّبان من الفرد والمجتمع كلَّ ما يقونان به من مادةٍ ومعنى، ويُوْقِعانهما في أسرِ الترف المفروض والاستزادة منه بصورةٍ باذخة، ويأْسِرانهما في شبكاتِ الاسراف، ويُذِيقان حفنةً من الناس طعم الرَّخاء وسُكُرِ النَّعيمِ الواسع ..
وإذا آلت الامرُ الى هذا المالِ السيئِ، يغرقُ المجتمعُ في دائمِ الغفلة والأشْرِ والبَطْرِ والطغيانِ والفساد، ويفُطّي الاستكبارُ المعيشيُّ والغطرسةُ ضميرِ الأفراد، فلا فضيلة اجتماعية يُرتجى انبثاثها بين الناس، ولا ارهاف ضميرِ فرديٍّ يُتَاحُ أن تُعلقَ عليه الآمالُ لتحسينِ مصائرِ الجماهير .

٢- قصر الإنتاج على الحاجات وما يلبيها و أهميتها الحياتية للناس : إن الأصل الرابع من الأصول المذكورة المُتَخَذِّة من التعليم الصادقي، وهو «أصل الاستجابة لحاجات الجماهير عامة»، يَقْضِي أيضًا على الإنتاج التَّجْمُلِي الرَّائد، بصورة خاصة، إذ الانتاج بهذا الوصف يُضادُّ الاستجابة لحاجات الجماهير من وجوه :

أ - أن هذا الانتاج هو بنفسه من أهم اسباب فرض العوز وال الحاجة على الناس، لأنّه يؤدي إلى استهلاك مقدارٍ كثیرٍ من المواد الأولية لتلك السلع والبضائع، وتقليل الإنتاج للسلع والبضائع العاديَّة الضروريَّة مما يحتاج إليه الناس، وقد يُسَبِّبُ ارتفاع اسعار هذه السلع الاخيره أيضًا، وهذه الأمور كلُّها مما يوجب العوز وال الحاجة و يُوَسِّع نطاقهما هنا وهناك . وهذا معلوم .

ب - أن الانتاج المذكور يدفع المنتجين - والمستوردين - إلى ايجاد الطلب الكاذب في الاسواق لبيع تلك السلع والبضائع . وهذا يؤدي بدوره إلى مفاسد أخلاقية واقتصادية، من الحرص والغش والكذب والتّمويه وضياع الاموال وتلف المواهب الإنسانية والآوقات، في طلب الوان تافهةٍ من البضائع، للونِ كذا او صورة كذا، مما لا يتوقف عليه امر من الامور الحياتية . وإنَّ أضرار هذا الامر لا تخفي على اي نابه .

ج - أن الانتاج المذكور، يدفع الشعب أيضًا إلى الانصهار في روحية الارستقراطية والاستهلاكية . ومن الواضح، أنَّ الناس كلُّهم لا تؤاتِهم الشروطُ والظروفُ لاصابة المالِ الكثير، حتى يدفعُوه للسلع والبضائع التجملية، فعند ذلك ينقسم المجتمع الإسلامي - وهو جسد واحد - إلى عضويين متباينين كلَّ التباين، متباغضين كلَّ التباغض، يأكلُ أحدهما الآخر، ويكون أحدهما للأخر كالذئب للشاة، ويُسرقُ أحدهما زاد الآخر ورزقه - كما ورد كل ذلك في الأحاديث .

٣- تقرّبُ مستوياتِ الانتاج : من اهم ما يُطّورُ المجتمعَ تطويراً انسانياً واسلامياً، هو الخصوّع لمبدأ «التقارب» والاعتداد بالشخصيّة الإنسانية، وكرامة الأدبيّين، من حيث تساویهم . فمن أين جاء هذا التفاوتُ والتّمييز، مع «أنَّ الرَّبَّ - تبارك وتعالى - واحد، واللَّامُ واحدة، والأَبُ واحد...» - على حدّ تعبير مولانا الإمام أبي الحسن عليّ بن موسى الرّضا «ع».¹

والاصلُ المذكورة، تدعُوا الى ذلك المبدأ؛ فعليه إن رعايتها تدفعُ الانتاج الى مستوياتٍ متقاربة، وتُسحقُ ما كان هناك من الفروق الكبيرة المدمرة . وهذا الامر من اهم الاسباب الداعية الى اقامة نظامٍ اقتصاديٍ سالمٍ ومستقلٌ . اذ من الواضح، أنَّ الانتاج التجميلي والارستقراطي يؤدي الى التّبعية الاقتصادية لا محالة . ومن جانب آخر، إن تلك السلع والبضائع اذا لم تكن موجودة في الأسواق لا يظفرُ بها الموسرون وابناؤهم وبنائهم، فلا يتميّزون عن جماهير الناس، ولا يستكرون ولا يتسامون، ولا يجدون حافزاً لهم على إهادِ حقوق الناس وامتصاصهم، لنيل تلك المطاليب التافهة .

على هذا، فإنَّ تعديلَ الانتاجِ والرّقابة الحاسمة على كونِ المنتجاتِ والادواتِ المعيشية متقاربة الحدودِ كيماً، يؤدي الى تعديلِ الاستهلاك ايضاً، والمنع من اتلافِ الاموالِ واضاعةِ الاوقات، ويُطيحُ بتلك الامتيازاتِ والفارقِ من الاساس .

٤- ملامحُ الانتاج في المجتمعِ الاسلامي : إنَّ الانتاج في المجتمعِ الاسلامي (والأصحُّ أن نقول : الانتاجِ الاسلامي)، يبني على اصولين، مما مرّتِ الاشارةُ اليه :

أ- الاحتياجِ العامّ .

¹- الكافي / ٨ . ٢٢٠

ب - النّفع العام .

فكلُّ ما يُنْتَجُ في أيِّ مجتمعٍ اسلاميٍّ ملتزم، يَجِبُ أن يكونَ من الحاجاتِ العامةِ ونافعاً للعلوم . وبهذا القيد تَخرُجُ الانتاجاتُ الخاصةُ التي تستهلكُ كثيراً من المواد الخامِ وآوقياتِ العمالةِ والصناعةِ والمعاملِ وثرواتِ المجتمعِ ويتَمتعُ منها الأقْلُون، وتَصِيرُ سبباً لرخائِهم التَّرَفيَّ، ولِتسيِّبِهم الْخُلُقِيَّ، وتساميِّهم اللَّا إِنسانيَّ .

وحكمةُ ذلك أنَّ الغايةَ الاصيلَةَ لـكُلِّ المُؤَشِّراتِ الاسلاميَّةِ، هي الانسَانُ وتكامُلُهِ وتأمينُ جهاتِ سعادتهِ وإسعادهِ، لاتمهيدُ السُّبُيلِ لاسرافِ المسرفينِ وإتلافِ المُترفينِ، وشقُّ الطَّريقِ امامَ طلَابِ اللذاتِ الماديَّةِ، والمنغمسيينِ في تَرَفِ النَّعيمِ والوانِ الأمْتَعَةِ وبِحارِ الاموالِ (الناسينِ للهِ وذكرهِ، المتسامينِ علىِ الخلقِ)؛ فلا تَجِدُ المجتمعَ الاسلاميَّ - بمعناهِ ومصاديقِهِ - تَمَلاً اسواقَهِ السُّلْعَ والأمْتَعَةِ التَّجمُلِيَّةِ والارستقراطِيَّةِ والأمْتَعَةِ والسلعِ الرَّديئةِ الساقطةَ^١، حتى ينقِسمَ بذلكِ الافرادُ الى قسمين متفاوتيِّن اشدَّ التَّفاوتِ، وأسواقٌ إلى أسواقٍ مرتفعةٍ غالبة، من الأمْتَعَةِ والفواكهِ والطَّعامِ والأثاثِ لقومٍ، وأسواقٌ نازلةٌ ممَّا ذُكرَ لقومٍ آخرَ . وكانتِ الاكثريةُ الغالبةُ اهلَ الرُّجُوعِ الى الاسواقِ الثانية، فتُسْحَقُ شخصيَّتها وكرامتُها وتُهدرُ وتُضاعُ مواهُبُها، وينهارُ مستوىها الاجتماعيِّ، فالدينِيُّ، فالثقافيُّ ، فالأخلاقيُّ .

وليسِ الغايةُ من هذا الاتجاهِ، شجبِ السُّلْعِ والبضائعِ الكماليةِ وما الى ذلك، بل الغايةُ سوقُ النَّاسِ الى تبنيِ الاصولِ الإنسانيةِ العاليةِ، وتقرِيبُ مستوياتِ المعاشِ للكلِّ . فإذا كانَ الكلُّ قادرُينَ على

١ - كما قالوا، انَّ الامامَ عليَّ بنَ ابي طالب «ع» كان يأتى عند طوافةِ في الاسواقِ، الى التَّمارينِ فيقول لهم : «أَظْهِرُوا من رديِّ بيعكم ما تُظْهِرُونَ من جيَّده» - راجع : الفصلُ القادم . وكما كان الامام الصادق «ع» يقولُ ل العاصمِ بنِ حميد : «إسْتَرِ الجَيْدَ وَبِعِ الجَيْدِ...» - (الوسائلِ / ١٢ / ٣٢٢)، كما نشيرُ اليه في المتن بعدَ هذا . راجع ايضاً : الفصلِ ١٣، من هذا الباب، فقرةً «بِا» .

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

الاستمتاع بالسلع والامتناع الكمالية او ما يقاربها فلا بأس بها، وأما التبعيض بصورة باهظة فلا. وكذلك سائر ما يمتد إلى هذا الموضوع بوجه . ولقد جاء التأكيد في التعاليم على بيع الجيد وشراء الجيد، ليكون الناس كلهم متمتعين بالجيد من الأmente والأشياء . وهذا اتجاه انساني واسلامي لا محيد عنه .

٥- واجب الحكم الاسلامي في الرقابة على الإنتاج: بناء على ما مهدناه، اقتباساً من التعاليم، يصبح من واجب الحكم الاسلامي أن يعمل على تجسيد الاصول المذكورة في حقل الانتاج، وان يرسى قاعدة انتاج اسلامي قائم على موازین جاء بها الاسلام، ملتحم مع الاصول التي تقدم ذكرها . فعلى الحكم الاسلامي أن لا يتيح للمُنتجين الآ الآ فيما يؤدي الى تعميم الانتاج، وسحق الفروق الكذائية، وشجب الانتاج الترفيي الذي يستتبع الاستئثار والتخصيص، وما الى ذلك .

٦- الفرق الجوهرى بين الانتاجين : الاسلامي والرأسمالي : هذا الجانب الذى نؤكد عليه - تبعاً لل تعاليم والاحاديث - هو من الجوانب الهامة التي يتميز بها الاقتصاد الاسلامي وانتاجه عن الاقتصاد التكاشى والرأسمالى وانتاجه . اذ الاصل الحاكم على الانتاج الرأسمالى والتاكاثرى هو الربح وتوفير المال التصاعدى بالإعلام المموم، وامتصاص الناس واستغلال السوق، من غير أن يعتد ب حاجات الناس الواقعية ونفعهم، ومن غير أن يابه بغير المُثرين والموسرين الذى لهم اكبر قوة للشراء . فهو ينتج ما يكون اكثر نفعاً وأجلب للربح للمُنتجين، فيكثر من انتاج ما يكون أربح وأربح؛ وما هو الا التجملى والارستقراطي في الاغلب .
وأساساً فالنظام التكاشى والرأسمالى يبدل الانتاج القومى السالم

إلى الانتاج الترفيي والارستقراطي الزائف، لكي يُتاح له ما يستهدفه من الاستغلال والامتصاص . وهو يفرض على المجتمع - بفضل إعلامه المُمَوَّه - استهلاك السلع والبضائع التجميلية والترفيه، فيجرؤ على المستهلكين ويلاتٍ بعد ويلات، في حين أنه يفرج ويتبَّح بما يصيّبه من الارباح الكبيرة والكثيرة . وأين هذا من الانتاج الإسلامي القوامي السالم، الذي خططَ مناهجه الإمام الصادق «ع» للمجتمعات الإسلامية؟

٧ - صورٌ من الإنتاج التكاثري المدمر: لا اصل سائداً على الانتاج التكاثري الحرّ، الا حب المال وعبادته وطلب الربح الكثير فالكثير، وتكدس الثروات بصورة مدهشة - كما أشرنا إليه - من دون أي تزامٍ بفضيلة او انسانية او حقاً . ومن جراء ذلك نشاهد اليوم أنَّ الإنسان والانسانية قد صارا أكلةً للمتكاثرين الرأسماليين في العالم من نواحٍ شتى . منها ومن آضرها واشدّها شناعة، ذلك الانتاج الوفير للأسلحة والاجهزة الحربية المدمرة (الذى يزيد يوماً فيوماً، بحسب الكل، ويُطَوِّر بحسب الكيف)، وجعلُ هذا الجانب احسن ذريعة للاستغلال وأفيدتها، واتخاذه سلماً لغاياتهم التصاعدية المستمرة ..

وهذا واقعٌ مرّ يشاهده - بل يُكافِدُه - انسان اليوم في العالم المعاصر، فيرى أنَّ الرأسماليين العالميين ومحاميهم من السياسيين، يُشنّون نيران الحروب الدموية بين البلد والأمر كل يوم، ويُغرون البعض على البعض الآخر هنا وهناك في المناحي المختلفة، فيحتدم بينهم الجدال والقتال، ويُقتل بذلكآلاف مؤلفة من البشر المضطهددين . والعدة في علة ذلك الخطاب الفادح الفجيع، الذي يُوجّدونه دوماً ويفرضونه على البشرية، أن يظفروا بأسواق لمنتجاتهم الحربية وبيعها من أولئك المتصارعين والمتناحرین، فتصبح جماهير وجماهير من الأناسي ضحايا

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

تلك الميول التكاثرية والترفيه اللاانسانية، وغاياتها الاستغلالية .
ومن الواضح، أن هذه الادوات المدمرة لا يوجد لها بطبع الحال سوق، لولا اغراء اولئك وفتنتهم، فيقدموه على ذلك بايجاد السيطرة وفرضها على البلاد والأمم، ويلتزمون الطرق للوصول الى هذه الغاية الغاشمة، ويستعمرون الشعوب، ويُشعلون نيران الحروب الطاحنة، وينظمون عمليات التجسس، ويبثون العيذ والفساد، وينبذون الأمم ويمزقون البلاد، وما الى ذلك من الاغراض الشيطانية والاتجاهات ضد الانسانية .

وهذه الممارسة يجب أن تجتبها المجتمعات الاسلامية كل الاجتناب . ومن أهم الاسباب المؤدية الى ذلك الاجتناب، هو شجب الانتاج التكاثري والترفيي؛ فإن التكاثر - في آية صورة من صوره - ظاهرة تبعية لا يمكن أن ينفصل عن الرأسمالية العالمية . فالمتكاثر المواطن يتبع المتكاثر العالمي ولو بصورة غير معلنة .

٨- مضادة الإنتاج التكاثري للانسان والانسانية: لقد أضحت هذه المضادة مما سلف من القول . نعم، إن الغايات التي يطلبها الانتاج التكاثري، غايات ضد انسانية، وإن المقاييس التي تسود ذلك الانتاج مقاييس ضد انسانية . وهذه الواقعية هي التي تجعل الانتاج في الاقتصاد التكاثري مضادياً للقيم الانسانية والالهية بحسب ماهيتها ونزعاته .
والحال أن الغايات والمقاييس السائدة على «الانتاج الاسلامي»، غايات ومقاييس إنسانية، تجعل ذلك الإنتاج إنتاجاً قوامياً انسانياً وفي خدمة الانسان والانسانية، محدوداً في إطار سالمٍ مفيد، ولا يعدو الحاجات المناسبة، لمعيشة انسانية سالمـة، لكل أحدٍ من الناس . ولا يجحـنـ الى انتاج الوان متعددة، من وسائل الرفاه الحديث وادوات التبرج و .. الا بعد

أن كانت منتجاته بحيث تُرضي مُتطلبات الناسِ عامة، وكانت للجماهير قوَّةٌ شرائطَةٌ لسائر المنتجات، ولو في صُورٍ متقاربةٍ إلى حدٍ .

نبهات

١ - آنَّ تبني «القومية» في الانتاج، وتقييده بها، والرقابة على قصره عليها، يُزيحُ عقبةً كاداء من طريق العالم الثالث والبشر المضطهدin . وتلك العقبةُ الهدامة هي الاستهلاكية والانصهار بها . وذلك لأنَّ الدخلُ الفردي السنوي لشعوب العالم الثالث، إنما يُستهلكُ مقداراً باهظاً منه - بسبب التربية المزيفة المموهة - في شراء الامتعة التجملية، فلا يسعهم أن يدفعوا للتمويل الشعبي في الصناعة حتى يتقدم اقتصادهم وصناعتهم، وحتى يصلوا إلى حد الاكتفاء الذاتي . وهذا ما فرضه عليهم المستعمرون الدجالون . فالافراد، بدأ أن يدفعوا المقدار الزائد من دخولهم لتأسيس شركاتٍ وتعاونياتٍ وايجاد معاملٍ ومصانعٍ ومزارعٍ و .. يخصُّونه بشراء الامتعة الكمالية والتجميلية، وتراهم يجددون الاثاث كلَّ اسبوعٍ او شهرٍ او سنة، مع أنَّهم محتاجون إلى الاجانب في كلِّ شيءٍ، حتى حبةٍ من دواء . وهذه هي من أهم مشكلاتِ البلد المفروضٍ عليها التخلُّف . ومن المعلوم، أنَّ هذه المشكلة إنما تُتَاجَع ازاحتها عن مسيرةِ البلد المذكورة واهاليها بامرٍ :

(١) - دعوةُ العلماء والمفكرين الناس إلى تبنيِ الحدَّ القومي في الاستهلاك .

(٢) - اعتدادُ الحكم بالامر المذكور والرقابة عليه لتشييده واتخاذِه دستوراً .

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

(٣) - تحديد المستوردين والصناع الداخليين، حتى لا يعشوا في الأرض ولا يسخّقوا حرية الناس والبلاد.

(٤) - توعية الناس اقتصادياً، ونشر الأخلاق الاقتصادية الإسلامية فيهم، حتى يمكن لهم التخلص من أشراف الإعلام المسمو المغربي، فيعمدو إلى ما ينفعهم وينفع بلدتهم وشعبهم، ويتحذرون ويتحرّزون مما يضرّهم ويضرّ بلدتهم وشعبهم.

(٥) - تنظيم برامج تربوية للناشئة، على أساس الأخلاق الاقتصادية السالمة، حتى يقفوا من أول الأمر على تلکم التلقينات والتمويهات، فيرفضوا الاستهلاكية المبيدة في برمجة حياتهم الحاضرة والمقبلة.

فهذه الأمور وما يُشَابِهُها - من نشر ثقافة اقتصادية حكيمة - يمكن أن تُنقذها البلاد والشعوب من ورطات الاستعمار الغاشم، وأن يُجبرَ نقص التمويل الشعبي، وأن يُسدَّ الباب في وجه التمويل الاجنبي، الذي ليس إلا عاملًا جبارًا لفرض التسلط على الناس في جميع الجوانب، من السياسية والاقتصادية والأخلاقية والثقافية والعسكرية ..

٢ - أن الحدّ القوامي المؤكّد عليه هذا التأكيد، على مبني التعاليم القرآنية والحديثية، هو بنفسه يخلق الانسجام بين نظام الانتاج وواقع الحياة الإنسانية، في الظروف المختلفة، لأنّه يتبع بصورة مقتضية وسالمة، الشروط والظروف والازمنة والاحوال.

بيان ذلك : أن الحد المذكور له معيار ثابت من جهة ومتغير من جهة.

اما الجهة الثابتة فهي كون الشيء مطابقاً لاصل «القوامية»، عاملًا قوامياً لحياة الإنسان ومعيشته، من حيث الكم والكيف . واما الجهة المتغيرة فهي اختلاف قوامية الأشياء وحدودها - كما وكيفاً - بحسب الازمنة والمكانة،

والأمصار والبلاد، والأشخاص والبيئات .^١ فمثلاً يمكن أن يكون متاع، ذو كيفية خاصة وسعر خاص، قوامياً لا حِدٍ، غير قومي لغيره، أو قوامياً في زمنٍ غير قومي في غيره، أو قوامياً في بلده، غير قومي في غيره .. هذا ممكن وواقع، ولا يُنكره الإسلام المواكب للواقعية؛ بيد أنَّ الامر الذي يجب أن لا يُغفل عنه قيد ذرَّة، هو أنَّ هذه الجهة المتغيرة، إنما تَغْيِيرُ في داخل الحقل القوامي، مع المحافظة على عناصر القومية تماماً، فلا مُسْوَغَ لأن تستغل فتَتَّخذ سُلْطَانًا للوصول إلى الحرية واللامحدودية في الاستهلاك .

أجل، إنَّ هناك امرًا ثابتاً لا تَغْيِيرَ فيه ولا محيد عنه، للمنتج والمُستهلك، وهو كون الشيء مستعملاً استعمالَ القومية والقصد والتوازن، في أي ظرفٍ كان، صادقاً عليه أنه قوامٌ لحياة فرد أو جماعة . وهذا امرٌ لا يوجد فيه اختلافٌ ضارٌ، في الظروف المشابهة، اذا رُوعي بصورة صادقةٍ يُراقبُ عليها في حزمٍ وصرامة .

٣ - ففي ضوء ما ذكرنا، يتَّضحُ أنَّ الذي يُستفادُ من «اصلِ القومية»، هو الافادة النهاية في الاقتصاد . فالإسلام بما أشرَّ هذا الحدَّ قد ظفر بایجاد مقياسٍ عامٍ لكلِّ شيءٍ في الانتاج والاستهلاك، مما يُطَوِّرُ الاقتصاد إلى صورةٍ ممكنةٍ تُلائمُ حياةَ الإنسان وغاياتِ تلك الحياة الكريمة والحكيمة . وهذا الحدُّ هو حدُّ القصد والتوازن (القوم)، وهو ثابتٌ لكلَّ عصرٍ ومصر (سُنَّةُ الله .. ولن تَجِدَ لسُنَّةَ اللهِ تبديلاً).

٤ - أنَّ الحدَّ القوامي الذي جَعَلَهُ الإسلام مقياساً، لا يختصُ بالانتاج والاستهلاك، بل يَعُمُّ الاستيراد والتوزيع - كما يأتي بيانه .

١ - راجع لنفسيل هذا الموضوع : النَّظرةُ إلى الفصلِ ٢٥، من البابِ ١١، البند ٧.

الفصلُ الثّالثُ والثّلاثُون

الحدُّ القواميُّ السّالم للاستيراد

- محدودية الاستيراد بحسب المصالح العامة
(المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التّربوية والأخلاقية،
الاقتصادية والسياسية)

الكتاب

* إنَّ الآياتِ التي تَنْهَى عن التّجَاوزِ وَالْطَّغْيَانِ - وجاءت لمعةً
منها في الغضون - تَشْمُلُ هذا الموضوعَ بوضوحٍ.

الحديث

١ الإمام الصادق «ع»: .. أَمَّا تفسيرُ التّجاراتِ، فِي جمِيعِ الْبُيُوعِ وَوِجُوهِ
الْحَلَالِ مِنْ وِجْهِ التّجاراتِ الَّتِي يَجُوزُ لِلْبَائِعِ أَنْ يَبْيَعَ مَمَّا لَا يَجُوزُ لَهُ،
وَكَذَلِكَ الْمُشْتَرِي الَّذِي يَجُوزُ لَهُ شِرْأُوهُ مَمَّا لَا يَجُوزُ لَهُ، فَكُلُّ مَأْمُورٍ بِهِ مَمَّا

هو غِذاء للعباد وقوامُهم به في امورِهم في وجوهِ الصَّلاح، الَّذِي لَا يُقْيِمُهُمْ غَيْرُهُ، مَمَّا يَأْكُلُونَ وَيَشَرَّبُونَ وَيَلْبِسُونَ وَيَنْكِحُونَ وَيَمْلِكُونَ وَيَسْتَعْمِلُونَ مِنْ جَهَةِ مُلْكِهِمْ، وَيَجُوزُ لَهُمُ الْاسْتِعْمَالُ لِهِ مِنْ جَمِيعِ جَهَاتِ الْمَنَافِعِ الَّتِي لَا يُقْيِمُهُمْ غَيْرُهُ مِنْ كُلَّ شَيْءٍ يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الصَّلاَحُ مِنْ جَهَةِ مِنَ الْجَهَاتِ، فَهَذَا كُلُّهُ حَلَالٌ بَيْعُهُ وَشِراؤهُ، وَامْسَاكُهُ وَاسْتِعْمَالُهُ، وَهَبَتُهُ وَعَارِيَتُهُ.

وَمَا وَجُوهُ الْحَرَامِ مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ فَكُلُّ امْرٍ يَكُونُ فِيهِ الْفَسَادُ مَمَّا هُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ مِنْ جَهَةِ اَكْلِهِ وَشَرَبِهِ او كَسْبِهِ او نَكَاحِهِ او مَلِكِهِ او اَمْسَاكِهِ او هَبَتِهِ او عَارِيَتِهِ، او شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ وَجْهٌ مِنْ وَجُوهِ الْفَسَادِ نَظِيرُ الْبَيْعِ بِالرَّبَّا لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ، او الْبَيْعِ لِلْمِيتَةِ، او الدَّمِ، او لَحْمِ الْخَنَزِيرِ، او لَحْومِ السَّبَاعِ مِنْ صَنْوَفِ سِبَاعِ الْوَحْشِ، او الطَّيْرِ، او جُلُودِهَا، او الْخَمْرِ، او شَيْءٍ مِنْ وَجُوهِ النَّجْسِ، فَهَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ وَمَحْرَمٌ، لَأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مَنْهِيٌّ عَنِ اَكْلِهِ وَشَرَبِهِ وَلُبْسِهِ وَمِلْكِهِ وَامْسَاكِهِ وَالتَّقْلِبِ فِيهِ بِوْجِهٍ مِنَ الْوَجْهِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَسَادِ، فَجَمِيعُ تَقْلِبِهِ فِي ذَلِكَ حَرَامٌ . وَكَذَلِكَ كُلُّ بَيْعٍ^١ مَلَهُوْبٌ وَكُلُّ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، مَمَّا يُتَقَرَّبُ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ، او يَقْوِيُ بِهِ الْكُفُرُ وَالشَّرُكُ مِنْ جَمِيعِ وَجُوهِ الْمَعَاصِيِّ، او بَابٌ مِنَ الْابْوَابِ يَقْوِيُ بِهِ بَابٌ مِنَ ابْوَابِ الضَّلَالَةِ، او بَابٌ مِنَ ابْوَابِ الْبَاطِلِ، او بَابٌ يُؤْهِنُ بِهِ الْحَقَّ، فَهُوَ حَرَامٌ مَحْرَمٌ، حَرَامٌ بَيْعُهُ وَشِراؤهُ وَامْسَاكُهُ وَمِلْكُهُ وَهَبَتُهُ وَعَارِيَتُهُ وَجَمِيعُ التَّقْلِبِ فِيهِ، إِلَّا فِي حَالٍ تَدْعُ الْحُضُورَةُ فِيهِ إِلَى ذَلِكَ .^٢

الإمام الصادق «ع» : إنَّ الْحَلَالَ مِنَ الْبُيُوعِ، كُلُّ مَا كَانَ حَلَالًا مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكِ، مَمَّا هُوَ قَوْمٌ لِلنَّاسِ، وَيُبَاخُ لَهُمُ الْاِنْتِفَاعُ . وَمَا كَانَ

١ - جاء ضبطُ الكلمة، في المكاسب : «بَيْع»: وهو الاوفق.

٢ - تحف العقول / ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٣٢٢ - ٣٢٣: المكاسب ١ / ٣٧.

الفصل الثالث والثلاثون: الحد القوامي السالم للاستيراد

محرّماً اصْلُهُ، مَنْهِيًّا عَنْهُ، لَمْ يَجُزْ بِيُعْهُ وَلَا شَرَاؤُه ..^١

الإمام الرضا «ع» : .. اذا فَعَلَ النَّاسُ هذِهِ الْأَشْيَاءِ (الْمَنْهِيَّاتِ)، وَارْتَكَبَ كُلُّ انسانٍ مَا يَشْتَهِي وَيَهْوَاهُ، مِنْ غَيْرِ مِرَاقبَةٍ لَا حَدٍ، كَانَ فِي ذَلِكَ فَسَادُ الْخَلْقِ اجمعين ..^٢

* إنَّ الاستيراد أيضًا اذا لم يُكُنْ عَلَيْهِ مِرَاقبَة، وَلَمْ يُحَدَّدْ بحدود، كَانَ فِيهِ فَسَادُ الْخَلْقِ اجمعين - كَمَا هُوَ مُشَهُودٌ .

١ - المكاسب ١ / ٥٢. عن «دعائم الإسلام».

٢ - عيون أخبار الرضا ٢ / ٩٩.

نظرة الى الفصل

إنَّ كثِيرًا مِمَّا قُلْنَاهُ فِي النَّظِيرَةِ إِلَى الْفَصْلِ السَّابِقِ يَأْتِي هُنَا أَيْضًا، وَخُصُوصًا الْأَصْوَلَ الْأَرْبَعَةَ الْمُذَكُورَةَ هُنَاكَ مِنْ تَعْلِيمِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ «ع»، فَلَقَدْ أَكَدَتْ عَلَيْهَا احْدِيثُ هَذَا الْفَصْلِ أَيْضًا، فَلَاحِظُهَا بَدْقَةً وَإِعْنَانٌ . فَفِي هَذَا الضُّوءِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْاسْتِيرَادُ - إِنْ شَاءَ أَنْ يَكُونَ اسْلَامِيًّا - مَنْسَجِمًا

مع :

- أ - اصل الاحتياج العام (التي يحتاج اليها العباد).
- ب - اصل النفع العام (التي منها منافعهم).
- ج - اصل القوامية الاجتماعية (وبها قوامهم).
- د - اصل الاستجابة لحاجات الجماهير عامة (وفيها بلغة جميع حوايجهم).

هذا مع رعاية القصد والتوازن، وتقليل الربح، وخفض السعر، وترك الغش والغبن، والتجنب عن الاحتكار .. والنظر الى الناس المبتعين سواء، وما الى ذلك من التأشيرات الاسلامية .

بحث وتنبيه

نُودُّ فِي هَذِهِ النَّظِيرَةِ، أَنْ نَلِفْتَ الْانْظَارَ، بِمَنْاسِبَةِ الْكَلَامِ عَنْ «الْاسْتِيرَادِ الْقَوَامِيِّ السَّالِمِ»، إِلَى سُلْبِيَّاتِ الْاِقْتَصَادِ الْحُرُّ وَشَجَبِ الْاسْلَامِ لَهُ، فَنَقُولُ :

إِنَّ الْحُرُّيَّةَ الْاِقْتَصَادِيَّةَ لِمَمَّا يَرْفُضُهُ الْاسْلَامُ رُفْضًا، فَإِنَّ دِينَنَا يَكُونُ مِنْ

نظرة إلى الفصل الثالث والثلاثين ..

مصطَلحاته الحُكميَّة الشائعة، «الحلالُ» و«الحرام»، ويُبحَثُ في فقهه عن «المكاسب المُحرَمة»، لا يُمْكِن أن يُقرَّ الحُرْيَة الاقتَصاديَّة، التي لا تَعرِفُ الحلالَ والحرامَ بحسبِ واقعِها وطبيعتها ومناهجِها العملَية، وإن أبى الجانحون إليها قبولَ ذلك.

إنَّ الإسلامَ قد دعا إلى أمورٍ، وأَسَسَ عليها ثقافَتَه التَّربويَّة، ومنها جهَ التعليميَّ، ومذهبَه الاقتَصاديَّ، وَجَعَلَها أصوًلاً رئيسَة لتنقييفِ الفردِ وصُنْعِ المجتمعِ، وَعَلَى عليها بناءُ الدينِ . وهذه الأمور - ونذكرُ الآن عدَّة منها - ترفضُ بدورِها الحُرْيَة الاقتَصاديَّة بِجمِيعِ صُورِها وأَلوانِها :

- ١ - الدَّعْوةُ إلى قيامِ النَّاسِ بالقسطِ .
- ٢ - الْأَمْرُ باشاعةِ العدْلِ والاحسانِ .
- ٣ - النَّهْيُ عن أكلِ اموالِ النَّاسِ بالباطلِ .
- ٤ - التَّأكيدُ على التَّراضي في التَّجَارَةِ والبَيْعِ (وَمِنَ الْأَلَّاْبَ، أَنَّ رضاَ المشتريَّ أيضًا شرطًا، كما يُدَلِّلُ عليه كُلُّمَةُ «التَّراضي») .
- ٥ - التَّنديدُ بالتكاثرِ الماليِّ، بوصفِه مُلهيًّا للإنسانِ وصادِدًا له عن تبنيِ الالتزاماتِ التَّكليفيَّةِ والاجتماعيَّةِ .
- ٦ - الْأَمْرُ بِايفاءِ المكاييلِ والموازينِ .
- ٧ - النَّهْيُ عن بُخْسِ النَّاسِ أشياءَهُمْ .
- ٨ - المنْعُ عن العِيَّثِ والفسادِ في الأرضِ (وَإِنَّ مِنَ الْأَهَمِ مصاديقَهُما هُوَ الاقتَصاديُّ منهما) .

١ - وخصوصاً مع ملاحظة أنَّ «الحرام» له مصاديقٌ كثيرة في الاقتصاد الحديث، غير ما عرفه العالمُ القديم .

٢ - كما نَهَى عليه القرآنُ الكريم بقوله تعالى : «وَلَا تُطِيعُوا امْرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ *» - (سورة الشَّعْرَاءَ - ٢٦ - ١٥١ - ١٥٢)، فَنَسَبَ الفَسَادَ الَّذِي لا يَقْبَلُ الاصلاحَ إلى المُسْرِفِينَ . وَهُمْ لَا يَكُونُونَ فِي الْأَغْلُبِ الْأَلَّاغْنِيَّةِ وَاصْحَابَ الْحُرْيَةِ الماليَّةِ .

- ٩ - رَدُّ النَّاسِ عَنْ أَنْ يَفْعُلُوا فِي أَمْوَالِهِمْ مَا يَشَاؤُونَ، كَاتِلَافِ الْمَالِ
أو استهلاكه تَرْفِيًّا وَسَرَفيًّا.
- ١٠ - الْأَمْرُ بِالْاعْتِدَالِ فِي طَلَبِ الْمَالِ، وَالْحُضُّ عَلَى الْكَسْبِ
الْمُقْتَصِدِ، مَا يَكُونُ فَوْقَ كَسْبِ الْمُضِيْعِ وَدُونَ طَلَبِ الْعَرِيقِ.
- ١١ - تَحْدِيدُ الرِّبَحِ وَتَقْلِيلُهُ.
- ١٢ - عُدُّ الْاسْتِشَارَ بِالْأَمْوَالِ سَبِيبًا لِلْهَلاَكِ.
- ١٣ - سَلْبُ الْحِلَّةِ عَنِ الْمَالِ الْكَثِيرِ - كَمَا مَرَّتْ احْادِيَّهُ^١.
- ١٤ - قَصْرُ الْاسْتِهْلَاكِ لِلَاكِلِ وَالشُّرُبِ وَاللُّبْسِ وَالآثَاثِ وَالزَّوْاجِ
وَالسَّكِينِ وَالرُّكُوبِ عَلَى حَدَّ الْقَصْدِ.
- ١٥ - النَّهْيُ الْبَاتُ الْحَاسِمُ عَنْ ظُلْمِ الْأَجْرَاءِ وَالْعُمَالِ وَالْفَلَاحِينِ
وَالْكَادِحِينِ، وَالتَّأكِيدُ عَلَى إِيْفَائِهِمْ حُقُوقَهُمْ.
- ١٦ - تَقْسِيمُ وَجْوهِ التَّبَادِلِ وَالْمُعَامَلَاتِ إِلَى مَا هُوَ حَلَالٌ وَمَا هُوَ
حَرَامٌ.
- ١٧ - تَحْرِيمُ الرِّبَا.
- ١٨ - تَحْرِيمُ الْاِحْتِكَارِ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ.
- ١٩ - الْمَنْعُ عَنِ التَّلَقِّيِّ.
- ٢٠ - الْمَنْعُ عَنِ الْغَبِينِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

فهذه الحدود والتأشيرات، إن دلت على شيءٍ، فإنما تدلُّ على شجبِ
الاقتصاد الحرّ والحرّية الاقتصادية ورفضها البدئية.
ونحن نرى أنفسنا غير محتاجين إلى عقدٍ فصلٍ خاصٍ بهذا
الموضوع، فإنَّ كثرةً ما ورد بهذا الصدد من التعاليم الإسلامية - كتاباً

١ - راجع : الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «بـ».

نظرة إلى الفصل الثالث والثلاثين ..

وتحديداً^١ - تُغْنِي الباحث عن كل دراسة مستقلة . وتجسد ذلك، تلك الشذوذ التي جاءت منها، في تضاعيف فصول هذين البابين .
وكما أنَّ الإسلام يدعُو إلى امورٍ تُضادُ الحرية الاقتصادية، فإنَّ الحرية الاقتصادية أيضاً توجب اموراً تُضادُ الإسلام وتهدِّم أركان المجتمع الإسلامي . والليك إشارةً إلى بعضها :

- ١ - اطلاق سراح الطاغيَّة الاقتصاديين وأبالية الذهب والفضة .
- ٢ - توطيد التبعية الاقتصادية .
- ٣ - شيوخ الظلم في الناس بفرض الفقر والحرمان عليهم .
- ٤ - اضطهاد الأجراء والعمال وقسرُهم على أعمال باهظة بأجورٍ زهيدة .
- ٥ - تحكيمُ أُسسِ الفرق والأثر الطبقية الزائفة .
- ٦ - تعويذ المجتمع الكذب وقبوله، حيث يُصبُّ عليهم الإعلام الكاذب المموه، للتعرِيف بالسلع والبضائع والمنتجات والمستورَدات .
- ٧ - سوقُ الناس إلى الاستهلاكية المُبيدة .
- ٨ - تبريرُ التسيب الخلقي وتغلغله في الجماهير .
- ٩ - رفعُ القيم التافهة وخفضُ القيم السامية .
- ١٠ - استقطابُ المال على حسابِ المقاييسِ الأصيلة .

تمم

من الواضح، أنَّ الناس يحتاجون إلى الاستيراد والانتاج، غير أنَّ الحكم السالم - بعيد عن المتکاثرين ونزاعاتهم والانصهار بروحياتِهم

١ - كما صدرت بصدر المسائل المذكورة، فتاوى فقهاء الإسلام أيضاً، في كتبهم الفقهية .

والمساهمة في دخولهم - لا يدعهم احراراً في الاستيراد والانتاج وما يمتنع اليهما، يفعلون ما يشاؤن ويعكّمون ما يريدون، فإن ذلك «باب مضرر للعامة»^١، واطلاق سراح الذئاب في الجماهير الساذجة التي قد عبر عنها بالشياه^٢.

فالحكم مسؤول مؤخذ في كل حركة في المtau، او تحكم في البيع، او تضخم في الربح، او اجحاف في السعر، او فساد في الاستيراد، او زيف في الانتاج، او ظلم في التوزيع، او سرف او ترف في الاستهلاك، مما يضر الناس.

والعجب من يقرأ آية القسط الشهيرة في القرآن، ويعرف بأن الاسلام دين العدالة الاقتصادية والقسط، ثم يرى الاقتصاد الحر (الليبرالية الاقتصادية) والملكية الحرة امراً يقره الاسلام! ايجسد هناك قسط مع «الاقتصاد الحر»؟ اطبق عدالة اجتماعية، او اقتصادية او معيشية مع الملكية الحرة الامحدودة؟ إن هي الا احلام نائم، او ذرائع للتمويه والدجل، او مصانعة لحساب الاغنياء المستوردين واصحاب المعامل والقطاعيين والملاكين الكبار، او طمع الى ما في ايدي هؤلاء ولو للمشاريع، او جهل بحقيقة الموضوع بأبعادها ..

إن الله - سبحانه وتعالى - قد انزل كل شيء بقدر معلوم^٣ فإذا استفادت حفنة من النعم والمواهب - المقدرة بقدرها، المعدة للانسان العائش على ظهر الارض - بصورة حرة كيما شاءت وشاءت لها الميول، لا يصل الى الآخرين ما قدر لهم - وهذا واضح .

١ - على حد تعبير مولانا امير المؤمنين «ع» - (نهج البلاغة / ١٠١٧ : عبده ٣ / ١١٠).

٢ - على ما جاء في حديث الامام علي بن الحسين السجاد «ع» - (الخلال ١ / ٣٣٩)، ولقد مر في سالف الفصول .

٣ - سورة الحجر (١٥) : ٢١

فما جاءَ فقيرُ الابْعَامَ مَنْ غَنِيَ - على حد تعبير مولانا امير المؤمنين «ع»^١؛ وما حَرِمَ الْمُضْعَفَاءِ مِنَ الْمَزَارِعِينَ مِنَ الْمَيَاهِ - وَمَا إِلَيْهَا - إِلَّا بِتَغْلِبِ ذُوِّ الْقُدْرَةِ وَالْعَزَّةِ - على ما مرَّ عن الامام الصادق «ع»^٢.

واما التَّبَعِيَّةُ الْإِقْتَصَادِيَّةُ، الَّتِي أَشْرَنَا إِلَيْهَا، فَانَّهَا مِنْ لَوَازِمِ الْإِقْتَصَادِ الْحُرُّ الْحَتَمِيَّةِ؛ وَخُصُوصًا فِي الْإِقْتَصَادِ الْحَدِيثِ وَفِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ، مَعَ مَا هُنَّاكَ مِنَ الصلاتِ الْعَالَمِيَّةِ فِي الانتاجِ وَالاستِيرادِ وَمَا يَمْتَأْتُ إِلَيْهِمَا . وَهَذَا بَدْوِرِهِ مَمَّا يُسَبِّبُ تَأكِيدَ إِلَيْسَامِ عَلَى رَفْضِ هَذَا الشَّكْلِ مِنَ الْإِقْتَصَادِ . فَانَّهَا لِلْإِسْلَامِ الَّذِي يُحَاسِبُ «مِثْقَالَ ذَرَّةٍ»، وَيَرَى «مَجَالَدَةَ السُّيُوفِ أَهُونَ مِنْ طَلَبِ الْحَلَالِ»، وَيَقُولُ «إِنَّ الْحَلَالَ مَطْلَبُهُ عَزِيزٌ»، وَيُصَرِّحُ بِأَنَّ «الكَثِيرَ لَا يَجْتَمِعُ مِنْ حَلَالٍ»، وَلِلْإِقْتَصَادِ الْلَّيِّنِ الْأَنْعَصِيِّ وَالْمُلْكَيَّاتِ الْحَرَّةِ الْلَّامَحَدُودَةِ؟

ولقد تكلّمنا عن «التَّبَعِيَّةُ الْإِقْتَصَادِيَّةُ»، في ذيلِ النَّظَرَةِ إِلَى الفصل العشرين، من الباب الحادي عشر، فراجع.

١ - نهج البلاغة / ١٢٤٢ : عبده ٣ / ٢٣١.

٢ - البحار ٣ / ١٢٦ : راجع : الفصل ١٣، من الباب ١١، فقرة «ز».

الفصل الرابع والثلاثون

الحد القوامي السالم للتوزيع

- لزوم رعاية العدالة في التوزيع، لتجسيد توزيع معقول

الكتاب

١ .. لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ..^١

٢ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ..^٢

ال الحديث

١ الامام علي «ع» - إنَّهُ كَانَ يَمْشِي فِي الْاسْوَاقِ وَبِيْدِهِ دِرَّةٌ يَضْرِبُ بِهَا مَنْ وَجَدَ مِنْ مُطْفَفٍ أَوْ غَاشًّا فِي تِجَارَةِ الْمُسْلِمِينَ .. وَيَطْوُفُ فِي الْاسْوَاقِ سوقاً سوقاً .. ثُمَّ أَتَى إِلَى التَّمَارِينِ فَقَالَ : أَظْهِرُوا مِنْ رَدِيءٍ بَيْعُكُمْ مَا تُظْهِرُونَ مِنْ

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥ .

٢ - سورة النحل (١٦) : ٩٠ .

جَيِّدَه .^١

الامام علي «ع» : - في العهد الاشتري : .. ثُمَّ أَسْتَوْصِ بِالْتُّجَارِ وَذُوِّي الصناعاتِ وَأَوْصِ بِهِمْ خِيرًا .. وَتَفَقَّدُ امْوَالَهُمْ بِحُضُورِكِ وَفِي حُواشِي بِلَادِكِ . وَأَعْلَمُ - مَعَ ذَلِكَ - أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا، وَشُحًّا قَبِيحاً، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ، وَتَحْكِمَّا فِي الْبِيَاعَاتِ . وَذَلِكَ بَابُ مَضْرَرٍ لِلْعَامَّةِ، وَعِيبٌ عَلَى الْوُلَاةِ؛ فَأَمْنَعَ مِنَ الْاحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» مَنَعَ مِنْهُ، وَلَيَكُنَّ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمْحًا، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ وَاسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَايِعِ وَالْمَبَتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْمَةً بَعْدَ نَهِيكَ إِيَّاهُ فَنَكَلْ بِهِ وَعَاقِبَهُ فِي غَيْرِ اسْرَافِ .

ثُمَّ اللَّهُ! اللَّهُ! فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى، مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينِ وَاهْلِ الْبُؤْسِي وَالرَّزْمَنِي فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا وَمُعْتَرًا . وَاحْفَظِ اللَّهُ مَا أَسْتَحْفَظُكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قَسْمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكٍ وَقَسْمًا مِنْ غَلَاتِ صَوَافِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ بَلْدٍ، فَإِنَّ لِلَّاقِصِي مِنْهُمْ مِثْلُ الَّذِي لِلَّادِنِي . وَكُلُّ قِدْ أَسْتَرْعَيْتُ حَقَّهُ . فَلَا يَشْغَلُنَّكَ عَنْهُمْ بَطْرٌ، فَإِنَّكَ لَا تُعْذِرُ بِتَضِيِّعِ التَّافِهِ لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرِ الْمَهِمَّ، فَلَا تُشْخُصُ هَمَّكَ عَنْهُمْ، وَلَا تُصْرِّهُ خَدْكَ لَهُمْ، وَتَفَقَّدُ امْوَالَ مَنْ لَا يَصْلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مَمْنَ تَقْتَحِمُهُ الْعَيْنُونَ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرَّغْ لَاوَلِئَكَ تِقْتَكَ مِنْ اهْلِ الْخَشِيشَةِ وَالْتَّوَاضِعِ، فَلَيَرْفَعَ إِلَيْكَ امْوَالَهُمْ . ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحَوَّجُ إِلَى الْاِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ . وَكُلُّ فَأَعْذِرُ إِلَى اللَّهِ فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ ..^٢

١ - دعائم الاسلام / ٢ / ٥٣٨

٢ - نهج البلاغة / ١٠١٧ - ١٠١٩ : عده ٣ / ١١٠ - ١١٢

نظرة الى الفصل

إن توزيع الاغذية والامتعة والسلع والسكن وسائر مستلزمات المعيشة هو من اهم ما تستند اليه حياة الناس؛ فاذا كان التوزيع عادلاً سالماً قوامياً، يكون الناس على خير، ويتأتى لهم الرشد والتكميل المنشودان. والتوزيع القوامي لا يمكن أن يجسّد الا بجعل الحدود والرقابة عليها. وهذه امور واضحة لا تحتاج الى مزيد بيان.

ولعل ما مرّنا في الفصول الماضية، يكفي لرسم منهاج الاسلام العملي ومذهب الاقتصادى في هذا المجال، فهو لا يرضى الا باقامة القسط وتركيز اصل التوازن. وذلك لا يجتمع مع الحرية واللامبالاة في التوزيع، التي تستتبع ان يحظى قليل موسراً ويحرم كثيراً مقللاً او معدماً.

توضيحان

١ - أنَّ الامام علياً «ع» يَدْعُ عامله على مصر، الى أن يُراعي جانب المحرمين اشد رعاية. وهذا يدل على أن رعاية جانب جميع الناس لازمة. ومن اهم ما يلزم فيه الرعاية هو امر التوزيع، لأن حياة الناس تقوم بهذا الامر، وأن المحرمين والمستضعفين من الناس كثيراً ما يظلمون من هذا الجانب، و«إن هؤلاء من بين الرعية أحوج الى الانصاف من غيرهم» - وهذا واضح . فلا يسع الحكم الاسلامي أن يتسامح في مشكلة التوزيع، وأن يترك الامر في يد المستوردين - غير المتقين - و يجعلهم احراراً في التسخير .

نظرة إلى الفصل الرابع والثلاثين ..

٢ - هذا الكلام العلويُّ وامثاله ناظرٌ إلى الوضع القائم، لا الوضع المطلوب . فما دامت آثارُ الظلم باقيةً وكان في الناسِ محرومون ومساكين فلا بدَّ من رعايتهم لثلا يُظلموا أكثرَ مما ظلموا . فامثالُ هذا الكلام لا تدلُّ على قبولِ حضورِ الفقرِ والمسكنةِ في المجتمعِ الإسلاميِّ كاصلٍ . وإنما نُكررُ أمثالَ هذه الإشاراتِ والتنبيهاتِ هنا وهناك، ازاحةً لما تغلغلَ في نفوسِ الجماهيرِ، من سوءِ التعليمِ وعدمِ التوعيةِ الصحيحةِ بالنسبةِ إلى هذه المسائلِ الهامةِ والمصيريةِ .

الفصل الخامس والثلاثون

الحدّ القواميّ السّالم للاستهلاك

- لزوم رعاية الحدّ في الاستهلاك

(من الاخلاق الاقتصادية في الاسلام (٥))

الكتاب

١ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ..^١

ال الحديث

١ الامام الباقر «ع» : .. والاسراف، الانفاق في المعصية وفي غير حقٍّ . ولم يقتروا، لم يبخّلوا عن حق الله عز وجل . وكان بين ذلك قواماً، والقوام، العدل والانفاق فيما أمر الله به .^٢

١ - سورة الفرقان (٢٥) : ٦٧.

٢ - تفسير القمي ٢ / ١١٧؛ نور الثقلين ٤ / ٢٧.

الفصل الخامس والثلاثون: الحد القوامي السالم للاستهلاك

٢ الامام الباقر «ع» - قال لابنه ابي عبدالله جعفر الصادق : يا بُنَي ! عليك بالحسنة بين السَّيِّتين تَمْحُوهما .. مثل قوله : «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا مِمْبَرِهِمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا»، فَأَسْرَفُوا سَيِّةً، وَاقْتَرُوا سَيِّةً، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً حَسَنَةً، فعليك بالحسنة بين السَّيِّتين .^١

٣ الامام الصادق «ع» : القوام هو الوسط .^٢

١ - تفسير العياشي ٢ / ٣١٩: البحار ٧١ / ٢١٦.

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩.

نظرة الى الفصل

في مجمع البيان : «الَّقَوْمَ مِنَ الْعِيشِ، مَا أَقَامَكُ وَأَغْنَاكُ .. ١ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً، أَيْ كَانَ الْإِنْفَاقُ ذَا قَوْمٍ، بَيْنَ الْإِسْرَافِ وَالْإِقْتَارِ؛ فَقَوْلُهُ، بَيْنَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ لِلْقَوْمِ . وَإِنْ شِئْتَ عَلَّقْتَهُ بِنَفْسِكَانِ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّقْتَهُ بِخَبْرِكَانِ، أَيْ ثَابَتَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَيَكُونُ خَبْرًا بَعْدَ خَبْرٍ» . ٢

لقد درسنا هذا الموضوع في الفصل السادس والعشرين، من الباب الحادي عشر (محدودية الاستهلاك في التشريع الإسلامي)، ونظرتنا إليه، والفصل السابع والعشرين (الإسراف والتبذير، مطاردة وشجب).

إيقاظ هام

جئنا بهذه التعبيرية (من الأخلاق الاقتصادية في الإسلام)، في مفتاح هذا الفصل وفصولٍ أخرى من الباب الحادي عشر، ٣ ولم نقصد بذلك أن نجعل الموضوع أخلاقياً صرفاً بحسب المصطلح؛ بل الأمر لازم الرعاية في مراحل كثيرة منه، ويدخل ما يضاداه في العناوين المحرمة كالإسراف وما إلى ذلك.

أجل، إن الكفاح الخلقي موضوع مطلوب في الأحوال العادية التي تمر على الجماهير، غير أنه يُضادُ التغيير إذا اكتفى به، لأنَّه غير كافٍ في تقويم الأود

١ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩ .

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٨ .

٣ - الفصول ٢٦ إلى ٢٩ .

وتسيق الأمور وتصحّح الشّؤون وتجمّس العدل وبسط القسط وإقامة الحق ونشر الفضيلة ودعم الصلاح وقمع الفساد واستقامة النّاس فلما الجماهير، إذ النّاس لا يُقيّمُهم إلّا السيف ، ولا يرتدّون إلّا بالقوّة الـقـهـرـيـةـ، لـمـاـذـاـ؟ـ لأنـ فـيـهـمـ الطـاغـيـنـ وـالـظـالـمـيـنـ وـالـغـاصـبـيـنـ وـالـمـتـكـاثـرـيـنـ وـالـمـعـتـدـيـنـ وـالـمـسـرـفـيـنـ وـالـمـتـرـفـيـنـ؛ـ وـهـوـلـاءـ إـذـ أـطـلـقـ سـرـاحـهـمـ لـاـ يـقـوـونـ مـجـالـاـ لـأـنـ يـكـوـنـ النـاسـ عـائـشـيـنـ بـخـيـرـ،ـ بـلـ يـرـيدـونـهـمـ أـرـقـاءـ وـعـبـيدـاـ وـمـمـلـوكـيـنـ .ـ

فـيـ هـذـاـ الضـوءـ،ـ إـنـ الـكـفـاحـ الـأـخـلـاقـيـ عـمـلـ ضـدـ أـخـلـاقـيـ فـيـ أـوضـاعـ الـثـوـرـةـ وـالـتـغـيـرـ،ـ لـأـنـهـ عـمـلـ ضـدـ تـغـيـرـيـ فـهـوـ يـضـادـ الـأـخـلـاقـ التـغـيـرـيـةـ .ـ وـهـذـاـ مـطـلـبـ وـاضـحـ،ـ لـأـنـ الـعـدـلـ لـاـ يـجـسـدـ بـيـنـ النـاسـ -ـ وـفـيـهـمـ الـأـقـوـيـاءـ الـمـذـكـورـونـ -ـ بـالـوـعـظـ الـمـجـرـدـ،ـ وـبـالـكـتـابـ وـالـمـيزـانـ لـوـلـاـ الـحـدـيدـ .ـ

فالـكـفـاحـ ضـدـ ظـلـمـ الـمـتـكـاثـرـيـنـ وـالـمـتـرـفـيـنـ،ـ وـطـوـاغـيـتـ الـأـموـالـ وـالـثـرـوـاتـ،ـ وـقـوـارـنـةـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ (ـوـالـتـوـمـانـ وـالـلـيـرـةـ وـالـدـوـلـارـ فـيـ هـذـاـ الـعـصـرـ)،ـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ كـفـاحـاـ جـدـيـاـ قـرـآنـيـاـ حـدـيـديـاـ -ـ لـاـ يـقـلـ عـنـ الـكـفـاحـ ضـدـ الـسـفـورـ -ـ حـتـىـ يـسـتـبـعـ نـتـيـجـةـ .ـ فـالـتـعـبـيرـةـ لـاـ تـعـنـيـ الـأـخـلـاقـيـةـ الـمـصـطـلـحةـ،ـ بـلـ ماـ يـكـوـنـ قـيـمـةـ فـيـ ظـرـوفـهـ وـشـرـوـطـهـ .ـ وـإـنـ الـقـيـمـةـ فـيـ التـغـيـرـ لـاـ تـكـوـنـ إـلـاـ تـغـيـرـيـةـ .ـ وـأـخـلـاقـ التـغـيـرـ تـغـيـرـ الـأـخـلـاقـ،ـ أـيـ الصـمـدـ إـلـىـ إـقـدـامـ جـادـ يـغـاـيـرـ الـحـالـاتـ الـعـادـيـةـ .ـ فـإـقـدـامـ عـلـىـ مـحـدـودـيـةـ الـأـمـتـلـاكـ وـالـأـسـتـهـلـاكـ وـالـإـسـرـافـ وـالـإـتـرـافـ اـمـرـ تـكـلـيـفـيـ هـامـ،ـ لـأـنـ الـمـتـرـفـيـنـ يـدـمـرـونـ الـمـجـتمـعـ،ـ وـالـمـسـرـفـيـنـ هـمـ الـذـيـنـ يـفـسـدـونـ وـلـاـ يـصـلـحـونـ،ـ فـكـيـفـ يـطـلـقـ دـيـنـ اللـهـ الـحـنـيفـ سـرـاحـهـمـ لـأـنـ يـعـمـلـوـاـ مـاـ يـشـأـوـنـ .ـ

الفصل السادس والثلاثون

الأموال، تحصين واستثمار

- الأموال الفردية وال العامة -

الكتاب

١ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ، فَإِنْ آتَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ، وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدارًا أَنْ يَكْبِرُوا، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا دَفَعْتُمُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَاسْهُدُوهُمْ عَلَيْهِمْ، وَكَفِى بِاللَّهِ حَسِيبًا * .

٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، إِذَا تَدَايَنْتُمْ بَدِينَ إِلَى أَجْلٍ مَسْمَى فَاقْتُبُوهُ، وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ، وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ، فَلَيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ، وَلْيَتَقِ اللهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا؛ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا، أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُمْلِلَ هُوَ، فَلْيُمْلِلْ وَلِيُهُ بِالْعَدْلِ، وَاسْتَشْهِدُوهُ شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرَضُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ، أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى؛

١ - سورة النساء (٤) : ٦.

الفصل السادس والثلاثون : الأموال، تحصين ..

وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا، وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، إِلَى أَجَلِهِ،
ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهادَةِ، وَأَدْنَى إِلَّا تَرْتَابُوا، إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً
حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ، فَلِيَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِلَّا تَكْتُبُوهَا، وَأَشْهُدُوا إِذَا
تَبَايَعْتُمْ، وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ، وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ
وَيُعْلَمُكُمُ اللَّهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .^١

وَإِن كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا، فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ، فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا
فَلِيُؤْدِيَ الَّذِي أَوْتُمْ أَمَانَتَهُ، وَلَيَتَقَرَّبَ اللَّهُ رَبُّهُ، وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ، وَمَنْ يَكْتُمْهَا
فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ *.^٢

* قال الطبرسي : «ثم ذكر سبحانه، حكم الوثيقة بالرهن عند عدم الوثيقة بالإشهاد فقال : «وإن كنتم» أيها المتدابرون المتبايعون على سفر اي مسافرين «ولم تجذروا كاتباً للصك ولا شهوداً تشهدونهم فرهان مقبوضة» تقديره فالوثيقة رهن ..».

٤ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرَّبَا ..

* هذه الآيات وامثلتها تدل بصرامةً تامةً، على اعتداد الإسلام بأمر الأموال وصيانتها، وتطهير الصلات المالية في مختلف صورها.

١ و ٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٢ - ٢٨٣ .

٣ - مجمع البيان ٢ / ٤٠٠ .

٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٧٥ .

الحديث

أ - إضاعة المال فساد

- ١ الامام علي «ع» : من الفساد اضاعة الزاد .^١
- ٢ الامام الصادق «ع» : يا ابن جندب .. فلا تُضيّع مالك ..^٢
- ٣ الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث : سأله عن اليتيمة متى يُدفع إليها مالها؟ قال : إذا علمت أنها لا تُفسد ولا تُضيّع .^٣

ب - إضاعة المال مبغوضة

- ٤ النبي «ص» : لا منع ولا اسراف، ولا بخل ولا اتلاف .^٤
- ٥ الامام الرضا «ع» : إن الله يُبغض القيل والقال، واضاعة المال، وكثرة السؤال .^٥

* ولقد افتى الفقهاء بوجوب سقي الزرع صوناً من تضييعه . وهناك أحكام كثيرة، في وجوب مشابهته .

-
- ١ - نهج البلاغة / ٩٣١؛ عده ٣ / ٥٩.
 - ٢ - تحف العقول / ٢٢٤.
 - ٣ - الوسائل ١٣ / ١٤٢.
 - ٤ - المستدرك ٢ / ٦٤٤.
 - ٥ - تحف العقول / ٣٢٦.
 - ٦ - الجوادر ٣١ / ٣٩٨.

ج - أهمية إصلاح المال واستئنائه

- ٦ - النبي «ص» - فيما رواه الإمام الباقر: المروءة استصلاح المال.^١
- ٧ - الإمام علي «ع»: لم يكتسب مالاً من لم يُصلحه.^٢
- ٨ - الإمام الحسن «ع» - في جواب سؤال أبيه «ع»: يا بُنْيَ! ما المروءة؟ فقال: العفافُ واصلاحُ المال.^٣
- ٩ - الإمام السجاد «ع»: استئناء المال، تمام المروءة.^٤
- ١٠ - الإمام الصادق «ع»: تعاهدُ الرّجلِ ضياعه من المروءة.^٥
- ١١ - الإمام الصادق «ع»: عليك باصلاحِ المال! فإنَّ فيه منبهةً للكريم، واستغناءً عن اللّئيم.^٦

د - حسن التّدبير في الأموال

- ١٢ - الإمام علي «ع»: اذا اراد الله بعده خيراً ألهمه الاقتصاد وحسن التّدبير، وجنبه سوء التّدبير والاسراف.^٧

١ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥ : ومن طبعة الغفارى / ٢٥٨ .

٢ - غرر الحكم / ٢٥٩ .

٣ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥ : و من طبعة الغفارى / ٢٥٨ .

٤ - تحف العقول / ٢٠٤ .

٥ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥ : ومن طبعة الغفارى / ٢٥٨ .

٦ - الكافي ٥ / ٨٨ .

٧ - غرر الحكم / ١٤٢ .

ه - الرّشد الاقتصادي والتأكيد عليه

١٣ الامام علي «ع» - إنّه قضى أن يُحْجَر على الغلام المُفسد حتى يَعْقِلَ^١ :

١٤ الامام الصادق «ع» - إنّه سُئلَ عن قول الله عزّ وجلّ : «فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»، قال : ايناسُ الرُّشْدِ حفظُ المال .^٢

١٥ الامام الصادق «ع» - يونسُ بنُ يعقوب قال : قلتُ لابي عبد الله «ع» : قول الله «فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»، أيُّ شيءٍ الرُّشْدُ الذي يُؤْنسُ منهم؟ قال : حفظُ ماله .^٣

* لقد درسنا الرُّشْدَ والسفهَ الاقتصاديَّين في النّظرَةِ إلى

الفصلِ الآتي، فلاحظ .

و - لزوم الثقة في المعاملات المالية

١٦ الامام الصادق «ع» - يونسُ بنُ يعقوب قال : سألتُ ابا عبد الله «ع» عن قول الله تعالى : «وَلَا تُؤْتُوا السُّفهَاءِ أَمْوَالَكُمْ»، قال : من لا تَشْتَقُ به .^٤

ز - التسامح في الصلات المالية مرفوض

١٧ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق، عن آبائه : اصنافٌ لا يُستجاب لهم، منهم من أداه رجلاً ديناً، الى اجلٍ ، فلم يكتب عليه كتاباً، ولم يشهد

١ و ٢ - الوسائل ١٣ / ١٤٢ - ١٤٣

٣ و ٤ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠ - ٢٢١

عليه شهوداً^١.

١٨ الامام الصادق «ع» : اربعة لا يستحباب لهم .. ورجلٌ كان له مالٌ، فادانه بغير
بينة، فيقول [الله تعالى له] : «ألم أمرك بالشهادة؟»^٢.

ح - اليقظة في الصلات الاقتصادية والاجتماعية

١٩ الامام الباقر «ع» - قال الامام الصادق : جمعنا ابو جعفر «ع» فقال : يا بني !
إياكم والتعرض للحقوق، وأصبروا على النوائب . وإن دعاكم بعض
قومكم الى امرٍ ضررٍ عليكم اكثر من نفعه لكم فلا تُجيبوه.^٣

ط - استثمار المال والردع عن تجميده

٢٠ الامام الصادق «ع» : ما يخلف الرجلُ بعده شيئاً أشدَّ عليه من المالِ
الصامت . قال الرواي : قلتُ له : كيف يصنع به؟ قال : يجعله في الحائطِ
والبستانِ والدار.^٤

٢١ الامام الصادق «ع» : من كسب مالاً من غير حلله، سلط الله عليه البناء والماء
والطين.^٥

٢٢ الامام الصادق «ع» - أبا بن عثمان قال : دعاني جعفر (الصادق) «ع»

١ - البحار ١٠٤ / ٣٠١. عن «قرب الاسناد».

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩.

٣ - امالي الطوسي ١ / ٧١.

٤ - الوسائل ١٢ / ٤٤: الكافي ٥ / ٩١ - مع اختلاف يسير.

٥ - الوسائل ٣ / ٥٨٨.

فقال : باع فلان أرضه؟ فقلت : نعم . قال : مكتوب في التوراة ، أنه من باع
ارضاً وماً ولم يَضْعِه في أرضٍ وماً ، ذهب ثمنه مَحْقَّاً !^١

ي - لاغبن ولا غش

٢٣ النبي «ص» - فيما رواه الإمام أبوالحسن الرضا، عن آبائه : المغبون لا
محمود ولا مأجور .^٢

٢٤ النبي «ص» : من غَشَ مسلماً في شراءٍ أو بيعٍ فليس منا، ويُحشر يوم
القيامة مع اليهود، لأنهم أغَشُّوا الخلق للمسلمين .^٣

٢٥ النبي «ص» - فيما رواه الإمام أبوالحسن الرضا : ليس منا من غَشَ مسلماً
أو ضرَّه، أو مَاكَرَه .^٤

٢٦ الإمام علي «ع» : المؤمن لا يَغُشُّ أخاه ولا يَخُونه ..^٥

١ - الكافي ٥ / ٩١.

٢ - الوسائل ١٢ / ٣٣٥.

٣ و ٤ - سفينة البحار ٢ / ٣١٨.

نظرة الى الفصل

يَجِبُ أَنْ يُحْتَفَظَ بِالْأَمْوَالِ الْفَرْدَيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالشَّعْبِيَّةِ، وَمِنْهَا
الْمَتَاحِفُ وَالْأَشْيَاءُ الْأَثَرِيَّةُ وَالنُّسُخُ الْمُخْطُوْطَةُ الَّتِي كَثِيرًا مَا سَرَقَهَا
الْأَجَانِبُ مِنْ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ، فَالْوَاجِبُ حِفْظُهُا . وَكَذَلِكَ مِنْ الْوَاجِبِ أَنْ
تُحَصَّنَ مَنَاجِمُ الْبَلَادِ ضِدَّ الْإِسْتِغْلَالِ وَالنَّهْبِ، وَأَنْ لَا تَخْفَضَ اسْعَارُ
مَوَارِدِهَا حَفْظًا لِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَكِيانِهِمْ . وَكَذَلِكَ مِنْ الْوَاجِبِ، أَنْ
يُحَافَظَ عَلَى الْمَكَتَبَاتِ وَالنُّسُخِ النَّفِيسَةِ، ضِدَّ الضَّيَاعِ وَالتَّلْفِ، بِكُلِّ مَا
يُمْكِنُ مِنْ وَسَائِلِ الْمُحَافَظَةِ .

الفصل السابع والثلاثون

رفض تسلط السفهاء وغير الملزمين وغير الأخصائيين على
الأموال والبرمجة المالية

الكتاب

١ ولا تُؤْتُوا السُّفهاءَ أموالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً، وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوْهُمْ
وَقُولُوا هُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً *^١

٢ وَقَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ، إِنِّي حَفِظٌ عَلِيمٌ *

ال الحديث

١ الامام علي «ع» - فيما كتبه الى اهل مصر : .. ولكنني آسى أن يلي امر هذه
الأمة سفاؤها وفجّارها، فيتّخذُوا مال الله دُولاً ..^٢

١ - سورة النساء (٤) : ٥.

٢ - سورة يوسف (١٢) : ٥٥.

٣ - نهج البلاغة / ١٠٥٠ : عبده ٣ / ١٣١.

الفصل السابع والثلاثون: رفض تسلیط السفهاء و..

- ٢ - الامام الحسن «ع» : السفهاء الاحمق في ماله :
- ٣ - الامام الباقر «ع» : إن رسول الله «ص» نهى عن القيل والقال، وفساد المال، وكثرة السؤال . فقيل له : يا ابن رسول الله ! أين هذا في كتاب الله ؟ قال : إن الله عز وجل يقول : «لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقه أو معروف أو اصلاح بين الناس»، وقال : «ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياماً» ..
- ٤ - الامام الباقر «ع» - في شرح قوله تعالى : «ولا تؤتوا السفهاء اموالكم»، .. اذا علم الرجل أن امرأته سفيهه مفسدة ولدته سفيهه مفسد، لم ينبع له أن سلطاناً واحداً منهما على ماله الذي جعل الله له «قياماً»، يقول : «معاشاً» ..
- ٥ - الامام الصادق «ع» - يونس بن يعقوب قال : سألت ابا عبدالله «ع» في قول الله : «ولا تؤتوا السفهاء اموالكم»؟ قال : من لا تثق به .
- ٦ - الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث : قلت لا بي عبدالله «ع» : «فإن آنستم منهم رشدًا فادفعوا اليهم اموالهم»، أي شيء الرشد الذي يؤنس منهم؟ قال : حفظ ماليه .^٥

* قال الشيخ الطوسي، بعد نقل الاقوال في معنى «السفهاء» من آية «النساء» : «.. والاولى حمل الآية على عمومها في المنع من اعطاء المال السفهاء، سواء كان رجلاً او امرأة، بالغاً

١ - البحار ٧٨ / ١١٥.

٢ - تفسير البرهان ١ / ٣٤٢.

٣ - تفسير القمي ١ / ١٣١.

٤ و ٥ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠ - ٢٢١.

او غير بالغ . والسفية هو الذي يستحق الهجر عليه لتضييعه ماله
ووضعه في غير موضعه»^١ .

ولعل السفية على المستوى الاقتصادي يشمل غير
الأشخاص في العلوم الاقتصادية، حيث لا يحسنون البرمجة
المالية، وكذلك لا يحسنون تطبيق ما هنالك من البرامج الصالحة -
كما يأتي بعدها في النّظرة - فليتنبه له .

١ - تفسير التبيان ٣ / ١١٣ .

نظرة الى الفصل

نَوْدُ هنا أَنْ نُلِفَتِ الانتِرَارُ إِلَى الرُّشِيدِ وَالسَّفَهِ الْاِقْتَصَادِيَّينِ، وَمَا لَهُمَا مِنْ دَوْرٍ فِي حِيَاةِ الْفَرِيدِ وَالْمُجَمَعِ الْاِقْتَصَادِيِّ، فَالْتَّقَافِيَّةُ وَالسَّيَاسِيَّةُ وَالدِّينِيَّةُ وَالدَّفَاعِيَّةُ .. لَقَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ السَّمَاوِيِّ هَذَا التَّعْلِيمُ : «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً ..». وَالْمَقْصُودُ بِالرُّشِيدِ الْاِقْتَصَادِيِّ (بِازَاءِ السَّفَهِ الْاِقْتَصَادِيِّ الَّذِي يَنْهَا النَّصْرَانِيَّةُ عَنِ الرُّكُونِ إِلَيْهِ)، كَمَا يُسْتَفَادُ مِنْ صَرِيحِ الْآيَةِ، هُوَ الْوُقُوفُ عَلَى جَعْلِ الْمَالِ فِي مَسِيرِهِ الْقِيَامِيَّةِ وَالْقَوَامِيَّةِ، الَّتِي بِهَا تَتِمُّ فَائِدَةُ الْمَالِ وَلَا يَتَرَبَّ عَلَيْهِ ضَرَرٌ. وَالسَّفَهُ هُنَا بِمَعْنَى فَقْدِ الْوُقُوفِ الْمُذَكُورِ، مَا يُؤَدِّي إِلَى اخْرَاجِ الْمَالِ عَنِ تَلْكُمِ الْمَسِيرَةِ، حَتَّى يَفْوَتَ مَا تَقْوُمُ بِهِ حِيَاةُ النَّاسِ، أَوْ حِيَاةُ الْإِفْرَادِ فِي الْأَمْوَالِ الْشَّخْصِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِ الْعَائِلِيِّ. وَلَقَدْ ذَكَرَتِ الْاِحْدَادِ لِلْسَّفَهِ مَعَانِي كَمْثُلِ «مَنْ لَا تَتَقْرُبُ إِلَيْهِ»^١، وَ«الْأَحْمَقُ فِي مَالِهِ»^٢، وَكُلُّ ذَلِكُ يُسَيِّرُ إِلَى مَا اوضَحْنَاهُ .

وَمِنْ هُنَا يَتَضَعُجُ جَلِيلًا أَنَّ تَدَالِيَ الْمَالِ فِي حَقْلِ الْحِيَاةِ الْفَرِديَّةِ وَالْاِجْتِمَاعِيَّةِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِصُورَةٍ مُطْمَئِنَّةٍ بَعِيدَةٍ عَنِ اِيَّ ضِيَاعٍ أَوْ تَلْفٍ أَوْ فَسَادٍ أَوْ خِيَانَةٍ أَوْ عَدَمِ اسْتِصْلَاحٍ وَاسْتِشْمَارٍ. وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ اسْتِيَلاءُ غَيْرِ الْأَخْصَاصِيَّينِ، أَوْ غَيْرِ الْمُلْتَزَمِينِ، عَلَى الْبَرَمَجَةِ الْمَالِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ لِلْمُجَمَعِ، فِي جَمِيعِ مَؤَسَّسَاتِهِ وَمَنْظَمَاتِهِ وَشَعَبِهِ.

وَمِنْ الْلَّاْحَبِ، أَنَّ الرُّشِيدَ وَالسَّفَهَ الْاِقْتَصَادِيَّينِ، يَتَفَاوَّتَانِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى

١ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠.

٢ - تحف العقول / ١٦٣.

الحياة الفردية والحياة الاجتماعية تفاوتاً فاحشاً . إن السَّفَهَ المالي في الحياة الفردية والاقتصاد العائلي، هو أن لا يكون الإنسان قادرًا على تقدير مناسبٍ وتدبيرٍ ناضجٍ للتصرُّف والاستهلاك، لأن يُؤْمِنَ بهما عيشٌ نفسه وعائلته واستثمارٌ ماليٌ . وعلى هذا فإن التصرُّف الصالح في المال (او الرُّشد الاقتصادي) في حقلِ الاقتصاد العائلي المحدود، لا يحتاج إلى معلوماتٍ كثيرةٍ ومنوّعةٍ واحتياصٍ في العلوم الاقتصادية وحْدَقٍ فيها .

بيد أن الرُّشد الاقتصادي في الاستهلاك والانتاج العام والثقة المالية في تلکم الامور، ليسا كذلك، ولا سيّما اذا أُريد أن يكون تداولُ الاموال بين النّاسِ تداولاً صحيحاً، وأن يكون نظام المجتمع المالي نظاماً سالماً واثقاً، فإن ذلك يحتاج إلى عقلٍ اقتصاديٍ، ووعيٍ اجتماعيٍ، واحتياصٍ بالموضوعات المالية والعلوم الاقتصادية - نظراً وتجربةً - وحبٌ لضعفاء الناس والتزامٍ لحقوقهم . وإن أصحاب هذه المواصفات (العقل الاقتصادي والاحتياص العلمي والالتزام العملي)، يجب أن يكونوا مُمتعين من تفقهٍ مجموعيٍّ واعٍ لجميع مباني الإسلام المالية وتعاليمه من جهة، وواقفين على الحقائق المترابطة الموجودة هناك، يعني مسائل العصر (الحوادث الواقعية) من كتبٍ، من جهةٍ أخرى، غير مُنصَّهرين بروحياتِ الأغنياء والمُترَفِّين من جهةٍ ثالثة . وينبغي بل يجب أن تلقى المهمة على عاتقِ لجنة، او لجنتين، او لجان . والخلاصة أن حصول الثقة الاقتصادية والرُّشد العملي للبرمجة المالية في أي مجتمعٍ إسلاميٍّ، يَبْتَئِي على ثلاثة امور، لولاها لا سبيل إلى تلك الثقة وذلك الرُّشد .

وهي :

- ١ - الاختصاص .
- ٢ - الالتزام .
- ٣ - التفقه المجموعي في المباني وال تعاليم الاسلامية . في حال

صلتها بـ «الحوادث الواقعية الاقتصادية».

ولأجل ذلك، فإنَّ الذين لا اختصاص لهم بالعلوم الاقتصادية - النظرية والتجريبية - ولا يُعرفون التعاليم المالية الإسلامية، ولم يُعوا تلك المباني بوضوحٍ صلاتها بما يُمْتَنَعُ إليها وعيًّاً كاملاً مجموعياً، وليس لهم ذلك الالتزام، يَصِحُّ أن نُعْبِرَ عنهم بـ «السُّفهاءِ الاقتصاديين»، أو «الحَمْقى في أموالِ النَّاسِ»، أو «الَّذِينَ لَا يَشْقَى المجتمعُ بِهِمْ»، إِما بالفعلِ، وَإِمَّا حينما عُرِفُوا وُعِرِفَ ضعُفُهم أو نواياهم واتجاهاتهم .

ولا يَسُوغُ لايِّ مجتمعٍ اسلاميٍّ، أو حكمٍ اسلاميٍّ، أن يُلْقِي بزمامِ امورِهِ في المسائلِ الماليةِ إلى هؤلاء المذكورين وآمثالِهم . والذِّي يَجِبُ عدمُ اغفالِهِ هنا هو: أنَّ الاغنياءَ والموسرين - في الأغلبِ الأغلبِ - داخلون في حقلِ «من لا يَشْقَى المجتمعُ بِهِ»؛ إذ الاحاديثُ الواردةُ بشأنِهم وفي التَّعرِيفِ بِنُفُوسِهِمُ المنصَهرةِ بِالْمَالِ وَحْبَهِ وَجَمِيعِهِ، تَنْفي الثَّقَةَ بِهِمْ بصورةٍ جَدِيدَةٍ .

نعم، إنَّ الاغنياءَ المتکاثرين ليسوا ملتزمين، لأنَّهم مُلْهُون عن أيِّ التَّزامِ او رسالية، كما نصَّ عليه القرآنُ الكريم : «الْهَاكُمُ التَّكَاثِرُ»، وكذلك آنَّهم لا يُرَاوِعون قوانينَ الاختصاصِ ان كانوا من اهْلِهِ، إِلَّا فِيمَا يُفِيدُهُمْ وَيَصْبِبُ الدُّخُولَ فِي أَيْدِيهِمْ، لأنَّهم لو كانوا ملتزمين لم يُقدِّموا على ذلك الجمعِ التَّكاثريِّ . إنَّ بِرَمَجَةَ هُولاءِ الاقتصادياتِ آنَّما تَبَتَّنِي عَلَى مقاصِدِ تکاثريةٍ وَاتِّرافِيَّةٍ منحرفةٍ، وَرَامِيَّةٍ إِلَى غَرْضٍ جَعَلَ الْأَمْوَالَ دُولَةً بَيْنَ انْفُسِهِمْ، مَمَّا يُضَادُّ قَوَامِيَّتِهَا وَتَداوِلَهَا بَيْنَ النَّاسِ، فَلَتَكُنْ عَمَلِيَّةُ الْبِرَمَجَةِ الْإِقْوَادِيَّةِ مُفَوَّضَةً تَاماً إِلَى أَنَّاسٍ مُخْتَصِّينَ مُتَقِينَ، وَنُبَهَاءَ مُدَبِّرِينَ، حَسَّاسِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْفُضُّلَاءِ وَحَيَاتِهِمْ، مِنَ الَّذِي لَا تَسْتَهِيْهُمُ الْمَيْوَلُ، وَلَا تُضْلِلُهُمُ النَّزَاعُاتُ الْمَادِيَّةُ، وَلَا يَمْتَنُونَ إِلَى الْمُتَكَاثِرِينَ وَحَيَاتِهِمْ وَأَحْزَابِهِمْ وَمُنْظَمَاتِهِمْ بِوَجْهِهِ .

ولا منافاة بين أن يكون الشخص رشيداً في ماله الشخصي وأحمق سفيهاً في أموال الناس، كما أنه لا منافاة بين أن يكون الشخص أميناً في ماله الشخصي، خائناً في أموال الناس . وهذا غير قليل .

ومن العلامات الجلية للرشد في المسائل المالية والاقتصادية، توفيق المتصدق للاموال، المبرمجة لها، لأن يبدل المال إلى ما تقوم به حياة أحد الناس، واتخاذه أساليب ومناهج لأن يقضى على تكدس المال عند حفنة أو حفنتان، حتى يتوقف الناس لأن يقوموا بالقسمط .

ومع الامعان في ما ذكر، يظهر أن النهي الحاسم الوارد في قوله تعالى : «ولَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءِ امْوَالَكُمْ ..»، يجعل واجباً باهظاً وعبئاً ثقيلاً على عاتق المسؤولين في أي حكم إسلامي . فعليهم أن لا يسمحوا بمقاعد التقنيين والتنفيذ إلا لرجال أخصائيين وملتزمين، واحباء للقراء والمساكين والمستضعفين الاقتصاديين، ومنقطعين بكلهم عن الاغنياء والمتكاثرين، وتابعين لعلماء تفقهوا في كل الدين؛ والا فلا يرجى للأمة كيان وقوام، ولا للإسلام عز وانتشار، ولا للمستضعفين حماية وأمل ..

ولأن نلقي على هذه الحكم المستفادة من التعاليم القرانية والحديثية، شعاعاً أوسع، نعيد إلى ذكر كلام الإمام أبي الحسن علي بن موسى الرضا «ع» في ذم من حكم المسلمين وأضاع سنة النبي «ص» : «.. وجعل الاموال دولة بين الاغنياء، واستعمل السفهاء»^١. إن هذا التعليم الرضوي الموقظ، يعلمنا مسائل من الامور الخيانة، التي اذا ارتكبها اي حكم يُعد خائناً بالنسبة الى الاسلام والى الأمة الاسلامية :

- ١ - جعل يد الاغنياء ميسوطة لا قيادة الاموال واستغلال الثروات حتى تتدنى لديهم الاموال وتتصير دولة بينهم .

١ - عيون اخبار الرضا ٢ / ١٢٦ .

- ٢ - أن تلك المبسوطة إنما تكون من ناحية الحكم والحكومة ورجالها أكثر ما تكون .
 - ٣ - أن تصدّي الاغنياء للمناصب الحكومية - ولا سيما الاقتصادية منها او ما يمثّل اليها - يكون سلماً لبسط يدهم لاقتناء الاموال .
 - ٤ - أن تدخلهم العُرُّ في التنظيمات الاجتماعية والحزبية والسياسية، يكون من عمد طرقهم الى الآثار والتهم الاموال حتى تصير دولة بينهم .
 - ٥ - أن تسليط السُّفهاء (وقد مر شرح لهذه المفردة عند استعمالها بحق الاموال العامة) وغير المؤتمنين على الاموال واستعمالهم في تلك المشاغل والمناصب خيانة .
- والسفه المالي والاقتصادي، في القضايا المتعلقة بالاقتصاد الاجتماعي، يمكن أن يكون عاقلاً رشيداً في مسائله الشخصية - كما مر - فيجب أن لا ينخدعوا من هذا الجانب .
- والامر الذي نستنتج عنه من هذه الامور، أن تساهل الحكم في القضايا المالية او جنوحه الى الموسرين واصحاب الثروات الطائلة، هما الباعثان على شيوع التكاثر المالي والاستهلاك الارتفافي في حفنة، وفسخ الحرمان والبؤس في الاكثرین . وهذا ما يحאר به الاسلام ولا يواكب بوجهه، فلا يتهم الاسلام بقبوله واقراره، في متونه وتعاليمه . واما عمل المدعين فلا حجية له ما لم يوافق الاسلام بكل تعاليمه .
- ويجب أن لا نغفل في البرمجة المالية والقضايا الاقتصادية - الهامة، المعقّدة، المصيرية - عن تعليم الامام الصادق «ع» العظيم - الذي اوردناه في مواطن أخرى لاهميته - وهو قوله الحاسم: «ما أبالي الى من ائتمنت : خائناً او مضيناً». وإن امر الاموال يتطرق اليه الخيانة او التضييع؛ والتضييع قد يقع بيد غير الأخصائيين وان كانوا ملتزمين .

الفصل الثامن والثلاثون

الحكم الإسلامي وبعض موارده المالية (١)

- الأنفال والفيء

الكتاب

١ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْأَنْفَالِ؟ قُلْ : الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْلِحُوا
ذَاتَ بَيْنِكُمْ ، وَأطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ *^١

٢ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىِ، فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىِ
وَالْيَتَامَىِ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ..^٢

الحديث

١ النبي «ص» : مَنْ تَرَكَ مَالًا فِلَوَرَ شَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِياعًا فَعَلَيَّ وَإِلَيَّ .^٣

١ - سورة الأنفال (٨) : ١.

٢ - سورة الحشر (٥٩) : ٧.

٣ - البحار ٩٦ / ١٩٨، عن «تفسير القمي»، راجع أيضًا : «الكافـي» ١ / ٤٠٦.

الفصل الثامن والثلاثون: الحكم الإسلامي وبعض موارده .. (١)

الإمام علي «ع» - كان أمير المؤمنين يعطي تركة من لا وارث له، من قريب ولا نسب ولا مولى، فقراء أهل بلده، وضعفاء جيرانه وخلفائه، تبرعاً عليهم من ذلك !

إيضاح

يأخذ الحكم الإسلامي ارث من لا وارث له ويعطي المحرومين ويستهلك في سائر ما يلزم، إذ الادارة الاقتصادية من الادارة السياسية ايضاً، ومن عمدتها أسسها المركزة . والغفلة عن هذه الصلة القوية سحق للقيم وتدمير لها .

الإمام علي «ع»: إن للقائم بأمور المسلمين، بعد ذلك (الخمس)، الأنفال، التي كانت لرسول الله «ص».

* هذه اموال تسلم إلى الرسول والامام لمنصبهما الحكومي وما يلزمها من النفقات للمصالح العامة .

الإمام الباقر «ع» - محمد بن مسلم قال : سمعته يقول : الفيء والأنفال ما كان من ارض لم يكن فيها هراقة الدماء، وقوم صولحوا وأعطوا بآيديهم، وما كان من ارض خربة، او بطون الأودية، فهو كلّه من الفيء، وهذا لله ولرسوله «ص». فما كان لله فهو لرسوله «ص» يضعه حيث يشاء . وهو

١ - الوسائل ١٧ / ٥٥٤.

٢ - الوسائل ٦ / ٣٧٠.

لللامام بعد الرسول «ص». ^١

* هذه اموال المنصب الحكومي، كما أشرنا اليه، يَضُعُه
الحكم في مواضعها، بحسب المصالح العامة، طبقاً للمقاييس
الإسلامية.

٥ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال: سألت ابا عبدالله «ع» عن الانفال فقال: «هي القرى التي قد خربت وانجلى اهلها، فهي لله وللرسول . وما كان للملوك فهو للامام . وما كان من ارض الجزية لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وكل ارض لارب لها، والمعادن منها . ومن مات وليس له مولى فما له من الانفال». ^٢

٦ الامام الصادق «ع» - ابو مریم الانصاری قال: سألت ابا عبدالله «ع» عن قوله: «ويسألونك عن الأنفال؟ قل : الأنفال لله والرسول ..»؟ قال : سهم لله وسهم للرسول؟ قال : قلت : فلمن سهم الله؟ فقال : للمسلمين. ^٣

٧ الامام الصادق «ع» : من مات وترك ديناً، فعلينا دينه والينا عياله . ومن مات وترك مالاً فلورثته . ومن مات وليس له موالى فما له من الأنفال. ^٤

٨ الامام الصادق «ع» - محمد الحلبی قال : سئل ابو عبدالله «ع» عن السواد ما منزلته؟ فقال : هو لجميع المسلمين، لمن هو اليوم، ولمن يدخل في الاسلام بعد اليوم، ولمن لم يخلق بعد. ^٥

١ - التهذيب / ٤ / ١٣٤.

٢ - تفسير القمي / ١ / ٢٥٤.

٣ - تفسير العياشي / ٢ / ٤٩.

٤ - الوسائل / ١٧ / ٥٤٨.

٥ - الوسائل / ١٧ / ٣٤٦.

الفصل الثامن والثلاثون: الحكم الإسلامي وبعض موارده ..(١)

- ٩ - الامام الكاظم «ع»: .. وله (لللام) بعد الخمس، الأنفال . والأنفال كلُّ ارضٍ خربَةٍ بادَ اهلُها، وكلُّ ارضٍ لم يوجَفْ عليها بخيلٍ ولا رِكاب، ولكن صالحوا صلحاً وأعطوا بآيديهم على غير قتال . وله رؤوس الجبال وبوطون الأودية، والأجام، وكلُّ ارضٍ ميته لا ربُّ لها . وله صوافي الملوك ما كان في آيديهم من غير وجه الغصب، لأنَّ الغصب كله مردود . وهو وارثٌ من لا وارث له، يُعولُ من لا حيلة له . وقال: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتُرُكْ شَيْئاً مِّنْ صَنْوْفِ الْأَمْوَالِ إِلَّا وَقَدْ قَسَمَهُ فَأَعْطَى كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ (إِلَى أَنْ قَالَ)، والأنفال إلى الوالي، كلُّ ارضٍ فُتَحَتْ إِيَامُ النَّبِيِّ «ص» إِلَى آخرِ الأَبَدِ؛ وَمَا كَانَ افتتاحاً بِدُعْوَةِ أَهْلِ الْجُورِ وَأَهْلِ الْعَدْلِ، لَأَنَّ ذَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ «ص» فِي الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ذَمَّةٌ وَاحِدةٌ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» قال: المُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ.^١
- ١٠ - الامام الكاظم «ع»: الامام وارثٌ من لا وارث له.^٢

١ - الوسائل ٦ / ٣٦٥.

٢ - الوسائل ١٧ / ٥٤٨.

نظرة الى الفصل

إن الانفال من موارد الحكم الإسلامي (الامام)، بصورةٍ كُلية، لما يلزمُه من النَّفَقَات . والمقصود بالانفال هي :

- ١ - المناجم (المعادن).
 - ٢ - الآجام.
 - ٣ - رؤوسُ الجبال وما فيها.
 - ٤ - بُطونُ الودية.
 - ٥ - الاراضي الموات.
 - ٦ - الاراضي التي لا رب لها.
 - ٧ - الاراضي التي باد اهلها.
 - ٨ - الاراضي التي لم يُوجف عليها بخيلٍ ولا رِكاب.
 - ٩ - قطائع الملوك وصوافيهِم من غير غصب.
 - ١٠ - ارث من لا وارث له.
- وما إلى ذلك. راجع في ذلك : كتب الفقه أيضاً.

ولقد صرَّحت التعاليم بأنَّ المعادن من الانفال، فهو للحكم الإسلامي كموردٍ يستفيدُه ويستهلكُه فيما ينوبُ المسلمين من الحاجات . وذلك لأنَّ حكمة خلق المعادن وادخارها تحت الأرض، إنما هي استفادةُ الناس منها في حياتهم، عبر التاريخ . ولقد صرَّح بذلك الإمام الصادق «ع» عند كلامه عن المعادن وما يخرج منها فقال : «.. مما يستعمله

نظرة الى الفصل الثامن والثلاثين ..

النّاس في ماربِهم . فهل يخفى على ذي عقلٍ أنَّ هذه كُلُّها ذخائِرٌ دُخِرتُ
للإنسانِ في هذه الأرض ، لِيُسْتَخْرِجَها فَيَسْتَعْمِلُها عِنْدَ الحاجَةِ إِلَيْهَا»^١ .

الفصل التاسع والثلاثون

الحكم الإسلامي وبعض موارده المالية (٢)

- الخامس

الكتاب

١ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ لِلَّهِ حُسْنَهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ، يَوْمَ الْتَّقْوَىٰ الْجَمِيعَ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ *^١

ال الحديث

١ الإمام الباقر «ع» - قال زُرارةُ بْنُ أَعْيَنَ : سَأَلَهُ عَنِ الْمَعَادِنِ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ : كُلُّ مَا كَانَ رِكَازًا فِيهِ الْخُمُسُ . وَقَالَ : مَا عَالَجَهُ بِمَا لِكَ ، فَفِيهِ مِمَّا أَخْرَجَ اللَّهُ

* ٤١ - سورة الانفال (٨) :

الفصل التاسع والثلاثون: الحكم الإسلامي وبعض موارده ..(٢)

سبحانه منه، من حجارته مُصَفِّي، الخمسُ !^١

٢ الامام الباقي «ع» - محمد بن مسلم قال : سأله عن معادن الذهب والفضة

والصفر وال الحديد والرصاص؟ فقال : عليها الخمسُ جميـعاً.^٢

٣ الامام الصادق «ع» - قال الحلبي : سألت ابا عبد الله «ع» عن العنبر

وغوص اللؤلؤ؟ فقال : عليه الخمس.^٣

٤ الامام الكاظم «ع» : الخمسُ من خمسة اشياء : من الغنائم، ومن الغوص،

والكتوز، ومن المعادن، والملاحة.^٤

٥ الامام الجواد «ع» - محمد بن الحسن الاشعري قال : كتب بعض اصحابنا

الى ابي جعفر الثاني «ع» : أخبرني عن الخمس، أعلى جميع ما يستفيد

الرجلُ من قليلٍ وكثيرٍ، من جميع الضروب، وعلى الصناع، وكيف ذلك؟

فكتب بخطه : «الخمسُ بعد المؤونة».^٥

* راجع لاحاديث الخمس ووجوبه وما يتعلّق به : الوسائل.

الجزء السادس، ابواب ما يجب في الخمس، وكذلك كتب الفقه.

١ - التهذيب ٤ / ١٢٢.

٢ - التهذيب ٤ / ١٢١.

٣ - الوافي ٢ (م) / ٤٢.

٤ - الوسائل ٦ / ٣٤٠.

٥ - الوسائل ٦ / ٣٤٨.

نظرة الى الفصل

لقد تَكَفَّلت كُتب الفقه، بالبحث عن الخمس بتفصيل . وقالوا انه يَتَعَلَّق بسبعة اشياء .^١ والذى يُهُم المستنبط الاقتصادي في الاسلام أن يعلم أنَّ الخمس هل هو يَتَعَلَّق بشخصِ الامامِ والاصنافِ الثلاثة^٢ او بحيثيةِ الامامة؟ هذا هو البحثُ الهاُم الذي يَمْتُ الى مذهبِ الاسلامِ الاقتصادي . وفي الفقهاء من يقول : «.. الحوائجُ الشخصيةُ لرسولِ الله «ص» وذرِّيته وما يَتَوَقَّفُ عليه حفظُ شؤونِهم، من مصارفِ الخمسِ والانفالِ قطعاً، ولكنَّ الظاهر عدمُ كونِ الخمسِ وكذا الانفالُ ملكاً لأشخاصِهم .. بل هما متعلّقان بحيثيةِ الامامةِ والحكومةِ الحقة، لا بأن يكونَ حيثيةُ الامامة حيثية تعليليةً لتَمْلِكِ المُتَحِبِّث بها، بل تكونُ حيثيةً تقييديةً؛ فالملكُ لنفسِ حيثيةِ الامامةِ والامارة، اعني ادارةً شؤونِ المسلمين؛ غايةُ الامر، انطباقُ العنوانِ على الرسولِ «ص» واتّحاده معه في حياته وعلى الائمة «ع» بحسبِ اعصارِهم . وادارةُ شؤونِهم الشخصيةُ ورفعُ حواجزِ الذرّيةِ ايضاً من جملةِ المصارفِ ومن اهمِ مصالحِ المسلمين .. ويشهدُ لما ذكرنا، من كونِ الخمسِ ملكاً للعنوان، تسميتُه في روايةِ المحكمِ والمتشابهِ، عن عليٍّ «ع»، بوجهِ الامارة، قال : واما ما جاءَ في القرآن من ذكرِ معايشِ الخلقِ واسبابِها فقد أَعْلَمَنا سبحانه ذلك من خمسةِ اوجهِ :

١ - العنانم العربية (١)؛ المعدن (٢)؛ الكنز (٣)؛ الغوص (٤)؛ فاضل مؤونة السنة من ارباح المكاسب (٥)؛ الارض التي استراها الذمئي من المسلم (٦)؛ العلال المختلط بالحرام (٧)؛ على تفصيل جاء بصدرٍ كل منها في كتب الفقه .

٢ - الابنام (١)؛ المساكين (٢)؛ ابناء السبيل (٣).

وجه الامارة، ووجه العمارة، ووجه الاجارة، ووجه التجارة، ووجه الصدقات، فاما وجة الامارة فقوله : «واعلموا انما غنتم من شيءٍ فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين»، فجعل لله خمس الغنائم^١ ..

«والحاصل أنَّ الخمس وكذا الانفال لرسول الله «ص» وللائمة «ع»، ولكن لا لأشخاصهم، بل بما هم أئمة المسلمين وقدادتهم، ويكون الحيشة تقيدية. فالموضوع للملكية نفس حيشة الامامة والحكومة، والا فكيف يمكن القول بكون الاسلام - مع كونه دين المساواة والعدالة - قد شرع فيه تملك خمس اموال الناس، وكذا جميع الانفال مع كثرتها، لشخصٍ واحدٍ بما هو هو. مع أنَّ الانفال - في اعتبار العرف والعقلاه - في جميع الاعصار والامصار، املاك عمومية تتعلق بالعموم وتصرُف في المصالح العمومية. فالظاهر تنفيذ شريعة الاسلام لما يعتبره العرف والعقلاه قديماً وحديثاً، مع جعل زمام اختيارها بيد الامام المعصوم العادل الذي لا يؤثِر أحداً بلا وجه ولو كان من اخص خواصه، الاترى الى عليٍ «ع» كيف رد عقلاً حين استباح من بُر المسلمين صاعاً، مع شدة فقره وكون صبيانه سُبُّت الشعور، غير الالوان من فقرهم»^٢.

وجاء في موضع آخر : «.. بالجملة، المشهور بيننا تقسيم الخمس ستة أسمهم متساوية، وكون ثلاثة أسمهم منه للامام والثلاثة الباقية للاصناف الثلاثة. وهذا هو المستفاد من الاخبار المذكورة . ولكن أسم احد

١ - الحديث في «الوسائل» ٦ / ٣٤١.

٢ - أمعن النظر في هذه التعبيره : «مع كونه (الاسلام) دين المساواة والعدالة» بمحاطة . وقد قدمت فيها «المساواة» على «العدالة». وهو الحق . إن الاسلام دين المساواة والعدالة، لا دين الاترية والتبعيض والاستكبار والاستضعف الاقتصاديين.

٣ - كتاب الخمس والانفال ١ / ١١ - ١٣ و ٢٧٠.

الاعلام في كتابه المسمى بـ «ذخائر الامامة»، في تفسير الآية الشريفة (آية الخمس) اساساً آخر، وآيده بروايات متفرقة، فلنذكره باختصار، بشرحٍ وتوضيحٍ وتأييدٍ منا . وحاصل ما ذكره أنَّ الخمس حقٌّ وحدانٌ راجعٌ الى حيث السلطنة والامارة، وهي قائمة بالله تعالى بالاصالة، وبرسوله بالخلافة، وبذى القربي المراد منه الامام بعد الرسول بالخلافة عنه، وبالفقية في زمن الغيبة بالنهاية، فلا وجه للقسمة ولا لكيفيتها .. اذ الحكومة والولاية من ضروريات حياة البشر، فلا يمكن اهمالها في الشريعة الكاملة الباقية، وقد جعل الله تعالى لهذا المقام وادارة شؤونه ميزانياتٍ رسمية، ومنها الخمس والانفال . فالخمس عبارة عن حقٍّ الامارة ...»^١ .

وهناك في اكابر الفقهاء من يرى هذا الرأي ويعمل به . فاذا جنحنا الى هذا الرأي نقول : إنَّ الخمس من موارد الحكم الاسلامي فيدفع له حتى يستهلكه في مصالح الأمة المختلفة؛ ومن اهمها تأمين حواجز الذرية، بادبٍ وكرامة . ومن الواضح، أنَّ هناك مصالح هامةً أيضاً، يجب أن لا يغفل عنها الحكم الاسلامي او القاعدة المركزية، منها :

١ - تعاهدُ الملزمين والرساليين والثائرين، من الفدائين ومن اليهم، حتى يستقימו على مهيع الحق، ولا يرکعوا الى القدرة الباطلة، كما كان ائمننا الهادون «ع» يتعاهدونهم .

٢ - تعاهدُ الشعراء والفنانين الملزمين، كما كان ائمننا الطاهرون «ع» يتعاهدون شعراء الدعوة الحقة ورافعي مشاعلها .
 ٣ - صيانة الاستقلال الاقتصادي في التيارات الموافية للحق حتى لا تقرب من الباطل وقواعده .

١ - المصدر السابق / ٢٦١ - ٢٦٢ .

٤ - تأمين معايش دعاة الحق وحمايته في كل زمان، على المستوى الثقافي والسياسي والاجتماعي والدعائي، سواءً أكانوا ظاهرين غالبين، أم مقهورين مستورين .

٥ - ابتكار السلاح والعدة الحربية لحفظ كيان الاسلام وال المسلمين، بل ايجاد المصانع لا نتاجها، حتى لا يؤول الامر الى التبعية .

٦ - نشر الثقافة الاسلامية الحقة، بصورة لائقه و شاملة، في مشارق الارض و مغاربها .

فأهمية هذا المورد المالي للحكم الاسلامي واضحة جلية، في حالي غلبة دولة الحق او اضطهادها . ففي الاولى يُستهلك للمصالح العامة ولصيانة كيان شيعة الحق والصادمين . وفي الثانية تستهلكه القاعدة المركزية للغايات المذكورة، حتى لا يحتاج المحققون الى الحكومات المُتغلبة الجائرة والباطلة، ولا يمدوها اليها يد الحاجة، بل يحفظون كيانهم واستقلالهم من جميع الجهات .

تنبيه هام

اذا جُعلَ الخمسُ من موارد الحكم الاسلامي المالية لقوامه وتأمين حاجاته، كما جَنَحَ اليه بعضُ الفقهاء، يُصبحُ ما يتعلّق بالذرية المكرمة من نفقاتِ الحكم نفسيه؛ فعليه أن يُسلّمُوه اليهم بأدب وإجلال - كما أشرنا اليه - وهم يتسلّمونه منه، بلا حاجة الى احد .

ومن حكمه هذا التجسيد، أنَّهم لا يحتاجون الى الأخذ من أحد الناس، من هذا او ذاك، حتى يتفضّلوا عليهم - والعياذ بالله - فإنه حق جعله الله تعالى لهم، وإنما يُسلّمُوه اليهم الحكم الاسلامي كموظّفين، فلا يُعدُون

محاجين الى الأشخاص، ولا يُهَدِّرُ مالهم من حُرمةٍ وكرامةٍ وجلالٍ .
وَتُرَاخِي فِي هَذِهِ الصُّورَةِ - بِطْبَعِ الْحَالِ - امْوَالٌ تُصْلِحُ شَأْنَ هَذَا الْأَمْرِ ،
وَتَجْعَلُهُ بَعِيدًاً عَنْ أَيِّ فَسَادٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ خَلْلٍ .
وَبِمَا أَنَّ مُسْتَحِقَّيَ النُّدُرَيَّةِ الطَّاهِرَةِ لَا يَأْخُذُونَ الصَّدَقَاتِ، فَلَهُمْ أَنْ
يَسْتَفِيدُوا مِنَ الْخَمْسِ، مَكْرُمِينَ .

الفصل الأربعون

الزّكاة الظّاهرة

أ - الزّakah وأهميّتها التّكليفيّة

الكتاب

١ .. وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ..^١

٢ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ *^٢

٣ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَنِي * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى *^٣


* هناك في الكتاب السماوي آيات كثيرة أردفت ذكر الزّakah
بالصلوة . والصلوة عمود الدين، فالزّakah عموده الثاني ، وقربان

١ - سورة البقرة (٢) : ٤٣ و ٨٣ و ١١٠ : سورة النور (٢٤) : ٥٦ : سورة المجادلة (٥٨) : ١٣ : سورة المزمل (٧٣) : ٢٠ .

٢ - سورة فصلت (٤١) : ٧ .

٣ - سورة الأعلى (٨٧) : ١٤ - ١٥ .

٤ - إن الزّakah صارت في مصطلح الفقه قسيمة الخمس، ولكن يمكن أن يقال - كما حدسَ فيه بعض
الفقهاء - إنها في الاصطلاح القرآني وفي الصدر الأول كانت تُستعملُ في كلّ واجبٍ ماليٍّ مقدر.



لأهل الإسلام . وجَعَلَ الله تعالى، المنع من الزكوة - في الآية الثانية
- من عملِ الكافرين .

اما الآية الثالثة، فهي نازلة في الزكوة، على قول ابن مسعود،
فلقد كان يقول : «قد رَحِمَ اللهُ امرأً تَصَدَّقَ ثُمَّ صَلَّى» ويقرأ الآية .^١
وعن الإمام الصادق «ع»، إنها في زكاة الفطرة، وان إداء الزكوة
هنا تكون من تمام الصلاة، كالصلاحة على النبي «ص»^٢.
وفي كلتا الصورتين فهي ناهيتك من آية، في تعبيرتها الخالدة
التي تَرْسُمُ أهمية اعطاء المال رسمًا .

الحديث

١ - النبي «ص» : يا علي! من مَنْعَ قِيراطاً من زكاة ماله، فليس بمؤمنٍ ولا مسلمٍ
ولا كَرَامَةَ له^٣

٢ - النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخَوَّنُوا،
وَأَدُّوا الْأَمَانَةَ، وَأَتُوا الرِّزْكَةَ . وَإِذَا لَمْ يَفْعُلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَالسَّنَينِ .^٤

→
فتُسْمِلُ الْخَمْسَ أَيْضًا . فِي هَذَا الضَّوءِ، كُلُّ مَا ذُكِرَتْ فِي الْقُرْآنِ عَقِيبَ الصَّلَاةِ، أُرِيدُ بِهَا الْوَاجِبُ
الْمَالِيُّ فِي قِبَالِ الْوَاجِبِ الْبَدْنِيِّ . فَالزَّكَاةُ تُسْمِلُ الْخَمْسَ، وَلَكِنَّ الْعَدْدَةَ لَا تُسْمِلُهُ .

١ - مجمع البيان ١٠ / ٤٧٦.

٢ - تفسير البرهان ٤ / ٤٥١، عن «التهذيب».

٣ - مكارم الأخلاق / ٥١٥.

٤ - الوسائل ٦ / ١٣.

ب - منع الزكاة يساوق الكفر

الحديث

١ النبي «ص» : يا علي ! كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشَرَةً : .. وَالسَّاعِي فِي الْفَتْنَةِ، وَبَايْعُ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ، وَمَانُ الزَّكَاةَ، وَمَنْ وَجَدَ سَعَةً فِيمَا تَوَلَّ مِنْ حَجَّ .

٢ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق، عن آبائه : أوصيكم بالصلة .. والزكاة، فـإني سمعت رسول الله «ص» يقول : الزكاة قنطرة الاسلام، فمن آدّها جاز القنطرة، ومن منعها احتبس دونها . وهي تُطْفِئُ غضب رب .

٣ الامام الصادق «ع» : من منع قيراطاً من الزكاة، فليس هو بمؤمنٍ ولا مسلمٍ ولا كرامة له .

ج - الزكاة قربان لأهل الاسلام

١ - كان علينا أن نورد بعض هذه الأحاديث في الفصل ٤٤، من الباب ١١، حيث بحثنا هناك عن أن «الاقتصاد أصلية إسلامية»، إذ الدين الذي يجعل الزكاة عقب الصلوة - وهي عموده وعماده - ويُكَفِّرُ من يمنع زكاة ماله، كيف لا يعطي الاقتصاد أصلية؟ كما أشرنا إليه في الفصل المذكور، فراجع .

٢ - مكارم الاخلاق / ٥٠٥ .

٣ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٦ .

٤ - تفسير القرني ٢ / ٨٨ .

الامام علي «ع» : ثم إن الزكاة جعلت مع الصلاة قرباناً لا هل الاسلام، فمن أعطاها، طيب النفس بها، فإنها تجعل له كفارة، ومن النار حجاً ووقاية، فلا يتبعنها أحد نفسه، ولا يكتثرن عليها لتهفة، فإن من أعطاها غير طيب النفس بها، يرجو بها ما هو افضل منها، فهو جاهل بالسنة، مغبون في الآخرة، ضال العمل، طويل الندم^١.

د - من المصادر المالية للحكم الاسلامي

الكتاب

١ خذ من أموالهم صدقة، تطهرونهم وتزكيهم بها ..^٢

ال الحديث

١ الامام علي «ع» : يُجبرُ الامامُ النَّاسَ عَلَى اخْذِ الزَّكَاةِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، لَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ».^٣

٢ الامام علي «ع» : .. مع ما في الزكاة من صرف ثمرات الأرض وغير ذلك، الى

١ - نهج البلاغة / ٦٤٤ - ٦٤٥ : عبده ٢ / ٢٠٥.

٢ - سورة التوبة (٩) : ١٠٣.

٣ - البحار ٩٦ / ٨٦ : دعائم الاسلام ١ / ٢٥٩.

اَهْلِ الْمُسْكَنَةِ وَالْفَقْرِ ..^١

هـ - الزكاة ودورها في إغاثة البائسين

الكتاب

١ أَنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ
وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ، فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ *^٢

ال الحديث

١ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : قلت لا بي عبدالله «ع» : أعطي
الرجل من الزكاة مئة درهم؟ قال : نعم . قلت : مئتين؟ قال : نعم . قلت :
ثلاث مئة؟ قال : نعم . قلت : اربع مئة؟ قال : نعم . قلت : خمس مئة؟ قال :
نعم حتى تغنيه .^٣

٢ الامام الصادق «ع» : لا تُعطِي من الزكاة احداً ممن تَعُول . وقال :^٤ اذا كان

١ - نهج البلاغة / ٧٩٨؛ عبده / ٢ / ١٧٤.

٢ - سورة التوبة (٩) : ٦٠.

٣ - الوسائل / ٦ / ١٨٠.

٤ - اي : قال راوي الحديث سانلا .

لرجلٍ خَمْسٌ مِئَةٌ درهمٍ وكان عياله كثيراً؟ قال : ليس عليه زكاة، يُنفَقُها على عياله، يَزِيدُها في نفقتهم وفي كسوتهم وفي طعامٍ لم يكونوا يَطْعَمُونَه . وإن لم يكن له عيالٌ وكان وحده، فليَقْسِمْها في قومٍ ليس بهم بأسٌ، أَعْفَاء عن المسألة، لا يَسْأَلُونَ أحداً شيئاً .^١

الإمام الصادق «ع» : إذا أَخَذَ الرَّجُلُ الزَّكَاةَ فَهِيَ كَمَا لَهُ يَصْنَعُ بِهَا مَا يَشَاءُ .
قال (الراوي) : وقال : إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ لِلْفَقَرَاءِ فِي امْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ فَرِيضَةً لَا يُحَمَّدُونَ بِاَدَائِهَا . وَهِيَ الزَّكَاةُ . فَإِذَا هِيَ وَصَلَتْ إِلَى الْفَقِيرِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَهُ يَصْنَعُ بِهَا مَا يَشَاءُ . فَقُلْتُ : يَتَزَوَّجُ بِهَا وَيَحْجُّ مِنْهَا؟ قال : نعم، هي مَالُهُ . قلت : فَهَلْ يُوجَرُ الْفَقِيرُ إِذَا حَجَّ مِنَ الزَّكَاةِ كَمَا يُوجَرُ الْغَنِيُّ صَاحِبُ الْمَالِ؟ قال :
نعم .^٢

الإمام الصادق «ع» - قيل له : فإذا لم يُوجَدْ مُؤْمِنٌ مُسْتَحْقُّ؟ قال : يُعْطَى المستضعفون، الَّذِينَ لَا يَنْصَبُونَ . وَيُعْطَى الْمُؤْمِنُ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَشْرَبُ وَيَكْتَسِي وَيَتَزَوَّجُ وَيَحْجُّ وَيَتَصَدَّقُ وَيُوفِي دِينَهُ .^٣

الإمام الكاظم «ع» - اسحاقُ بْنُ عَمَّار قال : قلتُ له (أبي للامام أبي الحسن موسى الكاظم «ع») : أُعْطِيَ الرَّجُلُ مِنَ الزَّكَاةِ ثَمَانِينَ دَرْهَمًا؟ قال : نعم وزِدْهُ . قلت : أُعْطِيَهُ مِئَةً؟ قال : نعم، أَغْنَهُ إِنْ قَدِرْتَ أَنْ تُعْنِيهِ .^٤

و - الزَّكَاةُ وَدُورُهَا فِي اعْنَةِ الْمَحْرُومِينَ عَلَى امْرِ الدِّينِ

١ - الوسائل ٦ / ١٦٨ .

٢ - الوسائل ٦ / ٢٠٠ - ٢٠١ .

٣ - دعائم الإسلام ١ / ٢٦٥؛ البخاري ٩٦ / ٧٠ .

٤ - الوسائل ٦ / ١٧٩ .

الفصل الأربعون: الزكاة الظاهرة

- ١ الامام الصادق «ع» : إنما وضع الزكاة اختباراً للاغنياء، ومعونةً للفقراء.^١
- ٢ الامام الرضا «ع» - فيما يُعلل به تشريع الزكاة : .. لأن الله كَلَّفَ اهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ اهْلِ الزَّمَانِ مِنَ الْبَلْوَى .. مع ما فيه من الزيادة والرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ لِاهْلِ الْضَّعْفِ، وَالْعَطْفِ عَلَى اهْلِ الْمَسْكَنَةِ، وَالْحَثُّ لَهُمْ عَلَى الْمَسَاوَةِ، وَتَقوِيَّةِ الْفَقَرَاءِ وَالْمَعْوِنَةِ لَهُمْ عَلَى امْرِ الدِّينِ ..^٢

* قد جاء ذكر المستحقين للزكوة في كتب الفقه، وهم ثمانية : «الأول والثاني : الفقير والمسكين - والثاني أسوء حالاً من الأول - والفقير الشرعي من لا يملك مؤونة السنة له ولعياله، والغني الشرعي بخلافه .. والرابع : المؤلفة قلوبهم، من الكفار الذين يُراؤ من اعطائهم الفتح وميلهم إلى الاسلام، او إلى معاونة المسلمين في الجهاد مع الكفار او الدفاع . ومن المؤلفة قلوبهم الضعفاء العقول من المسلمين، لتقوية اعتقادهم أولئك منهم إلى المعاونة في الجهاد او الدفاع». .

وعَمِّ بعضهم، المؤلفة قلوبهم، فجعلها تشمل «المسلمين الذين يضعف اعتقادهم بالمعارف الدينية، فيعطون من الزكوة ليحسنوا إسلامهم ويثبتوا على دينهم».^٣

وهذا اهتمام عظيم من الاسلام، لا يصل الناس إلى تبني الحقيقة ونشدان السعادة، حيث يجعل من الاموال سهماً لهذه الغاية السامية الانسانية .

١ - الوسائل ٤ / ٦ .

٢ - علل الشرایع / ٣٦٩ .

٣ - راجع : «المبسوط» ١ / ٢٤٩ - ٢٥٤ : العروة الوثقى وبعض حواتبيها .

ز - الزكاة خطوة في طريق المؤاساة

١ الامام العسكري «ع» : قوله عز وجل : «وأتوا الزكاة»، اي من المال والجاء وقوّة البدن؛ فمن المال مؤاساة اخوانك المؤمنين ..^١

* يُشاهد القارئ، أنَّ الامام ابا محمدِ الحسن العسكري «ع»، يجعل حدَ الزكاة مؤاساة الاخوان . ومن امثال هذه التعاليم الكثيرة المبثوثة هنا وهناك، نعلم أنَّ روح الدين والقرآن - التي فسرها السُّنة والحديث - ليست الا انفاق المال وادالته بين الناس، وجعل الجماهير قادرة على أن تستمتع من المواهب الالهية .

هذه هي روح الدين وغاية التخلق بأخلاقه، لا المداقفة في الحساب المالي الذي يمُت إلى الحقوق الشرعية، ثم الامساك عن البذل، والاعتذار باداء النصب المعلومة، مع اغفال الزكاة الباطنة والحق المعلوم .

ومما يهدينا الى العمل على تجسيد المؤاساة المالية، ولو باداء المقدار الزائد على الزكاة، كلامُ الامام الصادق «ع» في جوابِ سماعة بن مهران، بصدق الذين لا ترضي الزكاة حاجاتهم : «.. فيحق على المسلمين .. المؤاساة لاهل الحاجة والعطف منكم»^٢ .

١ - البحار ٧٤ / ٢٢٨ و ٩٦ / ٩.

٢ - الكافي ٢ / ١٧٥ : الوسائل ١١ / ٥٩٧ . وال الحديث اوردهنا في الفصل ٢٦، من هذا الباب، فقرة «ج»، فراجعه .

ح - ما نعوا الزَّكَاة لا يدخلون مساجد المسلمين

الإمام الباقر «ع» : بينما رسول الله «ص» في المسجد، أذ قال : قُم يا فلان! قُم يا فلان! قُم يا فلان، حتى أخرج خمسة نفر، فقال : «أُخْرِجُوكُم مِّنْ مسجِّدِنَا، لَا تُصْلِّوْ فِيهِ وَانْتُمْ لَا تُزَكُّونَ».^١

ط - لا صلاة مقبولة لمانع الزَّكَاة ، بل إنَّ مانع الزَّكَاة لا يقيم الصلاة

النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : .. أَنْزَلَتْ (آيَةُ الزَّكَاة) : «خُذُّمِنْ أَمْوَالِهِمْ») في شهر رمضان، فأمرَ رسول الله «ص» مُنَادِيهِ فنادى في الناس : «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الزَّكَاةَ، كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمُ الصَّلَاةَ .. أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ ! زَكُوْوا أَمْوَالَكُمْ تَقْبِلُ صَلَاتُكُمْ».^٢

الإمام الباقر «ع» : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَرَنَ الزَّكَاةَ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ : «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ»، فَمَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُؤْتِ الزَّكَاةَ، لَمْ يُقْرِبْ الصَّلَاةَ.^٣

الإمام الصادق «ع» : .. وَلَوْ لَمْ يُؤْدِهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً ..^٤

* فلا تغفل عن أهمية أصلة القضايا الاقتصادية في الإسلام،
ومكانة العبادة المالية في الدين الحنيف.

١ - من لا يحضره الفقيه ٢ / ٧.

٢ - الكافي ٣ / ٤٩٧؛ المستدرك ١ / ٥٠٧.

٣ - الكافي ٣ / ٥٠٦.

٤ - الكافي ٣ / ٤٩٩.

ي - ما يؤخذ منه الزكاة

الحديث

١ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الزَّكَاةِ : «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطْهِرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا»، في شهر رمضان، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ «ص» منادِيهِ، فَنَادَى فِي النَّاسِ : إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الزَّكَاةَ كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمُ الصَّلَاةَ، فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْأَبْلَلِ وَالْبَقْرِ وَالْغَنْمِ، وَمِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالثَّمْرِ وَالزَّبِيبِ . وَنَادَى فِيهِمْ بِذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَعَفَنَ لَهُمْ عَمَّا سُوِيَ ذَلِكُ ..^١

٢ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق عن أبيه، عن أبيه : .. وَمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ فِيهِ الْعُشْرُ .^٢

* قال القاضي نعمان المصري : «هذا حديث أثبته الخاصُّ والعامُ عن رسول الله «ص»، وفيه أَبَيْنُ الْبَيَانِ على أنَّ الزَّكَاةَ يَجُبُ عَلَى كُلِّ مَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ، اذ لم يَسْتَشِنْ رسول الله «ص» من ذلك شيئاً دون شيء . رَوَيْنَاهُ عن أهلِ الْبَيْتِ «ع» من طُرُقٍ شَتَّى، وباسنادِ العَامَّةِ عن رسول الله «ص» من وجوهِ كَثِيرَةٍ».^٣

١ - الوسائل ٦ / ٣٢ - ٣٣ .

٢ - دعائم الإسلام ١ / ٢٧٠ .

٣ - دعائم الإسلام ١ / ٢٧٢ .

الفصل الأربعون: الزكاة الظاهرة

الإمام الصادق «ع» - يonus، عن عبد الله بن مسکان، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله «ع» قال : «وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الزَّكَاةَ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءٍ : الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتمِّ وَالزَّبِيبِ وَالدَّهْبِ وَالْفَضَّةِ وَالْأَبْلِ وَالبَقْرِ وَالْغَنْمِ . وَعَفَى عَمَّا سَوَى ذَلِكَ». قال يonus : معنى قوله : إنَّ الزَّكَاةَ فِي تِسْعَةِ أَشْيَاءٍ وَعَفَى عَمَّا سَوَى ذَلِكَ، أَنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ النُّبُوَّةِ كَمَا كَانَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ زَادَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» فِيهَا سَبْعَ رَكَعَاتٍ . وَكَذَلِكَ الزَّكَاةُ وَضَعَهَا وَسَنَّهَا فِي أَوَّلِ نُبُوَّتِهِ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءٍ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى جَمِيعِ الْحُجُوبِ !

الفات نظر

لعلَّ كَلْمَةَ «عَفَى»، الْوَارِدَةَ فِي الْحَدِيثِ، تُؤَيِّدُ تَفْسِيرَ يonus ابْنِ طَبِيَّانَ لَهُ، يَعْنِي : أَنَّ الْجَعْلَ الْالْهِيَّ كَانَ عَامَّاً، غَيْرَ أَنَّ ارْضِيَّةَ الْحُكْمِ الاجْتِمَاعِيَّةَ لَمَّا لَمْ تُكَنْ مُمَهَّدَةً فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، لَمْ يَجْعَلْ النَّبِيُّ «ص» الْحُكْمَ فَعْلِيًّا بِصُورَتِهِ الْعَامَّةِ وَآخَرَهُ إِلَى زَمِنِهِ الْمُنَاسِبِ لَهُ . وَيُؤَيِّدُ هَذَا النَّظَرُ مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْاَحَادِيثِ مِنْ أَنَّ الزَّكَاةَ قَدْ جُعِلَتْ فِي زَمِنِ النَّبِيِّ «ص» أَيْضًا عَلَى أَكْثَرِ مِنْ تِسْعَةِ أَشْيَاءٍ، فراجع : الوسائل، الْجَزْءُ السَّادِسُ، أَبْوَابُ الزَّكَاةِ .

الإمام الباقر «ع» والإمام الصادق «ع» - فيما رواه محمدُ بنُ مسلمٍ وَزُرَارَةُ بنُ أَعْيَنَ عَنْهُمَا : وَضَعَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «ع» عَلَى الْخَيْلِ الْعِتَاقِ الرَّاعِيَةِ فِي كُلِّ فَرْسٍ فِي كُلِّ عَامٍ دِينَارِيْنِ، وَجَعَلَ عَلَى الْبَرَادِيْنَ دِينَارًا^٢.

١ - الكافي ٣ / ٥٠٩.

٢ - الوسائل ٦ / ٥١.

- ٥ الامام الصادق «ع» : كُلُّ ما كيلَ بالصَّاعِ فبَلَغَ الْأَوْسَاقَ فعليه الزَّكَاةَ . قال : وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الصَّدَقَةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَنْبَتَهُ الْأَرْضُ إِلَّا الْخُضْرُ وَالْبُقُولُ وَكُلُّ شَيْءٍ يَفْسُدُ مِنْ يَوْمِهِ .
- ٦ الامام الصادق «ع» : ليس على **الْخُضْرِ** ولا على **الْبِطْخِ** ولا على **الْبُقُولِ** وَاشْبَاهِه زَكَاةٌ، إِلَّا مَا اجْتَمَعَ عَنْدَكَ مِنْ غَلَّتِهِ فَيَبْقَى عَنْدَكَ سَنَةً .^٢
- ٧ الامام الصادق «ع» : في **الْحُبُوبِ كُلُّها زَكَاةٌ** .^٣
- ٨ الامام الصادق «ع» - عن أبيه، عن أبيه، عن رسول الله «ص» : أَنَّه أَسْقَطَ الزَّكَاةَ مِنَ الدُّرِّ وَالْيَاقوِتِ وَالْجُوهرِ كُلَّهُ، مَا لَمْ يُرَدْ بِهِ التَّجَارَةُ .^٤
- ٩ الامام الصادق «ع» - محمدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : قَلْتُ لَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ «ع» : هَلْ عَلَى مَالِ الْيَتَيمِ زَكَاةٌ ؟ قَالَ : لَا، إِلَّا أَنْ يَتَجَرَّبَ، أَوْ يُعْمَلَ بِهِ .^٥

الفات نظر

لم يجيئ في القرآن الكريم تعددٌ لما يؤخذ منه الزَّكَاة، بل جاءَ قوله تعالى : «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً». وفي الأحاديث التي وردت بصدق الموضوع اختلاف، فذكر فيها الزَّكَاةُ على الأشياء التسعة، والحبوب كلها، والنقد الرائق، والمال الصامت الذي يحول عليه الحال، ومال التجارة، والخيل والعسل .. ولقد عقد شيخنا الحر العاملٰ في كتاب الزَّكَاةِ أبواباً متعددةً لما تجبُ فيه الزَّكَاةُ وتسَبَّحُ . وعقد شيخنا الكليني لذلك ثلاثة أبواب :

-
- ١ - و٢ - الواقي ٢ (م ٦) / ٨ - ٩.
 ٣ - الوسائل ٦ / ٣٩.
 ٤ - المستدرك ١ / ٥١١.
 ٥ - الكافي ٣ / ٥٤١. ورد بهذا المضمون أحاديث متعددة، كما مرّ أخذها قبل هذا الحديث.

الفصل الأربعون: الزكاة الظاهرة

- ١ - بابُ ما وَضَعَ رَسُولُ اللهِ «ص» الزَّكَاةَ عَلَيْهِ.
- ٢ - بابُ ما يُزَكَّى مِنَ الْحُبُوبِ.
- ٣ - بابُ مَا لَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةَ مَمَّا تَنْبَتُ الْأَرْضُ مِنَ الْخَضْرِ وَغَيْرِهَا^١.

واورد في الباب الثاني أخبار ثبوت الزكاة في سائر الحبوب. وظاهر عنوانه الوجوب^٢. والمسلم به عند فقهائنا - رضوان الله عليهم - وجوب الزكاة في الأشياء التسعة المعروفة. وهناك قول بالوجوب في مال التجارة؛ قال العلامة الحلي في المختلف: «اختلف علماؤنا في مال التجارة على قولين، فالأكثر قالوا بالاستحباب، وأخرون قالوا بالوجوب»^٣. وعقد شيخ الطائفة الطوسي في «المبسوط» فصلاً بهذا العنوان: «في مال التجارة، هل فيه زكاة أم لا؟». فقال: «لا زكاة في مال التجارة على قول أكثر أصحابنا وجوباً، وإنما الزكاة فيها استحباباً. وقال قوم منهم (اي من أصحابنا الفقهاء)، تجحب فيه الزكاة...». فراجع لذلك كتب الفقه. وجاء في أحدها: «...ربما يختلف بالبال، أن الزكاة لما كانت مالية دينية شرعت في جميع الأديان، ومنها دين الإسلام، لتأمين الشؤون الاقتصادية وسد الخلال الحادثة للحكومة الدينية ومتابعيها في جميع الأزمنة والأمكنة، وكان دين الإسلام ديناً شاملًا لكافة الناس وجميع الأعصار إلى يوم القيمة، وكانت الأموال العامة ومنابع الثروة تختلف وتتطور بحسب الأزمنة

١ - الكافي ٢ / ٥٠٩ - ٥١١.

٢ - قال الشيخ الأنصاري: «في كثير من الأخبار وجوبها في الحبوب كلها، مثل مصححة زراة: «ماكيل بالصاع فبلغ الأوساق فعليه الزكاة». (كتاب الزكاة / ٤٢٠، من الطبعة الحجرية).

٣ - المختلف ١ / ١٧٩.

٤ - المبسوط ١ / ٢٢٠.

والامكنته والقاربات، فلا محالة كان المناسب أن يكون اصل حكم الزكاة وتشريعها مذكوراً في القرآن الكريم - الذي هو بمنزلة القانون الأساسي للإسلام - ويكون ما فيه الزكاة متبدلاً بحسب الامكنته والازمنة ومحولاً تعينه إلى المتضد للحكومة الإسلامية، فتعينه بحسب منابع ثروة الناس وبحسب الاحتياج للمصارف الازمة . فهذا الذي ربما يسبق إلى الذهن . وانت ترى أن القرآن الكريم أكد في آياتٍ كثيرةٍ وجوب إيتاء الزكوة وقرنها بالصلوة، وقال ايضاً : ”.. أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ“.. ولم يُعِينْ ما فيه الزكوة، وإنما عَيَّنَهُ النَّبِيُّ «ص»، كما يأتي في خلال الاخبار الآتية أنه لما نزل قوله تعالى : ”خُذْ مِنْ أموالِهِمْ صدقةً“، وضع رسول الله «ص»، الزكوة على تسعه وعفا عمما سواها . فلعله يتَبادرُ إلى الذهنِ من هذه الاخبار، أن رسول الله «ص»، بما أنه رسول من ربِّه بين لهم حكم الله، من وجوب الزكوة ولزومِ اخذها، وبما أنه حاكم المسلمين وسائلهم في عصره وضع الزكوة في تسعه وعفا عمما سواها، مع وجود المقتضي فيه وشمول قوله : «أَمْوَالِهِمْ» له، اذ التسعة كانت عمدَةَ ثروة العرب في الحجاز، في عصره «ص»؛ فيكون لحاكم المسلمين في كل مكانٍ وعصرٍ، ملاحظةً ثروة رعيته واحتياج الحكومة والمرتزقة من قبلها، فيضع الزكوة على طبق ما يرفع الاحتياج ويَرَاه صلاحاً . وقد ورد في اخبارٍ كثيرةٍ مستفيضة، أنَّ الله فرض للفقراء في أموالِ الاغنياء ما يكتفون به، ولو علموا أنَّ الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم . ولا محالة اراد بالفقراء، الفقراء وسائر المصارف الثمانية الى يوم القيمة .. فهذا امرٌ ربما يختلج بالبال، ذكرناه ايراداً لا اعتقاداً^۱.

۱ - كتاب الزكوة ۱ / ۱۴۹ - ۱۵۰، لآية الله الشيخ حسين علي المنشاوي.

إيقاظ

نُعيِّدُ الوقوف هنا على ما اورده العَلَمَانُ، الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ وَالْعَلَمَةُ الْحَلَّيُّ، فِي «الْمَبْسوِط» وَ«الْمُخْتَلِفُ»، مِنْ «وَجُوبِ الزَّكَاةِ» فِي مَالِ التَّجَارَةِ عَلَى رَأِيِّ قَوْمٍ مِنْ فَقَهَاءِ الاصْحَابِ. فَفِي هَذَا الضَّوءِ، لَا بَأْسَ بِأَنْ نَجْنَحَ إِلَى تَعميمِ الزَّكَاةِ عَلَى غَيْرِ الْأَشْيَاءِ التَّسْعَةِ، خَصْوصاً فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، مَعَ شَيْوَعِ الْفَقْرِ وَالْحَرْمَانِ فِي الْبَلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ جَانِبِ، وَشَيْوَعِ التَّكَاثِيرِ الْمَالِيِّ وَالْمُتَكَاثِرِيْنَ مِنْ جَانِبِ أَخْرِ، وَتَضُخُّمِ اموالِ نَادِرَةٍ عَنْدَ حَفْنَةٍ فِي الْمَصَارِفِ وَالْبُنُوكِ، فَتُؤْخَذُ مِنْهُمْ ضَرِيبَتَانٍ : خَمْسٌ وَزَكَاةٌ . وَهَذَا أَوْفُقُ بِرُوحِ الْإِسْلَامِ الرَّافِضِ لِلتَّكَاثِيرِ الْمَالِيِّ، وَأَحْسَمُ لِقْطَعِ مَادَّةِ الْفَقْرِ وَالْمَظَالِمِ الْمَعِيشِيَّةِ .

وَمِنْ هَنَا نَتَطَلَّعُ إِمْرَأَ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّهُ تَوْجُدُ فِي آرَاءِ فَقَهَائِنَا السَّالِفِينَ - رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الْجَمِيعُ - نَقَاطٌ مُشَعَّةٌ حَيَاتِيَّةٌ،^١ يَنْبَغِي أَنْ نَرْجِعَ إِلَى مَا يَكُونُ مِنْهَا عَلَى الْوَصْفِ الْمَذَكُورِ، وَنَتَدَبَّرَ فِيهَا وَنُحْبِيَّهَا، لَأَنَّهُمْ كَانُوا أَقْرَبُ إِلَى زَمِنِ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ «ع» وَأَنَّسَ بِمَذَهِبِهِمْ،^٢ وَبِمَا فِيهِ مِنْ اتِّجَاهَاتٍ انسانِيَّةٍ وَجَمَاهِيرِيَّةٍ، وَتَبَيَّنَاتٍ حَازِمَةٌ لِلِّالْتَحَامِ مَعَ صَفَوْفِ الْمُحْرُومِينَ، فِي الْاِقْتَصَادِ وَالْمَعِيشَةِ وَالْحَيَاةِ، وَلِإِرْسَاءِ دِعَائِمِ الْعَدْلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْاِقْتَصَادِيِّ وَالْقَسْطِ، وَلِتَشْجِيعِ الدُّعَاءِ الَّذِينَ يَسْوَقُونَ الْجَمَاهِيرَ إِلَى إِشْعَالِ

١ - كرأيِ الشَّيْخِ الْكَلِينِيِّ فِي الْأَمْوَالِ، راجع : النَّظَرَةُ إِلَى الْفَصْلِ ٢٥، مِنَ الْبَابِ ١١، الْفَقْرَةُ ١٢؛ وَكرأيِ الْفَقِيهِينَ، الشَّيْخِ الطَّوْسِيِّ وَالسَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبِ الْعُلُومِ الطَّابَاطَبَانِيِّ، فِي الْأَرَاضِيِّ، راجع : النَّظَرَةُ إِلَى الْفَصْلِ ٢، مِنْ هَذَا الْبَابِ .

٢ - وَلَمْ يَكُنْ مِنْ سِيَرَةِ اولِنِكِ الْفَقَهَاءِ - عَلَى مَا يَظْهُرُ - الرَّكُونُ إِلَى الْأَغْنِيَاءِ ..

نيران الثورات المُحققة من شيعة العدل وانصار المحرومين .^١
 وهذا الرجوع والتَّبَّنِي يُفِيدُنا بصورةٍ جَدِيدَة، في احياء الاسلام
 الجماهيري العالمي (الذِّي بَعَثَ رَسُولَهُ كَافَةً لِلنَّاسِ) من جديد،
 بفضل احراق حقوق المستضعفين، ومقاطعة المستكبرين
 الاقتصاديِّين - لا السياسيِّين فقط - مقاطعةً واقعيةً لاشعارية، وصنع
 مجتمعٍ قرآنِي قائمٍ بالقسط، مُقاطِعٍ للعدوان، مُتَخلصٍ من أسرِ
 طواغيتِ المال والاقتصاد، وقارنة التكاثر والإتراف، وبالسبة
 التَّسْبِيبِ والاسراف .

وإنَّ اخْذَ حَقِّينَ مِنَ الْمَالِ لَيْسَ بِدُعَاءً فِي الْإِسْلَامِ، كَمَا صَرَّحَ
 بِهِذَا بَعْضُ الْفَقَهَاءِ الْقُدَامَى: «وَقَدْ يُؤْخَذُ مِنَ الْمَالِ حَقَّانَ، كَمَا
 فِي الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ، حِيثُ تَؤْخَذُ مِنْهُمَا الزَّكَاةُ، وَمِنْ كَوْزَهُمَا
 الْخُمُسُ» .

ولقد جَنَحُوا فِي «الاقتصاد الحديث»، لدفع عادية التكاثر
 والرأسمالية الساحقة، في بعضِ البلاد، إِلَى فرضِ ضرائبِ
 تصاعديةٍ عَلَى الاموالِ والدخولِ . ولقد قام الاسلام بمعالجة هذا
 الداءِ الكبير، لحسابِ المحرومين، ولتجسيدِ العدالةِ الاجتماعيةِ
 والاقتصاديةِ والمعيشيةِ ودعيمها في الجماهير، قبلَ قرونٍ، إنَّ لم
 تُعْقِنَا العقباتُ عن تطبيقِ مؤشراته .

١ - كالذِّي كان من الامام علي بن ابي طالب «ع» بالنسبة الى ابي ذر الغفارى (ـ نهج البلاغة / ٤٠٣ : ٢ / ١٧ - ١٨). وما وقع لسائر الطوادِ الذين قاموا بابداء الحق واحياء العدل وإنباء الناس بتبيين المعلم، مثل أصبغ بن نباتة المُجاشعي ومن اليه من «شرطة الخميس»، ورشيد الهرجري، وميتم بن يحيى التمار، وحجر بن عدي الكندي ورفاقه، وعبد الله بن عفيف الأزدي، وسعيد بن جبير التابعى، ويحيى بن أم الطويل، وسائر الحسينيين والحسينيين والفقهاء والتأثيرين في القرون الثلاثة الاولى . ومن المؤسف جداً أن تاريخ هذه القرون لم يدرس بعد من جهة السياسة والاقتصاد والفقه، وما وقعت فيه من تبنياتٍ تغييرية .

تذيلات

الحديث

١ - التّعجّيل في اداء الزّكاة

١ الامام الصادق «ع» : لا يأس بتعجيل الزّكاة قبل محلّها بشهر او نحوه، اذا احتج اليها . وقد تَعَجَّلَ رسول الله «ص» زكاة العباس قبل محلّها في امر احتاج اليها فيه .^١

٢ - تارك الزّكاة كمانعها

٢ الامام الصادق «ع» : تارك الزّكاة وقد وجّبـت له، كما نـعـها وقد وجـبـت عليه .^٢

* وهذا التعليم يُسوقُ الى الاعتداد بامر العيش وادواته ومستلزماته للنفس والعائلة سـوقـاً، ولو آل الامر الى اخذ الزّكـاةـ في حالة مـسـتـ الحاجـةـ اليـهاـ . ويرـدـعـ عن ايـ اهمـالـ فيما يـرـجـعـ الى تـسـدـيـدـ العـيشـ الانـسـانـيـ .

٣ - مانع الزّكـاةـ لا يـمـوتـ مـسـلـماـ

١ - البحار ٩٦ / ٧٩، عن «دعائم الاسلام».

٢ - الكافي ٣ / ٥٦٣.

٣ الامام الصادق «ع» : من مَنْعَ قِبْرَاطًا مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَيْمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ
نَصْرَانِيًّا .^١

٤ - مانع الزّكاة سارق

٤ الامام الصادق «ع» : السُّرَاقُ ثَلَاثَةٌ : مانع الزّكاة، ومستحلٌ مهور النساء،
وكذلك من استدان ديناً ولم ينوه بقضاءه .^٢

٥ - مانع الزّكاة ملعون

٥ الامام الصادق «ع» : ملعونٌ ملعونٌ، من عَبَدَ الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ .^٣

* قال شيخنا الصّدوق، في شرح كلام الصادق «ع» هذا :
«يعني به من يمنع زكاة ماله، ويخل بمواساة إخوانه، فيكون قد آثر
عبادة الدينار والدرهم على عبادة خالقه» .^٤

٦ - الزّكاة ودورها في دعم مبدأ «المساواة»

٦ الامام الرضا «ع» - في بيان علل تشرع الزّكاة : .. والحق لهم^٥ على
المساواة .^٦

١ - الوسائل ٦ / ١٨.

٢ - الخصال ١ / ١٥٣.

٣ و ٤ - معاني الاخبار ٢ / ٣٨٢ .

٥ - اي للمسلمين .

٦ - علل الشرائع / ٣٦٩ .

نظرة الى الفصل

إن الزكاة من الأصول الإسلامية، الاقتصادية والاجتماعية وال العبادية، الرئيسية الهامة. وقد أكدت عليها الآيات والأخبار تأكيداً واسعاً المدى بالغ الإيجاب. فقد جعلها القرآن الكريم عدلاً الصلاة (وهي عمود الدين وعماده، وخيرٌ موضوعٍ، وقربانٌ كلّ تقىٰ)، وسمة اليقين في قوله تعالى : «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ يُوقَنُونَ»^١. كما أنَّ الحديث النبويَّ عَدَّها سبباً لقبول الصلاة (رَكُوا اموالكم، تقبل صلاتُكم)^٢. وعَدَّها النبيُّ «ص» في حديثٍ آخر «قطارَةُ الْإِسْلَامِ»^٣، التي من لم يَحْزُنْها لم يَدْخُلِ الْإِسْلَامَ. وقد سماها الإمامُ أميرُ المؤمنين «ع» كالصلاة قرباناً لاهلِ الْإِسْلَامِ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، حيث قال : «ثُمَّ إِنَّ الزَّكَاةَ جُعِلتَ مَعَ الصَّلَاةِ قُرْبَانًا لَاهْلِ الْإِسْلَامِ ..»^٤. وهذه التَّعابيرُ وامتثالُها الكثيرةُ تكشفُ عن امور :

- ١ - أهمية الزكاة شرعاً .
- ٢ - الصلة العميقَة بين الحياة العبادية والحياة الاقتصادية في الإسلام .

٣ - عظمة المسؤولية بالنسبة إلى المحرّمين .

٤ - دورُ انفاقِ المالِ وبذله في تكاملِ الإنسانِ الروحيِّ .

-
- ١ - سورة لقمان (٣١) : ٤.
 - ٢ - الكافي ٢ / ٤٩٧.
 - ٣ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٦.
 - ٤ - نهج البلاغة / ٦٤٤؛ عبده ٢ / ٢٠٥.

٥ - دور انفاق المال وبذله في تقويم المجتمع الإسلامي .
ونحن نؤيد أن ثلثة الانظار في هذه النّظرية الى مسائل، لها اهميّة
البنيّة في الدين والمجتمع، وان وقع ذلك في اقتضاب :

المسألة الأولى : أن الذي يستفاد من مجموعة الآيات والآدلة
الواردة بصدق الزكاة وتشريعها، هو أن هذا التشريع يهدف - في أهم ما
يهدف - الى شجب الفقر والحرمان من عرصات الحياة الإنسانية، بصورة
مستوعبة ومؤشرة، حتى تتحول بها صورة المجتمع الإسلامي من الفقر
إلى الاستغناء، فلا يرى هناك بائس ولا محتاج .

المسألة الثانية : أن الزكاة تعويذ عظيم للنفوس على البذل
والإنفاق، حتى يصل الأمر إلى بذل النفس والاهلين في سبيل المبدأ
الحق .

المسألة الثالثة : أن هناك صلة قوية قوية بين التقرب إلى الله
وعبادته حتى الصلاة - وهي العمود - وبين بذل المال لازحة الفقر
والبؤس عن المجتمع؛ فالحياة الإسلامية حياة واحدة لا انقسام لبعض
اجزائها عن البعض الآخر، فالصلاة تقبل بالزكاة والزكاة ترفع بالصلوة،
والإيمان واليقين يُعرفان بتأدبة الزكاة . فالإيمان بالله تعالى كما يدعو
المؤمنين إلى الخضوع أمام رب العالمين بالركوع والسبعين والابتهاج،
كذلك يدعوا إلى مكافحة الفقر وتعاهد المحرومين بالبذل وإنفاق
وأخرج الحقوق المالية من أموالهم . والزكاة سلم نصبه الإسلام لأن
يرتقي المجتمع به إلى سطح العدالة والقسط والمساواة والإيثار .

المسألة الرابعة : لقد أوضحنا فيما سلف، أن نظام الإسلام
الاقتصادي ومذهبه المالي، مركّز على تنظيم متوازن ومتحاوب . ففي
نظام كهذا إذا شرعت أحكام اقتصادية وضرائب مالية، يجب أن تفهم

وتوضح تلك الاحكام والضرائب وحدودها وأثارها في اطار النّظام نفسه، وفي متن تجاوبه الجوهرى الذى يسود كل اركانه واحكامه وبرامجه، اذ التجاوب في هذا النّظام ركن جوهري لا يعزز عن مورده ولا يعزز عنه مورده. في هذا الضوء، فإن مقاييس هذه الضرائب والنّصب المالية الاسلامية - كالزّكاة مثلاً - بما في سائر النّظم الاقتصادية غير الاسلامية وتبينها في تلك الأطروحة، لا تكشف عن حقيقتها وابعادها وغاياتها - ولقد أشرنا الى هذا الموضوع الهام الموجّه، في موضع آخر.

المسألة الخامسة : بناء على الحقيقة المذكورة، يُضحى وَعْيُ ذلك التجاوب المتوازن بين اجزاء الاسلام واحكامه، بعضها مع بعض، اول واجب على كل من يروم أن يعي اي جزء من اجزاء الاسلام و اي حكم من احكامه . فعلى هذا، ليس بين اقرار الملكية وبين وجوب ازاحة الفقر والمسكنة والاستضعاف ببذل الضرائب المختلفة فصل، فلا يمكن أن يكون احدهما معارضاً للآخر نافياً له . فإذا تضخمت الملكية الى حد لا يُزاح معه الفقر الاجتماعي ولا تتحول به صورة المجتمع الاسلامي من الفقر والشقاء والبؤس الى الاستغناء والراحة والدّعة المعيشية للناس، نعلم بجلاء أن الامر لم يقع في مسيرة اسلامية، لأنه لا ينسجم مع غيابات الاسلام .

فعلى كل من يروم أن يفسر الضرائب المالية في الاسلام ويشرح دورها في تحسين الحالة الاقتصادية في المجتمع الاسلامي وتحويلها الى احسن الحالات، أن يعرف اولاً نظام الاسلام المالي ومذهبه الاقتصادي عرفاناً جاماً موضوعياً متجاوزاً مع سائر نظميه ومذاهبيه، حتى يتأتى له أن يعرف غياب تلك الضرائب والنّصب وما لها من الحكمة والايجابية، فيتتأتى له - بالتالي - أن يتَّخذ في موضوع الاموال وتداوileها بين الناس، موقفاً قرآنياً حاسماً بصورة واقعية، ذات الأساس مع سائر اجزاء

هذا الدين، لا بصورة احكامٍ مُبَعَّثَةٍ لا يُشُدُّ بعضها البعض، ولا يُمَهَّدُ تطبيقها لبناء مجتمعٍ أَخْوَيٍّ متوازن.

فالحاصل : أنَّ الْاسْلَامَ يَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ جَمِيعُ اقْسَامِهِ أَوْلًا، لِيَكُونَ تمهيداً مناسباً بَلْ لَازِماً لِفَهْمِ قَسْمِهِ الْمَالِيِّ، أَوْ قَسْمِهِ الْإِخْلَاقِيِّ، أَوْ السَّيَاسِيِّ، أَوْ التَّرْبُويِّيِّ وَهَذَا .^١

المسألة السادسة : بعدَ أَنْ وَعَيْنَا مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ، نَتَّقِلُ - بوضوح - إِلَى أَنَّ عِرْفَانَ الْأَرْضِيَّاتِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تَكْتَنِفُ الضَّرَائِبُ الْمَالِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَتَخْتَصُّ بِهَا، أَوْ تَعُمُّهَا وَغَيْرَهَا، يُرْشِدُنَا إِلَى أَنَّ الْغَايَاتِ الْأَصْلِيَّةِ مِنْ تِلْكُ الْاحْكَامِ، لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالْجُنُوحِ إِلَى سَائِرِ مَا جَاءَ فِي الْاسْلَامِ بِنَفْسِ الْصَّدَدِ. إِذَ الْمَقْصُدُ الْأَصْلِيُّ هُوَ تَجْسِيدُ الْغَايَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِبَنَاءِ الْمَجَامِعِ الْإِنْسَانِيِّ، لَا اعْطَاءِ الثَّقَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْإِقْتَصَادِيَّةِ لَأَيِّ مُوسِرٍ وَمُتَكَاثِرٍ وَمُتَرَفٍّ وَمُسْرِفٍ. وَتِلْكُ الْغَايَاتُ يَجِبُ أَنْ تَتَحَقَّقَ بِفَضْلِ مَا شَرَعَهُ الْاسْلَامُ مِنَ الْحُكْمِ، سَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ اُولَئِكَ ام ثَانِوِيًّا - بِحُسْبِ الْاَصْطَلَاحِ - فَإِنَّ الْأَمْرَ الْأُولَئِيُّ الَّذِي لَا نَتَخَطَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ، هُوَ الْاسْلَامُ وَتَجْسِيدُ غَايَاتِهِ، لَا مِرَاعَاةُ حِفْنَةٍ (مِنْ اشْرَارِ الْأُمَّةِ بِنَصِّ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ) ،^٢ بِارْضَاءِ نَفْوِسِهَا الطَّاغِيَّةِ.

نَعَمْ، إِنَّ الْاحْكَامَ الْثَّانِيَّةَ مُحَالَةٌ إِلَى ظَرْوِفِهَا، غَيْرَ أَنَّ الْاحْكَامَ إِنَّمَا تُسْمَى اُولَئِكَ او ثَانِوِيَّةً باعتبارِنَا لَا باعتبارِ الْاسْلَامِ. إِذَ الْاحْكَامُ الْإِسْلَامِيَّةُ كُلُّهَا - اُولَئِكَهَا وَثَانِوِيَّهَا - احْكَامُ اللَّهِ . وَالْاسْلَامُ يَجِدُ وَيَسْعَى لَأَنْ تُجَسَّدَ غَايَاتُهُ فِي إِرْضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِجْرَاءِ احْكَامِهِ وَتَطْبِيقِهَا، وَبِانْقاذِ عِبَادِهِ بِصِيَانَةِ دِينِهِمْ وَبِتَحسِينِ مَصَائِرِهِمْ، وَبِشَجَبِ الظُّلْمِ مِنْهُمْ، ظُلْمٌ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ .

المسألة السابعة : لعلَّ فِي النَّاسِ مَنْ يَظْنُ أَنَّ الضَّرَائِبَ الْمَالِيَّةَ وَالْتَّأْمِينَاتِ الْإِقْتَصَادِيَّةِ الَّتِي فَرَضَهَا الْاسْلَامُ لِتَحسِينِ حِيَاةِ النَّاسِ وَتَطْوِيرِ

١ - ولقد تكلمنا عن هذا الموضوع، في النَّظَرَةِ إِلَى الفَصْلِ ٢٥، مِنَ الْبَابِ ١١، الْبَندِ ١٣، فَرَاجِعٌ .

٢ - راجع : الفَصْلِ ٨، مِنَ الْبَابِ ١١ .

مصائرِهم، تَنْحَصِّرُ في تلك الضَّرائبِ المشهورة، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لِيُسَ فِي أموالِهِ سُوَى تِلْكَ الضَّرائبِ حَقًّا مَعْلُومً . وهذا الظُّنُونَ من غَايَةِ الجهلِ بِالدِّينِ، او بالاقتصاد، او بالحياة، او بالانسان، او بالمواهبِ والنَّعْمَ، او بالمجتمعِ وَضُعْنَعِهِ، او بِكُلِّ مِنْهَا . إِنَّ الْمَقْصَدَ الَّذِي يَسْتَهِدِّفُهُ الْإِسْلَامُ هُوَ ازْاحَةُ الْفَقْرِ مِنْ عَرَصَاتِ حَيَاةِ النَّاسِ، لَا اعْطَاءُ مَقْدَارٍ مِنَ الْمَالِ لِلتَّخلِّي عَنِ الْمَسْؤُلِيَّةِ . فَمَنْ فَهِمَ الْإِسْلَامَ بِالصُّورَةِ الثَّانِيَةِ فَقَدْ جَهَلَ الْإِسْلَامَ وَظَلَمَهُ . وَسِيَّاطِي الْكَلَامُ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي الْفَصْلِ التَّالِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

المسألة الثامنة : أَنَّ الْإِسْلَامَ إِنَّمَا يَفْرُضُ ضَرائبَ مَالِيَّةٍ، فِي أموالٍ يُقْرَأُ اسْلَلَهَا وَيَرَاهَا مَشْرُوعَةً مُكْتَسِبَةً طَبِيقًا لِلْمَقَائِيسِ الْإِسْلَامِيَّةِ، لَا الْأَمْوَالِ الَّتِي يَرْفُضُهَا وَيَرَاهَا غَيْرَ مَشْرُوعَةٍ؛ فَالْخَمْسُ وَالزَّكَاةُ وَسَائِرُ الضَّرائبِ الْمَالِيَّةِ إِنَّمَا وَضَعَهَا الْإِسْلَامُ عَلَى أموالٍ تَكُونُ دَاخِلَةً فِي إِطَارِ الْإِقْتَصَادِ الْقَوَامِيِّ، الَّذِي يُقْرِئُ الْإِسْلَامَ، لَا الْإِقْتَصَادُ التَّكَاثِرِيُّ الَّذِي يَرْفُضُهُ الْإِسْلَامُ . فَالْإِسْلَامُ حِينَما لَا يُقْرِئُ التَّكَاثِرَ وَتَضَخُّمَ الْأَمْوَالِ لَدِي فَرِيدٍ وَيَرَاهُ غَيْرَ مَشْرُوعٍ، كَيْفَ يَتَبَنَّاهُ وَيَجْعَلُ فِيهِ ضَرائبَ مَمَّا يَنْتَهِي إِلَى اقْرَارِ الْأَصْلِ وَتَبْرِيرِهِ؟ فَلَلْإِسْلَامِ مَعَ الْأَمْوَالِ الَّتِي لَا يَرَاهَا مَشْرُوعَةً مِنَ الْأَصْلِ بَلْ يَرَاهَا مَغْصُوبَةً، مَعَالِمَةً أُخْرَى .

ولقد أَتَضَّحَ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ فَصُولِ هَذِينِ الْبَابَيْنِ، وَلَا سِيمَى الْفَصْلَيْنِ الْثَالِثُ وَالْعَشْرُ وَالرَّابِعُ وَالْعَشْرُ مِنَ الْبَابِ الْحَادِي عَشَرَ (وَهُمَا فِي بَيَانِ مَحْدُودِيَّةِ الْأَمْتَلَاكِ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ)، أَنَّ جَمْعَ الْمَالِ الْكَثِيرِ وَتَكْدِيسِهِ مَمَّا يَرْفُضُهُ الْإِسْلَامُ رَفْضًا .

المسألة التاسعة : أَنَّهُ فِي الزَّكَاةِ وَادِائِهَا يَلْتَقِي امْرَانَ، لَكُلِّ مِنْهُمَا اهْمَيَّتَهُ الْخَاصَّةُ فِي حَيَاةِ الْإِنْسَانِ الْفَرْدِيَّةِ وَالْجَمَاعِيَّةِ، وَهُمَا :

- ١ - تَزْكِيَّةُ النَّفْسِ .

٢ - تزكية المال .

نعم، يلتقي في تأدية الزكاة هذان الامران ويتجاوبان، فكما أن الزكاة تؤدي إلى تزكية المال (زُكُوا اموالكم ..)^١، كذلك تؤدي إلى تزكية النفس (خُذْ من اموالهم صدقة تطهّرُهم وتُزكّيهم بها؛^٢ الذي يُؤتى ماله يَتَرَكَنْي)^٣. والزكاة إنما شرعت لتزكية النفس وترقيتها إلى مقام الايتار. ولقد اشارت سيدتنا ومولاتنا، الصديقة الكبرى، فاطمة الزهراء «س»، في خطبتها الشهيرة، إلى هذه العلة الحكيمـة بقولها : «.. والزكـاة تـزكـيـة للنفس ..»^٤.

فهـنا تـجـاـوـب حـيـاـة الـاـنـسـانـ المـادـيـة وـالـرـوـحـيـة، فـمـا يـكـون سـبـبـا لـحـيـاتـهـ الرـوـحـيـة يـصـبـح سـبـبـا لـحـيـاتـهـ المـادـيـة، وـمـا يـكـون سـبـبـا لـتـزـكـيـةـ نـفـسـهـ يـصـبـر سـبـبـا لـتـزـكـيـةـ مـالـهـ وـرـجـوـعـهـ إـلـىـ الـحدـ القـوـامـيـ، اـذـ مـالـ الـمـكـتـبـ شـرـعـيـاـ يـرـجـعـ باـخـرـاجـ الـحـقـوقـ الـمـخـتـلـفـةـ مـنـهـ وـمـنـهاـ الـزـكـاةـ وـبـالـنـفـاقـ الـمـحـثـوـثـ عـلـيـهـ، إـلـىـ الـحـدـ الـالـهـيـ وـالـقـوـامـيـ. فـرـعـاءـةـ الـحـدـ الـوـسـطـ فـيـ الـاـمـوـالـ مـعـ اـدـاءـ الـحـقـوقـ الـمـخـتـلـفـةـ مـنـهـ، تـؤـدـيـ إـلـىـ كـوـنـهـ قـوـاماـ لـلـحـيـاتـينـ:ـ الـمـادـيـةـ وـالـرـوـحـيـةـ.

المـسـأـلـةـ الـعـاـشـرـةـ:ـ أـنـ غـاـيـةـ الـدـيـنـ الـاـصـلـيـةــ فـيـ كـلـ أـحـكـامـهــ هـيـ تـزـكـيـةـ الـنـفـوسـ وـتـعـلـيـمـهـاـ (يـزـكـيـهـمـ وـيـعـلـمـهـمـ ..)^٥.ـ وـلـقـدـ قـدـمـ التـعـبـيرـ الـقـرـآنـيـ التـزـكـيـةـ عـلـىـ التـعـلـيمـ.ـ وـهـذـهـ حـكـمـةـ بـلـاغـيـةـ تـدـلـلـ عـلـىـ اـمـرـيـنـ:

- ١ - اـصـالـةـ الـتـزـكـيـةـ فـيـ التـرـبـيـةـ الـاسـلـامـيـةـ.
- ٢ - تـقـدـمـ الـتـزـكـيـةـ عـلـىـ التـعـلـيمـ.

١ - الكافي ٣ / ٤٩٧، من حديث النبي «ص».

٢ - سورة التوبة (٩) : ١٠٣.

٣ - سورة الليل (٩٢) : ١٨.

٤ - الاحتجاج ١ / ١٢٤.

٥ - سورة الجمعة (٦٢) : ٢.

وواضح أن الغاية المذكورة تَسُودُ كُلَّ التَّعَالِيمِ وَالْمَقَايِيسِ وَالْحَكَامِ (الاصلية منها والفرعية، الاولى منها والثانوية)، وتُجَسِّدُ جوهرها وَتُمَثِّلُ غaiatِها . بناءً على هذا الاصل الرأهن، فإن برامج الدين المالية ومؤشراته الاقتصادية يجب ان تكون ايضاً خاضعة لغاية التزكية والتربية النفسية، متجاوبة معها كُلَّ التَّجاوب، حتى لا تُشَدَّ عن مجموعة الدين وغaiatِه الاصلية ومن الواضح المسلم به، أن التكاثر المالي والاستكبار الاقتصادي لا يجتمعان مع آية تزكية او تهذيب .

الحصيلة

إن الحصيلة والنتيجة التي نصل إليها بعد الخوض في المسائل العشرة المذكورة امور :

١ - أن لاقسام تعاليم الدين واحكامه المختلفة اتصالاً عميقاً متجاوباً، لا يمكن فهم الدين واداركه والتتفه الواعي فيه، الا بفهم هذا الاتصال والتتفه الواعي فيه، وجعله نصب العين هنا وهناك، وتبنيه بصورة موضوعية . وهذا موضوع هام كررنا الاشارة اليه لاهميته الكبيرة والمصيرية .

٢ - أن غاية النظام الاقتصادي في الاسلام، هي تزكية الانسان ودفعه الى مسيرته التكاملية الروحية، كما هي غاية الدين كله، لا حفظ ثغور الاملاكات المختلفة على صورها المشبوهة .

٣ - أن البعد الکمی للمال - فضلاً عن بعده الکيفي - وتحديد مقداره، لمما يهتم به الاسلام في مذهب الاقتصادى (فهو يرفض كون الاموال دولة بين الاغنياء، في اقتصاد حر، باي اسم كان، ويرفض كثرة المال ولا يراها مشروعًا حلالاً)^١، ولا يتحقق غرضه في تربية الانسان الفردية

^١ - راجع : الفصل ٣، من الباب ١١، فقره «يا».

والاجتماعية إلا برعاية هذا البعد والوقف دونه .

٤ - أنَّ الْبُعْدَ الْكَمَيِّ لِلْمَالِ يَعْنِي قَصْرَهُ عَلَى حَدِّ الْقَصْدِ وَالْاعْدَالِ امتلاكاً وَاستهلاكاً ، مَوْضِعٌ مُسْتَقْلٌ فِي الْإِسْلَامِ ، غَيْرُ تَابِعٍ لِادَاءِ الضَّرَائِبِ الْمُعْلَوَمَةِ أَوْ عِدْمِهِ؛ وَذَلِكَ لَا سُقْلَالِ آثَارِهِ .^١

٥ - أنَّ مَوْضِعَ الْمَالِ فِي الْإِسْلَامِ ، هُوَ مَوْضِعٌ اجتماعيٌّ إِيْضًا ، لَا مَوْضِعٌ فَرْدَيٌ فَحَسْبٌ؛ فَعَلَى هَذَا الضَّوءِ ، يَجُبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَوْضِعُ الْهَامُ مَلْحُوظًا إِيْضًا فِي جَمِيعِ أَحْكَامِ الْأَمْتَالِ .^٢

٦ - أنَّ صِيَانَةَ الْمَوْضِعِ الْمُذَكُورِ ، لَا تَتَحَقَّقُ بِرْعَايَةِ جَهَاتِ الْمَالِ .

١ - توضيحاً : من أجل الواضحات أنَّ الْحَدَّ الْمَالِيَّ الَّذِي يُواكِبُ التَّزْكِيَّةَ (تَزْكِيَّةُ الْمَالِ وَالنَّفْسِ) وَيَخْضُعُ لِجَوَاهِرِهَا وَتَأثِيرِهَا ، هُوَ حَدُّ الْقَصْدِ وَالْاعْدَالِ . وَلَذِكَ لَقَدْ أَسَنَدَتِ التَّعَالَيْمُ الْإِسْلَامِيَّةُ الْهَلَاكَ وَالْفَسَادَ وَالْطَّغْيَانَ إِلَى نَفْسِ الْكَثْرَةِ الْمَالِيَّةِ (الْأَهَامُ التَّكَاثُرُ ، كَثْرَةُ الْمَالِ مَفْسَدَةُ الْلَّدِينِ ، مَنْ يَسْتَأْثِرُ مِنَ الْأَمْوَالِ يَهْلِكُ) . وَ

أنَّ آثَارَ جَمْعِ الْمَالِ السَّلْبِيَّةَ الْفَرْدَيَّةَ ، تَرْجُعُ - بِحَسْبِ نَوْعِهَا - إِلَى نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَابْعَادِ وَجُودِهِ كَالْتَّكَبِيرِ وَالْفَطْرَسَةِ ، وَأَنَّ آثَارَهُ السَّلْبِيَّةُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ تَرْجُعُ إِلَى الْمَجَمِعِ وَابْعَادِهِ كَالْأَنْهِيَارِ وَالْتَّسْبِيبِ . وَ

أَنَّ تَلْكَ الْآثَارَ السَّلْبِيَّةَ آثَارٌ مُسْتَقْلَةٌ مِنْ جَهَةِ وَعَامَةٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَى آثَارِ مِنْ الزَّكَاةِ مِنْ جَهَةِ أَخْرَى . وَبِكَلامٍ آخَرَ ، أَنَّ النَّسْبَةَ بَيْنَ هَاتِينَ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْآثَارِ السَّلْبِيَّةِ هِيَ الْعُوْمُ وَالْخُصُوصُ مِنْ وَجْهِهِ ، فَلَلْتَكَاثُرِ الْمَالِيِّ آثَارٌ سَلْبِيَّةٌ غَيْرُ آثَارِ مِنْ الزَّكَاةِ السَّلْبِيَّةِ ، وَلِلْأَخِيرِ آثَارٌ غَيْرُ الْأَوَّلِ ، وَلِهِمَا آثَارٌ سَلْبِيَّةٌ مُشْتَرِكةٌ .

٢ - مثلاً : إِنَّ الْمَالِكَ الَّذِي لَهُ دُورٌ وَمَنَازِلَ ، أَجْرَهَا إِشْخَاصَيْاً وَعَانِلَاتٍ يَعْتَاجُونَ إِلَى سُكُنَاهَا ، وَيُؤْدُونَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ حَقٍّ - وَرَبِّما يُؤْدُونَ أَجْرًا غَالِيَةً - لَا يَصْحُّ أَنْ تَحْكُمَ فِيمَا يَقْعُدُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَالِكِ لِحَسَابِهِ وَعَلَى حَسَابِهِمْ ، وَأَنْ نَقُولَ بِإِكْثَارِ الْأَجْرَةِ أَوْ بِالْإِحْلَاءِ ، لَأَنَّ الْمُشَكَّلَةَ فَرْدَيَّةٌ مِنْ جَهَةِ وَاجْتِمَاعِيَّةٍ مِنْ جَهَاتِهِ وَدِينِيَّةٍ مِنْ جَهَةِ أَخْرَى فِي مَوَاطِنِ نَشَاهِدُ أَنَّ الْأَمْرَ يَرْتَوِلُ إِلَى اتِّهَامِ الْإِسْلَامِ وَحْكَمِهِ وَقَوَانِيْنِهِ بِعَدَمِ الْمُجَابَةِ ضَدَ الظُّلْمِ وَعَدَمِ الْقَدْرَةِ عَلَى حِمَاءِ الْمُضْطَهَدِينِ : وَسِيَاسَيَّةٌ مِنْ جَهَةِ رَابِعَةٍ ، حِيثُ يُوجِبُ نَسْبَةُ عَدَمِ الْكَفَايَةِ إِلَى الْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ لِادَارَةِ النَّاسِ اِدَارَةً سَالِمَةً وَعَادِلَةً وَتَوْحِيدِيَّةً مِنْ جَهَةِ خَامِسَةٍ ، حِيثُ يُتَهَمُ الْمَجَمِعُ الْإِسْلَامِيُّ بِأَنَّهُ مَجَمِعٌ لَا يُقْدِسُ فِيهِ الْعَدْلِ .

فَلَنَكُنْ مُنْتَهِيَنِ لِهَذِهِ الْحَقَائِقِ الْحَيَايَيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْحَقُوقِيَّةِ وَالسِّيَاسَيَّةِ وَالْإِقْتَصَادِيَّةِ ، وَالْتَّوْحِيدِيَّةِ ، قَبْلَ أَنْ تَفُوتَنَا فَرْصَةُ الْإِنْتِبَاهِ .

الكيفية دون الكمية .

٧ - أن تزكية النفوس، في مرحلة تكدس الاموال وكتنزاها وجمعها التكاثري، لا تحصل بتأدبة الزكاة فحسب، فهناك حقوق أخرى معلومة، يجب أن تؤدى حتى تخرج الاموال من كونها تكاثراً وتفاخراً ودولتاً، وعاملأ على ضد تزكية النفس الى غيرها :

٨ - أن تزكية الاموال ايضاً، في مرحلة تكدسها وتضخمها التكاثري، لا تحصل بتأدبة الزكاة فحسب، بل هناك حقوق معلومة أخرى لا تزكي الأموال بدون تأديتها . وسيأتي الكلام عنها في الفصل التالي .

٩ - أن شجب التكاثر اصل رئيسي في الاسلام - كما سلف القول - وهذا اصل يعم الزكاة وغيرها، والزكاة إحدى طرق الوصول اليه . وأن تطبيق هذا اصل إنما يتأتى بتبديد الاموال وتفريقها بين الناس بالانفاق - في صوره واساليبه - واداء سائر الضرائب المالية الاسلامية، ودفعها للمشاريع الخيرية الاجتماعية المختلفة، حتى تتحقق كثرتها الطائلة، وكونها دولة .

١٠ - أن الآيات والاحاديث المحددة للاموال، الزاجرة عن الإكثار المالي والاستثمار بالمال، كلها حاكمة في هذه المرحلة على غيرها، فهي مخصصة لغيرها بالحكومة او الورود .

تذليل

يجب علينا - بعد ملاحظة المسائل التي مررت - ان نمعن النظر في

١ - وان لم يخرج المال الطائل بعد اداء تلك الحقوق المختلفة، من الكثرة والتكاثر، فعلى الموسى الانفاق، حتى يرجع ما يمتلكه الى الحد المرضي عند الله وعند الرسول «ص»، كما نشير اليه آنفًا في الامر ٩ - راجع ايضاً : فصول الانفاق، في هذا الباب .

بعض احاديث الزكاة، كقول النبي «ص»: «إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًا سُوِّيَ الزَّكَاة»^١; وقول الإمام الصادق «ع»: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ لِلْفَقَرَاءِ فِي مَالِ الْأَغْنِيَاءِ مَا يَسْعُهُمْ .. وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَدْوَى حَقَوْهُمْ لَكَانُوا عَايِشِينَ بِخَيْرٍ»^٢، وقوله: «مَا فَرَضَ اللَّهُ فِي الْمَالِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ أَكْثَر»^٣; وكذلك سائر ما جاء عن النبي «ص» والائمة الهاشميون «ع»، وسيأتي لمعنة منها في الفصل القادم.

إن اتجاه هذه التعاليم الأصلية حقيق بان نفهمه بروح الملاحظة. وهو لا يتجلّى لنا بصورةٍ جديرةٍ إلا اذا لاحظنا في حالٍ صلةٍ تنظيميةٍ بسائر احكام الاسلام وشرائعه الاقتصادية، وما أشره لحركة المال، والامتعة والادوات المعيشية في المجتمع، مثل ما ورد في تحديد المال، والمنع عن الكنز والتکاثر، ووجوب الخمس؛ وما ورد بحق الانفال، و«الحق المعلوم»، وبذل الماعون، وحقوق المسلم، وحقوق الجار، وحقوق اهل القرية والمصر، وحقوق الاخوة الاقتصادية؛ وما ورد في الحض على سد اعواز الناس، وعلى المؤاساة، وعلى المساواة، وعلى الايشار، وما الى ذلك .. فكل ذلك يجب ان يلاحظ في استنباط اي حكمٍ ماليٍ او اصلٍ اقتصاديٍ، وخصوصاً اذا اردنا أن نستنبط حدود الحكم حصرأ او تعميماً.

ولقد بحثنا، في النّظرة إلى الفصل الخامس والعشرين، من الباب الحادي عشر، عن «استقلال الكنز عن موضوع الزكاة»، فراجعتها في الجزء الرابع.

ونقل صاحب تفسير «البرهان»، عن شيخنا القمي، أنه قال في آية

١ - الغدير ٨ / ٣٥٢.

٢ و ٣ - الوسائل ٦ / ٣ و ٢٩. راجع : احاديث الفصل القادم .

٤ - وما ورد - كتاباً وحديثاً - بصدق إقامة العدل وبسط القسط، من الواجب الواجب، بصورٍ باتت لا تقبل التحوير، ولا تُواكب أي توانٍ أو إهمالٍ أو إمهالٍ .

الكنز: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ كِنْزَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَمْرٍ بِإِنْفَاقِهِ» . ولقد ذهب إلى أنَّ ظاهراً الآية يُدلُّ على وجوب إنفاق جميع الذهبين لا زكاتهما فقط. ويؤيِّدُهُ الأحاديث المُرْخَصَةُ التي تُسَوِّغُ إمساكَ ألفي درهمٍ منها أو أربعةِ آلفٍ، حيث إنها تدلُّ على لزومِ إنفاقِ البقية الباقيَةَ بلغَتْ ما بلغَتْ، لخصوصِ مقدارِ الزَّكَاةِ - كما هو واضح. فعلى هذا الضَّوءِ، إنَّ بعضَ الأقوالِ أو الأحاديثِ التي تدلُّ على وجوبِ إخراجِ الزَّكَاةِ منها فقط، إنما يعارضُها الأحاديثُ والأدلةُ التي جتنا بها في البحثِ عن استقلالِ أحدِ الموضوعين عن الآخر، في النَّظرةِ المذكورةِ.

وأورد الحافظُ السُّيوطِيُّ أقوالاً تدلُّ على أنَّ «آيةَ الكنز» ناظرةٌ إلى إخراجِ الزَّكَاةِ من المال، أو منسوخةٌ بآيةٍ «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...». وأورد أيضاً ما يُناقضُ ذلك، كالذِّي أخرجه عن ابن أبي حاتم وأبي الشيخِ، عن الإمامِ عليِّ بنِ أبي طالبِ «ع»، من أنَّ إمساكَ الذهبين لا يجوزُ فيما زاد على أربعةِ آلفِ درهمٍ، فإنه كنز. وهذا صريحٌ في تعددِ المصَبَّينِ: مَصَبٌ آياتِ الزَّكَاةِ وَمَصَبٌ آيةَ الكنز؛ فالحقُّ هو تعددُ الحكمينِ. وأخرج عن ابنِ أبي حاتم والطَّبرانيِّ، عن أبي أمامة، أنه قال: «جُلْيَةُ السُّيُوفِ مِنَ الْكُنوزِ؛ وَمَا أَحَدَ ثُكُمْ إِلَّا مَا سِمعْتَ»! وهذا أيضاً تأكيدٌ على أنَّ الإسلامَ لا يُواكبُ إمساكَ الذهبينِ بسهولةٍ.

وهناك واقعةٌ غريبةٌ من أمرِ المتكاثرينِ وعُبادِ المالِ، قد أوردها السُّيوطِيُّ، حيث أخرج عن ابنِ الضَّرِيسِ، عن عَلْيَاءَ بْنِ أَحْمَرَ: «إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ، لِمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ الْمَصَاحَفَ أَرَادُوا أَنْ يُلْقُوَا الْوَأْوَالِيَّةَ فِي بَرَاءَةِ الْمَالِ، وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ؛ قَالَ لَهُمْ أَبُوٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «لَتُلْحِقُنَّهَا، أَوْ لَأَضْعَنَّ سِيفِي عَلَى عَاتِقِي»، فَأَلْحَقُوهَا».^٢ وهذا بدورِه يُدلُّ على تهالِكِ المتكاثرينِ على حُبِّ الْمَالِ وَالْدُّنْيَا، حيث أرادوا أن لا تَعدُوا الآيةُ الأَحْبَارَ ولا تَشْمُلَ الْكَانِزِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

١ و ٢ - الدُّرُّ المُتَوَرُ ٣ / ٢٣٢ .

ولقد روى ابن أبي حاتم، عن السديّ، في قوله تعالى : «والذين يكثرون الذهب والفضة»، أنه قال : «هؤلاء أهلُ القبلة». ^١ وهذا يدلُّ على اهتمامهم بشجبِ الفكرةِ الخائرةِ التكاثريةِ التي ترمي إلى غرضِ حصرِ الآيةِ في اليهود.

وليس هذا بُدعاً من سيرةِ الموسرين، عبادةِ الدرهمِ والدينارِ (والتومنِ والليرةِ والدولار)، الذين قال رسولُ الله «ص» بصدقِهم : «كُلُّ درهمٍ عندَهم صنم». ^٢ ولقد بحثنا عنهم في الفصولِ الخاصةِ بمواصفاتِهم، في الجزءِ الثالثِ والرابعِ، فراجعْ.

نعم، إنَّ عبادَ المالِ وشَنَّيِ الأُمَّةِ وأسلافَهم، لم يظفروا بالقاءِ «الواو» من «آيةِ الكنز»، بفضلِ سيفِ الصّحابيِّ الحازم، أبي بن كعبٍ؛ لكنَّهم قد ظفروا بحذفِ كلِّ الآيةِ من حياةِ المسلمينِ الاقتصادية، فظلّلُوا الأُمَّةَ المحمديةَ، وكوَّمُوا الثرواتَ، وزخرفُوا الدُّورَ، وسكنُوا القصورَ واترفُوا في مساكنِهم، فأهلكُوا الحرشَ والنسلَ، وأفسدوُا فساداً لا يقبلُ الإصلاحَ، ويُفسِّدونَ هكذا دوايليك؛ وشوهُوا سمعةَ الإسلامَ، ويُشوّهُونَ هكذا دوايليك؛ ولا يلتَمِّ لهم بريقُ سيفِ أبي بن كعبٍ أو سيفِ غيرِه، بل يجتَحُ إلى معيشتهم ويَتَحَذَّمُ بهم بطانةً، الذين كان من واجبِهم مقاطعتهم والزهدُ في المعيشَ؛ فليسَ الإسلامُ لبسَ الفِرْوَ مقلوباً، فصار دينُ اللهِ محظوظاً، والقسطُ القرآنيُّ منكوباً، فاتَّخذُوا كتابَ اللهِ مهجوراً.. اللهمَّ! فاحفظْ معتقدَ الشَّبابَ، وأملِ الآملينَ، وإيمانَ النَّاسِ المؤمنينَ، برحمتك الواسعةَ، ولا تُرْغِ قلوبَهم بعدَ إذ هَدَيتَهم بلطيفِك العَميمِ - آمينَ.

وللكلامِ عن موضوعِ الزَّكاةِ تفصيلٌ، نُحيلُ القارئَ للوقوفِ عليه، إلى نظرِنا إلى فصلِ «الزَّكاةِ الباطنة»، وهو الفصلُ التالي؛ وإنَّ الفصلينِ (الزَّكاةُ الظاهرةُ والزَّكاةُ الباطنة) توأمانَ، فراجعْ.

^١ - المصدر.

٢ - جامع الأخبار / ١٢٩ - ١٣٠ . ٣٥٤ / ٢٢ . البحار

الفصلُ الحادي والأربعون

الزكاة الباطنة

الكتاب

- ١ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ *^١
- ٢ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ *^٢
- ٣ وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ، بَلْ هُوَ شَرًّا لَهُمْ، سَيُطْوَقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..^٣
- ٤ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلِ ..^٤
- ٥ لِيَسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ، وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبَّهِ ذُوِيِّ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ..^٥
- ٦ إِنْ تُبْدِو الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ، وَإِنْ تُخْفِوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ..^٦

١ - سورة المعارج (٧٠) : ٢٤ - ٢٥.

٢ - سورة الذاريات (٥١) : ١٩.

٣ - سورة آل عمران (٣) : ١٨٠.

٤ - سورة الرعد (١٣) : ٢١.

٥ - سورة البقرة (٢) : ١٧٧.

٦ - سورة البقرة (٢) : ٢٧١.

٧ قُل لِّعِبادِي الَّذِينَ آمَنُوا : يُقْيِمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سَرًّا
وَعَلَانِيَةً ..^١

٨ .. وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ *^٢

الحديث

أ - الحقوق العامة سوى الزكاة

١ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : جاءَ رجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ «ص» قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفِي الْمَالِ حَقٌّ سَوْيَ الزَّكَاةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ
يُطْعِمَ الْجَائِعَ إِذَا سَأَلَهُ، وَيَكْسُوَ الْعَارِيَ إِذَا سَأَلَهُ . قَالَ : إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ
كَاذِبًاً . قَالَ : أَفَلَا يَخَافُ صَدَقَهُ ؟^٣

٢ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الرضا، عن أبياته، عن أمير المؤمنين علي بن
أبي طالب : قيل : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَفِي الْمَالِ حَقٌّ سَوْيَ الزَّكَاةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ،
بِرُّ الرَّحِيمِ إِذَا أَدْبَرَتْ، وَصِلَةُ الْجَارِ الْمُسْلِمِ، فَمَا أَقَرَّبَيْتِ مِنْ بَاتِ شَبْعَانَ
وَجَارِهِ الْمُسْلِمِ جَائِعٌ ..^٤

٣ النبي «ص» : إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًا سَوْيَ الزَّكَاةِ . ثُمَّ قَرَأَ : «لِيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولِّوا

١ - سورة إبراهيم (١٤) : ٣١.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٣٧.

٣ - البحار ٧٥ / ٤٦١، عن «جامع الاخبار».

٤ - امامي الطوسي ٢ / ١٣٤.

الفصل الحادي والأربعون: الزكاة الباطنة

1. وجوهكم قبل المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر...^١.
- ٤ الامام علي «ع»: زكاة المال، إلا فضال.^٢
- ٥ الامام علي «ع»: زكاة اليسار، بر العبران وصلة الأرحام.^٣
- ٦ الامام علي «ع»: زكاة النعم، اصطناع المعروف.^٤
- ٧ الامام الصادق «ع» - سماعة قال: سأله عن قول الله: «الذين يَصْلُونَ مَا أَمْرَّ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلَ»؟ فقال: هو ما افترض الله في المال سوى الزكاة. ومن أدى ما فرض الله عليه فقد قضى ما عليه.^٥
- ٨ الامام الصادق «ع» - المفضل الجعفی قال: كنت عند أبي عبدالله «ع»، فسأله رجل: في كم تجب الزكاة من المال؟ فقال له: الزكاة الظاهرة أم الباطنة تُريد؟ فقال: أريدهما جميـعاً. فقال: «أما الظاهرة، ففي كل الف، خمسة وعشرون. وأما الباطنة، فلا تستأثر على أخيك بما هو أحوج إليه منك».^٦
- ٩ الامام الصادق «ع»: المعروف شيءٌ سوى الزكاة، فتقرّبوا إلى الله عز وجل، بالبر وصلة الرحم.^٧
- ١٠ الامام الصادق «ع» - عن أبي بصير قال: كنا عند أبي عبدالله «ع» ومعنا بعض أصحاب الاموال، فذكروا الزكاة، فقال أبو عبد الله «ع»: إن الزكاة ليس يُحمد بها صاحبها، وإنما هو شيءٌ ظاهر، إنما حُقِّن بها دمه ويُسمى بها

١ - الغدير ٨ / ٢٥٢.

٢ و ٣ و ٤ - غرر الحكم ١٨٨.

٥ - تفسير العياشي ٢ / ٢٠٨.

٦ - الكافي ٣ / ٥٠٠.

٧ - الكافي ٤ / ٢٧.

مُسِلِّمًا، ولو لم يُؤَدِّها لم تُقْبَلْ لِهِ صَلَاةً . وَإِنَّ عَلَيْكُمْ فِي أموالِكُمْ غَيْرَ الزَّكَاةِ . فَقَلَتْ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ! وَمَا عَلَيْنَا فِي أموالِنَا غَيْرُ الزَّكَاةِ ؟ فَقَالَ : سَبَّحَنَ اللَّهَ ! أَمَا تَسْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : «وَالَّذِينَ فِي أموالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمُحْرُومِ *»؟ قَالَ : قَلْتُ فَمَاذَا الْحَقُّ الْمَعْلُومُ الَّذِي عَلَيْنَا ؟ قَالَ : هُوَ الشَّيْءُ يَعْمَلُهُ الرَّجُلُ فِي مَالِهِ، يُعْطِيهِ فِي الْيَوْمِ، أَوْ فِي الْجُمُعَةِ، أَوْ فِي الشَّهْرِ - قَلَّ أَوْ كَثُرَ - غَيْرَ أَنَّهُ يَدْوُمُ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ»، قَالَ : هُوَ الْقَرْضُ يَقْرُضُهُ، وَالْمَعْرُوفُ يَصْطَبِنُهُ، وَمَتَاعُ الْبَيْتِ يُعِيرُهُ، وَمِنْهُ الزَّكَاةِ . فَقَلَتْ لَهُ : إِنَّ لَنَا جِيرَانًا إِذَا أَعْرَنَاهُمْ مَتَاعَنَا كَسَرُوهُ وَأَفْسَدُوهُ، فَعَلَيْنَا جُنَاحٌ أَنْ نَمْنَعَهُمْ؟ فَقَالَ : لَا، لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَمْنَعُوهُمْ إِذَا كَانُوا كَذَلِكَ . قَالَ : قَلْتُ لَهُ : «وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبَّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَاسِيرًا»؟ قَالَ : لَيْسَ مِنَ الزَّكَاةِ . قَلَتْ : قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أموالَهُمْ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سَرًا وَعَلَانِيَةً»؟ قَالَ : لَيْسَ مِنَ الزَّكَاةِ . قَالَ : فَقَلَتْ : قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمَاهِي، وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»؟ قَالَ : لَيْسَ مِنَ الزَّكَاةِ، وَصِلْتُكَ قَرَابَتَكَ لَيْسَ مِنَ الزَّكَاةِ .^١

١١ الامام الرضا «ع» - الوليد بنُ أَبَانَ قَالَ : قَلَتْ لَهُ : هَلْ عَلَى الرَّجُلِ فِي مَالِهِ سُوَى الزَّكَاةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ، أَيْنَ مَا قَالَ اللَّهُ : «وَالَّذِينَ يَصِلُونَ ..»^٢.

١٢ الامام العسكري «ع» : قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَتُوا الزَّكَاةَ»، أَيْ مِنَ الْمَالِ وَالْجَاهِ وَقُوَّةِ الْبَدْنِ، فَمِنَ الْمَالِ مَوَاسِيَةُ إِخْوَانِكَ ..^٣

ب - الْحَقُّ الْمَعْلُومُ

١ - الكافي ٤٩٩ / ٣

٢ - مجمع البيان ٦ / ٢٨٩.

٣ - البحار ٧٤ / ٢٢٨.

الإمام الصادق «ع» - في حديثٍ : .. لكنَّ الله عزَّ وجلَّ فَرِضَ فِي أموالِ الْأَغْنِيَاءِ حُقُوقًاً غَيْرَ الزَّكَاةِ، فَقَالَ عزَّ وجلَّ : «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ»، فَالْحَقُّ المَعْلُومُ غَيْرُ الزَّكَاةِ، وَهُوَ شَيْءٌ يَفْرُضُهُ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَالِهِ، يَجْبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْرُضَهُ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ وَسَعَتِ مَالِهِ، فَيُؤْدِي الَّذِي فَرِضَ عَلَى نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ شَاءَ فِي كُلِّ جُمْعَةٍ، وَإِنْ شَاءَ فِي كُلِّ شَهْرٍ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ أَيْضًا : «أَفْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» ، وَهَذَا غَيْرُ الزَّكَاةِ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ أَيْضًا : «يُنْفِقُونَ مَا رَزَقْنَاهُمْ سَرَّاً وَعَلَانِيَةً» . وَالْمَاعُونُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقَرْضُ يُقْرِضُهُ، وَالْمَتَاعُ يُعِيرُهُ، وَالْمَعْرُوفُ يَصْنَعُهُ . وَمَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ أَيْضًا فِي الْمَالِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ، قَوْلُهُ عزَّ وجلَّ : «الَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّل» . وَمَنْ أَدْنَى مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، وَأَدْنَى شُكْرًا مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، إِذَا هُوَ حَمِدَهُ عَلَى مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِيهِ، مَا فَضَّلَهُ بِهِ مِنَ السَّعَةِ عَلَى غَيْرِهِ، وَلِمَا وَفَقَهَ لَادَاءِ مَا فَرَضَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عَلَيْهِ وَاعْنَاهُ عَلَيْهِ .

الفات نظر

الظاهر الواضح من الاخبار والاحاديث الواردة بصدق «الحق المعلوم»، أنه سوى الزكوة من عدة جهاتٍ، فيشمل من لا يبلغ ماله حدّ الزكوة، ومن ليس له مال من المواد الزكوية؛ وكذلك يشمل سائر المؤن والمعونات، مما مر في هذا الحديث الصادقي . فهو موضوع عامٌ لسد حاجات الناس المختلفة في جميع صورها والوانها، فينضم إليه ما استجدت من الحاجات والادوات في المعيشة والحياة، وما يمتد إلى الصحة والتربية والتعليم وتوفير العمل

والتنقيف .

ج - على قدر الطاقة

١٤ الامام الصادق «ع»: الحق المعلوم ليس من الزكاة، هو الشيء تخرجه من مالك، إن شئت كل جمعة، وإن شئت كل شهر. ولكل ذي فضل فضله. وقول الله عز وجل: «وإن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»، ليس هو من الزكاة . والماعون ليس من الزكاة، هو المعروف يصنعه، والقرض يقرضه، ومتاع البيت يعيده . وصلة قرابتك ليس من الزكاة. وقال الله عز وجل: «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ»، فالحق المعلوم غير الزكاة، وهو الشيء يفرضه الرجل على نفسه، أنه في ماله ونفسه، يجب أن يفرضه على قدر طاقتِه وسعِه .^١

١٥ الامام الصادق «ع» - سُئلَ عن قول الله عز وجل: «وفي أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم»؟ قال : هذا شيءٌ سوى الزكاة، وهو شيءٌ يجب أن يفرضه علي نفسيه كل يومٍ، او كل جمعةٍ، او كل شهرٍ، او كل سنة .^٢

د - تقوية الضعفاء الاقتصادية

١٦ الامام الباقر «ع»- القاسم بن عبد الرحمن الانصاري قال : سمعت ابا- جعفر «ع» يقول : إن رجلا جاء الى علي بن الحسين «ع» فقال له : أخبرني عن قول الله عز وجل : «في أموالهم حق معلوم * للسائل

١ - الوسائل ٦ / ٣١.

٢ - المتסדרك ١ / ٥١٠.

والمحروم»، ما هذا الحق المعلوم؟ فقال له علي بن الحسين «ع» : الحق المعلوم، الشيء يُخرجه من ماله ليس من الزكاة ولا من الصدقة المفروضتين ! قال : فإذا لم يكن من الزكاة ولا من الصدقة فما هو؟ فقال : هو الشيء يُخرجه الرجل من ماله، إن شاء أكثر وان شاء أقل، على قدر ما يملك . فقال الرجل : فما يصنع به؟ فقال : يصل به رحمة، ويقوى به ضعيفاً، ويحمل به كللاً، او يصل به اخاه في الله، او لذائبة تنبه . فقال الرجل : الله أعلم حيث يجعل رسالته .^١

هـ - الزكاة الباطنة اكثـر

١٧ الامام الصادق «ع» : أترؤن أنما في المال (مال) الزكاة وحدتها؟ ما فرض الله في المال من غير الزكاة اكثـر، تُعطـي منه القرابة، والمعترض لك ممن يسألـك .^٢

وـ لا حد للزكـاة الباطـنة

١٨ الامام الصادق «ع» - في قول الله عز وجل : «والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم»، فهو سوى الزكـاة؟ فقال : هو الرجل يؤتـيه الله الثروـة من المال، فـيخرجـ منها الـألف والـألفـين والـثلاثـة آـلاف، والـأقلـ والاـكثـر، فـيصلـ به رـحـمـه، ويـحملـ به الـكـلـ عنـ قـومـه .^٣

١ - المراد بالصدقة المفروضة هو الخمس . والصدقة هي التي تُعطى عن صدق وإخلاص الله تعالى، بقصد المثوبة، لا المكرمة ، فلا يراد بها الصدقة المصطلحة .

٢ - الوسائل ٦ / ٢٩ - ٣٠ .

٣ - الوسائل ٦ / ٢٩ .

ز - ما يسع الفقراء ويغنيهم

١٩ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَى اغْنِيَاءِ النَّاسِ فِي أَمْوَالِهِمْ، قَدْرَ الَّذِي يَسْعُ فَقَرَاءَهُمْ، فَإِنْ ضَاعَ الْفَقِيرُ، أَوْ أَجْهَدَ، أَوْ عَرَيَ، فَبِمَا يَمْنَعُ الْغَنَيُّ، فَإِنَّ اللَّهَ مُحَايِبُ الْأَغْنِيَاءِ فِي ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمُعَذِّبُهُمْ بِهِ (بِهَا - خ ل) عِذَابًا يَمِّاً .^١

* لاحظ : كلمتنا عن «القدر الذي يسع الفقراء»، في الفصل السادس والثلاثين، من الباب الحادي عشر.

ح - أهل القرى ومسؤولية كلّ منهم بالنسبة الى الآخرين

٢٠ النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر : مَا آمَنَ بِي مِنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَجَارُهُ جائعٌ . قال : وَمَا مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ يَبِيتُ فِيهِمْ جائعٌ، يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .^٢

٢١ الامام السجاد «ع» : مِنْ بَاتَ شَبْعَانًا وَبِحُضُورِهِ مُؤْمِنٌ جائعٌ طَاوِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «مَلَائِكَتِي أَشْهِدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ، إِنِّي قَدْ أَمْرَتُهُ فَعَصَانِي وَأَطَاعَ غَيْرِي، وَوَكَلْتُهُ إِلَى عَمْلِهِ، وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي لَا غَفَرْتُ لَهُ أَبَدًا».^٣

ط - صدق المحرomin والخوف منه

١ - المستدرك ١ / ٥٠٦.

٢ - الكافي ٢ / ٦٦٨.

٣ - الوسائل ١٦ / ٤٦٥.

الفصل الحادي والأربعون : الزَّكَاةُ الْبَاطِنَةُ

٢٢ النبى «ص» - فيما رواه الإمام الصادق : جاءَ رجُلٌ إِلَى النبى «ع» قال : يا رسول الله ! أَفِي الْمَالِ حَقٌّ سُوَى الزَّكَاةِ ؟ قال : نعم، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُطْعَمَ الْجَائِعُ إِذَا سُأَلَهُ، وَيُكْسُوَ الْعَارِي إِذَا سُأَلَهُ . قال : إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ كاذِبًا، قال : أَفَلَا يَخَافُ صِدَقَةً؟^١

ي - الخطر في ترك اداء الحقوق

٢٣ الإمام الرضا «ع» : .. إِنَّ صَاحِبَ النِّعْمَةِ عَلَى خَطْرٍ، إِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ حَقُوقُ اللَّهِ فِيهَا؛ وَاللَّهُ إِنَّهُ لَتَكُونُ عَلَيَّ النِّعْمَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا أَزَالَ مِنْهَا عَلَى وَجْلٍ - حَرَكَ يَدَهُ - حَتَّى أَخْرُجَ مِنَ الْحَقُوقِ الَّتِي تَجِبُ لِلَّهِ عَلَيَّ فِيهَا ..^٢

يا - الحجّة العظيمة على الموسرين

٢٤ الإمام الصادق «ع» : يا سَدِير ! مَا كَثُرَ مَالُ رَجُلٍ قَطُّ إِلَّا عَظُمَتِ الْحُجَّةُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، فَإِنْ قَدِرْتُمْ أَنْ تَدْفَعُوهَا عَنْ أَنفُسِكُمْ فَافْعُلُوا ! فقال له : يا ابن رسول الله بماذا ؟ قال : بقضاءِ حوائجِ إِخْوَانِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُم ..^٣

يـ - مانع الحقوق المالية أول من يدخل النار

٢٥ الإمام الرضا «ع» - عن آبائه : قال رسول الله «ص»، في أولِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ : .. وَذُو ثَرَوَةٍ مِنَ الْمَالِ لَمْ يُعْطِ الْمَالَ حَقَّهُ !

١ - البحار ٧٥ / ٤٦١، عن «معانى الاخبار».

٢ - الكافي ٣ / ٥٠٢.

٣ - امالي الطوسي ١ / ٣٠٩.

٤ - البحار ٧٢ / ١٢٦.

موقف هامٌ (١)

أبوزر الغفاري في معركة الدفاع عن المحرومين، والردّ الحازم على كثرة الامتلاك

جاء في الأصول التاريخية هذا المقطع : «أتَى عثمانُ بِتْرَكَةٍ
عبدالرحمن بن عوف الزهري من المال، فنضَطَتِ الْبِدْرُ حَتَّى حَالَتِ
بَيْنَ عَثْمَانَ وَبَيْنَ الرَّجُلِ الْقَائِمِ. فَقَالَ عَثْمَانٌ : إِنِّي لَأَرْجُو لِعَبْدِ
الرَّحْمَنِ خَيْرًا، لَأَنَّهُ كَانَ يَتَصَدَّقُ وَيُقْرِي الضَّيْفَ وَتَرَكَ مَا تَرَوْنَ.
فَقَالَ كَعبُ الْأَحْبَارِ : صَدَقْتَ يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَشَالَ أبوزر العصا
فَضَرَبَ بِهَا رَأْسَ كَعبٍ - وَلَمْ يُشْغِلُهُ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْآلَمِ - وَقَالَ : يَا -
ابنَ الْيَهُودِيِّ ! تَقُولُ لِرَجُلٍ ماتَ وَتَرَكَ هَذَا الْمَالَ، إِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ خَيْرَ
الْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَقْطَعُ عَلَى اللَّهِ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ «ص» يَقُولُ : "مَا يَسِّرُنِي أَنْ أَمُوتَ وَأَدَعَ مَا يَزِنُ قِيراطًا؟".
وَلَقَدْ اشْرَنَا فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ، إِلَى أَنَّ الْإِمَامَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي
طَالِبٍ «ع» كَانَ يُشَجِّعُ هَذَا التَّأْثِيرَ الْقَرآنِيَّ عَلَى ثُورَتِهِ ضَدَّ الْعُدُوَانِ
الْإِقْتَصَادِيِّ فِي حِفَاوَةٍ وَتَقْدِيسٍ. وَأبوزر هو الصَّاحِبُ الصَّادِقُ
الْجَلِيلُ، الْعَالَمُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، الْأَخْذُ لِلْإِسْلَامِ عَنِ النَّبِيِّ «ص»
وَالْإِمَامِ عَلَيَّ «ع»، الْوَاقِفُ عَلَى مَغَازِي الْوَحْيِ السَّمَاوِيِّ مِنْ كِتَابٍ .
وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ «ص» : «مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءِ،

١ - وَكَانَ فِي الْيَهُودِ مَنْ دَخَلَ فِي إِسْلَامٍ وَتَقَرَّبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لِتَشْوِيهِ سُعْدَةِ إِسْلَامِهِ، وَدَحْضِ
تَعَالِيمِهِ وَنَقْضِ حَدُودِهِ، وَدَسَّ «الْإِسْرَائِيلَيَّاتِ» فِيهِ، فَلَا تَغْفِلْ . وَلَقَدْ عَذَّبَهُمُ النَّبِيُّ «ص»، «أَغْشَى
الْخَلْقَ لِلْمُسْلِمِينَ» - (سَفِينَةُ الْبَحَارِ ٢ / ٣١٨).

٢ - الْغَدِيرُ ٨ / ٢٩٦.

الفصل الحادى والأربعون : الزكاة الباطنة

ولا أَقْلَتِ الْغَبْرَاءِ، ذَالْهَجَةِ اصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ...»^١. وَقَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ «ع» فِي التَّعْرِيفِ بِهِ: «.. وَعَنِ الْعَلَمَاءِ عَجَزَ عَنْهُ النَّاسُ»^٢.

ومن عجائب امر التّاريخ، اعادته لنفسه في الحينة بعد الحينة،
فلقد اتّهم أُناسُ الصّحابيَّ الجليل - لدفاعه عن المحرّومين
والمضطهدين ورفضه الكثرة الماليَّة المرفوضة في الإسلام، التي
تجزئُ الحرمان والظلم إلى الآخرين - بأنه شيوعيٌّ اشتراكيٌّ . وهذا
مala يُقضى منه العجب ..

ومن المؤسف جداً، أن يُشاهد في هذه الأيام أيضاً، وفي
الاواسط الشيعية، أن أنساً يخذلُون اصحاب النزعات العلوية في
الدفاع عن المحرومين والمعدّين والمضطهدِين، والمستضعفين
من الرجال والنساء والولدان (وهم لا يرْمُون الا اتّباع القرآن
واقتصاص اثراً لامام عليٍّ بن ابي طالب «ع» وابي ذر الغفاريٍّ ومن
اليهما في مجابهة الظلم الاقتصادي والعدوان المعيشي)،
ويَتَهَمُونَهم بالتطُّرفِ تارةً وباليسارِية اخري .

وهذا من هو ان الدّهر، ومن وهن اركان العداله والحق، وعدم
وعي القرآن بشكل جدير، والاعراض عن سيرة السلف
الصالح، وابادة الارضيات لاقامة القسط القرآني . ولا يفيد ذلك الآ
طواغيت التكاثر والإتراف، وأبالسة التروات النادرة؛ ولا يُشير
العراقيل الآ في سبيل احراق حقوق المستضعفين. وانا لله وانا اليه
راجعون .

موقف هام (٢)

حبيب بن مظاهر الأستدي وسليمان بن صُرَدُ الْخُزاعي، في اقتداءِ جليل :

هذه هي سيرةُ شيعةِ محمدٍ وآلِ محمد «ص»، سلفاً وخلفاً،
فإنهم هُم الَّذين اتَّبَعُوا إسلامَ علَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «ع» المَحْض (أي
غير المشوب بالجهل باحكامه، او الاهمال فيها، او التعدى عنها؛
او المداهنة مع الَّذين يُرِيدُون اغفالها)، فجاءُوا الظُّلْمَ
والظَّالِمِين، وحَارَبُوا الْإِسْكَنْدَرَ وَالْمُسْكَنْدَرِين، السَّيَاسِيِّين
وَالْإِقْتَصَادِيِّين، ولم يَخْضُعوا لِلْمُتَكَاثِرِين وَالْمُتَرَفِّين وَالْفَرَاعِنِيِّين
الْعَالِيِّين الْمُسْرِفِين، ولم يَدِينُوا بِقَبْولِ التَّكَاثِرِ وَالْعَدْوَانِ الإِقْتَصَادِيِّ،
ولم يُقَارِرُوا عَلَى كِظَاتِ الظَّالِمِين وَسُغُوبِ الْمُظْلُومِين، ولم يُقْرُرُوا
كَوْنَ الْأَمْوَالِ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْمُوسِرِين .

فمن نماذج ذلك ايضاً، ما نُشَاهِدُه من الصَّحَابَيِّ العلوِّيِّ
الجليل، حبيب بن مُظاهر الأستدي - الشَّهِيدُ العَاشُورَائِيُّ المعروف -
وَالصَّحَابَيِّ الجَلِيلِ، الْمُقاتِلِ فِي رِكَابِ عَلَيِّ «ع» فِي حَرْبِيِّ
الْجَمَلِ وَصِفَيْنِ - الشَّاهِرِ الْمُسْتَشَهِدِ فِي «عِينِ الْوَرَدةِ»، فِي طَلْبِ
ثَارَاتِ عَاشُورَاءِ - فَإِنَّهُمَا حِينَمَا يَكْتُبُان (مع رِفَاقِهِمَا)، إِلَى الْإِمَامِ
السَّبِطِ التَّقِيِّ، سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ «ع»، فِي
استقدامِهِ إِلَى الْعَرَاقِ، لِاقْتَامِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَازْاحَةِ الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ،
يَتَفَجَّعَانَ مِمَّا كَانَ مِنْ سِيَطَرَةِ الْمُتَكَاثِرِينَ عَلَى النَّاسِ وَالْتَّهَامِهِمِ أَمْوَالَ
قَطَاعَاتِ، وَاطْلَاقِ الْحُكْمِ الْأَمْوَيِّ الْفَاسِدِ سَرَاحَهُمْ - وَرِجَالُهُ
الْمُعْتَدِدونَ مِنْهُمْ - لِجَعْلِ تِلْكَ الْأَمْوَالِ دُولَةً بَيْنَ الْقِطَاعِ الْمُسْكَنْدَرِ
الْمُسْتَعْلِيِّ، فَيَقُولُانِ فِيمَا يَقُولُانِ : «.. وَجَعَلَ مَالَ اللَّهِ دُولَةً بَيْنَ

جبارتها واغنيائها...».^١

وَمَالُ اللَّهِ لِيُسَ الْمَالُ قِطَاعَاتٍ مِنَ النَّاسِ وَالْمُحْرُومِينَ .

وهذا الاتجاه بدوره يدل على اهتمام السلف التاجر بالعدالة الاقتصادية والقضية المالية، وبجعل الاموال في محالها وردها الى اهلها . وكانوا يرون أنَّ الامر في المقام يرجع الى الحكم الاسلامي والقائمين بشؤونه . وليس هذا الاتجاه الا ما قاله النبي «ص» بحق الوالي الاسلامي .^٢

تذيلان

أ- لكل شيء زكاة

العنوان ما خود من كلام الامام علي بن ابي طالب «ع»، حيث يقول : «.. ولكل شيء زكاة، وزكاة البدن الصيام»^٣؛ وكلام الامام ابي عبدالله جعفر الصادق «ع»، حيث يقول : «لكل شيء زكاة، وزكاة العلم أن يعلمه اهله»^٤؛ وكلام الامام ابي ابراهيم موسى بن جعفر الكاظم «ع»، حيث يقول من حكمه : «صلاة التوافل قربان الى الله لكل مؤمن . والحج جهاد كل ضعيف . ولكل شيء زكاة، وزكاة الجسد صيام التوافل ..»^٥.

١ - البحار / ٤٤ / ٣٣٣.

٢ - راجع : الفصل ٢٢، من الباب ١١ .

٣ - نهج البلاغة / ١١٥٢؛ عبده / ٣ / ١٨٤.

٤ - عدة الداعي / ٦٣.

٥ - تحف العقول / ٢٩٧.

١ - زكاة البدن

- ١ الامام علي «ع» : زكاة البدن، الصيام.^١
- ٢ الامام علي «ع» : زكاة البدن، الجهاد والصيام.^٢
- ٣ الامام الكاظم «ع» : .. زكاة الجسد صيام النوافل.^٣
- ٤ الامام العسكري «ع» : قوله عز وجل : «وأتوا الزكوة»، اي من المال والجاه وقوّة البدن .. وبالقوّة (اي زكاة القوّة البدنية)، معونة اخ لك قد سقط حماره، او حمله في صحراء او طريق ..^٤

٢ - زكاة الجاه

- ٥ الامام علي «ع» : زكاة الجاه بذله.^٥
- ٦ الامام علي «ع» : إن الله فرض عليكم زكاة جاهمكم، كما فرض عليكم زكاة ما ملأكت أيمانكم.^٦
- ٧ الامام علي «ع» : من الواجب على ذي الجاه، ان يبذله لطالبيه.^٧

١ - نهج البلاغة / ١١٥٢؛ عبده / ٣ / ١٨٤.

٢ - غرر الحكم / ١٨٨.

٣ - تحف العقول / ٢٩٧.

٤ - البحار / ٧٤ / ٢٢٨، و ٩٦ / ٩.

٥ - غرر الحكم / ١٨٨.

٦ - وجدناه في بعض المؤلفات، منقولا عن تفسير القرني.

٧ - غرر الحكم / ٣٠٤.

٨ الامام الصادق «ع» : الشفاعة زكاة الجاه .^١

٩ الامام العسكري «ع» : قوله عز وجل : «وأتوا الزكوة»، اي من المال والجاه وقوّة البدن .. ومن الجاه إ يصلّهم الى ما يتّقا عسُون عنه لضعفِهم عن حوايجِهم المقرّرة في صدورِهم ..^٢

٣ - زكاة الجمال

١٠ الامام علي «ع» : زكاة الجمال، العفاف .^٣

٤ - زكاة الحلم

١١ الامام علي «ع» : زكاة الحلم، الاحتمال .^٤

٥ - زكاة الشجاعة

١٢ الامام علي «ع» : زكاة الشجاعة، الجهاد في سبيل الله .^٥

١ - تحف العقول / ٢٨٢ .

٢ - البحار / ٧٤ / ٢٢٨ .

وقال بعض الادباء بصدق زكاة «الجاه» :

وأد زكاة الجاه وأعلم بأنها
كمثل زكاة المال لا بد واجب .

. ١٨٨ / غرر الحكم - ٥٤ و ٣

٦ - زكاة الشرف

١٣ الامام علي «ع» : التواضع زكاة الشرف .^١

٧ - زكاة الصحة

١٤ الامام علي «ع» : زكاة الصحة، السعي في طاعة الله .^٢

٨ - زكاة العقل

١٥ الامام علي «ع» : زكاة العقل، احتمال الجهال .^٣

٩ - زكاة العلم

١٦ الامام علي «ع» : زكاة العلم، نشره وبذلُه لمستحقه، وإجهاد النفس في العمل به .^٤

١٧ الامام علي «ع» : بذلُ العلم زكاة العلم .^٥

١٨ الامام الصادق «ع» : زكاة العلم أن تعلّمه عباد الله .^٦

١ - غرر الحكم / ٢٢.

٢ - غرر الحكم / ١٨٨.

٣ - غرر الحكم / ٢٥١.

٤ و ٥ - غرر الحكم / ١٨٨ و ١٥١.

٦ - الكافي ١ / ٤١.

الفصل الحادي والأربعون : الزَّكَاةُ الْبَاطِنَةُ

١٩ الامام الصادق «ع» : لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْعِلْمِ أَنْ يُعْلَمَهُ أَهْلُهُ .^١

١٠ - زَكَاةُ الْقَدْرَةِ

٢٠ الامام علي «ع» : زَكَاةُ الْقَدْرَةِ، الْإِنْصَافُ .^٢

٢١ الامام علي «ع» : الْعَفْوُ زَكَاةُ الْقَدْرَةِ .^٣

١١ - زَكَاةُ الظَّفَرِ

٢٢ الامام علي «ع» : زَكَاةُ الظَّفَرِ، الْإِحْسَانُ .^٤

٢٣ الامام علي «ع» : الْعَفْوُ زَكَاةُ الظَّفَرِ .^٥

١٢ - زَكَاةُ الْيَسَارِ وَالنَّعْمَةِ

٢٤ الامام علي «ع» : زَكَاةُ الْيَسَارِ، بِرُّ الْجِيرَانِ وَصَلَةُ الْأَرْحَامِ .^٦

٢٥ الامام علي «ع» : بَذْلُ الْعَطَاءِ، زَكَاةُ النَّعْمَاءِ .^٧

٢٦ الامام علي «ع» : زَكَاةُ النَّعْمَ، اصْطَنَاعُ الْمَعْرُوفِ .^٨

١ - عَدَةُ الدَّاعِي / ٦٣ .

٢ و ٣ و ٤ - غَرَرُ الْحُكْمِ / ١٨٨ و ٢٢ .

٥ - نَهْجُ الْبَلَاغَةِ / ١١٨١ : عَبْدَهُ / ٣ . ٢٠

٦ - غَرَرُ الْحُكْمِ / ١٨٨ .

٧ - غَرَرُ الْحُكْمِ / ١٥١ .

٨ - غَرَرُ الْحُكْمِ / ١٨٨ .

٢٧ الامام الصادق «ع»: المعروف زكاة النعم :

ب - على كل جزء من اجزاء البدن زكوة

١ - زكوة العين

٢٨ الامام الصادق «ع»: على كل جزء من اجزاءك زكوة واجبة لله عز وجل، بل على كل شعرة، بل على كل لحظة؛ فزكوة العين، النّظرُ بالعبرةِ والغضُّ عن الشهواتِ وما يُضاهيها .^٢

٢ - زكوة الأذن

٢٩ الامام الصادق «ع»: .. زكوة الأذن، استماع العلم والحكمة والقرآن، وفوائد الدين من الحكمة والموعظة والنصيحة وما فيه نجاتك، بالاعراض عمّا هو ضده من الكذب والغيبة واشباها .^٣

٣ - زكوة اللسان

٣٠ الامام الصادق «ع»: .. زكوة اللسان، النصح للمسلمين، والتبيّظ للغافلين، وكثرة التسبيح والذكر وغيره .^٤

١ - تحف العقول / ٢٨٢ .

٢ - البحار / ٩٦ / ٧ .

٣ و ٤ - البحار / ٩٦ / ٧ .

٤ - زَكَاةُ الْيَدِ

٣١ الامام الصادق «ع» : .. زَكَاةُ الْيَدِ، الْبَذْلُ وَالْعَطَاءُ وَالسَّخَاءُ بِمَا انْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِهِ، وَتَحْرِيْكُهَا بِكِتْبَةِ الْعِلُومِ، وَمَنَافِعُ يَنْتَفِعُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْقَبْضُ عَنِ الشَّرُورِ^١.

٥ - زَكَاةُ الرَّجُلِ

٣٢ الامام الصادق «ع» : .. زَكَاةُ الرَّجُلِ، السُّعْيُ فِي حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ زِيَارَةِ الصَّالِحِينَ، وَمِجَالِسِ الذِّكْرِ، وَاصْلَاحِ النَّاسِ، وَصَلَةِ الرَّحْمِ، وَالْجَهَادِ، وَمَا فِيهِ صَلَاحٌ قَلْبِكَ وَسَلَامَةُ دِينِكِ ..^٢

* قال العلامة المجلسي : « قوله : ”بِكِتْبَةِ الْعِلُومِ“ يَدُلُّ عَلَى شِرَافَةِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَالْأَدْعِيَةِ، وَكِتَابِ الْأَحَادِيثِ الْمَأْثُورَةِ، وَسَائِرِ الْكِتَابِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْعِلُومِ الدِّينِيَّةِ؛ وَبِالْجَمِلَةِ كُلُّ مَا لَهُ دُخُلٌ فِي عِلُومِ الدِّينِ . وَالْمَرَادُ بِ”مِجَالِسِ الذِّكْرِ“، كُلُّ مَا انْعَدَ عَلَى وَفَقِيْقَةِ قَانُونِ الشَّرِيعَةِ الْمَطَهَّرَةِ»^٣.

وَلَعَلَّنَا لَا نَحْتَاجُ إِلَى تَضِيقِ نَطَاقِ هَذَا التَّعْلِيمِ الْعَظِيمِ وَحَصْرِ الْكِتَابِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي الْعِلُومِ الدِّينِيَّةِ فَحَسْبٌ، تَمَسَّكًا بِعُمُومِ «الْعِلُومِ» وَإِطْلَاقِ «مَنَافِعُ يَنْتَفِعُ بِهَا ..»، فَكُلُّ مَا يَصُدُّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ عِلْمٌ، وَلَهُ نَفْعٌ فِي مَعَاشِ الْاَنْسَانِ أَوْ مَعَادِهِ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْمَرَادِ، كِتَابَةِ عِلْمِ الطَّبِّ وَشَعِيبِهِ وَالدِّرَاسَاتِ الَّتِي تَعْلَقُ بِهِ مَمَّا يُفِيدُ آلَافًا وَآلَافًا مِنْ

١ - البحار ٩٦ / ٧.

٢ - البحار ٩٦ / ٧ - ٨.

افراد البشر كل يوم، ويعالجُهم ويُبرئُهم ويُهينُهم للخدمة والعبادة والعمل؛ وكذلك كتابة الكشوف والاختراكات اذا كانت لا غرابة صالحة ولتعزيز الاسلام وال المسلمين، وكتابة العلوم التي تُفيد في انجاز الصناعات العسكرية مما تستتبع المنعنة لاهل القبلة وتحصين بلادِهم، وما الى ذلك .

وهذا اقرب الى تعاليم الائمة الطاهرين «ع»، التي ترمي الى غرض انساني عالمي، لتأمين الحياتين وتحسينهما وتطورهما ، لكل انساني الارض، من مشارقها إلى المغارب .
و واضح أن الحياة المعاشرة معادية ايضاً، اذا استعملت على وفق الشريعة المطهرة .

نظرة الى الفصل

لقد مر علينا في الفصل السابق وهذا الفصل، نماذج من التعاليم والتشريعات الإسلامية بحق «الزكاة»، وأنها زكاتان : ظاهرة وباطنة، وأن الحقوق التي كلف الاغنياء بتاديتها ليست منحصرة في النصب الزكوية المعروفة، وأن في اموالهم حقوقاً متعددة غير الزكاة، وأن الزكاة الباطنة أكثر.

ولقد تكلمنا عن مسائل، في نظرتنا الى الفصل السابق، وهنا نتابع الحديث عن الموضوع ناظرين الى الفصلين فنقول : إن بعض الناس حيث لم يعمدوا إلى جميع الأحاديث، ولم يأبهوا بالاحاديث الواردة بصدق «الزكاة الباطنة»، ولم يقوموا بمقارنتها عميقه وتنسيق لذلك الوفر الوافر من التكاليف الاقتصادية في الاسلام، زعموا أن احاديث الزكاة وأياتها - وكذلك احاديث الخمس وأياته - تقر الحرية الملكية والاملاك الكثير - بعد اخراجهما - مع أن الامر على العكس من هذا تماماً . إن هذه الاحاديث وامثالها الواردة في الحقوق المختلفة، تستهدف تبديد الاموال الطائلة وتفرقها بين الناس وشجب الاقتصاد التكاثري والامتلاك المطغي، لما ذا؟ لا مور منها :

١ - أن تأكيد الاسلام على انفاق الاموال ودفع النفقات، لا ينحصر في الزكتين فضلاً عن الظاهرة منها .

٢ - أن الاسلام يؤكد على إغاثة البائسين والمحاجين والحاقدتهم بمستوى الناس المعيشى، وإن كان ذلك مستوىً لدفع مقادير أخرى من المال . فليس الغرض أن يدفع الاغنياء مقادير ثم يتخلوا عن المسؤولية.

بل إنما الامر المنشود ازاحة الفقر عن عرصات الحياة الإنسانية - كما اشرنا اليه مراراً - و تغيير حالة المحتاجين من الفقر والشقاء والمسألة والتسوّل، الى الاستغناء والرّفاه والسعادة والتأمين والمناعة والعزّة (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) ^١.

٣ - أن تلك الاحاديث - الصادرة بحق الزكاة الظاهرة - إنما تبرّج مجتمع يكون الفقر فيه محدوداً طارئاً، يمكن أن يُزاح بالزكاة وامتالها من النصب والمقادير، ويمكن ان يصل الناس بفضل دفع تلك الضرائب الى مستوى معاشي كافٍ ومستوى رفاهي لازم، فيكونوا عائشين بخير - على حد تعبير الامام الصادق «ع»^٢. فain هو من المجتمعات التي سادها التكاثر والاستغلال والرأسمالية الغاشمة من عهد بعيد، ظهرت فيها صلات الآكل والمأكل الاقتصاديين، اذ كان «اهلها كلاباً عاوية، وسباعاً ضاربة، قد هر بعضها بعضاً، وأكل عزيزها ذليلها، وقهَرَ كبيرها صغيرها ..» - على حد تعبير مولانا امير المؤمنين «ع»^٣. وقسمت تلك الصلات المعتدية الناس الى عزيز غالباً آكل وذليل مغلوب مأكول، الى حفنة موسرة متکاثرة، وجماهير بائسة محرومة، الى عائلات مُنْعِمَّة في الوازن النعيم، وقطاعاتٌ فاقدةٌ لأبسط حاجات حياتها التّعسّة ..

ففي المجتمعات بهذه، لا تُزكي تلك الضرائب المحدودة (الزكاة الظاهرة) الفقر والحرمان، ولا تجعل الناس بخير من العيش (وكون الناس بخير من العيش هو هدف الاسلام المنشود). لقد جاء في الحديث الصادقي هذا المقطع : «إنهم (الفقراء والمحرومين) لم يُؤتوا من قبل الله عزوجل، ولكن أتوا من منع من معهم حقهم ..»^٤. أجل، إن الفقر الناشئ

١ - سورة المنافقون : (٦٣) : ٨.

٢ - الوسائل ٦ / ٢.

٣ - نهج البلاغة / ٩٢٧؛ عبده ٣ / ٥٥.

٤ - الوسائل ٦ / ٤.

من منع الحقوق واغتصابها واغتصاب الارضي، ومن الاستغلال، والامتصاص والاستثمار بالاموال والمحكرة والرّبا والتّكاثر والحرّية الاقتصادية والإتراف والاسراف، لا يُزاح بالنصب الزكوية الظاهرة وما إليها، ولا سيما في الحياة المعاصرة والاقتصاد المعاصر. إن الزكاة الظاهرة ضريبة ماليّة محدودة. وإن نعم التّكاثر التّصاعدي والفقر الناشئ منه، المفروض على الناس، أمر غير محدود. ولا يُجيز المحدود على غير المحدود.

ولقد مرّ بنا في احاديث متعددة، خلال الفصول، أن الفقر ليس من جهة المؤشرات المالية الاسلامية والضرائب الشرعية، بل إنه من ذنوب الاغنياء ومنعهم الحقوق وغصبهم الاموال وسرقتهم الارزاق. وهذا أمر يتطلّب من فقهاء الاسلام تجديد النظر في القضايا المالية، ومن حكم الاسلام ورجاله تشديد العمل لشجب الاقتصاد التّكاثري وسحقه. وإن هذا زمان لا يأتي التّغافل فيه عن هذا الأمر المصيري الهام بخير للإسلام وللمسلمين. فليكن ما أشرنا إليه نصب عين علماء الدين ورجال الحكم من أهل القبلة، حتى يعيده الله سبحانه إلى المسلمين عزّهم، وحتى تُحصن ناشئة المسلمين وشبابهم ضدّ أي خور عقدي، أو ضعف اتجاهي، أو تطرف أو جموح، أو يسارية أو الحاد ..

وإذن نشير إلى عدّة من اقسام الفقر ومنتشراته، لكي نسلط ضوءاً على أن الزكاة يمكن أن يُزاح بها أيّ قسمٍ من اقسام الفقر. إن للفقر ومنتشراته ومنتشراته أقساماً نذكر منها ما يلى :

- ١ - الفقر الناشئ من النظم السياسية العميلة والفاشدة .
- ٢ - الفقر الناشئ من النظم السياسية الخائنة والضعيفة ادارياً .
- ٣ - الفقر الناشئ من النظم السياسية المتجاذبة مع المتّكاثرين

وأغراضهم .

٤ - الفقر الناشئ من النظم الاقتصادية الزائفة، كالنظم التكاثرية والرأسمالية والتي تبني الحرية الاقتصادية التي تمكّن المتكاثرين من نهب ثروات الجماهير بصورة مختلفة .

٥ - الفقر الناشئ من الاستهلاكية والإتراف والاسراف .

٦ - الفقر الناشئ من ضعف التربية وشيوخ العُطل والكسيل في الناس .

٧ - الفقر الناشئ من اشاعة الأخلاق المميتة .

٨ - الفقر الناشئ من الحوادث الطبيعية كالجحذب والسيل والزلزلة .

٩ - الفقر الناشئ من الحوادث الاجتماعية، كالحرب وشيوخ الامراض .

١٠ - الفقر الناشئ من ظلم الناس بعضهم لبعض ، كالربا والاحتكار والإجحاف بالأسعار .

١١ - الفقر الناشئ من الاسباب المناخية والاقليمية والمناسبات الجغرافية لبعض البلاد .

١٢ - الفقر الناشئ من نفوذ الاستعمار وفرض سلطته على بلد او قوم، بصورة غير معينة .

١٣ - الفقر الناشئ من غارة مناجم بلد او قوم ونهب منابعهم وثرواتهم الطبيعية وموادهم الخام .

١٤ - الفقر الناشئ من فقد العدالة الاجتماعية والاقتصادية وترك التكافل والتضامن .

١٥ - الفقر الناشئ من العوامل الطبيعية كالشيخوخة والعجز عن العمل ونقص العضو والعلة والعاهة وقد قيم العائلة، وما الى ذلك .

ومن جميع اقسام الفقر هذه، فإن الزكاة - بضرائبها المحددة - إنما يُسدّ بها فراغ بعض هذه الاقسام، كالقسم الثامن والأخير مثلاً. والأفالق الواسع الرُّقعة الناشئ من النظام السياسي العميل، أو الفاسد الذي يخلق الفقر بفساده، أو النظام الاقتصادي التكاثري الذي يوجد الفقر بالذات، أو الحرية الاقتصادية التي لا تتفكر عن فرض الفقر على الناس، وهذه الاقسام من الفقر لا تفي لسدّها ضرائب محددة في بعض الاموال، كالزكاة الظاهرة فقط، فلا وجّه للاكتفاء بادائها فقط.

يقول الإمام أبوالحسن علي بن موسى الرضا «ع» في حديث يعلل فيه تشريع الزكاة : «لأن الله كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل الزمانة من البلوى .. مع ما فيه من الزيادة والرأفة والرحمة لأهل الضعف، والعطف على أهل المسكنة، والبحث لهم على المساواة، وتنمية الفقراء والمعونة لهم على أمر الدين ...». فيجعل الإمام الزمانة والابتلاء، منشأ للفقر الذي يُسدّ بالزكاة؛ ويعدّ الفقراء الذين صاروا محتاجين من جراء هذه الأمور مصاديق لأهل الزكاة ومستحقّيها، ولم يجعل سائر اقسام الفقر المذكورة من التّغرّيات التي تُسدّ بالزكاة الظاهرة فقط، ويؤيدُ الذي ذكرناه امران :

١ - أن الفقر الناشئ من كثير من المناسئ المذكورة، كالنظام التكاثري والاقتصاد الحر، إنما هو فقر مفروض، فيجب أن تُكافح عليه واسباب فرضه، لا معاليله التي لا تنتهي إلى حد (مع بقاء العلل والأسباب).

٢ - أن الفقر المفروض، الذي أشرنا إليه، يُصيب الأفراد السالمين ويُوقعهم في أسره، ويتسرب إلى كثيرين وكثيرين، فain هم من الزكاة الظاهرة وسدّ أعوازهم بها؛ فالفارق الناشئ من الفساد السياسي، أو الاقتصادي، أو الإداري، أو القضائي، أمر لا يُزاح إلا بحركة تغييرية

تؤدي الى الصلاح السياسي والاقتصادي والاداري والقضائي ، هذا . وإن المستفاد من الآيات والاحاديث، بعد التفه و الفحص العلمي، أن في نظام الاسلام الاقتصادي، قسمين من القانون للضرائب المالية لرفع الفقر والحرمان عن الناس .

على هذا الضوء، إن جعل قسم واحد من الضرائب المالية للناس المحرمون، لا يصبح صانعاً لبرمجة اقتصادية كاملة، ولا يصل الناس إلى أن يكونوا عائشين بخير (على حد تعبير الإمام الصادق «ع»). ولكن الإسلام قد أتى بالبرمجة الكاملة، فجعل الزكاة زكاتين : ظاهرة وباطنة؛ فالظاهرة لإزاحة أقسام من الفقر والباطنة لأقسام أخرى لا تُجib عليها الزكاة الظاهرة ويبقى بعدها سائلون ومحرومون. وبذلك يتوقف الإسلام لتقليل الفوائل المدهشة - غير الإنسانية وغير الإسلامية - بين القطاعات. ويظفر بإيجاد تقاربٍ متناسبٍ لمستويات العيش في الجماهير، إذا جُسدت الزكاتان .

فمن الأغراض التي شرعت لها الزكاة الباطنة، هذا الغرض السامي، فلا يصح أن تُطرح خلف الظهر لدى التخطيط الاقتصادي لمجتمع إسلامي . وهناك تعابير مؤكدة على ذلك، كقول الإمام أبي الحسن الرضا «ع»: «إِنَّ اللَّهَ كَلَّفَ أهْلَ الصَّحَّةِ...»^١، فهذا التعبير يحتم الامر بصورة التكليف . وأمام المقدار فيقول الإمام الصادق «ع»، في تعين مقدار الحق المعلوم: «... هُوَ شَيْءٌ يَفْرُضُهُ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَالِهِ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْرُضَهُ عَلَى قَدْرِ طاقتِهِ وَسَعَةِ مَالِهِ...»^٢. فهذه هي نصب إسلامية أخرى، جعلها الإسلام في اموال الاغنياء، حتى يُثقل الميزان بها لحساب المحرمون، اي يُحدّد بها نطاق الغنى الواسع من جهة، ويُضيق نطاق

١ - علل الشرائع / ٣٦٩.

٢ - الوسائل ٤ / ٢٧.

الحرمان من جهةٍ أخرى، فيتقرب المستويان، في حدٍ يُنشدُه الالتزام
الديني والأخوة الإسلامية.

تذليل هام

لقد جاء في احاديث الزكاة هذه التعبيرة: «حصّنوا اموالكم بالزكاة»^١،
ولأن يتضح لدينا اتجاه هذه الاحاديث التعليمي، يجب أن نلاحظ اموراً:
١ - يستفاد من احاديث كثيرة أنَّ من الاسباب التكوينية لزوال
النعم وذهب الاموال والتراثات، هو وجود الفقر وال الحاجة في الناس
وعدم الاعتداد بالمحروميين والاجابة على ما يحتاجون إليه في المعيش.
يقول الإمام الصادق «ع»: «ما من عبد تظاهرت عليه من الله نعمة، الا
اشتدت مؤونة الناس عليه، فمن لم يقض للناس حاجتهم فقد عرض
النعمة للزوال»^٢.

٢ - أنَّ الأضرار اللاحقة بالمجتمع من جهة الفقر وعدم القيام
بازاحته، لا تختص بقوم دون قوم وقطاع دون قطاع، بل هي تعم الجميع،
الغني والفقير معاً، كما قال النبي «ص» في حديث معروف نقلناه سابقاً
وتتكلمنا عنه (إذا أبغض الناس فقراءهم، وأظهرروا عمارتهم أسواقهم، وتباركوا
على جمع الدرهم، رماهم الله باربع خصالٍ : بالقطط من الزمان،
والجور من السلطان، والخيانة من ولادة الحكام، والشوكه من العدوان)^٣
وجاء في كتاب علي «ع»: «إذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركاتها من
الزروع والثمار والمعادن كلها»^٤، وفي رواية: «إذا منعت الزكاة ساءت

١ - نهج البلاغة / ١١٥٤؛ عبده ٣ / ١٨٦.

٢ - الواقي ٢ (م ٦) / ٦٦.

٣ - راجع الفصل ٣٨، من الباب ١١.

٤ - سفينة البحار ١ / ٥٥١.

حالُ الفقيرِ والغنيِّ !

٣ - فعلى اساسِ ما ذكرناه، إنَّ السببَ الوحيدَ لتحصينِ الاموالِ والنَّعْمِ الالهيةِ، ضدَّ الضياعِ التكويونيِّ والنَّهَبِ والتَّلَفِ، إنما هو إغناءُ البائسينِ واعطاءُ المحتاجينِ ورفعُ مستوىً معيشتهمِ الى حدٍ متناسبٍ . وبما انَّ الزَّكَاةَ تكونُ خطوةً في هذا السبيل، عُدَّت ممَّا تُحَصَّنُ به الاموال . فمادامَ في النَّاسِ محتاجون، وكانت بجنبِهم نعمٌ موفورةٌ في ايديِ الموسرينِ، لا تكونُ تلك النَّعْمَ الموفورةُ الا في معرضِ الزَّوالِ . وهذا الزَّوال يمكُنُ أن يكونَ تكوينياً بابديِ العواملِ الفعالةِ الالهيةِ في العالمِ او اجتماعياً بابديِ الثوارِ الذي يثُورُون لإنقاذِ حقوقِهم وآخرِاجها من أفواهِ المفترضينِ . فالفرقُ الكبيرةُ في المستوىِ المعاشِيِّ مخاطرةٌ بالنَّعمةِ والمالِ . يقولُ الإمامُ أميرُ المؤمنينَ : «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى، فِي كُلِّ نِعْمَةٍ حَقّاً، فَمَنْ أَدَّاهُ زَادَهُ مِنْهَا، وَمَنْ قَصَرَ فِيهِ خَاطَرَ بِزَوَالِ نِعْمَتِهِ» .^٢

٤ - آنَّ تَكَدُّسَ الاموالِ يَسْتَبِعُ هلاكَ الفردِ والمجتمعِ - كما سلفَ القولِ - وَالْمَالُ الْمُهَلِّكُ لَا يَكُونُ مُحَصَّنًا وَلَا مُحَصَّنًا . وذلك لأنَّ في جنبِ الاموالِ المتكدسةِ تكونُ حاجاتٌ متكدسة . والثانيةُ تَعْمَلُ على تلاشي الاولى وزوالِها . فاللازمُ على اصحابِ الاموالِ أنْ يُؤَاسِوا المحتاجينِ (كما يدعونا إلى ذلك، الإمامُ عليُّ بنُ أبي طالب «ع»: «آسُوا فقراءَكم»)^٣ لكي يُحصّنوا بذلك نعمَهم واموالَهم، اذا كانت غير تکاثريةٍ ولا ترفيهٍ ولا باذخة . وعلى الحكمِ الاسلاميِّ أنْ يَعْمَلَ على هذا الصَّعيدِ (اغناءُ البائسينِ)، حتى يَصُونَ المجتمعَ الاسلاميَّ عن ايِّ تلاشٍ او انهيارٍ، او فتنٍ وتوتراتٍ .

١ - سفينـة البحار ١ / ٥٥١.

٢ - نهج البلاغة / ١١٩٤: عبده ٣ / ٢٠٧ .

٣ - غرر الحكم / ١٥٢ .

٥ - فالزكاة زكاتان، ظاهرة وباطنة . وهناك صور أخرى من الانفاق المالية في سبيل تقرير المستويات المعيشية للجماهير، في المجتمعات القرآنية الملزمة - ولقد ذكرناها في فصول الانفاق .

إنباه هام

من المؤسف جداً أن هذا القسم من قسمي الزكاة (يعني الزكاة الباطنة)، لم يأخذ حظه من العناية والدرس، فصار مغفولاً منسياً في الفقه الإسلامي، ولم يعقد فقهاؤنا - رضوان الله عليهم - للزكاة الباطنة كتاباً، مع أنه قدوردت بصددها آيات متعددة واحاديث واخبار كثيرة، ذات تعابير مختلفة وحاسمة ومؤكدة لا تدع المجال للتخلّي عنها والاهمال فيها . وكثيراً ما تصير الزكاة الباطنة واجبة^١ - بالملالات الثانوية الإسلامية - لللجاجة على عدّة كثيرة من اقسام الفقر المذكورة^٢ . وكان اتجاه أبيذر الغفارى في الاموال هذا الاتجاه، وكان يدعو للعمل باداء الزكاة الباطنة وسائر الحقوق المتعلقة بالثروات والاموال، ويُجاهه الكثرة المالية، الناشئة من الظلم والعدوان، والكافحة عنهم، والمرفوعة في الإسلام . وكان في كل ذلك متمسكاً بالتقلين الباقيين عن الصادع الكريم «ص»، فيستدلُّ باحدهما (القرآن)، ويويدُه الآخر (الإمام علي بن أبي طالب «ع»). فلتكن لنا في السلف الصالح أسوة حسنة، حتى ننجح في بناء مجتمع يجوز أن يطلق عليه اسم الإسلام .

لماذا نهمل هذا الجانب الهام المصيري في حياة الناس وعز المسلمين وبقاء كيان القرآن والقبلة؟ أرضًا خاصة، مع أن سخطها يُغترّ

١ - ان كثيرون مهتمين بأمور المحروميين والمستضعفين، كما امرنا بالاهتمام بها الإسلام .

٢ - خصوصاً في الأزمات المعاصرة، والاقتصاد الحديث، وما يقع باليدي الاغنياء.

مع رضا العامة - على حد تعبير مولانا أمير المؤمنين «ع»^١. ومن اجل الواضحات، أن الخاصة من المتمتعين بالميزة والاثرة والتفضيل، واصحاب الثروات الطائلة والدخول النادر، لا يرثون عن اجراء العدل ابداً، ولا يتحملون قيام الناس بالقسط بوجهه، ولا يؤدون ما عليهم من الحقوق بسهولة، ولا يتنازلون عمما وصلوا اليها من الامتيازات بلا حركةٍ تغييرية، ولا اقل من المقاطعة في حزمٍ وصرامة.

ولاجل ذلك كان الامام علي بن ابي طالب «ع» يطردُهم ويُشدّدُ عليهم الامر ولا يرى لرضاهم وزناً، ويصفهم بهذه المواصفات ويعدهم :

- أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ،

- أقل معونة له في البلاء ،

- أكره للانصاف ،

- أسأل بالاحاف ،

- أقل شكرأ عند الاعطاء ،

- أبطأ عذراً عند المنع ،

- وأضعف صبراً عند ملمات الدهر .

وهذه المواصفات السبعة لا تُبقي لهم ايّة مكانةٍ موثوقةٍ بها في المجتمع والحياة لو أمعن النظر فيها . فلماذا نراعي جانبهم في القضايا المالية والبرمجة الاقتصادية والارزاق والاسعار والاستيراد والانتاج والتوزيع وما الى ذلك، ولماذا لا نتجبهُم، لحساب المحروميين والعامّة من الأمة، من الذين يُعدّهم مولانا أمير المؤمنين «ع» :

- عماد الدين ،

- جماع المسلمين ،

- والعدة للاعداء؟

١ - نهج البلاغة / ٩٩٦؛ عبده ٣ / ٩٦

ولماذا لا يكون صغُونا لهم، وميلنا معهم؟
ولاجلِ الغاية المذكورة ايضاً جاء في الاحاديث ان الامام المهدى
الموعود «ع»، اذا قام يواجه المذكورين بالسيف، ويدخل عليهم عدله،
كما يدخلُ الحَرُّ والقُرُّ اجوف البيوت،^١ شاؤوا ام آباؤا . نعم، لا يستقيم امرُ
اصلاح الناس وصنع المجتمع واقامة العدل بالتوازي او المداهنة، او
التخلف والرجوعة او ضيق الافق وما الى ذلك . فعلى الفقه والحكم
الاسلاميين أن يهتمّا بامر «الزَّكَاةِ الْبَاطِنَةِ» و«الْحَقُّ الْمَعْلُومِ» وتجسيدهما،
ويسعيا كل السعي للوصول الى طرق تطبيقها العملي في الواقع القائم،
حتى تُرسى بذلك قواعد العدل وتسقى منابت القسط .

ونحن نأمل أن يعي شباب طلاب العلوم الدينية النابهون، تلكم
التعاليم الاسلامية القيمة وعيًا مستوًعبًا عميقاً، وان يعملوا على تبنيها،
ويعتقدوا لها فصولاً وابواباً في الكتب الفقهية والرسائل العملية التي
سوف يؤلفونها، حتى تشرق حقائق الفقه الجعفري شروق الشمس، وتصير
سبباً عملياً وحافظاً قادرًا على إحياء الجماهير، وحتى يتوفق اولئك العلماء
حين يتزعمون المسلمين أن يجسّدوا في مجتمعاتهم واقع دين الله الحنيف
بأبعاده وأفاقه، ويعبدوا الطريق لتكامل الناس، بازاحة العقبات عن
مسيرهم، ويعاونوهم على دينهم، وعلى السُّلوكِ الى الله تعالى فيما يُسرّ
لهم . ولا حول ولا قوّةَ الا بالله العلي العظيم .

بحث وتوجيه

قد بسط الكلام شيخنا النجفي صاحب «الجواهر» عن فضل الزَّكَاةِ
العظيم، و ماورد بصدق أدائها، من «أنَّ اللَّهَ يُرِيَّها لصَاحِبِها كَمَا يُرِيَّ

١ - البخاري ٥٢ / ٣٦٢، عن «الغيبة»، للشَّعْباني .

الرَّجُلُ فَصِيلَهُ، فَيَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلًا أَحَدًا»؛ و«أَنَّهَا تَدْفَعُ مِيَّتَةَ السُّوءِ .. وَتَقَعُ فِي يَدِ الرَّبِّ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ الْعَبْدِ»؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ . وَقَالَ : «بَلْ لَعْلَّ رُجْحَانَ الصَّدَقَةِ فِي الْجَمْلَةِ مِنَ الضرورِيَّاتِ، بَلْ الْعُقْلُ مُسْتَقِلٌ فِي ثَبَوَتِهِ».

ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الظَّاهِرَ عَدْمُ وُجُوبِ شَيْءٍ فِي الْمَالِ ابْتِدَاءً غَيْرَ الزَّكَاةِ وَالْخَمْسِ ..»، فَنَفَى الْوُجُوبَ الابْتِدَائِيَّ . ثُمَّ أَضَافَ : «نَعَمْ، يَسْتَحِبُّ مُؤَكِّدًا الْإِنْفَاقُ مَمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُلْزَمَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مَعْلُومٍ عَلَى حَسَبِ وُسْعِهِ وَطَاقَتِهِ، يُنْفَقُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ فِي كُلِّ أَسْبُوعٍ أَوْ فِي كُلِّ شَهْرٍ؛ قَالَ الصَّادِقُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي خَبْرِ أَبِي بَصِيرٍ - أَوْ حَسَنِهِ - : «عَلَيْكُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ غَيْرُ الزَّكَاةِ ..».

وَأَوْرَدَ هُنَا أَخْبَارًا بِصَدِّ «الْزَكَاةِ الْبَاطِنَةِ» وَ«الْحَقِّ الْمَعْلُومِ». ثُمَّ نَدَّدَ بِمَنْ فَهِمَ الْوُجُوبَ مِنْ هَذِهِ النَّصُوصِ أَوْ بَعْضِهَا، أَوْ احْتَمَلَهُ . ثُمَّ بَحَثَ عَنْ «حَقِّ الْحَصَادِ»، وَأَوْرَدَ صَحِيحَ شَعِيبَ الْعَقَرِ قَوْفَيَّ - الْوَارِدُ بِصَدِّهِ - وَحَسَنَ زُرَارَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَأَبِي بَصِيرٍ؛ وَعَمَدَ فِي الْمَقَامِ إِلَى كَلَامِ السَّيِّدِ الْمُرْتَضِيِّ : «نَعَمْ، فِي الْإِنْتِصَارِ، بَعْدَ أَنْ اخْتَارَ الْإِسْتِحْبَابَ قَالَ : «وَلَوْ قَلَنَا بِوُجُوبِ هَذَا الْعَطَاءِ فِي وَقْتٍ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُقْدَرًا بَلْ مُوكَلًا إِلَى اخْتِيَارِ الْمَعْطِيِّ - لَمْ يَكُنْ بَعِيدًا مِنَ الصَّوَابِ» . وَرَدَ عَلَى الشَّيْخِ الطَّوْسِيِّ، الَّذِي أَدَّى إِجْمَاعَ الطَّائِفَةِ وَدَلَالَةَ أَخْبَارِهِمْ عَلَى وُجُوبِ هَذَا الْحَقِّ .^١

وَقَالَ الشَّيخُ الْأَعْظَمُ الْأَنْصَارِيُّ : «.. وَرُبَّمَا يُحَكَى عَنْ ظَاهِرِ كَلَامِ الصَّدُوقِ^٢ - رَه - مَا يُسْتَفَادُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ، مِنْ وُجُوبِ حَقٍّ يَفْرُضُهُ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ أَسْبُوعٍ أَوْ شَهْرٍ، عَلَى قَدْرِ وُسْعِهِ» . وَيُحَكَى عَنْ «الْخَلَافِ» : «وُجُوبُ حَقِّ الْحَصَادِ، مَدْعِيًّا عَلَيْهِ الْإِجْمَاعَ وَالْأَخْبَارَ؛ وَنَفَى عَنْهُ الْبُعْدُ الْمُرْتَضِيِّ - رَه - لِلْآيَةِ وَالْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ».^٣

١ - الجوهر / ١٥ / ٧ - ١٢ .

٢ - راجع : «الجوامع الفقهية» / ٥٤ .

٣ - الزَّكَاةُ، للشَّيْخِ الْأَنْصَارِيِّ: الْخَلَافُ ٢ / ٦، مِنْ طَبْعَةِ قَمٍ، مَوْسِيَّةِ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ (١٤٠٩).

وقال الفقيه المحقق، الملا محمد باقر السبز واري، صاحب «ذخيرة المعاد»، بصدق «الحق المعلوم» بعد ذكر أخباره: «.. ينبغي أن لا يترك الاحتياط». ^١

وقال الفقيه الدقيق النظر، الحاج آقا رضا الهمداني، بصدق آية «الحق المعلوم»^٢: «.. أريد منها تأكيد الاستحباب، أو الوجوب ولكن لا من حيث تعلق الحق بالمال من حيث هو ابتداءً، بل لعرض جهة موجبة له، كصلة رحم أو الوفاء بنذر أو إعانة مضطر وغير ذلك، من التكاليف التي قد توقف الخروج عن عهديها بصرف المال، كما لا يخفى على المتأمل..».^٣

ولقد عقد شيخنا صاحب الوسائل باباً بهذا العنوان: «باب الحقوق في المال سوى الزكاة وجملة من أحكامها»^٤. وذلك يدل على أهمية «الزكاة الباطنة».

وقال في «مفتاح الكرامة» بصدق الموضوع: «ولم يقل أحد بوجوب ذلك أصلاً، إلا ما لعله يظهر من عبارة الفقيه»^٥. ومراوئه من «عبارة الفقيه»، ما جاء من عقد باب لذلك قال فيه: «الحق المعلوم غير الزكاة . وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه في ماله، يجب أن يفرضه على قدر طاقته وسعاته (واسعة خل) ماله»^٦. ثم قال العاملبي: «وهذه العبارة مرويّة في الكافي، عن سماعة، عن أبي عبد الله «ع» في حديثٍ طويل . ونحوه صحيح أبي بصير، أو حسنـه، ومثله خبر عامر بن جذاعة، وخبر القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري»^٧.

و هنا أمور لا بد من الإشارة إليها:

١ - ذخيرة المعاد / ٤٢٠، الطبعة الحجرية.

٢ - سورة المعارج (٧٠): ٢٤ - ٢٥: لاحظ أيضاً: سورة الذاريات (٥١): ١٩.

٣ - الزكاة، من «مصباح الفقيه».

٤ - الوسائل ٦ / ٢٧.

٥ و ٦ و ٧ - مفتاح الكرامة ٣، كتاب الزكاة / ٣.

١ - ما معنى قول صاحب «الجواهر» - قدس الله سره الشريـف - : «بل ينبغي أن يلزم نفسه بشيء...»؟ أهـو وجوبـ؟ والشـيخ لا يقول بهـ؟ أمـ هو استحبـابـ، فـما الوجهـ في هذا الإـضـرابـ بعدـ قولهـ : «نعمـ، يـستـحبـ مـؤـكـداـ»؟ أمـ هو منـزلـةـ بينـ المـنـزـلـتـينـ (الاستـحبـابـ المؤـكـدـ والـوجـوبـ)؟ وهذا ما لا يقولـ بهـ أحدـ.

نعمـ، هناكـ قـلقـ نـفـسيـ لـا يـفـارـقـ الفـقيـهـ النـابـهـ، تـشـيرـهـ تـلـكـمـ الأـخـبـارـ الـكـثـيرـةـ، ذاتـ التـعـابـيرـ الـمـتـنـوـعـةـ وـالـحـاسـمـةـ، الـوارـدـةـ بـصـدـدـ الزـكـاـةـ الـبـاطـنـةـ وـالـحـقـ المـعـلـومـ، الـتـىـ يـقـولـ الشـيـخـ الـأـنـصـارـيـ عـنـهـاـ، إـنـهـ يـسـتفـادـ مـنـهـاـ الـوجـوبـ (وهـذا معـ قـطـعـ النـظـرـ عـنـ الـآـيـتـيـنـ). ولـعلـ هـذـاـ هوـ مـحـمـلـ كـلـامـ صـاحـبـ «الـجـواـهـرـ» فيـ إـضـرابـ إـلـىـ اـنـبـاعـ إـلـزـامـ النـفـسـ بـشـيـءـ، بـعـدـ إـفـتـائـهـ بـالـاسـتـحبـابـ المؤـكـدـ.

٢ - ماـذاـ يـنـبـغـيـ أنـ نـصـنـعـ بـتـلـكـمـ التـعـالـيمـ الـوارـدـةـ بـصـدـدـ الزـكـاـةـ الـبـاطـنـةـ» «وـالـحـقـ الـمـعـلـومـ»، الـمـحـيـيـةـ الـبـنـاءـةـ، بـتـعـابـيرـهاـ الـحـازـمـةـ وـالـمـوـجـهـةـ (عـلـيـكـمـ فـيـ أـمـوـالـكـمـ غـيـرـ الزـكـاـةـ.. يـفـرـضـهـ الرـجـلـ عـلـىـ نـفـسـهـ.. يـجـبـ أـنـ يـفـرـضـهـ عـلـىـ قـدـرـ طـاقـتـهـ...)، معـ ماـفيـهاـ مـنـ إـلـزـامـ وـحـسـمـ (وـ«يـسـتفـادـ مـنـ كـثـيرـ مـنـهـاـ الـوجـوبـ»). كماـ سـلـفـ القـولـ. رـاجـعـ: الـنـبـذـةـ الـتـيـ جـاءـتـ فـيـ الـفـصـلـ، وـأـمـيـنـ النـظـرـ فـيـهاـ مـمـحـصـاـ.

٣ - جاءـ فـيـ حـدـيـثـ الـمـفـضـلـ، أـنـ الرـجـلـ الـحـاضـرـ عـنـ الـإـمـامـ أـبـي عبدـالـلـهـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ الصـادـقـ «عـ»، لـمـاـ سـأـلـهـ : «فـيـ كـمـ تـجـبـ الزـكـاـةـ مـنـ الـمـالـ؟»، قـالـ لـهـ : «الـزـكـاـةـ الـظـاهـرـةـ أـمـ الـبـاطـنـةـ تـرـيدـ؟»، فـقـالـ : «أـرـيـدـهـماـ جـمـيـعـاـ». فـقـالـ : «أـمـاـ الـظـاهـرـةـ...»، فـنـشـاهـدـ أـنـ الـإـمـامـ الصـادـقـ «عـ» سـاقـ الـكـلامـ - هناـ - عـنـ الزـكـاتـيـنـ مـسـافـاـ وـاحـدـاـ، وـلـمـ يـقـلـ إـنـ إـحـدـاهـماـ وـاجـبـةـ وـالـأـخـرـىـ مـسـتـحبـةـ، مـعـ أـنـ السـائـلـ قـالـ : «كـمـ تـجـبـ...»، وـأـنـ الـإـمـامـ كـانـ فـيـ مـقـامـ الـبـيـانـ. وـهـذـاـ يـبـعـثـنـاـ عـلـىـ الـإـمـعـانـ وـالـمـلاـحظـةـ التـامـيـنـ.

٤ - ولـعلـ أـقـلـ مـاـ يـنـاسـبـ أـنـ يـجـنـحـ إـلـيـهـ، بـإـزاـءـ

- أ - الآيتين، و
- ب - الأخبار الكثيرة المتناصرة في المقام، و
- ج - المترائي من ظاهر الشیخ الصدوق، و
- د - قول الشیخ الانصاری باستفادة الوجوب من كثير منها، و
- ه - ماورد بصدق دعم العدل والقسط في الجماهير، وعد ذلك غاية بعث الأنبياء «ع»، و
- و - ماورد بصدق تبديد الأموال في المعوزين، و
- ز - لزوم سدّ أعواز الجماهير، و
- ح - أنَّ القدر الذي يَسْعُ الفقراء إنما هو في أموالهم، و
- ط - أنَّ الفقر هو المُسْقُط للإنسان مُعتقداً و عملاً، و
- ي - أنَّ حياة الأحكام والعمل بها بالعدل ..
- هو ما ذهب إليه المحقق السبزواری، من أنه: «لا ينبغي أن يترك الاحتیاط». ولا يطمئنُ نفسُ الفقيه المجتهد النابِي الرسالی بأقلَّ من هذا.
- ٥ - نجد الشیخ الانصاری يُصرّح بأن الوجوب (وجوب الحق المعلوم والزکاة الباطنة)، أمرٌ يستفادُ من كثيرٍ من أخبار الباب . وهذا بدوره ينقضُ ما قاله شیخنا النجفی: «من فَهِمَ الوجوب من هذه النصوص أو احتمَله، فليعلم أنه ليس بشيء، وأنه مَنْ لا يجوزُ له التعرُضُ لكلامِهم (عليهم السلام) ...».

يمكنُ أن يُقالَ هذا الكلام لطُورِ عظيم كالشیخ الانصاری؟ أو لأكبرِ محدثينا، الشیخ الصدوق - على ظاهر المحکی عنه -؟ أو لفقيه ضلیع كالمحقق السبزواری ، حيث مال عن الاستحباب وقال بالاحتیاط المؤكّد؟ ثم إنَّ شیخنا النجفی - الفقيه الكبير - كيف يسلُبُ حقَّ الفهم والاستنباط عن سائر المجتهدين والمستبطنين؟

٦ - ولعلَ العلَمين (السید المرتضى والشیخ الطوسي) أيضاً لا يسلمان

من التّعرض، حيث فَهِمَا الوجوب من أخبار «حقُّ الحَصَاد»، مع أنَّ تلك الأخبار لا تَرْبُو على أخبار «الحقُّ المعلوم»، لا عدداً وسندًا، ولا لحناً وتوجيههاً.

٧- جاء في الأخبار والأحاديث : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَى أَغْنِيَاءِ النَّاسِ فِي أَمْوَالِهِمْ، قَدْرَ الَّذِي يَسْعُ فَقَرَاءَهُمْ ..»، و«إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًا سُوَى الزَّكَاةِ»، و«أَتَرَوْنَ أَنَّ فِي الْمَالِ، (مَالَ) الرِّزْكَةِ وَحْدَهَا؟ مَا فَرَضَ اللَّهُ فِي الْمَالِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ أَكْثَرَ ..»، إلى كثِيرٍ ضافِرٍ مِنْ أَمْثَالِهِمَا مَمَّا مَرَّ فِي الْفَصْلِ .. وَجَاءَ قَوْلُهُمْ «ع» : «وَمَنْ أَدْى مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ».

وَنَجِدُهَا وَحْدَةً تَعْبِيرِيَّةً فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي جَاءَتْ بِصَدِّ «الْقَدْرِ الَّذِي يَسْعُ الْفَقَرَاءِ»، وَالَّتِي جَاءَتْ بِصَدِّ «الزَّكَاةِ الْبَاطِنَةِ» و«الحقُّ المعلوم»، يعني : «فَرَضَ». فعلى هذا الضَّوءِ، فلماذا نَخُصُّ «الْقَدْرَ الَّذِي يَسْعُ الْفَقَرَاءِ»، بالزَّكَاةِ الظَّاهِرَةِ فَقْطَ؟ وَلَا نُبَدِّي أَيَّ اهْتِمَامٍ بِالزَّكَاةِ الْبَاطِنَةِ وَدُورِهَا فِي إِزَاحَةِ الْفَقْرِ وَالْعُوزِ وَالْحاجَةِ عَنْ قَطَاعَاتٍ كَبِيرَةٍ وَكَثِيرَةٍ، مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الْمُحْرُومِينَ وَالْمُحْتَاجِينَ وَالْمَعْدَّيْنَ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ، مَعَ مَا نَلَمِسُهُ مِنْ اهْتِمَامِ الْكِتَابِ السَّمَاوِيِّ بِإِقَامَةِ الْقُسْطِ وَإِزَاحَةِ الْفَقْرِ بِشَكْلٍ لَا نَعْهُدُهُ مُشِيلًا؟

ففي الضوء المذكور، إنَّ الَّذِي أَدْى الزَّكَاتَيْنِ، هو قد قضى ما عليه، وأَدْى الْقَدْرَ الَّذِي يَسْعُ الْفَقَرَاءِ وَذُوي الْحَاجَاتِ، لَا مِنْ يَكْتُفِي بِالظَّاهِرَةِ مِنْهُمَا فَقْطَ. ولعلَّ الْمُحْقَقَ السَّبْزَوَارِيَّ إِنَّمَا يَحْتَاطُ فِي هَذَا الْحَقَّ، لِمَثْلِ هَذِهِ الْغَايَةِ.

٨- بما أَنَّ الزَّكَاةَ الْبَاطِنَةَ لَمْ تُقْدَرْ (وَهِيَ أَكْثَرُ مِنَ الظَّاهِرَةِ بِنَصْ الأَخْبَارِ)، وجاء في القرآن والأحاديث أنها موكولةٌ إلى حضور السائلين والمحروميين في الجماهير، فهي يرجعُ أمرُها إلى تجسيد السَّعَةِ المنشودةِ بصورةٍ فعليةٍ، في الواقعِ الْمَعِيشِيِّ لِلْمُعَدِّمِينَ وَذُوي الْحَاجَاتِ، بِإِغْنائِهِمْ فِي كُلِّ مَا

يحتاجون إليه، احتياطاً في تطبيق واقع السَّعَة.

٩ - وهذا موضوعٌ مصيريٌ هامٌ، في حياة الجماهير الإسلامية وكيانها الدينية والثقافية والاستقلالي الدُّفاعي والتَّقدُّمي - في جميع المناحي - فنطلب من الفقهاء العظام (الواعين النَّابهين، الرَّسالَيْن الملتزمين، المقاطعين لأهل الدِّنيا المتكاثرين، غير الرَاكِنِين إلى الدِّين ظلموا من الموسرين)، ومن طلَّابِ العِلُومِ الإِسلامِيَّةِ، وبُغَاةِ حقائقِ هدايةِ «الثَّقَلَيْن» - الباقيين عن الله تعالى والرسول «ص» - أن يتَّوفَّروا بدورِهم على درِسِه وتمحِيصِه، مستفرِغِين الوُسْعِ، بصورةٍ تُرضي الله سبحانه والرسول «ص»، وتُطبِّقَ أهدافَ الدِّينِ في إنقاذِ الجماهير وإسعادِها، بدُعمِ العدلِ، وبسطِ القسطِ، وتبديدِ الثُّرواتِ والإِمكانيَّاتِ التي خَوَلَها اللهُ الإنسان - هنا و هناك - بين النَّاسِ .

ولعل الزَّكَاةَ الْبَاطِنَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِهَا، لِأَنَّهُ لِيُسْ لَهَا نَصَابٌ ظَاهِرٌ مَقْدَرٌ، بل هي موكلةٌ إلى حضورِ المحرومين في النَّاسِ - كما مرّ - وهذا لا يَهِدُ إِلَّا إلى إِغْنَاءِ النَّاسِ أَجْمَعِينَ .

١٠ - أنَّ الغَنِيَ ظَاهِرَةٌ إِيجَابِيَّةٌ وأَمْرٌ مفِيدٌ - وهذا ما لا يُنِكِّرُه أحدٌ - ولكن هذه الإيجابية مشروطةٌ بأن يكون لجميع الأفراد، في جميع الأوساط، لا مختصاً بحفلةٍ أو حفلاتٍ، ممنوعةٌ منه قطاعاتٌ وقطاعاتٌ. نعم، إذا كان المجتمعُ مجتمعَ الغَنِيِّ والاستغناءِ، ولا يوجدُ هناك ماضِطهدون محرومون، مرضوضوا العِظَامِ مكسورو الفقار، فهو ذاك، وإِلَّا فالغَنِيُّ المنحصرُ في أَفْرَادٍ وَأَسَرٍ وَعَائِلَاتٍ وَحَفَنَاتٍ، لا يَسْتَبِعُ إِلَّا أَضْدَادَ التَّوازنِ والقسطِ، ولا يُؤَدِّي إِلَّا إلى التَّمَيُّعِ والسُّقوطِ، والخسَرَانِ الدَّمَارِ، والانحلالِ العقديِّ والعمليِّ، وموتِ الأحكامِ، وضياعِ القيمِ، وفشلِ الحقِّ، وخَذْلِ الدِّينِ .

١١ - قال شيخُنا أَحْمَدُ بْنُ فَهِيَ الْحَلَّيِّ، في مقدمةِ «المُهَذِّبِ الْبَارِعِ»، في مقامِ التَّحدِيثِ عن عِلْمِ الْفَقِهِ وَأَهْمَيَّتِهِ : «.. عِلْمُ الشَّرْعِ، الَّذِي بِهِ نَظَامٌ

النوع». فإذا كان الشرع الإلهي هو ناظم النوع الإنساني - وهو كذلك - وكان فقهه هو العلم الذي يؤمن به نظام النوع - وهو أيضاً كذلك - فماذا سيصبح واجب ذلك الفقه الهام الوحد - إن واجبه الهام الوحد، هو أن يهتم - بفضل غناه ومنابعه، وقواعد وأحكامه، واجتهاده ورسالته - بازاحة الفقر من عرصات الحياة الإنسانية، حتى يتجسد العدل، فتحيا الأحكام، فيعمل بها الناس، فيتم أمر نظم النوع.

وإلا - وفي غير الوضع المذكور - فأي نظم يجسّد في الواقع الفعلي ويسودُ الحياتين : حياة الأغنياء الأقوياء وحياة الفقراء الضعفاء، حياة ذئابٍ ضاربةً أكلة، وحياة شياهٍ مجزوّزة الشعور مكسورة العظام مأكلة (على حد تعبير الأحاديث)؟ حياة المستكبرين وحياة المستضعفين؟

١٢ - ومما يؤدي إلى إيجاد التربة المذكورة، تجديد النظر الفقهي فيما يجب على الأغنياء والأثرياء أداؤه. و على هذا الضوء فإن قيام فقهنا بالواجب المذكور - تمحيصاً وإفتاء - ربما يحفز على إيجاب حقوقٍ في أموالهم سوى الزكاة الظاهرة - وإن كان لجهاتٍ وعنوانين غير ابتدائية - فيُصبح ذلك سبباً لإعزاز الإسلام والمسلمين، من حيث يرفع مستوىهم المعيشي العام، بفضل خلاص قطاعاتهم الكبيرة والكثيرة من مخالب الفقر وأخطبوط التكاثر؛ وعند ذلك يستفيدون من جميع مواهبهم المهدورة، وقدراتهم المضيّعة، واستعداداتهم المغفولة. وهذا بعض من غايات تلكم التعاليم المنشودة.

١٣ - و من الواجب على المسلمين كافة، هو أن يحتفظوا كل الاحتفاظ، باستقلال بلادهم الإسلامية. وهذا لا يُتاح لهم إلا بازاحة الفقر من عرصات أوساطهم وحياة أفرادهم، إذ لا فصل حاجزاً بين الفقر وال الحاجة وبين التبعية بأشكالها والواقع تحت نير التسلطية والاستعمار.

١٤ - فعلى الضوء المذكور، إن مسألة الزكاة الباطنة والحق المعلوم، مسألة قابلة لأن تدرس من جديد، وأن يُعقد لها كتاب في الفقه (كتاب الزكاة الباطنة)، وأن تخضع لتمحيصٍ فقاهي متفتحٍ متلزمٍ نابٍ واعٍ مُجانبٍ لأصحاب التكاثر ونفقاتهم، عاًمٍ إلى العدل والإصلاح، صامدٍ في إنقاذ الجماهير، ولا سيما في هذه الأزمات الهائلة، والأوضاع الحرجة التي تمر بال المسلمين (وال المستضعفين)، وتقضي على استقلالهم من شتى الجهات.

١٥ - أنَّ الذي ذهب إليه صاحب «مصابح الفقيه»، من وجوب «الحق المعلوم» بأسبابٍ أخرى ذكر بعضها، يُشجّعنا على الجُنوح إلى تنقیح الحكم من جديد^١ - كما سلف القول - مع ملاحظة ملاكاتٍ أخرى هامةٍ لوجوبه، ولو في أحوالٍ وأمكنةٍ وصورٍ خاصة، محدودةً بحدودها، وإن أفضى ذلك إلى إعطاء هذه الزكاة بصورةٍ متوااليةٍ وكثيرةٍ، كلما وجد ملأ الوجوب، في مجالٍ من المجالات.

١٦ - ولسنا بحاجةٍ إلى أن نذكر هنا أهمية التوازن المالي والاقتصادي في الناس^٢، وإصال الإمكانيات المختلفة إلى أيدي المحتاجين إليها ورفع مستوىهم المعيشي بإلحاقهم بالآخرين، ودور ذلك في ثباتهم على الدين وعملهم بأحكامه^٣ وذلك لأنَّه واضحٌ ومعلومٌ أنه لولم يُجسِّد التوازن المذكور، لا يحصل التعادل النفسي في الأفراد - لا في المحتاجين ولا في المستغفين - وعندئذٍ لا تنجع آيةٌ تربيةٌ أو تشريفٌ أو دينٌ أو أخلاقٌ بصورةٍ منشودة . وينتهي الأمرُ في واقعه إلى تسيب الأفراد وسقوط المجتمعات، وإن دام ظاهرُها ثابتاً على حاله.

١ - وكذا كلام شيخنا الأنباري، واحتياطُ صاحب «الذخيرة»، بقطع النظر عن ظاهر الشيخ الصدوق.

٢ - وقد تكلمنا عنه في النّظرة إلى الفصل ٤٦، من هذا الباب، فراجع الصفحتين: ٣٨١ إلى ٣٩٤، من هذا الجزء .

٣ - كما ورد في الأحاديث والأخبار؛ وقد زخر البابان بإيراد شدّراتٍ منها.

١٧ - ولأجل ذلك الواقع المجرّب الملموس، نشاهد أنَّ إمام التَّربية والعدل يقول بصدق إصلاح القضايا المالية : «ما كان بالمدينة فلا أجلَ فيه..»^١؛ لأنَّ الإمهال في تصحيف الصلات الاقتصادية وأداء الحقوق المالية وردُّ الإمكانيات المغتصبة والأزوايا المسروقة والإهمال فيها، يُساوِق نسْف الرَّكائز الأصلية في المجتمع والحياة والتَّربية والتَّقدُّم، وهدم الأُسس التي إليها تستند الحياة الإسلامية في نفوس الأفراد وأحوال الجماعات؛ إذ التَّصحيف والرَّد المذكوران يُوجبان أن يصلَ كلُّ حقٍ إلى صاحبه المحتاج إليه، في وقته الضروري المعجل . وعدم ذينك يوجب عدم ذاك الوصول، فيسقط المحتاج المحق في ورطات الضياع والسقوط من جميع الجهات. ولا مجال لإنقاذه بعدَ من ذلك السقوط . وهذا كالمريض المحتاج إلى إعطاء الدَّم في السَّاعة، حيث يُؤدي التَّأخير إلى موته ولو كان بدقةٍ واحدة .

ولهذه المذكرات كان الأنبياء والأوصياء «ع» يعتمدون من بدء الأمر إلى ذلك التَّصحيف (أوفوا الكيل والميزان)^٢، وذلك الرَّد (والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإمام لرَدَّته)^٣، فكلام عليٌّ «ع» في جواب استمهال الخليفة الثالث، يعني قوله : «ما كان بالمدينة فلا أجلَ فيه»، ليس إلا تجاوباً لصدى دعوات الأنبياء «ع» وصرخاتِهم المدوية في مسامع التاريخ .

ومعلوم أنَّ إيجاب حقوقٍ أخرى على الأغنياء والموسرين ولا سيما المتكاثرين منهم، هو توطيد بناءً لتجسيد التَّوازن المذكور .

١٨ - أضف إلى تلك الأمور المهمة والمصيرية التي أشرنا إليها، أنَّ

١ - راجع : الفصل ٧، من الباب ١١ (الجزء الثالث / ٢٧٣ - ٢٧٥) .

٢ - سورة الأنعام (٦) : ١٥٢؛ سورة الأعراف (٧) : ٨٥؛ سورة هود (١١) : ٨٥؛ سورة الإسراء (١٧) : ٣٥؛ سورة الشَّعرا (٢٦) : ١٨١ .

٣ - نهج البلاغة / ٦٦؛ عبده ١ / ٤٢ .

المجتمع القرآني يجب أن يسلك دوماً سبيلاً التكامل والتقدّم والصّيرورة المتعالية، فرداً وجماعة، فيجب أن لا تُصعب عليه العراقيل ذلك السُّلوك. وأية عرقلة أكبر من الفقر ومضاعفاته^١؟ وأي شيء أعظم تأثيراً في رفع تلك العرقلة من إعطاء الأغنياء ما عليهم من الحقوق المختلفة، بلاغاً إلى القدر الذي يسع الفقراء في جميع الحاجات والإمكانيات، في الغذاء واللباس والسكن والزواج والصحة والتربيّة والتعليم والتنقيف وكسب الأخّاصائيّة والتعاضي النّشط المُثمر في الأوساط.

١٩ - ولقد بحثنا عن «دور المؤن المادّية في الحياة الروحية وفي أداء الفرائض وإقامة الشّعائر»، في الفصل الخامس، من الباب الحادي عشر؛ فراجعه^٢. ولا تنسَ هذا الدور وأهميته في تجسيد أهداف الدين وتطبيق أحكامه بل في أصل بقائه في الجماهير؛ فلقد ورد في الأحاديث أنَّ رسول الله «ص» قال: «من تزوج فقد أحرز نصف دينه، فليتّق الله في النصف الباقي»^٣.

وهل يمكن أن يشيع الزواج (العاصم عن الضلال والزلل) في القطاعات المحرومة والمضطهدة، في شُبّانها وشوابها، بلنفقه وإمكانيات؟ وهل الله العادل خلقهم وخلقهنَّ محرومين ومحرومات؟ لابد الله، وتعالى الله عما يقول الظالمون الاقتصاديون علواً كبيراً، بل إن نفقات معيشتهم ومعيشتهنَّ - من الغذاء واللباس والسكن والصحة والتربيّة والتعليم والتنقيف وما إليها - إنما هي في أموال الأغنياء والموسرين. وإن الله تعالى مُحايسِبُهم يوم القيمة على منعهم الحقوق وعصبِهم الأزوااد.

١ - راجع: الفصل ٣٠ إلى الفصل ٣٩، من الباب ١١، (الجزء الرابع / ٢٧٨ - ٤٦٨).

٢ - الجزء الثالث / ٢٢١ - ٢٤٧.

٣ - سفينة البحار ١ / ٥٦١.

نعم، إنَّ الْأَمْرَ عَلَى الْأَثْرِيَاءِ وَالْمُوْسِرِينَ أَضْبِقُ مَا يَظْنُونَ؛ وَإِنَّ الْفَقَاهَةَ الإِسْلَامِيَّةَ أَكْبَرُ مَسْؤُلِيَّةً مَا تَزَعَّمُ؛ وَإِنَّ الْحُكْمَ الإِسْلَامِيَّ أَنْقَلُ كَاهْلًا مَا يَعْمَلُ ..

٢٠ - وإنما نذكر بهذه المسائل والموضوعات كراراً، ترداداً لصدى الأنبياء والمرسلين، وتلبية لنداء الصديقين المعصومين، وإدامة لنزعات القرآنيين المجاهدين، وتجسيد المبادئ العلوية الصامدين في الذب عن المظلومين والمنسيين، واصطباغاً بحرمة الفجر و الشفق المحرّرين بدماء أنصار الحق والعدل والدين، وتجديداً لحماسة الشهداء البدريين والعاشورائيين، و متابعة لأهداف سائر الثوار الحسينيين والحسينيين في الدّفاع عن المضطهدين، ونشرأ للمبادئ التّغييرية من تعاليم الهداة التّغييريين، و حفظاً لعقائد الشباب والنابهين، وحثاً للعلماء الملزمين، وحضاراً لطلاب العلوم الإسلامية الوعيين، وإيقاظاً للحكام المسلمين، وسوقاً للمؤمنين والإنسانيين إلى إثمار عمل الخيرات بتموين المعدمين، وإعادة لعظمة أهل القبلة واستقلال بلادهم معتززين قادرين ، وتخليصاً لهم من مخالب المستكبرين والمستعمرين، وتزويداً للمحققين عن الإسلام والباحثين، ونصرة للمحرومين والمعدّين والكافحين، يعني الرجال والنساء والولدان المستضعفين .. و شهيدنا على ذلك الله رب العالمين .

الفصل الثاني والأربعون

من نفقات الحكم الإسلامي

الحديث

أ - اداء دين الغريم

١ - النبي «ص»: ما من غريم ذهب بغريمه الى والٍ من ولاة المسلمين، واستبان للوالٍ عسرته، الا برئ هذا المُعسِّر من دينه، وصار دينه على والٍ المسلمين، فيما [با] يديه من اموال المسلمين.^١

٢ - الامام الصادق «ع»: الامام يقضى من المؤمنين الديون ما خلا مهور النساء.^٢

ب - سد ثغرات المُعوزين، من المسلمين وغيرهم

٣ - الامام علي «ع» - مما كتبه الى قشم بن العباس، وهو عامله على مكة : ..

١ - المستدرك ٢ / ٤٩١.

٢ - الوسانل ١٣ / ٩٢.

وَانْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ إِلَهٌ، فَأَصْرُفْهُ إِلَى مَنْ قِبْلَكَ مِنْ ذُوِي
العِيَالِ وَالْمَجَاعَةِ، مُصِيبًا بِهِ مَوَاضِعَ الْفَاقَةِ وَالْخَلَاتِ . وَمَا فَضَلَّ عَنْ ذَلِكَ
فَأَحْمِلْهُ إِلَيْنَا لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبَلَنَا ..

الامام الصادق «ع» : إِنَّ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «ع» أُتَيَ بِرِجْلٍ عَبَثَ بِذَكْرِهِ، فَضَرَبَ
يَدَهُ حَتَّى أَحْمَرَتْ، ثُمَّ زَوَّجَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .^٢

* هكذا فليكن التعزير ان كان اسلامياً، حيث لا يغض الحاكم
الاسلامي الطرف عن الواقع العياتي وعن آعوان الناس
وحاجياتهم، فلا يعززهم غافلاً او متفاولاً عن واقع وجودهم وما
يلزمه، وتاركاً لهم في مخالب الفقر الممیع والعدم الساحق .

ج - عمارة الأرض

الامام علي «ع» - من العهد الأشترى : .. لِيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ
أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، لَأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ .. وَمَنْ
طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةِ أَخْرَبَ الْبَلَادَ، وَاهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا
قَلِيلًا؛ فَإِنْ شَكَوَا ثِقْلًا، أَوْ عِلْمًا، أَوْ انْقِطَاعَ شِرْبٍ، أَوْ بَالَّةً، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ
أَغْتَمَرُهَا غَرَقًّا، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشًّا، خَفَّتْ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُونَ أَنْ يَصْلُحَّ بِهِ
أَمْرُهُمْ . وَلَا يَشْقَلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّتْ بِهِ الْمَؤْوِنَةُ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ
عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بَلَادِكَ، وَتَزِينُنَّ وَلَا يَتِيكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ شَائِهِمْ،
وَتَبَجُّحِكَ بِاستِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ، مَعْتَدِلًا فَضَلَّ قُوَّتِهِمْ بِمَا ذَخَرْتَ عَنْهُمْ

١ - نهج البلاغة ١٠٦٣ : عبده ١٤٠ / ٣ : لاحظ أيضاً : الحديث ٤ من هذا الفصل .

٢ - الوسائل ٥٧٤ / ١٨ .

الفصل الثاني والأربعون: من نفقات الحكم ..

من إجمامك لهم، والثقة منهم بما عَوَّدَهم من عدلك عليهم ورفقك بهم .
فُرِبَّما حَدَثَ مِنَ الْأَمْرِ مَا اذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ احْتَمَلُوهُ طَيْبَةً
أَنْفُسِهِمْ بِهِ، فَإِنَّ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَلَتْهُ . وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ
مِنْ إِعْوَازِ أَهْلِهَا، وَإِنَّمَا يُعَوِّزُ أَهْلَهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِهِمْ الْوُلَاةُ عَلَى الْجَمْعِ،
وَلِسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وَقَلَّةِ اِنْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ .^١

د - تربية الأيتام

ه - حمل الناس في الحجّ والجهاد

* جاء في تفسير القمي : «.. إِنَّمَا صَارَتْ لِلإِمَامِ وَحْدَهُ مِنَ الْخُمْسِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمْ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَرْزَمَهُ بِمَا أَرْزَمَ النَّبِيًّا (ص)» مِنْ تربيةِ الأيتام، وِمُؤْنَةِ المسلمين، وقضاءِ دُيُونِهِمْ، وحملِهِمْ فِي الْحَجَّ وَالْجِهَادِ . وَذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ : "النَّبِيُّ أَوْلَى
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتُهُمْ" ، وَهُوَ أَبُّهُمْ، فَلَمَّا جَعَلَهُ اللَّهُ أَبًا لِلْمُؤْمِنِينَ لَزِمَهُ مَا يَلْزَمُ الْوَالِدَ لِلْوَلَدِ، فَقَالَ عَنْدَ ذَلِكَ : "مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَعَلَى الْوَالِي" : فَلَزِمَ الْإِمَامَ مَا لَزِمَ الرَّسُولَ . فَلَذِكَ صَارَ لَهُ مِنَ الْخُمْسِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمْ»^٢ .

و - تقوية الصناعات

* راجع لذلك : الفصل العاشر، من هذا الباب .

١ - نهج البلاغة / ١٠١٣ - ١٠١٤ : عبده ٣ / ١٠٦ - ١٠٨ .

٢ - تفسير القمي ١ / ٢٧٨ .

ز - نشر العلم والمعرفة

* اذا كان طلب العلم واجباً على كل مسلم ومسلمة، وكان الاسلام قد أكد على طلب العلم وكسبه ذلك التأكيد، فعلى الحكم الاسلامي أن يمهّد السبيل ويُعَبِّد الطريق لذلك، بقدر ما يسعه ويُتاح له، بجد وصمود.

ح - تقريب مستوى العيش للجماهير

* راجع لذلك : الفصل السابع والعشرين الى الحادي والثلاثين، من هذا الباب.

ط - تقوين من عجز عن العمل

٦ الامام علي «ع» - مَرَ شِيخٌ مَكْفُوفٌ كَبِيرٌ يَسْأَلُ، فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «ع» : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا : يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! نَصْرَانِي . فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : اسْتَعْمَلْتُمُوهُ حَتَّى اذْ كَبِرَ وَعَجَزَ مَنْعَمْتُمُوهُ ؟ أَنْفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ !

* هذا هو الحكم الاسلامي، وهذه هي سيرته وعمله . وفي سؤال امير المؤمنين «ع» بلفظة «ما» - الموضعية للسؤال عن الاشياء لا الاشخاص - دليل واضح على استنكاره لوجود هذه الظاهرة، في المجتمع الذي يُرْفَرِفُ عليه علم القرآن .

ي - اداء دية مجهول القاتل، او من لا عاقلة له

الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : من مات في زحام الناس يوم الجمعة، أو يوم عرفة، أو على جسرٍ، لا يعلمون من قتله، فديته من بيت المال .^١

الامام الباقر «ع» : قضى امير المؤمنين «ع»، أن ما أخطأ القضاة في دمِ أو قطعِ، فعلى بيت مال المسلمين .^٢

الامام الباقر «ع» أو الصادق «ع»: إن لم يكن له عاقلة، فعلى الوالي من بيت المال .^٣

١ - الكافي ٧ / ٣٥٥ .

٢ - الكافي ٧ / ٣٥٤ .

٣ - الوسائل ١٩ / ٣٠٤ .

نظرة الى الفصل

إنَّ مقداراً كثيراً من الموارد المالية التي خصَّها الإسلام بالحكم، إنما خصَّه به لأنَّ يُؤمِنَ به أعزَّ الناس، وحاجاتِ الأفراد، فالحكم مُكلَّفٌ في هذا المجال الحيادي الهام، وأمْرٌ من جانبِ الإسلام بأنَّ يُؤديَ تلك المؤن، ويَقُومَ بتربيَّةِ الایتام، وقضاءِ الديون، وحملِ الناس في الحجَّ والجهاد. فهو المسئولُ عن ضمانِ معيشَةِ المحتاجين وسَدِّ عَوْزِ المعوزين.

وحيث فَصَلَّنا الكلامَ عن هذا الموضوع، عندَ ذكرِ فلسفةِ الحكم السّياسيةِ في الإسلام، في الجزءِ الثاني، نَكِلُ القارئ إلى مراجعةِ الفصل الخامس، من البابِ العاشر، وهو «واجباتُ الحاكمِ الإسلامي في تأمينِ جوائحِ المجتمع، وفي سائرِ المجالاتِ المعيشيةِ والتَّربوية».

التشغيل

وممَّا يُهمُّ الحِكْمَ أن يَقُومَ بِلِإِغْنَاءِ النَّاسِ وسَدِّ شَغَافِهِمْ هو التَّشغيل. إنَّ الْإِسْلَامَ يَهْتَمُ بِالْعَمَلِ وَالشُّغُلِ اشْدَّ اهْتِمَامًا - كما مَرَّتْ أحاديثُهُ في الفصلِ الرَّابِعِ والخامسِ، من هذا الباب - ويُؤكَّدُ على الاستفادةِ من العملِ وكسبِ الدَّخْلِ منه. ولقد بحثنا عن جهاتِ العملِ المهمَّةِ في النَّظَرَةِ إلى الفصلِ الرَّابِعِ، وهي عشرونَ جهةً. فعلى الحِكْمَ الإسلامي أن يَهْتَمَ بامرِ التشغيل وتوفيرِ العملِ للعاطلين، حتى يَظْفَرَ بجانبٍ هامًّا من جوانبِ تسديدِ الناس، وسَدِّ الحاجاتِ المعيشيةِ، ورفعِ مستوىِ الكِيانِ

نظرة الى الفصل الثاني والاربعين ..

الاجتماعي، وصيانة عِزَّةِ الشَّعَبِ الْاسْلَامِيِّ، وبقاءِ الْاخْلَاقِ الْاسْلَامِيَّةِ،
وتقْوِيمِ التَّقَافِةِ وَالفنِّ وَالعلمِ، وتقْدِيمِ الصَّنَاعَةِ وَالاخْتَرَاعِ، وَتَبْرُزِ الصَّمْدَ
وَالدَّفَاع؛ وما الى ذلك .

الفصل الثالث والأربعون

واجبات الحكم الإسلامي بالنسبة إلى الأموال (١)

الكتاب

١ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ..^١

ال الحديث

أ- العمل الحكومي امانة

الإمام علي «ع» - من كتاب له إلى الأشعث بن قيس، وهو عامل آذربیجان :
وإن عملك ليس لك بطعمة، ولكنه في عنقك امانة . وانت مُستَرْعَى لمن فوقك، ليس لك أن تفتات في رعيَّة، ولا تخاطر إلا بوثيقة، وفي يديك مال من مال الله عز وجل، وانت من خزانه حتى تسلمه الي ..^٢

١ - سورة النساء (٤) : ٥٨.

٢ - نهج البلاغة / ٨٣٩: عده ٣ / ٧.

ب - الاهتمام بالعمراء والازدهار الاقتصادي توفيراً للموارد

الامام علي «ع» - في العهد الاشتري : .. تَفَقَّدْ امْرُ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أهْلَهُ، فَإِنَّ فِي صِلَاحِهِ وَصِلَاحِهِمْ صِلَاحًا لِمَنْ سِواهُمْ .. وَلَيْكُنْ نَظَرُكُ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكُ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ .^٢

ج - توفيق الحقوق لأهلها

الامام علي «ع» : اِيَّاهَا النَّاسُ !، إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حَقًا وَلَكُمْ عَلَيَّ حَقٌّ، فَامْا حَقُّكُمْ عَلَيَّ فَالنَّصِيحَةُ لَكُمْ، وَتَوْفِيرُ فَيْئِكُمْ ..^٣

الامام علي «ع» : نَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ .. وَتَوْفِيرِ الْفَيْءِ لِأَهْلِهِ .^٤

د - مصادرة الاموال المغصوبة

الامام علي «ع» : وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُزَوِّجَ بِهِ النِّسَاءُ وَمُلِكَ بِهِ الْإِمَامُ، لَرَدَدْتُهُ؛ فَإِنَّ فِي الْعِدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعِدْلُ فَالْجُورُ عَلَيْهِ أَضَيقَ .^٥

ه - استيفاء حقوق المضطهددين، بحزم وصرامة

الامام علي «ع» - سَلَمَةُ بْنُ كَهْيَلَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلَيْاً «ع» يَقُولُ لِشُرِيعَةِ : أَنْظُرْ

١ - نهج البلاغة / ١٠١٣ : عبده ٣ / ١٠٦.

٢ - نهج البلاغة / ١١٤ : عبده ١ / ٨٠.

٣ - مستدرك نهج البلاغة / ٢٨.

٤ - نهج البلاغة / ٦٦ . عبده ١ / ٤٢.

إلى أهل المعلم والمطل ودفع حقوق الناس من أهل المقدرة واليسار،
ممن يُدلي باموال الناس إلى الحكام، فخذ للناس بحقوقهم منهم، وبع
فيها العقار والديار .^١

* راجع للنّظرة إلى الفصل : آخر الفصل الخامس
والاربعين حيث تنتهي فصول «واجبات الحكم ..» الثلاثة .

١ - الكافي ٤١٢ / ٧

الفصل الرابع والأربعون

واجبات الحكم الإسلامي بالنسبة إلى الأموال (٢)

الكتاب

١ وَإِنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ
بعضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ؛ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَأَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ
ذُنُوبِهِمْ ..^١

ال الحديث

أ - رعاية المساواة

١ الامام علي «ع» : الا! وَإِنْ لَكُمْ عِنْدِي أَنْ لَا أَخْتِرَجَ دُونَكُمْ سِرًّا لَا فِي حَرَبٍ،
وَلَا أَطْوِي دُونَكُمْ امْرًا لَا فِي حُكْمٍ، وَلَا أُؤْخِرَ لَكُمْ حَقّاً عَنْ مَحْلِهِ، وَلَا أَقِفَ
بِهِ دُونَ مَقْطِعِهِ . وَإِنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً، فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ وَجَبَتْ

١ - سورة المائدة (٥) : ٤٩.

لَهُ عَلَيْكُم النَّعْمَةُ، وَلِي عَلَيْكُم الطَّاعَةُ، وَأَنْ لَا تَنْكُصُوا عَنْ دُعَوَّةٍ وَلَا تُفَرِّطُوا
فِي صَلَاحٍ، وَأَنْ تَخُوضُوا الْغَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ .^١

الامام علي «ع» - من كتاب له الى امراء الاجناد . فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِي الْحَقِّ
جَمِيعاً سَوَاءً، أَسْوَدَكُمْ وَأَحْمَرَكُمْ، وَجَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِيِّ وَجَعَلَ الْوَالِيَّ مِنْكُمْ
بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ، وَالْوَلَدِ مِنَ الْوَالِدِ .. وَإِنَّ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ انصَافُكُمْ،
وَالْتَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ .^٢

ب - إيصال السهام الى أهلها

الامام علي «ع» : .. إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ إِلَّا مَا حُمِّلَ مِنْ امْرِرَبِهِ : إِلَّا الْبَلَاغُ
فِي الْمَوْعِظَةِ، وَالْاجْتِهَادُ فِي النَّصِيحَةِ، وَالإِحْيَاءُ لِلسُّنْنَةِ، وَاقْتَامُ الْحَدُودِ عَلَى
مُسْتَحْقِقِهَا، وَإِصْدَارُ السُّهْمَانِ عَلَى أَهْلِهَا .^٣

الامام علي «ع» - قال ابو الطفيل (عامر بن واثلة) الكناني : رأيت علیاً يدعى
اليتامي فيطعمهم العسل، حتى قال بعض اصحابه : «لَوْدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ
يَتِيمًا»!^٤

ج - لاخيانة في اموال الناس ولا اضرار بها

الامام علي «ع» - من كتاب له الى مَصْلَةِ بْنِ هُبَيْرَةِ الشَّيْبَانِيِّ، وَهُوَ عَامِلُهُ^٥

١ - نهج البلاغة / ٩٨٢ - ٩٨٣؛ عبده ٣ / ٨٩.

٢ - البحار ٧٥ / ٣٥٦، من «كتاب صفين». راجع أيضاً: الفصل ٤٧، من الباب ١١.

٣ - نهج البلاغة / ٣١١؛ عبده ١ / ٢٠٢.

٤ - المناقب ٢ / ٧٥.

على أردشير خرة : بلغني عنك أمر إن كنت فعلته فقد أسرحت إلهك، وأغضبت إمامك : أنك تقسم في المسلمين الذي حازته رماحهم وخيوطهم وأريقت عليه دمائهم، فيمن اعتماك من أعراب قومك . فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لئن كان ذلك حقاً لتجدن بك على هواناً، ولتخفن عندي ميزاناً، فلا تستهن بحق ربك، ولا تصلح دنياك بمحق دينك، فتكون من الأخررين أعمالاً ألا ! وإن حق من قبلك وقبلنا من المسلمين، في قسمة هذا الفيء سواء، يردون عندي عليه، ويصدرون عنه .^١

٤ الامام علي «ع» - من كتاب له الى بعض عماليه : وإنني أقسم بالله قسماً صادقاً، لين بلغني أنك خنت من في المسلمين شيئاً - صغيراً أو كبيراً - لأشدّ عليك شدة تدعوك قليل الوفر، ثقيل الظهر، ضئيل الامر، والسلام .^٢

٧ الامام علي «ع» - من كتاب له الى عماليه : أدقوا اقلامكم، وقاربوا بين سطوركم، وأخذوا من فضولكم، واقصدواقصد المعاني . واياكم والإكثار ! فإن أموال المسلمين لا تحتمل الإضرار .^٣

د - لا تسويغ للولاة في جمع المال

٨ الامام علي «ع» : .. وإنما يؤتى خراب الأرض من أعواز أهلها، وإنما يعزز اهلها لشراف أنفس الولاية على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء، وقلة انتفاعهم بالعبر .^٤

١ - نهج البلاغة / ٩٦٢ - ٩٦١ : عده ٣ / ٧٦.

٢ - نهج البلاغة / ٨٧٠ : عده ٢ / ٢٢.

٣ - مستدرك نهج البلاغة / ١١١ . راجع ايضاً : الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «ط».

٤ - نهج البلاغة / ١٠١٤ : عده ٣ / ١٠٨.

هـ - مشاركة الحاكم الإسلامي للناس في كيفية العيش وتقدير معيشته بضعف الخلق

٩ الامام علي «ع»: آأقْنَعَ من نفسي بـأنْ يُقالَ : «امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ»، ولا أُشَارِكُهُم في مكارِهِ الدَّهْرِ، أو أَكُونَ أُسْوَةً لَهُمْ فِي جُسْوَبَةِ الْعِيشِ؟..^١

١٠ الامام علي «ع»: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى أَئِمَّةِ الْحَقِّ، أَنْ يُقَدِّرُوا أَنفُسَهُم بِضَعَفَةِ النَّاسِ، كِيلًا يَتَبَيَّغُ بِالْفَقِيرِ فَقُرُّهُ؟

و - الحاكم الإسلامي يختار للناس ما يختار لنفسه

١١ الامام علي «ع»: من حَقِّ الرَّاعِي أن يختار لرعایته ما يختار لنفسه.^٢

ز - الحاكم الإسلامي لا يحابي الأقرباء

١٢ الامام علي «ع»: .. وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقِيلًا وَقَدْ أَمْلَقَ حَتَّى اسْتَمَاخَنِي مِنْ بُرْرِكِمْ صَاعًا، وَرَأَيْتُ صِبْيَانَهُ شُعْثَ الشُّعُورِ، غُبْرَ الْأَلْوَانِ مِنْ فَقْرِهِمْ، كَأَنَّمَا سُودَتْ وجوهُهُمْ بِالْعَظَلِمِ؛ وَعَاوَدَنِي مُؤَكِّدًا وَكَرَرَ عَلَيَّ الْقَوْلَ مَرَدَدًا، فَأَضْغَبَتْ إِلَيْهِ سَمْعِي، فَظَنَّ أَنِّي أَبْيَعُهُ دِينِي، وَأَتَبَعْ قِيَادَهُ مُفَارِقًا طَرِيقَتِي؛ فَأَحْمَمْتُ لَهُ حَدِيدَةً، ثُمَّ أَذَنَتُهَا مِنْ جَسِيمِهِ لِيَعْتَبِرَ بِهَا، فَضَجَّ ضَجِيجَ ذِي دَنَفٍ مِنَ الْمِهَا، وَكَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مَيْسِمَهَا.

١ - نهج البلاغة / ٩٧١: عبده ٣ / ٨١.

٢ - نهج البلاغة / ٦٦٣: عبده ٢ / ٢١٣. وفيه «على ائمة العدل».

٣ - غرر الحكم / ٣٠٤.

فقلت له : ثِكْلَتَكَ التَّوَاكُلُ يَا عَقِيل ! أَتَيْنُ مِنْ حَدِيدَةِ أَحْمَاهَا انسانُهَا
لِلْعِبِيهِ، وَتَجْرُّنِي إِلَى نَارِ سَجَرَهَا جَبَارُهَا لِغَضِيبِهِ؟ أَتَيْنُ مِنَ الْأَذَى، وَلَا أَتَيْنُ مِنْ
لَظِيٍّ؟!..^١

ح - الحاكم الاسلامي لا يقبل الهدايا

الامام علي «ع» : وأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ طَارِقُ طَرَقَنَا بِمَلْفُوقَةِ فِي وِعَائِهَا وَمَعْجُونَةِ
شَنِيْتَهَا، كَانَّمَا عَجِنَتْ بِرِيقِ حَيَّةٍ أَوْ قَيْئَهَا، فَقُلْتَ : أَصِلَّهُ، أَمْ زَكَاةً، أَمْ صَدَقَةً؟
فَذَلِكَ مَحْرَمٌ عَلَيْنَا أَهْلُ الْبَيْتِ . فَقَالَ : لَا ذَا وَلَا ذَاكَ، وَلَكُنْهَا هَدِيَّةٌ . فَقُلْتَ :
هَبِلَّتَكَ الْهَبُولُ، اعْنَ دِينِ اللَّهِ أَتَيْنَيْ لِتَخْدَعَنِي، أَمْ خَبِطَ، أَمْ ذُوْجَنَّةٍ، أَمْ
تَهْجُرُ؟ وَاللَّهُ، لَوْ أُعْطِيْتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ افْلَاكِهَا عَلَى أَنْ أَعْصِي
اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلُبُهَا جِلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُ ..^٢

تنبيه هام

ربما يُقال : لماذا لا يَقْبِلُ الحاكمُ الْاسْلَامِيُّ الْهَدِيَّةَ؟ فَإِنَّهُ
يُمْكِنُ أَنْ يَقْبِلَهَا وَيَسْتَهِلِّكَهَا فِي الْأَمْوَالِ الْخَيْرِيَّةِ وَالْمَشَارِيعِ الْعَامَّةِ .
وَهَذَا مَصَانَعَةٌ أَوْ دَجْلٌ لَأَنَّ قَبْوَلَ الْحاكمِ الْأَمِينِ - مُسْلِمًا كَانَ أَوْ
غَيْرَهُ - أَيَّةٌ هَدِيَّةٌ يَسْتَبِعُ مَفَاسِدَ عَظِيمَةً لَا تُسْدِدُ ثُلَمَتُهَا بِوْجَهِهِ، مِنْهَا :
١ - أَنَّ نَفْسَ الْإِهْدَاءِ إِلَى الْحاكمِ - أَوْ أَيِّ جَهَّهِ مَسْؤُلَةً - امْرُ
مَشْبُوْهُ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ مِنْ يُذْلِي بِمَا لِهِ (بِصُورٍ مُخْتَلِفَةٍ وَمُغْلَفَةٍ) إِلَى
الْجَهَاتِ الْمَسْؤُلَةِ، لِمَقَاصِدِ اسْتَغْلَالِيَّةِ أَوْ خَادِعَةِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ

١ - نهج البلاغة / ٧١٣ : عبده / ٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ .

٢ - نهج البلاغة / ٧١٤ - ٧١٣ : عبده / ٢ - ٢٤٤ - ٢٤٥ .

القرآن الكريم .^١

٢ - أن ذلك الإهداه يمهد الطريق للرُّشوة فالارتساء، في
وجوهٍ غير خافية ومتوسيعة. وناهيك بهما مفسدين مدمرین.

ط - الحاكم الإسلامي يتخلّى عن الامتلاك

١٤ الإمام علي «ع» - كانت غلة علىٰ أربعين الف دينارٍ، فجعلها صدقة. وأنه باع سيفه وقال : «لو كان عندي عشاءً ما بعْته». ^٢

ي - الحاكم الإسلامي لا يبني لنفسه

١٥ الإمام الباقر «ع» : ولقد ولَيَ (عليٰ) خمس سنين، ما وضع آجرةً على آجرة،
ولا لِبنةً على لبنة ..

يا - الحاكم الإسلامي لا يقطع أحداً

١٦ الإمام الباقر «ع» : ولقد ولَيَ (عليٰ) خمس سنين .. ولا أقطع قطيعاً ..

يب - الحاكم الإسلامي لا يترك بيضاء ولا حمراء

١٧ الإمام الباقر «ع» : ولقد ولَيَ (عليٰ) خمس سنين .. ولا أورث بيضاء ولا
حمراء .. ^٥

١ - سورة البقرة (٢) : ١٨٨.

٢ - المناقب ٢ / ٧٢.

٣ ، ٤ و ٥ - امالي الصدوق / ٢٥٠.

الفصلُ الخامس والأربعون

واجبات الحكم الإسلاميّ بالنسبة إلى الأموال (٣)

الكتاب

١ يا داود إنا جعلناك خليفةً في الأرض، فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع
اهوى فَيُضِلُّك عن سبيل الله ..^١
.. وأمرت لِأَعْدِلَ بَيْنَكُم ..^٢

ال الحديث

أ - رعاية الحق والعدل في أخذ الأموال الحكومية

الإمام علي «ع» - من وصيَّةٍ كان يَكتُبُها لِمَن يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ : إِنْطِلْقُ
عَلَى تَقْوَى الله - وحده لا شريك له - و لا تُرُوَّغَنَ مُسْلِماً، و لا تَجْتازَنَ عَلَيْهِ

١ - سورة ص (٣٨) : ٢٦.

٢ - سورة السورى (٤٢) : ١٥.

كارهاً، ولا تأخذنَ منه اكثراً من حقِّ الله في ماله .^١

ب - الحكم و موظفوه خزان الرعية ووكالات الأمة

الامام علي «ع»- من كتابِ له الى عماله على الخراج : .. فاصفوا الناس من
أنفسكم، واصبروا لحوائجهم، فإنكم خزان الرعية، ووكالات الأمة، وسفراء
الائمة ..^٢

ج - واجبات وآداب موظفي الحكم الإسلامي لجباية الاموال (١)

الامام علي «ع»- من وصيته لمن كان يستعمله على الصدقات : .. فإذا قدمت
على الحبي فأنزل بمائهم، من غير أن تخالط أبيانهم . ثم امض اليهم
بالسکينة والوقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم، ولا تُخديج بالتحية لهم، ثم
تقول : عباد الله! أرسلني اليكم ولئلله و الخليفة لا أحد منكم حق الله في
اموالكم، فهل لله في اموالكم من حق فتؤدوه الى وليه؟ فان قال قائل : لا،
فلا ترجعه . وإن انعم لك مننعم فانتطلق معه من غير أن تخيفه، او توعده، او
تعيسه، او ترهقه، فخذ ما أعطاك من ذهب او فضة؛ فان كان له ماشية او ابل
فلا تدخلها الا باذنه، فإن اكثراها له . فإذا آتتها فلا تدخل عليها دخول
متسلط عليه، ولا عنيف به، ولا تنفرن بهيمة ولا تُفرعنها ولا تسوء
صاحبها فيها .

واصدع المال صدعين؛ ثم خيره، فإذا اختار فلا تعرضن لما
اختاره . ثم اصدع الباقى صدعين؛ ثم خيره، فإذا اختار فلا تعرضن لما

١ - نهج البلاغة / ٨٧٩: عبده ٣ / ٢٧.

٢ - نهج البلاغة / ٩٨٤: عبده ٣ / ٩٠.

الفصل الخامس والأربعون : واجبات الحكم .. (٣)

اختاره . فلا تزال كذلك حتى يبقى ما فيه وفاء لحق الله في ماله، تَقْبِضُ حق الله منه . فإن استقالك فأقله، ثم أخلطهما، ثم أصنع مثل الذي صنعت أولاً حتى تأخذ حق الله في ماله . ولا تأخذن عوداً، ولا هرمة، ولا مكسورة، ولا مهلوسة، ولا ذات عوار؛ ولا تأمن عليها إلا من شق بيده رافقاً بمال المسلمين حتى يوصله إلى ولائهم فيقسمه بينهم . ولا توكل بها إلا ناصحاً شفيراً وأميناً حفيظاً، غير معنف ولا مجحف، ولا ملغي ولا متعبد . ثم أحذر علينا ما اجتمع عندك، نصيّره حيث أمر الله .

فإذا أخذها أمينك فأوزع إلية أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، ولا يمضر لبنيها فيضر ذلك بولدها . ولا يجهد نهاركوباً، وليرعدل بين صواحباتها في ذلك وبينها . وليرفعه على اللاذق، وليرستان بالنقب والظالع . وليردها ما تمر به من الغدر . ولا يعدل بها عن ثبت الأرض إلى جواد الطريق . وليروحها في الساعات، وليمهلها عند النطاف والأعشاب، حتى تأتينا - باذن الله - بذنا منقيات، غير متعبات ولا مجهودات، لنقسمها على كتاب الله وسنته نبيه «ص»؛ فإن ذلك أعظم لاجرك، واقرب لرشدك، إن شاء الله !

د - واجبات وآداب لموظفي الحكم الإسلامي لحماية الأموال (٢)

٤ الإمام علي «ع» : من عبد الله عليّ أمير المؤمنين إلى أصحاب الخراج : ..
ولا تحشموا أحداً عن حاجته، ولا تحبسوه عن طلبته . ولا تبعن للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف .. ولا تضربن أحداً سوطاً، لمكان درهم؛ ولا تمسن مال أحدٍ من الناس، مصلٌ ولا -

١ - نهج البلاغة / ٨٧٩ - ٨٨١ : عبده ٣ / ٢٧ - ٢٩ .

مُعاَهَد ، إِلَّا أَنْ تَجِدُوا فَرْسًا أَوْ سِلَاحًا يُعْدِنُ بَهُ عَلَى اهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدْعُ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ إِلَاسْلَامٍ فَيَكُونَ شُوكَةً عَلَيْهِ .
وَلَا تَدْخِرُوا أَنْفُسَكُمْ نَصِيحَةً ، وَلَا الْجُنْدُ حَسَنٌ سِيرَةٌ ، وَلَا الرَّعْيَةُ مَعْوِنَةٌ ، وَلَا
دِينَ اللَّهِ قُوَّةٌ ..

هـ - واجبات وآداب موظفي الحكم الإسلامي لجباية الاموال من غير المسلمين

الإمام علي «ع» - مما قاله لبعض الجباء : أياك أن تضرب مسلماً، أو يهودياً،
أو نصراانياً، في درهم خراج، او تبيع دابة عملٍ في درهم، فإنما أمرنا أن
نأخذ منهم العفو (اي الزائد لا اصل المال).^١

١ - نهج البلاغة / ٩٨٤ - ٩٨٥ : عبده / ٣ - ٩٠ - ٩١.

٢ - الوسائل / ٦ / ٩٠.

نظرة الى «الفصول الثلاثة»

- ١- إنَّ الَّذِي يَتَجَلَّ لِلباحثِ مِنْ هَذِهِ التَّعالِيمِ، هُوَ اهْتِمَامُ الْاسْلَامِ بِامْوَالِ الْعَامَةِ، وَمَا يَجُبُ عَلَى الْحُكْمِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا، إِذَا النَّاسُ لَيْسُ لَهُمْ تِلْكَ الْقُدْرَةُ وَالسُّيْطَرَةُ الْلَّازِمَةُ لِلْقِيَامِ بِحَفْظِ حُقُوقِهِمْ وَصِيَانَةِ أَمْوَالِهِمْ وَمَا يَلْزَمُهُمْ لِذَلِكَ. وَكَذَلِكَ لَا طَاقَةَ بِهِمْ عَلَى رَدِّ مَا سُلِّبَ، وَتَوْفِيرِ مَا نَضَبَ.
- فِعْلَى الْحُكْمِ الْاسْلَامِيِّ :
- أ - أَنْ يَسْعَى لِتَوْفِيرِ الْأَمْوَالِ الْعَامَةِ وَاسْتِزَادَةِ دُخُولِهَا، مِنْ طُرِيقِ
- الْمُشْرُوعَةِ وَالْمُخْتَصَّةِ .
- ب - أَنْ يُنْفِقَ لِنَجْدَةِ الْفَلَاحِينِ، لِتَحْسِينِ الْأَرْضِيِّ وَتَسْمِيَّهَا وَمَا إِلَيْهَا
- ذَلِكَ .
- ج - أَنْ لَا يَتَوَانَى فِي مَصَادِرِ الْأَمْوَالِ الْمُغَصُوبَةِ وَرَدَّهَا إِلَى أَهْلِهَا - لَا إِلَى غَيْرِهِمْ - أَوْ بِيَعْهَا لِحَسَابِ الْجَمَاهِيرِ .
- د - أَنْ يَقْطَعَ إِلَى يَدِيَ الَّتِي تُدْلِي بِأَمْوَالِ النَّاسِ إِلَى اشْخَاصٍ، أَوْ مَسْؤُلِينَ، أَوِ الْدُّنْيَاوَيَّينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِغَرْضِ اسْتِغْلَالِ النَّاسِ وَامْتَصَاصِهِمْ وَتَبْعِيدِ الطُّرُقِ لِذَلِكَ .
- ه - أَنْ لَا يُشَغِّلَ لِأَعْمَالِهِ وَمَسْؤُلِيَّاتِهِ، عَلَى مُخْتَلِفِ الْمُسْتَوَياتِ، إِلَّا الْأُمَانَةُ وَالْمُلتَزَمِينَ وَمَنْ يَتَّقُّبُ بَهُمُ النَّاسُ، لَأَنَّ شُغْلَ الْمَسْؤُلِ الْمُسْلِمِ لِيُسَمِّ
- لَهُ بَطْعَمَة، بَلْ هُوَ فِي عَنْقِهِ أَمَانَةً ، فَيُجِبُ أَنْ يُنْتَقَى لَهُ الْأَمِينُ .
- و - أَنْ يُحَاسِّبَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْمُسْتَوْرِدِينَ وَالْمُنْتَجِينَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا مِنْ قُطْوَعِ الْبَلْدِ - الَّتِي تَعْلَقُ بِالْجَمَاهِيرِ عَامَةً - أَوْ مَا يَسْتَخْدِمُونَهَا لِمَقَاصِدِهِمْ مِنَ الْأَمْكَانَيَّاتِ الدَّاخِلِيَّةِ - الَّتِي تَعْلَقُ بِهَا كَذَلِكَ -

حتى لا يُفْسُدَ الظُّلْمُ بَيْنَ النَّاسِ .
ويَدْخُلُ فِي هَذَا لِزُومِ التَّسْعِيرِ لحسابِ الجماهيرِ، حِيثُ إِنَّ
الْمُسْتُورِدِينَ وَالْمُنْتَجِينَ يَسْتَفِيدُونَ مِنْ جُمِيعِ مَا ذُكِرَ، وَمَنْ لَهُ الْغُنْمُ فَعَلَيْهِ
الْغُرْمُ؛ فَمِنْ الْلَّازِمِ أَنْ يَقُومَ الْحُكْمُ بِتَسْعِيرِ مَا يَسْتُورِدُونَ وَيُنْتَجُونَ، حَتَّى
يَكُونَ لِلظُّلْمِ وَالْعَدْوَانِ رَادِعًاً، وَلَوْ نَسْبِيًّاً .

٢ - وَمَا جَاءَ فِي هَذِهِ الْفَصُولِ يُؤْكِدُ أَيْضًاً، عَلَى اِتِّجَاهَاتِ الْاسْلَامِ
الْإِنْسَانِيَّةِ فِي :

- أ - رِعَايَاةِ «الْمَسَاوَةِ» ،
- ب - اِيْصَالِ حَقُوقِ النَّاسِ إِلَى أَيْدِيهِمْ ،
- ج - شَجَبِ الْخِيَانَةِ فِي أَمْوَالِ الْجَمَاهِيرِ وَالْإِضَارَبِهَا .
- د - اِخْذِ الْجَهَاتِ الْمَسْؤُولَةِ بِالْاِحْتِيَاطِ فِي اِسْتِهْلَاكِ الْأَمْوَالِ الْعَامَّةِ
وَالْتَّشْدِيدِ فِيهِ .
- ه - رَدْعِ الْجَهَاتِ الْمَسْؤُولَةِ عَنِ الْجُنُوحِ إِلَى الْاِسْتِفَادَةِ مِنِ
الْأَمْوَالِ الْعَامَّةِ وَالنَّزُوعِ إِلَى جَمْعِ الثَّرَوَةِ وَالْمَالِ .
- و - دُعْوَةِ الْحُكْمِ الْاسْلَامِيِّ إِلَى تَشْدِيدِ الْعَقوَبَةِ عَلَى الْمُتَخَلِّفِينَ،
الَّذِينَ يَخْوِنُونَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ .
- ز - حَضُّ الْحُكْمِ الْاسْلَامِيِّ وَرِجَالِهِ عَلَى مُشارِكَةِ النَّاسِ، وَلَا سِيمَّا
فِي الْمُسْتَوَيَّاتِ الْمَعِيشِيَّةِ، وَدُعْمِ التَّمْيِيزِ فِيهَا عَنِ الْجَمَاهِيرِ .
- ح - حَمْلِ الْجَهَاتِ الْمَسْؤُولَةِ فِي الْحُكْمِ الْاسْلَامِيِّ، عَلَى أَنْ
يَخْتَارُوا لِلنَّاسِ مَا يَخْتَارُونَ لَا نَفْسِهِمْ وَذُوِّهِمْ وَابْنَائِهِمْ وَبَنْتَائِهِمْ .

وَهَذَا مِنْ عِجَابِ تَعَالَى مِنْ اِلَهِ الْاسْلَامِ الْعَظِيمَةِ، فِي «الْاِخْلَاقِ الْاِدَارِيَّةِ

نظرة إلى الفصول الثلاثة

والسياسية»، حيث يدعو المسؤولين والحاكمين - مع ما يكون عليه الحاكمون في العالم و كانوا عليه في التاريخ - إلى أن يختاروا لجماهيرهم ما يختارون لا نفسم . وهذا يغمر المستويات المعيشية والرفاهية عامة، كالغذاء واللباس والسكن ووسائل النقل وسائل الأدوات المعيشية والصحة والتعليم والتربيه وما الى ذلك .

وأعجب من ذلك ما دعا اليه عملاق العدالة والانسانية، الامام علي ابن ابي طالب «ع»، من أن يقدّر الحكام المسلمين انفسهم بضعف الناس، كي لا يتبعَ بالفقراء فقرُهم .

فعلى علماء المسلمين أن يحيوا هذه التعاليم الحياتية، ويتوها في الناس، ويؤخذوا عليها رجال الحكم، صغيرهم وكبيرهم، وخصوصاً في مجتمعاتٍ تُسمى إسلامية، وبعد ثوراتٍ اتّسمت باسم الاسلام . ولا مصيبة أفدح من أن يُصبح دين الله الخالد مظلوماً، بآن ينادى باسمه، ولا يوجد رسمه .

٣ - ومما هو واضح، أن جبائية الاموال الحكومية تتطلب انساناً موظفين، حتى يعملوا عليها ويجبوها الى بيت مال الحكم . وهناك يتلاقي أولئك الموظفون والناس ولعله ينتهي الى شدةٍ وتشاجر . وهذا ما يرفضه الاسلام، لأنّه قد عَلِمَ ادبًا بارعًا ساميًا لعمل الجبائية والتحصيل المالي، يزخر بسموٌ وانسانية بالغين .

ولقد انعكس الادب الموصوف في كتابات امير المؤمنين «ع» ووصاياه الى عماله . واوردنا لمعة منها في الفصل الاخير . والذي يفهم من هذه الآداب والوصايا، أنَّ الصلات بين الناس والحكم وبين الحكم والناس، صلات انسانية شعبية زاخرة بشقة وحبٍ واعتماد؛ وأنَّ الذين يدفعون اموالاً للحكم الاسلامي كانوا ينقلون اموالهم من كيسهم هذا الى

ذاك . وهكذا فليكن الاسلام وحكمه وموظفوه .

دفع لوهם

وان قال قائل - كما يقولون كثيراً - : إنّه كان هو عليّ بن أبي طالب «ع» ونحن نحن؛ فيقال له : إنّه كان يعملُ تلکم الاعمال ويكتب تلکم الكتابات والوصايا ويسيرُ بتلکم السيرة السالمة العادلة الاسلامية القرآنية بوصفه حاكماً اسلامياً ولياً على المسلمين، لا ولیاً معصوماً، لأننا نشاهده قد نصبَ اشخاصاً ثم عزلهم لما خانوا . وأین هذا من إعمال العصمة - بذلك المعنى - في مقام العملِ الاداريِ والاجتماعيِ والحكومي؟ فهو في هذا المقام حاكم مسلمٌ قرآنٌ يفهمُ الاسلام ويعملُ به، ويعي القرآن ويُجسّدُه، غير مُداهِنٍ ولا مُصانعٍ ولا مُضارعٍ ولا طامعٍ ولا خادعٍ ولا منخدع .

وهكذا فليكن كلُّ حكمٍ يدعى الاسلامية، والا فمن الواجب أن لا نشوء سمعة الاسلام المقدس، بضعفنا في العملِ والادارة، او التقوى والبصرة، او الوعيِ والتفتح، او الصمودِ والانتلاق .

اضف الى ذلك، أنَّ امير المؤمنين «ع» كان يطلبُ العمل بهذه السيرة من الناسِ العاديين، بوصفهم اعضاء الحكم الاسلاميِ وعماله، وأن يقتدوا بهديه في ادارة المجتمع الاسلامي، لا من الانبياء والولاء . ويُفهمُ من كلامه : «ولا دين الله قوّة»، أنَّ صلاتِ الحاكمِ بالناسِ المالية والاقتصادية وكيفية اجراء الحقِ والعدلِ في الامور ورعاية الآداب الاسلامية فيها، هي مما يحصل به لدين الله قوّة، كما انَّ خلاف ذلك يؤدي الى ضعفِ دين الله و وهنه . وهذا امر ثابت بالتجربة ايضاً . ولعلَّ هذا لا يُنافي الخشونة في العمل، اذا امتنعَ انسٌ - من طواغيتِ

الثروة والاتراف والاسراف - من اداء ما يجب عليهم تجاه الحكم والمجتمع، فعند ذلك يُكبح جماحهم بالقوة اذ «السيف ينهى عن المنكر»، وتوخذ منهم حقوق الحكم والناس وتُرده الى مواضعها، فإن هؤلاء هم المتمتعون بكل امكانيات الحكومة والبلد والمجتمع، وبفضلها أتيح لهم أن يقتنوا تلکم الاموال . فعليهم أن يؤدوا الحقوق المختلفة، حتى تستقر دعامة الحكم، ويصلح امر الناس، وتحسن حالة الجماهير، ولا تخطل الامور، ولا تخور الادارة، ولا تتضاءل قيم الحياة ، ولا تفشل غaiات القرآن ودعاته .

ولقد اوردنا لمعةً من وظائف الحكم الاسلامي، في الابواب، السابعة والتاسع والعشر، من الكتاب، فراجع .

الفصل السادس والأربعون

العدل (التوازن الاقتصادي)

الكتاب

١ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى، وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ
وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ *١

٢ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَقُلْ : أَمْنَتْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
مِنْ كِتَابٍ، وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ، اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ، لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ،
لَا حُجَّةٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، اللَّهُ يَجْمِعُ بَيْنَنَا، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ *٢

٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، وَلَا يَجْرِي مِنْكُمْ شَنَآنٌ
قَوْمٌ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا، إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا تَعْمَلُونَ *٣

٤ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِنْ
تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً *٤

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

٢ - سورة السورى (٤٢) : ١٥.

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨.

٤ - سورة النساء (٤) : ٥٨.

الفصل السادس والأربعون: العدل

- ٥ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُوْنُوا قَوَامِينَ بِالْقَسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ، وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ
الوَالَّدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ، إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِهِمَا، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى
أَن تَعْدِلُوا، وَإِن تَلُوْوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا *^١
- ٦ .. وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَا كَانَ ذَا قُرْبَى ..^٢
- ٧ .. وَلَيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ..^٣
- ٨ .. فَلَيُمَلِّلَ وَلَيُهَبَ بِالْعَدْلِ ..^٤
- ٩ .. وَإِنْ خِفْتُمْ أَن لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ..^٥
- ١٠ .. فَإِنْ فَائِتْ فَاصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ..^٦

الحديث

أ - عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة

١ - النبي «ص»: عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة، قيام ليلاها وصيام
نهارها.^٧

ب - العدل، الاقتراب من الله تعالى والرسول «ص»

١ - سورة النساء (٤) : ١٢٥.

٢ - سورة الانعام (٤) : ١٥٢.

٣ و ٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٢.

٥ - سورة النساء (٤) : ٣.

٦ - سورة الحجّرات (٤٩) : ٩.

٧ - البخار ٧٥ / ٣٥٢، عن «جامع الاخبار».

٢ النبي «ص»: أَحَبُّ النَّاسِ يوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُهُمُ إِلَى اللَّهِ مَجْلِسًا، امَّا عادل . وإنَّ أَبْغَضَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا، امَّا جَائِرٌ!

٣ النبي «ص»: .. مِنْ أَخَذَ لِلْمُظْلومِ مِنَ الظَّالِمِ، كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ مُصَاحِبًا ..

ج - العدل، إحراز الدين

٤ الامام علي «ع»: .. أَحْرِزْ دِينَكَ وَامانَتَكَ، بِانصافِكَ مِنْ نفْسِكَ، وَالْعَمَلُ بِالْعَدْلِ فِي رِعْيَتِكِ .^٣

د - العدل، احد شرائع الدين الثلاثة

٥ الامام السجاد «ع» - ابو مالك قال : قلتُ لعليٍّ بنِ الحسين «ع»: أَخْبِرْنِي بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ: قال : قَوْلُ الْحَقِّ وَالْحُكْمُ بِالْعَدْلِ، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ .^٤
هَذِهِ جَمِيعُ شَرَائِعِ الدِّينِ .^٥

ه - العدل، منطق القرآن

٦ الامام علي «ع»: هو (القرآن) الناطق بُسْنَة العدل .^٦

-
- ١ - البحار / ٧٥ / ٣٥١.
 - ٢ - البحار / ٧٥ / ٣٥٩.
 - ٣ - غرر الحكم / ١٨٠.
 - ٤ - الخصال / ١١٣.
 - ٥ - تفسير نور التقلين ٣ / ٣ / ٧٩.
 - ٦ - غرر الحكم / ٣٣٠.

٧ الامام علي «ع»: (القرآن) رياض العدل وغدرانه.^١

و - العدل، حياة

٨ الامام علي «ع»: العدل حياة.^٢

٩ الامام الصادق «ع» - عن محمد الحلبـي، آنه سـأـل ابا عبدالله «ع»، عن قول الله عـز وجلـ: «اعلمـوا آن الله يـحيـي الارض بـعـد موتها»؟ قال : العـدل بـعـد الجـور.^٣

الفات نظر

هذا تعليم عظيم، وتأشير صامد، حيث يفسـر حـيـاة الـأـرـض بـعـد موتها بـتـجـسـيدـ العـدـلـ فـيـها بـعـدـ الجـورـ . فـعـلـىـ هـذـاـ اـسـاسـ القـوـيـمـ إنـ العـدـلـ حـيـاةـ، وـإـنـ الـحـيـاةـ فـيـ العـدـلـ .^٤ وـإـنـ الجـورـ وـالـظـلـمـ مـوـتـ يـفـرـضـهـ الـجـائـرـونـ عـلـىـ النـاسـ . وـهـلـ يـجـدـ الدـيـنـ وـاـحـكـامـ سـبـيلـاـ إـلـىـ التـجـسـيدـ فـيـ مجـتمـعـ مـيـتـ لـاـ يـحـيـاـ بـحـيـاةـ العـدـلـ الـاجـتـمـاعـيـ وـالـاقـتصـاديـ وـالـقـضـائـيـ،^٥ وـاـنـ سـادـهـ الـوعـظـ الدـيـنـيـ وـالـشـعـارـ وـوـاقـعـ الجـورـ هوـ تـرـكـ القـسـطـ وـالـتـوازنـ بـالـخـروـجـ عـنـ الـحدـ الـوـسـطـ الـقـوـامـيـ، يـعـنيـ الـقـصـدـ، كـمـ جـاءـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ: «وـعـلـىـ اللـهـ قـصـدـ السـبـيلـ وـمـنـهـ جـائـرـ»،^٦ وـكـمـ قـالـ الـامـامـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ

١ - نهج البلاغة / ٦٤١: عبده ٢ / ٢٠٣.

٢ - غرر الحكم / ١٥.

٣ - الكافي / ٨ / ٢٦٧.

٤ وـ٥ - ويـأتـيـ كـلـامـ اـمـيرـ المـؤـمنـينـ «ع»، فـيـ الفـصـلـ التـالـيـ: «الـعـدـلـ حـيـاةـ الـاحـكـامـ»، فـلـاـ حـيـاةـ حـقـيقـيـةـ للـدـيـنـ وـاـحـكـامـهـ فـيـ الـمـجـتمـعـ لـاـ عـنـ اـقـامـةـ العـدـلـ .

٦ - سورة النحل (١٦): ٩.

طالب «ع»: «من ترك القصد جار».١.

ولا يخفى على الباحث، أنَّ عنوان «الجائز» لا يُخُصُّ
الطاغوت السياسي فقط، بل يُعمَّ الطاغوتين: السياسي
والاقتصادي معاً، وإنَّ وطأة طواغيت المال والاقتصاد تكون أشدَّ
على النَّاس، في كثير من الأحيان؛ ولذلك - يقول النبيُّ الأعظم
بهذه الصِّراحة: «شَرُّ أُمَّتي الْأَغْنِيَاء».

ز - العدل، دوام القوّة

١٠ الإمام علي «ع»: إِعْدِلْ! تَدْمِ لَكَ الْقُدْرَةِ.٢

١١ الإمام علي «ع»: إِعْدِلْ تَحْكُمْ.٣

١٢ الإمام علي «ع»: دُولَةُ الْعَادِلِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ.٤

ح - العدل، نظام الحكم

١٣ الإمام علي «ع»: الْعَدْلُ نَظَامُ الْإِمْرَةِ.٥

١٤ الإمام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ نَفَذَ حَكْمُهُ.٦

١٥ الإمام علي «ع»: لِيُكُنْ مَرْكُبُكُ الْعَدْلُ، فَمَنْ رَكِبَهُ مَلَكُهُ.٧

١ - نهج البلاغة / ٩٣٥: عبده / ٣ / ٦٢.

٢ و ٣ - غرر الحكم / ٦١ و ٦٠.

٤ - غرر الحكم / ١٧٧.

٥ - غرر الحكم / ٢٠.

٦ - غرر الحكم / ٢٦٧.

٧ - غرر الحكم / ٢٥٤.

ط - العدل، ملوك السياسة

١٦ الامام علي «ع»: ملوك السياسة العدل^١.

ي - العدل، قرّة عين الحكومات

١٧ الامام علي «ع»: إن أفضل قرّة عين الولاية، استقامة العدل في البلاد، وظهور مودة الرّعية^٢.

يا - العدل، جمال السياسة والسياسة

١٨ الامام علي «ع»: العدل .. جمال الولاية.^٣

١٩ الامام علي «ع»: جمال السياسة، العدل في الإمرة.^٤

يب - العدل، تحصين الحكم وثبات الدولة

٢٠ الامام علي «ع»: من عمل بالعدل، حَصَنَ الله مُلكه . من عمل بالجور، عَجلَ الله هُلْكَه^٥.

١ - غرر الحكم / ٣١٥.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٦: عبده / ٣ / ١٠٢.

٣ - غرر الحكم / ٥٠.

٤ - غرر الحكم / ١٦٥.

٥ - غرر الحكم / ٢٨٦.

- ٢١ الامام علي «ع»: ما حُصِنَ الدُّولُ بمثلِ العدل.^١
- ٢٢ الامام علي «ع»: العدل جُنَاحُ الدُّولِ.^٢
- ٢٣ الامام علي «ع»: ثباتُ الدُّولِ باقامةِ سُنَّةِ العدل.^٣
- ٢٤ الامام علي «ع»: في العدلِ الاقتداءُ بُسْنَةِ اللهِ وثباتِ الدُّولِ.^٤

يج - العدل، النصر الحاضر

- ٢٥ النبي «ص»: من عَمَّ عدْلَهُ، نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ.^٥
- ٢٦ الامام علي «ع»: اذا بُنِيَ الْمُلْكُ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَدْلِ، وَدُعِمَ بِدُعَائِمِ الْعُقْلِ،
 نَصَرَ اللَّهُ مُوَالِيهِ، وَخَذَلَ مُعَاذِيهِ.^٦
- ٢٧ الامام علي «ع»: بِالسَّيِّرَةِ الْعَادِلَةِ يُقْهَرُ الْمُنَاوِي.^٧

يد - العدل، سيف

- ٢٨ الامام علي «ع»: اِجْعَلِ الدِّينَ كَهْفَكَ، وَالْعَدْلَ سِيفَكَ، تَنْجُ مِنْ كُلِّ سَوْءٍ،
 وَتَظْهَرُ عَلَى كُلِّ عَدُوٍّ.^٨

١ - غرر الحكم / ٣٠٩.

٢ - غرر الحكم / ٤٧.

٣ - غرر الحكم / ١٦٢.

٤ - غرر الحكم / ٢٢٦.

٥ - البحار / ٧٥ / ٣٥٩.

٦ و ٧ - غرر الحكم / ١٤٢، ١٤٦ و ١٤٧.

٨ - غرر الحكم / ٦٧.

يه - العدل، عزّ واعتلاء

٢٩ الامام علي «ع»: من عَدَلَ في سلطانِه، وبَذَلَ احسانَه، أَعْلَى الله شَأنَه، واعْزَأَ
أَعوانَه.^١

يو - العدل، عظمة واستغناء

٣٠ الامام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ عَظُمَ قَدْرُه.^٢

٣١ الامام علي «ع»: من عَدَلَ في سلطانِه، اسْتَغْنَى عن أَعوانَه.^٣

يز - العدل، قوام العالم

٣٢ الامام علي «ع»: العدلُ اسَاسٌ به قوامُ العالم.^٤

يح - العدل، أقوى أساس

٣٣ الامام علي «ع»: العدلُ أقوى اسَاسٍ.^٥

يط - العدل، من علامات العقل

١ - غرر الحكم / ٢٩٢.

٢ - غرر الحكم / ٢٦٨.

٣ - غرر الحكم / ٢٨٤.

٤ - البحار ٧٨ / ٨٣. عن «مطالب المسؤول».

٥ - غرر الحكم / ٢١.

٣٤ الامام علي «ع» : من علامات العقل، العمل بسُنّة العدل.^١

ك - العدل، أسمى المواهب

٣٥ الامام علي «ع» : أسمى المواهب العدل.^٢

٣٦ الامام علي «ع» : العدل أفضل سجية.^٣

كا - العدل، تضاعف البركات

٣٧ الامام علي «ع» : بالعدل تضاعف البركات.^٤

كب - العدل، نشر الرحمة

٣٨ الامام علي «ع» : من عَدَلَ في البلاد، نَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّحْمَة.^٥

كج - العدل، راحة

٣٩ الامام علي «ع» : العدل يُريح العامل به من تقليد المظالم.^٦

١ - غرر الحكم / ٣٠٦.

٢ - غرر الحكم / ٨٧.

٣ - غرر الحكم / ٢٣.

٤ - غرر الحكم / ١٤٦.

٥ - غرر الحكم / ٢٨٣.

٦ - غرر الحكم / ٣٣.

كـ - العـدـلـ، أـحـلـيـ منـ العـسـلـ

٤٠ الـامـامـ الصـادـقـ «عـ»: العـدـلـ أـحـلـيـ منـ الشـهـدـ، وـالـيـنـ منـ الزـبـدـ، وـأـطـيـبـ رـيـحـاـ منـ المـسـكـ.^١

٤١ الـامـامـ الكـاظـمـ «عـ»: إـنـ العـدـلـ أـحـلـيـ منـ العـسـلـ.^٢

* إـنـ العـدـلـ فـيـ ذـائـقـةـ الـانـسـانـ الـبـاطـنـةـ أـحـلـيـ منـ العـسـلـ،
ولـلـامـسـتـهـ الـاجـتمـاعـيـةـ أـلـيـنـ منـ الزـبـدـ، ولـشـامـتـهـ الـانـسـانـيـةـ السـالـمـةـ
أـطـيـبـ رـيـحـاـ منـ المـسـكـ - كـمـاـ جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ.

نعم، إـنـ العـيـشـ فـيـ الـوـسـطـ الـذـيـ يـنـتـشـرـ فـيـ أـجـوـائـهـ عـطـرـ العـدـلـ
أـحـلـيـ منـ العـسـلـ، وـفـيـ الـبـيـئـةـ الـمـسـمـوـةـ بـسـمـومـ الـظـلـمـ أـمـرـ منـ
الـعـلـقـمـ . وـبـمـاـ أـنـ الـانـسـانـ لـاـ يـرـىـ الـظـلـمـ وـلـاـ يـحـسـ بـهـ فـقـطـ، بـلـ يـلـمـسـهـ
وـيـذـوقـهـ، فـإـنـ الـأـسـتـارـ تـكـشـفـ عـنـهـ عـنـدـ وـقـوـعـ عـدـلـ اوـ ظـلـمـ، فـيـلـمـسـ
وـاقـعـهـمـاـ وـيـذـوقـهـمـاـ بـذـائـقـتـهـ الـفـطـرـيـةـ، فـيـلـمـسـ الـعـدـلـ وـيـذـوقـ حـلـوـتـهـ،
وـيـلـمـسـ الـظـلـمـ وـيـذـوقـ مـرـارـتـهـ .

إـنـ الـانـسـانـ اـذـ رـأـيـ الـكـوـخـ فـيـ جـانـبـ الـقـصـرـ، يـحـسـ بـهـذـهـ
الـمـرـارـةـ، كـمـاـ آنـهـ يـحـسـ بـحـلـاوـةـ الـمـساـواـةـ وـالـأـخـوـةـ كـلـمـاـ وـجـدـهـماـ .
وـلـذـلـكـ يـسـعـيـ وـيـجـدـ وـيـجـاهـدـ لـلـوـصـولـ إـلـىـ الـعـدـالـةـ الـوـاقـعـيـةـ
وـاسـتـصـالـ شـافـةـ الـظـلـمـ . فـيـ هـذـاـ الضـوءـ، لـاـ يـحـصـلـ رـضاـ النـاسـ
الـوـاقـعـيـ الـآـ اـذـ طـبـقـ الـعـدـلـ فـيـ الـمـجـتمـعـ، وـذـاقـوـاـ حـلـوـتـهـ، وـأـزـيـحـتـ
عـنـ زـائـقـتـهـمـ مـرـارـةـ الـظـلـمـ .

١ - الكافي / ٢ / ١٤٧ .

٢ - الكافي / ١ / ٥٤٢ .

والذى يُروي غليل طلاب العدالة في طلبها، هو الاسلام . اذ العدالة جزء من جوهر هذا الدين وماهيته (وأمرت لاعدل بينكم)^١ . وإن العدل هو السائق الرئيسي للناس إلى الدين والمعنوية، ولا سيما الناشئة الذين لم يذوقوا حلاوة معنوية الاسلام . فحلاوة العدل وجمال القسط هما اللذان يسوقان الناشئة إلى الاسلام ويهداهم الارضية فيهم للاتجاه التوحيدى وقبول المبدأ والمعاد، ويدفعانهم إلى القيام بالصلة والصوم والحج والجهاد . وذلك لأن «العدل رأس الايمان»^٢ و«حياة الاحكام»^٣ .

وإذا لم يَعْمَل رجال الدين الاسلامي وعلماؤه على تجسيد العدل ولم يتوفّروا عليه في المجتمع، يَجْنَحُ النَّاسُ ولا سيما الناشئة، لِأَرْوَاءِ غَلِيلِهِم في طلب العدل وشجب الظلم، إلى سائر المدارس والاتجاهات الالحادية، كما شاهدناه في النصف الاخير من القرن السابق .

إن العدل جميل وحلو وهنيء، وهو الذي يُزَينُ الحياة الاسلامية (العدل زينة الايمان)^٤ ، وهو الذي يُضفي على الحكم الاسلامي حلقة الجمال والرواء القشيبة (العدل جمال الولاة)^٥ ، والظلم يُخالفه في كل ذلك . فهو يُشوّه صورة الاسلام وسمعته، ويُوجّب اعراض الاشخاص عنه الى سائر المدارس الضالة والمُضللة .

١ - سورة السورى (٤٢) : ١٥ .

٢ و ٣ - غرر الحكم / ٣٩ و ٣٠ .

٤ - البخاري / ٧٨، ٨٠، من حديث الامام علي «ع».

٥ - غرر الحكم / ٥٠ .

كه - العدل، أَحْلَى مِنَ الْمَاءِ لِلظَّمَانَ

٤٢ الامام الصادق «ع»: العدل أَحْلَى مِنَ الْمَاءِ يُصِيبُهُ الظَّمَانَ .^١

* إنَّ الْإِنْسَانَ يَعْطَشُ لِلْعِدْلَةِ فَطْرَةٌ، وَإِنَّ هَذَا الْعَطْشَ يَنْبَغِي
مِنْ أَعْمَقِ وِجْوَدِهِ . وَهَذَا الْوَاقْعُ هُوَ الَّذِي يَبَيِّنُهُ الْإِمامُ الصَّادِقُ «ع»
فِي كَلَامِهِ . وَلَقَدْ قَامَ الْإِنْسَانُ عَبْرَ تَارِيْخِهِ بِالْمُجَاهَدَاتِ وَالْفِدَاءِ
لِإِلَرْوَاءِ هَذَا الْعَطْشِ الْكَبِيرِ .

كـ - العدل، في القول

٤٣ الامام علي «ع» - فيما وَصَفَ به النَّبِيُّ الْأَعْظَمُ «ص»: .. ذَا مَنْطَقِ عَدْلٍ .^٢

٤٤ الامام الصادق «ع»: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَبْعَ حَقوقٍ، فَأَوْجَبُهَا أَنْ يَقُولَ
الرَّجُلُ حَقًّا وَلَوْ كَانَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى وَالَّدِيهِ، فَلَا يَمْيِلُ لَهُمْ عَنِ الْحَقِّ . ثُمَّ
قَالَ: «فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا، وَإِنْ تَلُوْوا أَوْ تُعْرِضُوا»، يَعْنِي: عَنِ
الْحَقِّ .^٣

* قال الشَّيخُ الطَّبرَسِيُّ: «وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا
قُرْبَىٰ، أَيْ فَقُولُوا الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ لَّكُمْ، وَأَنَّمَا خَصَّ
الْقَوْلَ بِالْعَدْلِ دُونَ الْفَعْلِ، لَأَنَّ مَنْ جَعَلَ عَادَةً لِلْعَدْلِ فِي الْقَوْلِ
دَعَاهُ ذَلِكَ إِلَى الْعَدْلِ فِي الْفَعْلِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ آكِدِ الدَّوَاعِي

١ - الكافي ٢ / ١٤٦

٢ - نهج البلاغة / ١٦٨: عبده ١ / ١١٩

٣ - تفسير البرهان ١ / ٤٢١

إليه»^١.

كز - العدل، في التبادل

٤٥ الامام علي «ع» : .. وَلْيُكِنِ الْبَيْعُ بِيَعًا سَمْحًا، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ^٢.

كح - العدل، في كل الأحوال

٤٦ النبي «ص» : أوصاني ربي بتسع .. والعدل في الرضا والغضب.^٣

قط - العدل النفسي والشخصي

٤٧ الامام علي «ع» : الانصاف من النفس كالعدل في الامرة.^٤

٤٨ الامام علي «ع» : كيف يعدل في غيره، من يظلم نفسه؟^٥

٤٩ الامام علي «ع» : في وصف عباد الله المحبوبين عنده تعالى : قد ألزم نفسه العدل، فكان أول عدله نفي الهوى عن نفسه.^٦

١ - مجمع البيان ٤ / ٣٨٤.

٢ - نهج البلاغة / ١٠١٨ : عبده ٣٥ / ١١٠.

٣ - تحف العقول / ٣١.

٤ - غرر الحكم / ٥٠.

٥ - غرر الحكم / ٢٤١.

٦ - نهج البلاغة / ٢١١ : عبده ١ / ١٥١.

لـ- السعة في العدل

٥٠ الامام علي «ع» - فيما رأده على المسلمين من قطائع عثمان : والله لو وجدته قد تزوج به النساء، وملك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة؛ ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق .^١

لاـ- عافية الجماهير بالعدل

٥١ الامام علي «ع» : .. وألستكم عافية من عدلي ..^٢

لبـ- الاجهار بالعدل أفضل الاعمال

٥٢ الامام علي «ع» : .. وما أعمل البر كلها، والجهاد في سبيل الله، عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا كنفته في بحر لجي؛ وإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا يقرّ بان من أجل، ولا ينقصان من رزق؛ وأفضل من ذلك كله كلمة عدل عند إمام جائر.^٣

لحـ- القيام بالسيف لإقامة العدل

٥٣ الامام علي «ع» : أيها المؤمنون! إنه من رأى عدواً يُعمل به، ومنكرًا يُدعى إلىه، فأنكره بقلبه فقد سليم وبرئ؛ ومن أنكره بلسانه فقد أجر - وهو أفضل

١ - نهج البلاغة / ٦٦؛ عبده ٤٢ / ١.

٢ - نهج البلاغة / ٢١٥؛ عبده ١٥٣ / ١.

٣ - نهج البلاغة / ١٢٦٣؛ عبده ٢٤٤ / ٣.

من صاحبه - ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الظالمين هي السفلة، فذلك الذي أصاب سبيل الهدى، وقام على الطريق، ونور في قلبه اليقين .^١

لد- لا يميز الحكم في تجسيد العدل بين أحد وأحد

٥٤ الامام علي «ع» - فيما كتبه إلى الأسود بن قطبة، صاحب جند حلوان : أما بعد، فإن الوالي إذا اختلف هواه، منعه ذلك كثيراً من العدل؛ فليكن أمر الناس عندك في الحق سواءً، فإنه ليس في الجور عوض من العدل ..^٢

له- استفاضة العدل وتبجح الحكم بها

٥٥ الامام علي «ع» : .. ولا يثقلن عليك شيء خفت به المؤونة عنهم، فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك، وتزيين ولايتك، مع استجلابك حسن ثنائهم، وتبجحك باستفاضة العدل فيهم ..^٣

لو- لاثقة للحكم من الناس إلا بالعدل وتعويذ الجماهير به

٥٦ الامام علي «ع» : .. مُعتمدأ فضل قوتهم بما ذَرْتَ عندهم من إجماعك لهم، والثقة منهم بما عَوَّدَتهم من عدلك عليهم، ورفقك بهم ...^٤

١ - نهج البلاغة / ١٢٦٢ : عبده ٣ / ٢٤٣ .

٢ - نهج البلاغة / ١٠٤٣ : عبده ٣ / ١٢٧ .

٣ و ٤ - نهج البلاغة / ١٠١٣ - ١٠١٤ : عبده ٣ / ١٠٧ .

لز- العدل على الحيوان

الامام علي «ع»: .. فإذا أخذَها أمينُك، فأوْغِزْ إِلَيْهِ أَنْ: لا يَحُولَ بَيْنَ نَاقَةٍ وَبَيْنَ فَصِيلَهَا، وَلَا يُمْسِرَ لَبَنَهَا فَيَضُرُّ ذَلِكَ بَوْلِدَهَا، وَلَا يَجْهَدَنَّهَا رُوكَبًا، وَلْيَعْدِلْ بَيْنَ صَوَاحِبَاتِهَا فِي ذَلِكَ وَبَيْنَهَا؛ وَلْيُرَفِّهَ عَلَى الْلَّاغِبِ، وَلْيَسْتَأْنِ بِالنَّقْبِ وَالظَّالِعِ، وَلْيُورِدْهَا مَا تَمَرَّبَهُ مِنَ الْغُدْرِ، وَلَا يَعْدِلْ بَهَا عَنْ نَبْتِ الْأَرْضِ إِلَى جَوَادِ الْطُّرُقِ، وَلْيُرَوْحَهَا فِي السَّاعَاتِ، وَلْيُمْهِلْهَا عَنْدَ النَّطَافِ وَالْأَعْشَابِ ..^١

لح- العدل العام

الامام علي «ع»- في العهد الأشترى : .. وَلْيَكُنْ أَحَبُّ الْأَمْرُورِ إِلَيْكَ، اوسْطِهَا فِي الْحَقِّ وَأَعْمَهَا فِي الْعَدْلِ .^٢

لط- العدل سيرة معلومة، فلا تغطية فيه ولا دجل

الامام علي «ع» - من كلامِ قَالَه لِمَا وَقَعَتْ مَظَالِمُ وَعَدْوَانَاتُ عَلَى النَّاسِ، فَاسْتَسْفِرُوهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحُكْمِ لِدَفْعِ تَلْكُمِ الْمَظَالِمِ وَالْعَدْوَانَاتِ : .. وَإِنَّ الطُّرُقَ لَوَاضِحةً، وَإِنَّ أَعْلَامَ الدِّينِ لِقَائِمَةٍ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللهِ عِنْدَ اللهِ، إِمامٌ عَادِلٌ هُدِيَ وَهَدَى، فَأَقَامَ سُنَّةً مَعْلُومَةً وَأَمَاتَ بَدْعَةً مَجْهُولَةً، وَإِنَّ السُّنَّةَ لَنَّيِّرَةً لَهَا أَعْلَامُ، وَإِنَّ الْبِدَعَ لَظَاهِرَةً لَهَا أَعْلَامُ، وَإِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ، إِمامٌ جَائِرٌ ضَلَّ وَضُلَّ بِهِ، فَأَمَاتَ سُنَّةً مَأْخُوذَةً، وَأَحْيَا بَدْعَةً مَتْرُوكَةً؛ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ «ص» يَقُولُ : «يُؤْتَيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْإِيمَانِ الْجَائِرِ وَلَيْسَ مَعَهُ نَصِيرٌ

١- نهج البلاغة / ٨٨١: عبده ٢ / ٢٩.

٢- نهج البلاغة / ٩٩٦: عبده ٣ / ٩٥.

ولا عاذر، فِيلقى فِي نَار جَهَنَّمْ فِيدُورُ فِيهَا كَمَا تَدُورُ الرَّحِى، ثُمَّ يُرَتَبَطُ فِي قَعْرِهَا». ^١

م - لزوم الإصلاح بالعذر أمام الجماهير، اذا ظنت بالحكم حيفاً

٤ . الامام علي «ع» - في العهد الأشترى : .. وإن ظنت الرعية بك حيفاً فأصحر لهم بعذرك، واعدل عنك ظنونهم بإصلاحك؛ فإن في ذلك رياضة منك لنفسك، ورفقاً برعيتك، وإعذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق . ^٢

تبنيه هام بناء

تعريف «المجتمع الإسلامي»

المجتمع الإسلامي «مجتمع قائم على العدل»، وبعبارة أخرى: «مجتمع دون الفقر»؛ يعني أن المجتمع الذي أراد الإسلام إقامته، مجتمع يسوده العدل بجميع مناحيه وكافة مستوياته، فلا يعترف للفرد فيه كمبدأ.

وهذا الموضوع لا يتطلب مزيداً من البحث والتدليل، حيث يستدل عليه ببساطة دون عناء :

ورد في القرآن الكريم : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ». ومن المعلوم أن «مادة الأمر» تدل على «الوجوب» أيضاً، فمعنى الآية : إن الله يوجب عليكم تجسيد العدل بين الناس . والمعصوم «ع»

١ - نهج البلاغة / ٥٢٥ - ٥٢٦ : عبده ٢ / ٨٥ .

٢ - نهج البلاغة / ١٠٢٦ : عبده ٣ / ١١٦ - ١١٧ .

الفصل السادس والأربعون: العدل

يقول : «لو عُدِلَ في النّاس لَأْسْتَغْنُوا». فمعنى العدل في قاموس الإسلام هو عدم الفقر وغيابه عن المجتمع البشري . فالمجتمع الذي يأمر الكتاب السماوي بإقامته ويرضاه الله تعالى والرسول «ص» للMuslimين، هو مجتمع قائم على العدل بعيد عن الفقر . وهذا هو المجتمع الذي يجب على كل مسلمٍ (فضلاً عن العلماء والحكام)، أن يسعى لبنائه ويجدد تجسيده .

ومن دعائم تجسيد العدل في المجتمع حرية الكلام كلما ظنوا بالحكم حيفاً، وأن يكون الحكم موظفاً بإصحابه للجماهير بالعذر، حتى لا تخنق أصوات دعاة الحق وطلاب العدل .

ومنها صبُ النقود اللاذعة على الجهات المسؤولة وتقييمهم على رؤوس الأشهاد، كلما حادوا عن تجسيد العدل أو وهنا فيه - كما نجده في كتابات أمير المؤمنين «ع» إلى عماله، يعني المسؤولين في حكم إسلامي .

ومن هذا المنطلق، يجب توعية الجماهير إزاء العدل وإقامته، وإرشادهم إلى وروده في صلب الإسلام - كتاباً وسنة وسيرة . وأن تشمل هذه التوعية جميع صفوف الابتدائية وكافة أوساط التربية والتعليم ومراكز الإعلام، خصوصاً الخطباء وأصحاب المنابر .

وأن يسعى الفقهاء والباحثون والكتاب والمؤلفون والشعراء والفنانون والأساتذة والمعلمون لبث هذه الحقائق الإسلامية وترسيخها في الأفكار، حتى تصبح نوأة فكر عامة الجماهير - المسلمة وغير المسلمة - وقولاً يجري دوماً على سرتهم . وأن تظل هذه الثقافة ثقافةً خالدةً في كافة مناحي المجتمع الإسلامي، لدرجة يُبدو «العدل» سمة بارزة تدل على إسلامية المجتمع

كـ «الصّلاة»، فكما أنّ المجتمع الذي لا يُقيم الصّلاة لا يعتبر مجتمعاً إسلامياً، فكذلك الأمر بالنسبة لمجتمع لا يُسوده العدل.

قبسات

١ - لعلّ ما جاء في كلام الموصومين، الإمام أبي عبد الله جعفر الصادق «ع» والإمام أبي إبراهيم موسى الكاظم «ع»، من قولهما : «لو عُدِلَ في النّاسِ لَأَسْتَغْنُوا» (او: «يَسْتَغْنُونَ»)، ليس إلا إرشاداً إلى حكم عقليٍ يعرفه العقلُ الفطريُ السليمُ الوهاج؛ إذ العقل - بالمواصفة المذكورة - لا يُعْرَفُ بِوْجُودِ العدْلِ فِي الْوَسْطِ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ مُحْرُومُونَ وَمُضطَهَدونَ مُغْلوبُونَ عَلَى مَعِيشَتِهِمْ وَمُشَرِّدُونَ مِنْ عَرَصَاتِ الْحَيَاةِ بِمَا لَهُ مِنْ مُسْتَلزمَاتِ الضروريَّةِ بل الرَّفاهيَّةِ، إنْ كَانَتْ حَالَةً لِلآخرينِ . ولا يُغْنِي فِي ذَلِكَ اسْمُ الإِسْلَامِ وَلَا رُسْمُ الصّلاةِ .

٢ - أَنَّ حَدِيثَ «الاستغناءِ» نَصٌّ فِي القضايا الاقتصادية، وَنَحْنُ نَدْرُسُ المَوْضِعَاتِ الْإِقْتَصَادِيَّةِ فِي هَذِينِ الْبَابَيْنِ (الحادي عشر والثاني عشر)؛ غَيْرَ أَنَّ عَدِيداً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِصَدِّ الْعَدْلِ بِشَكْلٍ مُطْلَقٍ، إِنَّمَا يَهْدِفُ إِلَى جَمِيعِ صُورِ الْعَدْلِ، مِنَ الْإِقْتَصَادِيِّ وَالْقَضَائِيِّ وَ..

٣ - لقد روى الحافظ رضي الدين رجب البرسي، في كتاب «مشارق الأنوار»: «أَنَّ فَقِيرًا سَأَلَ الصَّادِقَ «ع»، فَقَالَ لِعَبْدِهِ: مَا عَنْدَكَ؟ قَالَ: أَرْبَعَ مِئَةَ دِرْهَمٍ. قَالَ: أَعْطِهِ إِيَّاهَا، فَأَعْطَاهُ، فَأَخْذَهَا وَوَلَّ شَاكِرًا. فَقَالَ لِعَبْدِهِ: أَرْجِعْهُ! فَقَالَ (الفقير): يَا سَيِّدِي، سَأَلْتُ فَأُعْطِيْتُ، فَمَا زَانَ بَعْدَ الْعَطَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص»: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غِنَمِي». وَإِنَّا لَمْ نُغْنِكُ . فَخُذْ هَذَا الْخَاتِمَ، فَقَدْ أَعْطَيْتُ فِيهِ عَشَرَةَ آلَافَ دِرْهَمٍ، فَإِذَا احْتَجْتَ فِيْهِ بِهَذِهِ القيمة»^١.

فَانظُرْ إِلَى هَذَا الْحَنَانِ الْإِنْسانيِّ الْعَظِيمِ، وَهَذِهِ النَّظَرَةِ

١ - مشارق الأنوار / ١١٣؛ البخاري / ٤٧ / ٦١.

الفصل السادس والأربعون: العدل

المتعلية إلى كرامة الإنسان وشخصيته. نعم، إن الإسلام لا يرضي بقاء الفقر لأحد، حتى أن معلمه الأول «ص» يرى أن خير الصدقات لا تكون إلا ما أبقيت غنى للمعطى. هذا هو الإسلام الإنساني الناهض الخالد، فليغفه حق الفهم، ولبيتعد عنه ضيق الأفق وأعوجاج الدرك وأغشية الرجعية والتخلف.

ولعل الإمام الصادق «ع» كان يشتري الخاتم المذكور، ادخاراً لهذه الأشخاص والأحوال، ليُدْرِّي البركات في حركاتها.

ما - العزة بطاعة العدل

٦١ الإمام الكاظم «ع»: طاعة ولاة العدل، تمام العِزَّ.^١

مب - لاعوض من العدل

٦٢ الإمام علي «ع»: .. فَلَيْكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، فَإِنَّهُ لَيْسُ فِي الْجُورِ عَوْضٌ مِّنَ الْعِدْلِ.^٢

مج - المساواة في تجسيد العدل

٦٣ الإمام علي «ع»: إِعْدِلْ فِي الْعَدُوِّ وَالصَّدِيقِ.^٣

٦٤ الإمام الصادق «ع»: قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: ثلاث إن حفظتهنَّ وعملتَ بهنَّ كفتَكَ ما سواهنَّ، وإن تركتهنَّ لم ينفعك شيءٌ

١ - تحف العقول / ٢٨٧.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٤٣؛ عبده ٣ / ١٢٧.

٣ - غرر الحكم / ٦٥، راجع أيضاً: تحف العقول / ٦٤.

سواهنٌ . قال : وما هنَّ يا ابا الحسن؟ قال : اقامهُ الحدود على القريب والبعيد، والحكم بكتابِ الله في الرضا والسخط، والقسم بالعدل بين الاحمر والاسود . فقال عمر : لعمري لقد أوجزت وأبلغت .^١

مد-لزوم الإجهاز بالعدل

٦٥ الامام علي «ع» : ... من استقلَ الحقَّ أن يُقال له، او العدلَ أن يُعرض عليه، كان العملُ بهما أثقلَ عليه، فلا تكُفوا عن مقالةٍ بحقٍ او مشورةٍ بعدلٍ .^٢

مه- إمحاء سنن العدل ظلم كبير

٦٦ الامام علي «ع» : أظلم الناسِ من سنَ سنَ الجور، ومحاسنَ العدل .^٣

مو- اعدلوا، ثم اهتفوا بالعدل !

٦٧ الامام الصادق «ع» : اتقوا الله واعدلو، فإنكم تعيبون على قومٍ لا يعدلون .^٤

مز- الحكم العادل هو الحكم المشروع فقط

٦٨ الامام الصادق «ع» : .. فوجهُ الحالِ من الولاية ولاية الوالي العدل، الذي أمرَ الله بمعرفته وولايته والعمل له في ولايته . فإذا صار الوالي والي عدلٍ

١ - الوسائل ١٨ / ١٦٥ .

٢ - نهج البلاغة / ٤٨٧ : عده ٢ / ٢٢٧ .

٣ - غرر الحكم / ٩٩ .

٤ - الكافي ٢ / ١٤٧ .

الفصل السادس والأربعون: العدل

بهذه الجهة (اي جهة الولاية التي أمر الله باتباعها)، فالولاية له والعمل معه وعونته في ولاته وقويته حلال محلل، وحلال الكسب معهم . وذلك لأنّ في ولاية والي العدل وولاته، إحياء كلّ حق وكلّ عدل، وإماتة كلّ ظلم وجور وفساد . فلذلك كان الساعي في تقوية سلطانه والمُعين له على ولايته، ساعية إلى طاعة الله مُقوياً لدینه .^١

مح - لا عدل بدون استغناء الناس

٦٩

الامام الصادق «ع» : إنّ الناس يَسْتَغْنُون اذا عُدِلَ بَيْنَهُم ..^٢

٧٠

الامام الكاظم «ع» : إنّ الله لم يَرُكْ شَيْئاً من صنوف الاموال الا وقد قَسَمَه، وأَعْطَى كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّه، الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةُ، وَالْفَقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ وَكُلَّ صنفٍ من صنوف الناس .. لو عُدِلَ في الناس لَأَسْتَغْنُوا ..^٣

الفات نظر

يُدْلِلُ هذان التعليمان القيمان بوضوحٍ، على أن العدل لو طُبِّقَ في مجتمعٍ، يُصْبِحُ اهْلُه مُسْتَغْنِين . فَاسْتِغْنَاءُ النَّاسِ وَقْلُعُ جُذُورِ الفقر والحرمان، دليل وجود العدل، وعدهم دليل عدمه . فلا يوجد مع العدل فقيرٌ او بائسٌ ولا يَعُولُ في الناس عائلٌ .

ففي هذا الضوء، إن وجود الفقر في المجتمع وعدم استغناء الناس، أوّل شاهدٍ على عدم العدل في الناس وسيطرة الظلم

١ - تحف العقول / ٢٤٤.

٢ - الكافي ٢ / ٥٦٨.

٣ - الكافي ١ / ٥٤٢.

عليهم، اذ المعلم المعصوم يقول : «لو عُدِلَ في النَّاسِ لَأَسْتَغْنَوْا». فُمُناَفَّهَةُ الظَّالِمِ السِّيَاسِيِّ وَغَضْبُ الْبَصَرِ عَنِ الظَّالِمِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاِهْمَالُ فِيمَا يَرْتَكِبُهُ عَلَى حِسَابِ الْمُجَمَّعِ، امْرٌ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جَوْعٍ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْمِنَ مُجَمَّعٌ لَمْ يَسْدِ فِيهِ الْعُدْلُ وَلَمْ يَقُمْ النَّاسُ فِيهِ بِالْقَسْطِ وَلَمْ يَسْتَغْنُوا، إِسْلَامِيًّا، حَتَّى لَا يُشَوَّهَ سَمْعَةُ الْاسْلَامِ فِي سَائِرِ الْاقْتَارِ.

مط - العدل، منهج تجسيده و تنفيذه

١ - الالتزام الحاسم

٧١ الامام الكاظم «ع» : لا يَعْدِلُ إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعُدْلَ .^١

الفات نظر

هذا القسم من الاحاديث، مثل قول الامام الصادق «ع»:
«ما أوسعَ العَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِيهِ وَإِنْ قَلَّ»، او قول الامام الكاظم «ع»: «لا يَعْدِلُ إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعُدْلَ»، يُؤكِّدُ على لزوم معرفة العدل والعنایة به، والسعی لتجسيده بصورة موضوعية. وكذلك يُعرِّفُنا - مع عدَّة أخرى من احاديث الفصل - بآثار العدل الاجتماعية والجماهيرية.

إنَّ وَعْيَ النَّاسِ لِلْعُدْلِ وَعِلْمَهُ بِوَاقِعِهِ وَآثَارِهِ، هُوَ مِنْ عُمَدةِ أُسْسِ تجسيِّدِ الْعُدْلِ الْوَاقِعِيِّ وَسَحقِ الظُّلْمِ وَالْجُورِ، وَمِنْ أَمْتَنِ الْوَسَائِلِ لِتُحَصِّينِ الْجَمَاهِيرِ ضَدَّ الْوَقْعِ فِي شَبَكَاتِ الظُّلْمِ بِاسْمِ

. ٥٤٢ / ١ - الكافي

الفصل السادس والأربعون: العدل

العدل . وهذه التعبيره : «ما أَوْسَعَ العدْل»، تُدْلُّ على أنَّ للعدل محتوى ومغزى عاماً واسعاً يشتملُ الجماهير، اذا كان عدلاً بحسب الواقع والحقيقة (اذا عُدِلَ فيه)، وإن كان قليلاً بحسب تحقيقه الخارجي وا زمنه تحقيقه (وإن قلَّ).

٢ - الصدق في التجسيد

٧٢ الامام علي «ع»: الصدق اخو العدل .^١

٣ - التناهي عن الظلم

٧٣ الامام علي «ع»: مِن لوازِمِ العدْلِ، التَّنَاهِيُّ عَنِ الظُّلْمِ .^٢

* ما ذاترى - أيها القارئ - في هذا التعليم والتأشير، من مغزى كبير وافق مفتح؟ فالذين يدعون أنهم يتبعون سيرة العدل، ولكن لا يتناهون عن الظلم. حيث يشاهد الفرق الباهظ والآثار في حياتهم وحياة ذويهم - أهم صادقون؟

والذين يدعون أنهم يتبعون سيرة العدل، ولكن يخالفون المتكاثرين المُمتَصِّين ويُشجّعونهم بذلك على الامتصاص، أهم صادقون؟

والذين يدعون أنهم يتبعون سيرة العدل، ولكن لا - يقتربون من حياة الفقراء والمحرومين والمضطهددين والمظلومين

١ - غرر الحكم / ١٥.

٢ - غرر الحكم / ٣٠٤.

الاقتصاديين والضعفاء ومن اليهم كي يقفوا على ما يعانيه هؤلاء
حتى ينقدوهم منه، آهُم صادقون؟

٤ - تأدية الحقوق المقابلة

٧٤ الامام علي «ع» : .. فاِذَا أَدَّتِ الرَّعْيَةُ إِلَى الْوَالِي حَقَّهُ، وَأَدَّى الْوَالِي إِلَيْهَا حَقَّهَا، عَزَّ الْحَقُّ بَيْنَهُمْ، وَقَامَتْ مَنَاهِجُ الدِّينِ، وَاعْتَدَلَتْ مَعَالِمُ الْعَدْلِ ..

٥ - مضادة الجور

٧٥ الامام علي «ع» : ضادوا الجور بالعدل .^٢

٧٦ الامام علي «ع» : الجور مضاد العدل .^٣

٧٧ الامام الكاظم «ع» : العدل (وضده) الجور .^٤

* إنَّ واقع العدالة الاجتماعية، هو ثورة عميقَةٌ ومستمرةٌ
وعامةٌ ضدَّ الجور والإفراط والتفرط في الأمور، ومنها الأمور
المالية والاقتصادية، لغرضِ إيجاد التوازن في المجتمع . فليس
واقع العدل هو الكفاح ضدَّ التفرط (الفقر) فقط، كما ربما يظنُّه
بعضُ؛ إذ العدل لا يتحققُ بهذا القدر، لأنَّ الكفاح ضدَّ التفرط
من دونِ الكفاح ضدَّ الإفراط، ليس كفاحاً بمعناه . فالعدالة الفعلية هي

١ - نهج البلاغة / ٦٨٣: عبده ٢ / ٢٢٤ .

٢ - غرر الحكم / ٢٠٥ .

٣ - غرر الحكم / ١٥ .

٤ - تحف العقول / ٢٩٦ .

الفصل السادس والأربعون: العدل

مُضاداًً الجور بشجب الأمرين، حتى يستقيم أمر العدالة الاجتماعية .

٦ - ترك بخس حقوق الناس واشيائهم

٧٨ الامام علي «ع»: لَنْ يَتَمَكَّنَ الْعَدْلُ، حَتَّى يَذَلِّ الْبَخْسُ .^١

٧ - يأس العظماء وعدم يأس الضعفاء

٧٩ الامام علي «ع» - فيما كتبه الى محمد بن ابي بكر : .. واس بينهم في اللحظة والنظرة، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم، ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم .^٢

* مع الأسف أنَّ الامر يشاهد على عكس هذا المنهج الذي رسمه الامام علي بن ابي طالب «ع»، حيث يشاهد أنَّ العظماء والأقوياء والاغنياء طامعون نسيطون، والضعفاء ومن اليهم يائسون مهروسوون .

٨- الاستقصاء في التجسيد

٨٠ الامام علي «ع»: سياسة العدل في ثلاثٍ : لينٍ في حزم، واستقصاءٍ في عدل، وأفضالٍ في قصد .^٣

١ - غرر الحكم / ٢٥٤

٢ - نهج البلاغة / ٨٨٦: عبده ٣ / ٣١

٣ - غرر الحكم / ١٩٢

* إن في كلامه : «استقصاء في عدلٍ»، تعليماً بناءً. وهو بدوره يدل على أن العدل اذا جسد حيناً وترك حيناً، او جسد في بعض الامر لا كلّه، لا يؤدي الى تلك النتيجة المطلوبة، اذ العدل انما يفيد اذا كان مستقى في العمل به.

٩ - السمو الخلقي وصلة العدل به

٨١ الامام علي «ع»: استعن على العدل بحسن النية في الرعية، وقلة الطمع، وكثرة الورع.

١٠ - الاجتناب عن الخلط والتمويه

٨٢ الامام علي «ع»: أجور الناس من عدّ جوره عدلاً منه.

٨٣ الامام علي «ع»: رب عادل جائز.

الفات نظر

هذا التعليمان يهدان الى غاية اجتماعية وسياسية واقتصادية مهمة، وهي توعية الناس وايقاظهم بالنسبة الى واقع العدل حتى لا يتبسّس الامر عليهم. وذلك لأن الجور كثيراً ما ظهر عبر التاريخ - بلباس العدل وتستر به دجلة وتمويها، او غفلة وتجاهلاً، او توانياً ومصانعة. ولذلك اهتمت التعاليم الاسلامية

١ - غرر الحكم / ٤٥.

٢ - غرر الحكم / ٩٩.

٣ - غرر الحكم / ١٨٣.

الفصل السادس والأربعون: العدل

بایقافِ الناسِ على حقيقة العدلِ وآثارِه الاجتماعيةِ وخصائصِه ونتائجِه التجسديةِ وفهمِها ووعِيها، وبازاحةِ السُّتارِ عن اعمالِ المُمَوَّهينِ والمُتَخَلِّفينَ واقوالِهم في هذا الحَقلِ، فقال الإمامُ عليٌّ «ع»: «رَبَّ عَادِلٍ جَائِرٌ»، و«أَجْوَرُ النَّاسِ مِنْ عَدَّ جُورَهُ عَدْلًا مِنْهُ». وهذا يعني أنَّ من يَجُورُ ويعُدُّ جُورَهُ عَدْلًا يُلْبِسُ الامرَ على المجتمعِ، فهو أَجْوَرُ مَمَّنْ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ ويدعُ مجاًلاً للناسِ لأنَّ يُفَكِّرُوا بالعدلِ ويُمَهِّدوا السُّبُلَ إلى تجسيده بثورةٍ أو قيامٍ.

فالملهمُ أن يكونَ النَّاسُ غيرَ جاهلين ولا غافلين بالنسبةِ إلى وَعْيِ العدلِ ومعرفةِ آثارِه، حتى يَطْلُبُوا تجسيده، من غيرِ أن يَلْتبِسَ عليهم امرٌ. فما دامَ النَّاسُ غيرَ مُسْتَغْنِينَ فالجُورُ حاكمٌ ساحقٌ والعدل مُحْكُومٌ مسحوقٌ اذ «لو عُدِلَ في النَّاسِ لَا سْتَغْنُوا».

ن - سلبياتِ تركِ العدل

* إنَّ سلبياتِ تركِ العدالةِ وتطبيقاتِها كثيرةٌ ومُدمِّرةٌ، منها ضعُفُ الحكمِ والإدارة، وفقرُ النَّاسِ، وفتورُ المعتقدِ الدينيِّ، وعدمُ انتشارِ الصَّلاحِ في النَّاسِ، اذ لا يُصلحُ المجتمعُ الا العدل - كما يأتي في الفصلِ القادمِ . فكلُّ أثرٍ ايجابيٍّ يَحُصُلُ من تطبيقِ العدلِ يَتَحَوَّلُ إلى أثرٍ سلبيٍّ بتركِه . وهذا من عظامِ تعاليمِ الـهادينِ «ع» . ونحنُ نُشيرُ إلى نموذجٍ من سلبياتِ تركِ العدلِ، ضمنَ احاديثِ :

١ - تارك العدل اهون الخلق

٨٤ النبي «ص»: إِنَّ أَهُونَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ، مَنْ وَلَيَ امْرَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَعْدِلْ

لهم .^١

٢ - تارك العدل اول من يدخل النار

٨٥ النبي «ص» - فيما رواه الإمام أبو الحسن الرضا، عن آبائه : اول من يدخل النار، أمير مُتَسَلِّطٌ لم يَعْدِلْ ..

٣ - تارك العدل يضيّعه الله تعالى

٨٦ الإمام الصادق «ع» : من ولَيَ شيئاً من امور المسلمين فَضَيَّعَهم، ضَيَّعَه الله عز وجل^٢.

* هذا التعليم وامثاله يقصم الظهر، يقصم ظهر المتصدّين للامور والجهات المسؤولة في المجتمعات التي تدعى الإسلامية، ولا سيما المشرعين، حيث يجب عليهم أن يراغعوا جانب الذين يضيّعون دوماً، ممن تقتحّم العيون ولا يُصغي إلى كلامه أحد.

ومن هنا تنتقل إلى خطورة موقف العلماء والفقهاء الذين يؤسسون حكماً ودولة، أو يقودونه، أو يمارسونه بانفسهم، أو يراقبون عليه، أو يساهمون في تشريعاته، حيث يقع على عواتيقهم عبء ثقيل - ما أثقله؟ - وهو المحافظة على كيان الإسلام داخل المجتمع - ولا سيما في النفوس والمعتقدات وبلا أي ضغطٍ أو ارتعاب -

١ - البحار ٧٥ / ٣٥٢، عن «جامع الاخبار».

٢ - البحار ٧٥ / ٣٤١.

٣ - البحار ٧٥ / ٣٤٥.

الفصل السادس والأربعون : العدل

والمحافظة على سمعة الاسلام الكبيرة خارج المجتمع من احياء العالم .

وإن هاتين المحافظتين لا تتجسدان الا بتوطيد طاقات الاسلام النوعية على ازاحة الظاهريتين : التكاثر والفقر، واسترداد حقوق المستضعفين المغصوبة واعادة كرامتهم المهدورة، واثبات أن التشريعات الاسلامية هي التي لا يطمع العظماء في حيفها، ولا يتأسُّ الضعفاء من عدليها .

وعندئذ يرى الناظرون النابهون أن المسلمين كيف يضططعون بمسؤولياتهم، وكيف يعاملون الناس والجماهير، وكيف يدركون واقعيات الحياة الانسانية، وكيف يفهمون دين الله الحنيف الخالد ويتفقهون فيه؟ واذا لم يقوموا بتجسيد العدل على ما ذكر، يهون حكمهم ودولتهم - كما يأتي حديثه بعيد هذا - وعند ذلك يتسرّب الوهن الى الاسلام - والعياذ بالله - ولا سيما لدى من لا يعلم مجموعة التعاليم الاسلامية ولا يعرفها .

٤ - لا قداسة لشعب لا يجسد فيه العدل

٨٧ النبي «ص» : كيف يقدس الله قوماً لا يؤخذ لضعفهم من شدیدهم ؟^١

٥ - وهن الحكم والدولة

٨٨ الامام الرضا «ع» : اذا جار السلطان، هانت الدولة .^٢

١ - البحار ٧٥ / ٣٥٣

٢ - الوسائل ٦ / ١٧

٦ - الخراب والبوار

٨٩ الامام علي «ع» : لا يكونُ الْعُمَرَانُ، حِيثُ يَجُوَرُ السُّلْطَانُ .^١

* المقصود بالسلطان في امثال هذه التعاليم، هو القدرةُ
الغالبةُ أَيَّهَا كانت. فليس فيها تقريرٌ للملوكيَّة الغاشمة. ومن
الممكن أن يكونَ البيانُ ناظراً إلى التجربة الواقعية في تاريخ
الإنسان. وعلى أيَّة حالتٍ فالامر عامٌ، ولا يكون عمران مع الجور،
وخصوصاً جوز حكمٍ يأتي لاقامة العدل، وابادة الاستكبار
والاستضعفاف. ولا يتفاوتُ في ذلك أن يقع الجور من أيٍّ شخصٍ
وبائيًّا اسم.

تعليمان عظيمان

١- لا يجوز مُؤازرة الحكم غير العادل

٩٠ الامام الصادق «ع» : .. فاذا صار الوالي والى عدل، بهذه الجهة، فالولاية له
والعمل معه ومعونته في ولاته وتقويته، حلال مُحللٌ وحلالُ الكسب معهم.
وذلك أنَّ في ولاية والي العدل، وولاته، إحياء كلَّ حقٍ وكلَّ عدل ..
واما وجہ الحرام من الولاية، فولاية الوالي الجائز وولاية ولاته
الرئيس منهم وأتباع الوالي فمن دونه من ولاة الولاية الى أدناهم، باباً من
ابواب الولاية على من هو والٍ عليه . والعمل لهم والكسب معهم بجهة
الولاية لهم حرام محرَّم، مُعدَّبٌ من فعل ذلك على قليلٍ من فعله او كثيرٍ ..^٢

١ - غرر الحكم / ٣٥٠.

٢ - تحف العقول / ٢٤٤ - ٢٤٥.

الفصل السادس والأربعون : العدل

٩١ الامام الرضا «ع» - من رسالته في «جوامع الشريعة» : .. لا يفرض الله على العباد طاعةً من يعلم أنه يظلمهم ويغويهم .^١

٢ - وجوب العدل على الناس كافة

٩٢ الامام الصادق «ع» - ذكر يا مفضل^٢ ! فيما أعطى الإنسان علمه وما منع؛ فإنه أُعطي علم جميع ما فيه صلاح دينه ودنياه . فمما فيه صلاح دينه معرفة الخالق - تبارك وتعالى - بالدلائل والشواهد القائمة في الخلق؛ ومعرفة الواجب عليه من العدل على الناس كافة ..^٣

* أَيْذَهُبْ عَلَى إِيْ بَاحِثٍ نَابِهِ، مَا يُعَلِّمُهُ هَذَا الْمَعْلُومُ
الْأَلْهَى الْكَبِيرُ، مِنْ أَنَّ الْعَدْلَ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً امْرٌ واجِبٌ عَلَى
الْإِنْسَانِ، وَأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِيهِ صَلَاحٌ دِينِ الْإِنْسَانِ؟ فَلَا يَصْلُحُ أَيُّ
تَبَّئِنُ لِلَّدَيْنِ بِدُونِ تَطْبِيقِ الْعَدْلِ فِي حَقِّ جَمِيعِ النَّاسِ، مِنْ أَيِّ
لَوْنٍ أَوْ جَنْسِيَّةٍ أَوْ عَقِيدَةٍ أَوْ مَكَانٍ .

مع الفجر في شروقه (١)

٩٣ الامام الكاظم «ع» : صَفْوَانُ الجَمَالِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسْنِ الْأَوَّلِ «ع» فَقَالَ لِي : «يَا صَفْوَانَ ! كُلُّ شَيْءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَا خَلَّ شَيْئاً وَاحِداً». قَلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ «إِكْرَاكَ جِمَالَكَ مِنْ هَذَا

١ - تحف العقول / ٣١٠ .

٢ - وفي نسخة : فَكَرَّ يا مفضل !

٣ - البحار ٢ / ٨٢ - ٨٣ .

الرَّجُل» - يعني هارون - قلت : وَاللَّهِ مَا أَكْرَيْتُهُ أَشِرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا لِلصِّدِّيقِ وَلَا لِلَّهُو، وَلَكِنْ أَكْرَيْتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقَ، يَعْنِي طَرِيقَ مَكَّةَ، وَلَا آتَوَلَاهُ بِنَفْسِي وَلَكِنْ أَبْعَثُ مَعَهُ غَلْمَانِي . فَقَالَ لِي : «يَا صَفْوَانَ ! أَيَّقُّعُ كِرَاكَ عَلَيْهِمْ؟» قَلَتْ : نَعَمْ، جَعَلْتُ فَدَاكَ ! قَالَ : فَقَالَ لِي : «أَتُحِبُّ بِقَاهِمَ حَتَّى يَخْرُجَ كِرَاكَ؟». قَلَتْ : نَعَمْ . قَالَ : «فَمَنْ أَحَبَّ بِقَاهِمَ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَانَ وَرَدَ النَّارَ...»^١

مع الفجر في شروقه (٢)

٩٤ الامام الرضا «ع» - عن ابي سعيد الخراشاني قال : دَخَلَ رجلاً على ابي الحسن الرضا «ع» بخراسان، فسألاه عن التقصير؛ فقال لا حدثما : «وَجَبَ عَلَيْكَ التَّقْصِيرُ، لَأَنَّكَ قَصَدْتَنِي». وقال للآخر : «وَجَبَ عَلَيْكَ التَّكَامُ لَأَنَّكَ قَصَدْتَ السُّلْطَانَ».^٢

* ماذا ترى - أيها القارئ - في هذا التعليم؟ يُعدُّ الامام ابوالحسن علي بن موسى الرضا «ع» السَّفَرُ لِلورودِ عَلَى الْحاكِمِ الجائِرِ، سَفَرُ الْمُعْصِيَةِ، المُوجَبُ لِتَكَامِ الصَّلَاةِ فِيهِ. فَهَلْ تَجِدُ فِيهَا اشْدَدَ حِيَاةً مِنْ هَذَا الْفَقِهِ الْاَلْهِيِّ الَّذِي عَلَمَهُ الْاَمَامُ الْمُعْصُومُ؟
راجع ايضاً لكتبتنا حول هذا التعليم: الفصل الخامس، من الباب الثاني، فقرة «ز» (الجزء الأول / ٢٦٤، من هذه الطبعة).

منشور اسلامي عام

١ - سفينة البحار / ٢ / ١٠٧.

٢ - الوافي ٢ (٥) / ٣٣.

الفصل السادس والأربعون: العدل

هناك منشورٌ اسلاميٌ عامٌ، يُبيّنُ فيه الامام عليٌ بن ابي طالب «ع» كيفيةً «اعتدالٍ معالم العدل»، ويضعُ الاصبعَ على واجباتِ الحكمِ الاسلاميِ بالنسبةِ الى المجتمعِ والجماهيرِ . وهذا المنشورُ يجبُ أن يُكتبَ على ناصيةِ الايامِ . وهو مقياسٌ باتٌ لعرفانِ ايٌ حكمٍ اسلاميٍ وعرفانِ صداقته في هذا التسمى - سواءً أَسْسَه عالمٌ فقيه، او شعبٌ مسلم، او قائدٌ سياسي، او انقلابٌ عسكريٌ - ونحن نوردهُ هنا فـإن الحقُّ احقُّ ان يتبعَ، ولکي يكونَ كلمةً جامعةً عن الحقِّ والعدل، من امامِ الحقِّ والعدل؛ ولکي تعرفِ الجماهيرِ - المسلمةُ وغيرُ المسلمة - أنَّ «الحكم» متى يَصُحُّ أنْ يُطلقَ عليه اسمُ «الاسلام»؛ وتَعرِفَ سماتِ هذا الحكم فتؤاخذُه عليها وتُطالبهُ بها وبواجباتها، ولکي لا يُبخسَ الاسلامُ حقَّه، ولا تُنَسلِمَ الحقيقةُ الاسلاميةُ، بفتورِ الفاترينِ، او مصانعةِ المصانعينِ، او تساهُلِ المتقاعسينِ، او ضعفِ تشخيصِ العلماءِ القائدينِ، او تخلُّفِ المتخلفينِ . واليك المنشورُ بنصِّه المُشرقِ، وايقاعِه الصناعِ؛ وهو من خطبةٍ خطبَها بصفتينِ، في مُعرِّكِ القتالِ الداميِ، اعلاً لـكلمةِ «الحقُّ»، وارسأً لـدعائمِ «العدل»..

٩٥

الامام علي «ع» : أما بعد: فقد جعلَ اللهُ لي عليكم حقاً بولاية امركم، ولكم عليٌ من الحقِّ مثلُ الذي لي عليكم؛ فالحقُّ اوسعُ الاشياءِ في التواصُفِ، واضيقُها في التناصُفِ، لا يجري لاحدٍ الا جرئي عليه، ولا يجري عليه الا جرئي له ..

ثمَّ جعلَ سبحانه، من حقوقِه حقوقاً افترضَها لبعضِ الناسِ على بعضِ، فجعلَها تتكافأُ في وجوهها، ويوجبُ بعضُها بعضاً، ولا يُستوجبُ بعضُها الا ببعضِ . واعظمُ ما افترضَ سبحانه، من تلك الحقوقِ حقُّ

الوالى على الرّعية، وحقُ الرّعية على الوالى، فريضةٌ فرَضها اللهُ سبحانه، لكلٌ على كلٍ، فجعلها نظاماً للفتيم، وعزّاً لدينهم، فليست تصلحُ الرّعيةُ الاَّ بصلاحِ الولاة، ولا يَصلحُ الولاة الاَّ باستقامةِ الرّعية . فإذا أَدَّتِ الرّعيةُ الى الوالى حقَّه، وأَدَّى الوالى اليها حقَّها، عَزَّ الحقُ بينهم، وقامت مناهجُ الدين، واعْتَدَلتْ «معالم العدل»، وجَرَتْ على أذى الـها السنن؛ فصلحَ بذلك الزَّمان، وطَمِيعَ في بقاءِ الدولة، وينسَتْ لمطامعُ الاعداء .

وإذا غَلَبَتِ الرّعيةُ واليها، او أَجْحَفَ الوالى برعيته، اختلفت هنالك الكلمة، وظَهَرَتِ معالمُ الجور، وكثُرَ الإدغالُ في الدين، وترَكَتْ مَحاجِّ السنن؛ فعُمِلَ بالهوى، وعُطَلَتِ الاحكام، وكثُرتْ عللُ النُّفوس، فلا يُسْتوحشُ لعظيمِ حقٍّ عُطلٍ، ولا لعظيمِ باطلٍ فِعلٍ ! فهنا لك تَذَلُّ الابرار، وتَعِزُّ الاشرار، وتعظمُ تَبعاتُ اللهِ عندَ العباد .

فعليكم بالتناسِحِ في ذلك وحسنِ التَّعاونِ عليه؛ فليس أحدٌ - وإن اشتَدَّ على رضا اللهِ حرصُه، وطالَ في العملِ اجتهادُه - ببالغِ حقيقةَ ما اللهُ اهله من الطَّاعةِ له، ولكن من واجبِ حقوقِ اللهِ على العبادِ النصيحةُ بمبلغِ جُهدهم، والتَّعاونُ على اقامَةِ الحقِ بينهم . وليس امرؤٌ - وإن عَظمَتْ في الحقِ منزلته، وتَقدَّمتْ في الدينِ فضيلته - بفوقِ أنْ يُعَانَ على ما حَمَلَه اللهُ مِنْ حَقَّه؛ ولا امرؤٌ - وإن صَغَرَتْ النُّفوس، واقتَحَمتْ العيون - بدونِ أنْ يُعينَ على ذلك، او يُعَانَ عليه .^١

* لا يقتصرُ هذا الكلامُ الى شرحِ، حيث يُغينا عن ذلك، بلا غُنهِ الفيَاضة، ووضوحاً للأخبَر، وذُعْمَهُ المركَز، وموقفُه الفاضل، ونفسُه النافذ، وصمودُه المُشرق، ولغاتهُ الغنيةُ المُثقلةُ بالمعنى الجزلِ

الفصل السادس والأربعون: العدل

الكبير، وكلماته الحية التي تصاهي الشلال حيث تغمر الارواح
بالارواح، والنفوس بالاحياء، والقلوب بالايحاء ..

وإدغالٍ في الشيءِ، ادخالٌ ما يُفسدُ فيهِ . ومن الألّاحِبِ
البيّنَ أنَّ العدلَ الاجتماعيَّ والاقتصاديَّ والتوزيعيَّ والمعيشيَّ، اذا
لم يُجسَدْ، يفسوِ الظُّلُمُ والعدوانِ الاقتصاديِّ في المجتمعِ، ففيَاسُ
النَّاشرَةُ والنَّابهُونَ والمغصوبُونَ والمستضعفُونَ من الدِّينِ - في
مجتمعٍ يكون حُكُمُها مُنتميًّا إلى الدِّينِ والفقاهةِ - وايُّ فسادٍ
للدِّينِ ومراميهِ وغاياتِهِ أكْبَرُ من هذا؟ وايُّ إدغالٍ فيهِ يفوقُ هذا
الادغال؛ اذا خُيلَ إلى النَّاسِ أنَّ الدِّينَ الالهيَ يقفُ بجانبِ
الاغنياءِ واهلِ العُددِ والمنعنةِ، وأنَّ الفقاهةَ الإسلاميةَ ليست بذلك
المنجيِ الذي كانوا يَأْمُلونَ أنْ يُخلصُهم من الإِضْرِرِ والأَسْرِ
والاغلالِ التي كانت عليهمِ ، من براثنِ الطَّاغوتينِ : فرعون
وقارونَ؟

المائزان الرئيسيان للمجتمعين : الجاهليّ والإسلاميّ

الأول : العدل

٩٦ الامام الباقر «ع» - قال محمد بن مسلم : سألت أبا جعفر «ع» : .. وما كانت سيرة رسول الله «ص»؟ قال : «أبطل ما كان في الجاهلية، واستقبل الناس بالعدل . وكذلك القائم «ع»، إذا قام يُطْلِ مَا في الْهُدَنَةِ مِمَّا كان في أيدي الناس، ويستقبل بهم العدل». ^١

١- التَّهْذِيب / ٦ / ١٥٤

* هذا هو الإسلام، وهذا هونبيه الذي يُبطل المجتمعات الجاهلية القائمة على الظلم والعدوان، ليصنع المجتمع الإسلامي القائم بالعدل والإحسان.

ومن أهم أنواع الظلم هو الاقتصادي والمعيشي منه (كما أشرنا إليه مراراً لأهمية وعي الموضوع). والتّكاثر والامتلاك الحر والغنى الوافر بلا إنفاق، يؤدي كل ذلك إلى الظلم الاقتصادي والمعيشي، فلا يمكن أن تُلصق شيئاً منه بالإسلام، بأي اسم كان. فالذين يرون أنهم يَصنّعون مجتمعاً إسلامياً، فعليهم أن يستقبلوا الناس بالعدل.

وأما ذيل الحديث، الذي يرسم خطة الإمام المهدى المنتظر «ع» في دولته، فهو من عظائم تعاليم آل محمد «ص» وأسرار معارفهم الاجتماعية والاقتصادية الثورية، حيث يُشير إلى واقعٍ حياتيٍّ وسرٍّ عظيمٍ في أدوار الظلم والاضطهاد؛ فالتعليم يُلقي علينا أن هذه الامتلاكات باطلة، لأنها حصلت في دولة الظلم والظالمين، فلا تُؤْفِقُ في واقعها الحقائق القرآنية والتعاليم الجعفرية .

ففي ضوء تعاليم القرآن والحديث، فقد غفل عن الأمر أو تغافل عنه، من زعم أنه يُكافح الظلم، ويراه منحصراً في السياسي، ولا يهتم بالظلم الاقتصادي والمعيشي وشجبه، ولا يقدِّم على تصحيح صلات الناس الاقتصادية، بایفاء الكيل والميزان وعدم بخس الناس أشياءهم، والمراقبة التامة الجدية على التوليد والإنتاج والاسترداد والأسعار والتبادلات والأسواق والتعديل الإسلامي للثروات المُكوّنة والأعواز الهاresa .

الثاني : المساواة

٩٧ النبي «ص» - لِمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» غَنَائِمَ بَدْرٍ، وَسَوَى بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُعْطِي فَارِسَ الْقَوْمِ الَّذِي يَحْمِيهِمْ مِثْلَ مَا تُعْطِي الْمُضَعِّفِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ «ص» : «ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ ! وَهُلْ تُنْصَرُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ؟»^١

إشارة إلى «وعي توحيدِ هام»

٩٨ الإمام علي «ع» : التَّوْحِيدُ أَنْ لَا تَتَّهَمَهُ، وَالْعَدْلُ أَنْ لَا تَتَّهَمَهُ.^٢

* إنَّ العدْلَ من أركانِ الْمُعْتَقَدِ التَّوْحِيدِيِّ القرآنيِّ الحقَّ .
وَمِنْ أَجْلِ الواضحاتِ، أَنَّ هَذَا الْمُعْتَقَدَ بِنَفْسِهِ يَدْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ
الْمُوَحَّدِينَ إِلَى أَنْ يَعْتَقِدُوا بِالْعَدْلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْاِقْتَصَادِيِّ
وَالْمَعِيشِيِّ، وَأَنْ يُشَيِّدُوا بِهِ، وَأَنْ يَهْتَمُّوا لِتَجْسِيدِهِ بِكُلِّ الطَّاقَاتِ -
كَمَا كَانَتْ سِيرَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُوصِيَاءِ «ع» كَذَلِكَ - فَلَا فَصْلَ بَيْنَ
الْعَدْلِيْنِ : الْعَدْلِ فِي التَّوْحِيدِ، وَالْعَدْلِ فِي الْمَجَمِعِ الإِنْسَانِيِّ .
وَالْأَمْرُ الْمَذْكُورُ وَاضْعَفُ لَاحِبُ لَاغْبَارَ عَلَيْهِ، حِيثُ إِنَّ عَدْلَ اللَّهِ
تَعَالَى لَا يَنْحَصِرُ فِي التَّكَوِينِيَّاتِ، بَلْ يَعْدُوُهَا إِلَى التَّشْرِيعِيَّاتِ إِيْضًا ،
فَلَا يَسْوُغُ عَلَى أَسَاسِهَا أَيُّ ظُلْمٍ أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ أَيُّ قِبْوَلٍ لِهِمَا
أَضْفَ إِلَى ذَلِكَ أَنَا نَسَأَلُ : إِنَّ اللَّهَ الْعَادِلُ هَلْ يَرْضِي بِالظُّلْمِ ؟
وَالْجَوابُ مَعْلُومٌ وَهُوَ سَلْبِيٌّ، لَأَنَّ الْعَادِلَ لَوْرَاضِيَ بِالظُّلْمِ يَلْزَمُ الْخَلْفَ .
وَتَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا . وَإِذَا كَانَ اللَّهُ الْعَادِلُ الْمَتَعَالُ غَيْرَ

١ - البحار / ٩٦ / ٢١٤ .

٢ - نهج البلاغة / ١٣٠١ : عبده / ٣ / ٢٦٤ .

راضٍ بالظلم، فلا يسُوغ في شرعيه النّيَر أن يقع ظلم، وأن يُظلم أحدٌ حتى الحيوان، بل يأْمِرُ بالعدل والإحسان، في تجسيدِ عامٌ شاملٌ .
ففي الضوء المذكور، فإنَّ حاقدَ المُعتقدِ التَّوحيديَّ نفسيه يسوقنا إلى تبني العدل الاجتماعي والاقتصادي، بقطع النظر عن سائرِ التَّعالييم الكثيرة الواردة في القرآن والحديث والسيرة .
ولقد سُئلَ مولانا أمير المؤمنين «ع» عن «التَّوحيد والعدل» فقال : «التَّوحيدُ أن لا تَتَوَهَّمَ، والعدلُ أن لا تَتَهَمَ». فعلى المؤمنِ الموحَّد، أن لا يتَّهَمَ الإله العادل بظلمٍ على أحد، «العدلُ في كلِّ ما جَرَتْ عليه صُرُوفُ قضائه»^١، ولا بقبولِ شيءٍ من الظلمِ على إنسانٍ أو حيوان، فـ«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ».

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ «العدل» في «تَوْحِيدِ اللَّهِ» لا يَدْعُو دُعْوةً حاسمةً إلى «العدل» في «عِبَادِ اللَّهِ»، فقد عَزَّلَ عن فهمِ حقيقةِ التَّوحيد .
وَيَرُوْقُناهَا ذَكْرُ بيتين، لأحدِ أخذادِ التَّارِيخِ وَعُظَمَاءِ شِيعَةِ أهْلِ الْبَيْتِ «ع»، الأَدِيبِ الْكَبِيرِ، وَالْعَالَمِ الْجَامِعِ وَالْعُلُوِّيِّ الرَّسَالِيِّ، الصَّاحِبِ الْكَافِيِّ، اسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَادِ الطَّالِقَانِيِّ (م - ٣٨٥) :

لو شُقَّ عن قلبي يُرَى وَسْطَه
سُطْرَانِ قد خُطَا بلا كاتِبٍ
الْعَدْلُ وَالتَّوْحِيدُ فِي جَانِبِ
وَحْبُ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي جَانِبِ !

المقياسان لصلاح المجتمع في الدنيا و الدين

٩٩ الامام الصادق «ع» : ذُكْرٌ يا مُفَضَّل ! فيما أُعْطَى الْإِنْسَانُ عِلْمَهُ وَمَا مُنِعَ، فَإِنَّهُ أُعْطَى عِلْمًا جَمِيعًا ما فيه صلاحُ دِينِهِ وَدُنْيَاَهُ، فَمَمَّا فيه صلاحُ دِينِهِ، معرفةُ

١ - أعيان الشيعة ٢ / ٣٥٨، من الطبعة الحديثة، بيروت، دار التعارف (١٤٠٣).

الفصل السادس والأربعون: العدل

الخالق - تبارك وتعالى - بالدّلائل والشواهد القائمة في الخلق . ومعرفة الواجب عليه من العدل على الناس كافة، وبر الوالدين، وأداء الأمانة، ومؤاساة أهل الخلة ..^١

* وهذا التعليم الصادق الشارق الكبير، يجعل «التوحيد» و«العدل» من أهم أركان صلاح المجتمع الإنساني، ويقدمهما في الذكر، ويصف التوحيد بما كان عن بصيرة من الدلائل والشواهد، والعدل بما كان على الناس كافة . ويا للأسف من إغفال هذه التّعاليم !

تأسيس أصلين عظيمين في حياة الدين

الأول : لاثورة بلا تغيير

١٠٠ الإمام علي «ع» - مما قاله بصدق ردّ قطائع عثمان : والله، لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة؛ ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق .

* هذا الكلام قد قاله الإمام علي بن أبي طالب «ع»، في ثاني يوم من بيته في المدينة . وقال الشيخ محمد عبد المצרי في الشرح : «قطائع عثمان : ما منحه للناس من الأراضي». والإمام قد أسس - باتخاذ هذا الموقف الصامد تجاه الأموال - أصلاً رئيساً في إعطاء الشكل للثورات التّغييرية وأهدافها . وهو

١ - البحار / ٣ - ٨٢ .

٢ - نهج البلاغة / ٦٦ : عبده / ١ . ٤٢

تغيير الأوضاع لا تبدل الأشخاص فحسب^١. ومن أهم الأوضاع التي يعيشها الجماهير هي المعيشية والاقتصادية . ولذلك كان الأنبياء «ع» يهتمون بتغييرها وتصحیحها من بدء الأمر (أوفوا الكيل والميزان بالقسط) .

ففي هذا الضوء، إن تبدل الأشخاص والجهات المسؤولة وحده، لا يؤدي إلى نتيجة مطلوبة، وإن كان من فاسدين إلى صالحين، إذا لم يُصمد إلى تغييراتٍ أساسية للأوضاع التي كانت سائدةً قبل اشتعال نيران الثورة، وكانت باعثةً عليه .

الثاني : لا إمهال في التغيير

١٠١ الامام علي «ع»: ما كان بالمدينة فلا أجل فيه، وما غاب فأجله وصول أمرك إليه^٢.

* هذا الكلام قاله الإمام، لما اجتمع الناس إليه، وشكوا ما نَقْمُوه على الخليفة الثالث، وسأله مخاطبته عنهم واستعتابه لهم، فدخل عليه وقال له كلاماً فصلاً جاماً، فقال الخليفة : «كلم الناس في أن يؤجلوني حتى أخرج إليهم من مظالمهم»، فقال «ع» : «ما كان بالمدينة فلا أجل فيه ..».

ولهذه القولة الرنانة جلجلة كجلجلة الرعد، فكانها تخرج دوماً من فم المضطهدين والمعذبين والمغصوبين والمستضعفين على مدى التاريخ، وكان الفجر والشفق يلقيانها على مسامع

١ - ولا شك أبداً في أن «التغيير»، هو تغيير «الأوضاع» التي كانت سائدةً. لا تبدل الأشخاص والأزياء، فحسب، مع بقاء سيادة الأوضاع السابقة ولا سيما الاقتصادية منها.

الدُّهور، كَلَّما يَطْلُعُ فجرٌ، أو يَحْمِرُ شفَقٌ، أو يُطَلِّ دُمُّ شهيدٍ، في
أُفقِي من الآفاق.

إشارات

الأولي : الشّورة في وجه الظلم ظاهرة نبوية

إنَّ الَّذِي يُسْتَبَطُ مِنْ تَارِيخِ الْانْسَانِ الطَّوِيلِ، هُوَ أَنَّ الْقِيَامَ فِي
وَجْهِ الظُّلْمِ وَالظَّالِمِينَ وَالاعْتَدَاءِ وَالْمُعْتَدَىِ، وَالثُّورَةُ التَّغْيِيرِيَّةُ
لشجبِهم وتدميرِهم، تطهيرًا لعرصاتِ الحياةِ الإنسانيةِ، وطلبًا
لانتصارِ المُحْرَمِينَ وَالْمُظْلُومِينَ، إِنَّمَا هِيَ ظَاهِرَةٌ نُبُوَيَّةٌ قَدْ أَشْعَلَ
نِيرَانَهَا الْأَنْبِيَاءُ «ع» فِي التَّارِيخِ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ.

وَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - وَهُوَ أَصْدَقُ مَصْدِرٍ لِأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ
وَثُورَاتِهِمُ التَّغْيِيرِيَّةِ وَأُوتُّقُهَا - يَحْكِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا، كَمَا أَوْرَدَنَا
لُمَعاً مِنْهُ هُنَا وَهُنَاكَ فِي مَنَاسِبٍ مُخْتَلِفةٍ. فَالْحَرْكَةُ التَّغْيِيرِيَّةُ الَّتِي
تَسْتَهِدُ فِي شَجَبِ الظُّلْمِ وَدَعْمِ الْعِدْلِ، ظَاهِرَةٌ نُبُوَيَّةٌ قَدْ سَبَقَتْ إِلَيْهَا
إِشْعَالِهَا الْأَنْبِيَاءُ النَّاهِضُونَ، كَلَّمَا طَلَّوْا عَلَى قِمَّةِ مِنْ قِمَّاتِ
الْأَعْصَارِ.

وَالْأَمْرُ لاحِبٌ جَدًّا، وَذَلِكَ لِأَنَّ رِسَالَةَ الْأَنْبِيَاءِ «ع» كَانَتْ شَقَّ
طَرِيقِ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، طَلْبًا لِلْكَمالِ
وَالْقُرْبِ وَالسَّعَادَةِ الأَبْدِيَّةِ. وَذَلِكَ لَا يَتَجَسَّدُ إِلَّا بِالْعَمَلِ بِالْحُكَامِ
دِينِ اللهِ. وَلَا حِيَاةً لِلْحُكَامِ وَلَا عَمَلًا بِهَا مَا لَمْ يُشَجِّبْ الظُّلْمُ
وَيُدَعِّمِ الْعِدْلَ، اذ «الْعِدْلُ حِيَاةُ الْحُكَامِ». فَالْأَنْبِيَاءُ «ع» هُمْ بُنَاءُ
الثُّورَاتِ التَّغْيِيرِيَّةِ لِإِنْقَاذِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ مَخَالِبِ الْجَبَابِرَةِ السِّيَاسِيِّينَ
وَالْطَّوَاغِيْتِ الْاَقْتَصَادِيِّينَ .

الثانية : من العدل وإلى العدل

كانت بداية أمر الدين في حركات الأنبياء «ع» ونهضاتهم، هي الدّعوة إلى تجسيد العدل وقيام الجماهير به (لِيَقُومَ النَّاسُ بالقسط)، وستكون خاتمة الأمر أيضاً كذلك، في الحكم المنتظر الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، فكان أول الدين العدل وأخره العدل، فالذي يقع بين العدلين ويَدْعُى الانتماء إليهما بدءاً وختاماً، لا يمكن أن لا يهتم بأمر العدل كل الاهتمام، إن كان مؤمناً بالسلف الأول، متظراً للخلف الباقى .

الثالثة : طلب العدل أمر فطري

إن طلب العدل أمر فطري، ولذلك دعا إليه الأنبياء ، الذين جاؤوا لِيُشيرُوا للناسِ دفائِنَ عقولهم، أي ما في فطرتهم . وسيدعُو إليه داعي الله الآخر رَبَانِي آبَا إِيَهِ، وهو يُجسِّدُه بتجسيده المحبَّ لآلامِه . فلتكن الدّعوة إلى العدل والصَّمْدُ لتجسيده الفعلي (الشّعاري)، سِمة كل حكمٍ، أو نظامٍ، أو مجتمعٍ، أو قومٍ أو فقاهةٍ ينتسبون إلى دين الله الحنيف، في كل زمانٍ ومكان .

ولقد قال مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» : «الصدق أخو العدل»؛ فلا سبيل إلى تجسيد العدل والعمل به إلا بالتزام الصدق . والصدق في العاملين على إقامة العدل - من علماء وأمراء - هو أن يكونوا غير راغبين فيما بأيدي الأغنياء من المُتَعَّزِّ والمُخْرَجِ، غير عائشين عيشتهم، وأن يسروا بسيرة الدّعاء

الفصل السادس والأربعون: العدل

الآلهين، فُيَقْطَعُوا الأَغْنِيَاءِ وَيَقْطَعُوا عَنْهُمُ الْأَمْلِ وَلَا يَأْخُذُوْا مِنْهُمْ مَا لَا أَجْرًا، حَتَّى يَتَسَنَّى لَهُمُ الْإِجْهَارُ بِالْعَدْلِ وَالْإِقْدَامُ لِتَجْسِيدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَيِّ فَرْقٍ أَوْ مَدَاهِنٍ أَوْ فُتُورٍ.

الرابعة : لاتطهير للمجتمع بدون العدل

إنَّ الْأَرْضَ - وَهِيَ كَانَتْ طَاهِرَةً عِنْدَ مَا خَلَقَهَا اللَّهُ، تَعَالَى شَأنُهُ - قد نَجَسَتْ وَتَنْجَسَتْ بِأَنْوَاعِ الظُّلْمِ الَّتِي قَدْ اجْتَرَحَهَا الظَّالِمُونَ وَيَجْتَرِحُونَهَا وَأَكْتَسِبُهَا الْمُعْتَدُونَ وَيَكْتَسِبُونَهَا، يَعْنِي فَرَاعِنَةَ الْحُكْمِ وَقَوْارِنَةَ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ (الْتَّوْمَانِ وَالدَّولَارِ وَاللَّيْرَةِ). وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يُصَارَ إِلَى خَيْرٍ أَوْ فَضْلَةٍ، وَأَنْ يُدْعَى النَّاسُ إِلَى دِيَانَةٍ رَاسِخَةٍ أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، مَادَامَتِ الْأَرْضُ (وَهِيَ مَحْيَا الْإِنْسَانِ وَمُسْتَقْرَرٌ وَمَحْلٌ لِعِيشَتِهِ، وَمَدَرَجَةٌ تِكَامِلُهُ وَسُعَادِتِهِ، وَمَزْرَعَةُ آخِرَتِهِ)، بِاقِيَّةً عَلَى نَجَاستِهَا، ظَالِمًا بَعْضَ أَهْلِهَا لِبَعْضٍ، آكِلًا جَبَابِرُهَا مُضْطَهَدِيهَا.

وَهَذَا يُفْهِمُ بَوْضُوحٍ، أَنَّ الْمَجَمِعَ وَأَجْوَاهِ الْحَيَاةِ إِنَّمَا تَنْجَسُ بِالظُّلْمِ وَآثَارِهِ الْمُبَيِّدِ لِكِيَانِ الْقِيمِ وَالْفَضَائِلِ وَالَّذِينَ وَالْأَحْكَامِ وَالْإِنْسَانِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالنَّصْفِ وَالْحَقِّ. وَالْأَمْرُ كَذَلِكَ، إِذَا الظُّلْمُ بِأَشْكَالِهِ الْمُخْتَلِفَةِ وَلَا سِيمَا الْإِقْتَصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ، يَخْلُقُ الْفُروَقَ الْبَاهِظَةَ فِي النَّاسِ فِي الْمَعَايِشِ وَالْإِمْكَانِيَّاتِ، وَهِيَ الَّتِي تَقْسِمُ الْجَمَاهِيرَ إِلَى غَنِيٍّ وَفَقِيرٍ، وَإِلَى آكِلٍ وَمَأْكُولٍ اقْتَصَادَيْنِ - كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ - وَإِلَى ذَبِيبٍ وَشَاءَ - كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ - .

وَالْغَنِيُّ التَّكَاثِرِيُّ وَالْوَافِرُ يُمْلَأُ حَيَاةَ الْجَمَاهِيرِ أَنْوَاعَ الْمُبَوْعَاتِ وَالْمُفَاسِدِ، مَمَّا يُؤَدِّي إِلَى سُقُوطِ الْأَنْسَيِّ وَسَحْقِ كِرامَتِهِمُ الْخَلْقِيَّةِ وَكِيَانِهِمُ الدِّينِيِّ وَدُورِهِمُ الْإِنْسَانِيِّ فِي الْمَجَمِعِ وَالْحَيَاةِ .

على هذا الضوء، كيف يمكن أن تُرجى حياة للدين وأحكامه، بصورةٍ فعليةٍ في القطاعات، وترويجٍ وتعظيمٍ لشعائره، من دون أن تُظهرَ أجواءً المجتمع من نجاسةِ الظلم والمظالم، ورجاسته حضور الظالمين الاقتصاديين فيه، فعالين نشيطين سائدين قادرین؟ نعم، صدق مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) حيث قال: «العدل حياة الأحكام».

والواقف على أحوال الجماهير وحياتها من كتب، وعلى ما يفعلُ الفقر (وهو من آثار الحيف وعدم العدل - كما جاء في الأخبار والأحاديث) فيها وفي حياتها وأخلاقها، وعلى ما فشلت فيها وتفسو يوماً فيوماً - من أشكال المفاسد المُسقطة والكيان الساقط، يفهم مانقوله بأجلٍ صورة . والأمر معلومٌ مشاهد، ولا مجال لنا لشرح ذلك؛ ولا حول ولا قوّةَ هلا بالله ..

الخامسة : الحرب بين الغنى والفقير لإقامة العدل

حيث إن الإسلام يأمر بالعدل وينهى عن الظلم - في أهم أصوله ومبانيه - ويؤجّج نيران الحروب الكبيرة والطاحنة، لحساب العدل والعادلين وعلى حساب الظلم والظالمين، فهو بنفسه الملاك، يؤجّج نيران الحروب الكبيرة والطاحنة بين الغنى الظالم والفقير المظلوم .

نظرة الى الفصل

هذا هو الاسلام وهذا منهاجه وحكمه، وهؤلاء هم هداته ومعلموه . وهذه المذكرات هي تعاليمه الواضحة وسنته الثاقبة لإقامة العدل والقسط، ولادارة المجتمع والناس، ولتركيز امثلة التوازن والحق . وإن علينا أن نصون طقوس الاسلام الاصلية وتعاليمه البناءة من أي تشويه او تحريف او استغلال، اشدها صون، سواء أرافق ذلك الصون حفنة او حفنتا من أهل الدنيا الميالين إلى زهرتها أم لا ؟ ففي هذا الضوء يجب أن نعلن أن كل حكم او مجتمع لا يسير ان بهذه السيرة الاسلامية ليسا اسلاميين، وإن أدى هذا الاعلان الى الاضرار بنا، فلقد علمنا ائمتنا أن نقول الحق ولو كان على انفسنا .^١ وإن دين الله الحنيف الخالد، اعز وأجل وأعظم وأغلى من ان نفديه لا نفينا ولشعاراتنا؛ ولا حول ولا قوة الا بالله ..

ونود أن ندرس في هذه النظرة مسائل مما يرتبط بالتوازن والعدل الاجتماعي . وإن مما يجب أن نتصدى لإيضاحه قبل كل شيء، هو مفهوم الاسلام عن العدل والقسط، وما لهما من مضمون، في حياة الانسان الفردية والاجتماعية، اذ ارساء قواعد العدل والقسط وتطبيق اصولهما في إطار اسلامي، لايتسنى لنا الا بمعروفة ذلك المفهوم . وذلك لأن فقد هذه المعرفة يستتبع توالي فاسدة وعظيمة كما يلى :

١ - أن فقد المعرفة المذكورة (يعني معرفة مفهوم الاسلام عن هاتين

١ - راجع : فقرة «كو»، من الفصل .

الكلمتين : «العدل» و«القسط»)، بشكلها الصحيح، هو من اهم اسباب الانحراف في نظام الاسلام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي . وذلك لأن العدالة الاجتماعية (وبالتعبير القرآني : قيام الناس بالقسط، ليقوم الناس بالقسط)، هي القاعدة الاصلية لبرامج الاسلام الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فاذا لم تكن القاعدة الاصلية معلومة بواقعها، معروفة بحقائقها وحدودها، الكيفية والكمية، كيف يمكن أن يبني عليها البناء الاصلبي؟

٢ - أن فقد المعرفة المذكورة، يفسح المجال لظهور أفراد او طوائف او منظمات يدعون الحركة في مسيرة العدالة الاجتماعية الاسلامية (القسط الاسلامي)، مع أن لهم برامج واتجاهات تضاد واقع القسط والعدل، او تختلف في خطوطها ومنها هجها عن المعالم الاسلامية، وليس هناك عندئذ مقياس محدد، متعدد من القرآن والحديث، حتى تُقاس به مدعيات هؤلاء، فإن طابت المقياس قبلت وسعى الساعون لتنفيذها، وإن خالفته رُفضت وسعى الساعون لشجبها، ولتعريف الجماهير بأنها ليست موازين اسلامية .

٣ - ما هو أهم من الأمرين المذكورين هو أن منشأ «العدالة الاجتماعية» في الاسلام، هو «العدل الالهي». والعدل «سنّة الله»^١، و«ميزان الله»^٢. وهو يتمثل في المباني والتعاليم الاسلامية بأسرها . وبعبارة أخرى : إن النظام الاجتماعي الاسلامي هو في الحقيقة مظهر من مظاهر العدل الالهي . وعليه فإن من اهم ما يجب على رجال الحكم

١ - غرر الحكم / ٢٢٦

٢ - غرر الحكم / ١٠٣

الإسلامي والمسؤولين المسلمين، أن يعرِفوا حقيقة «العدالة الإسلامية»، المبنية على «العدل الالهي»، وأن يُعوا واقع القسط وعياً عميقاً، حتى لا يُشوّهوا وجه الدين، ولا يُقوّضوا أركان المجتمع، وحتى يقدروا على تطبيق ذلك العدل باحسن شكل، فلا يخرج واقع الظلم الى الظهور في المجتمع الاسلامي باسم العدالة والقسط . وهو كما يقول الامام موسى بن جعفر الكاظم «ع»: «لا يعدل الا من يُحسن العدل»^١. ومن المعلوم، أنه لا يُحسن العدل الا من يعرف العدل.

فعدم عرفان العدل الاسلامي خطب فادح في هذا المجال . وإن هذا الخطب الفادح اذا تجسّد يؤدي الى تحريف دين الله الحنيف وتزييف نظامه الالهي، ويُمهّد بذلك ارضية مناسبة - بل خصبة - لايأس النابحين، ويأس الناشئة والشباب من الحق والدين .

ولأن يتضح معنى العدل والقسط ومفهومهما في قاموس الاسلام، يجب أن تلاحظ عامّة ماورد بصدق الكلمتين من الشرح، وكذلك عامّة الموارد التي استعملتا فيها . العدل في قاموس الاسلام بمعنى تعديل الصّلات الاجتماعية والاقتصادية الدائرة بين الناس : يقول القرآن الكريم : «أُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ»^٢. فهذا التعبير يعني المراد من الكلمة . يقول الامام علي «ع» فيما كتب الى جنوده، يخبرهم بالذى لهم وعليهم : «أَمَا بَعْد! فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِي الْحَقِّ سَوَاء، أَسْوَدُكُمْ وَأَحْمَرُكُمْ، وَجَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِي وَجَعَلَ الْوَالِي مِنْكُمْ بِمَنْزَلَةِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ وَالْوَلَدِ مِنَ الْوَالِدِ، وَإِنَّ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ إِنْصَافُكُمْ وَالْتَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ» .^٣

وهذا الكلام وإن صدر للجنود، غير أن المورد لا يخصّص، ولا سيما

١ - الكافي ١ / ٥٤٢.

٢ - سورة الشورى (٤٢) : ١٥.

٣ - البخاري ٧٥ / ٢٥٦.

مع النّظر الى أنَّ صلةُ الحاكمِ بالنّاسِ وصلةُ الناسِ بالحاكم صلةٌ أبوية، فهو للناس كالوالد والنّاسُ له كالاولاد . وهذا هو الذي يقولُ عنه الإمام الصادق «ع» : «اَهْلُ اَسْلَامٍ هُمْ اَبْنَاءُ اَسْلَامٍ، اَسْوَى بَيْنَهُمْ فِي الْعَطَاءِ، وَفَضَائِلُهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، اَحْمَلُهُمْ كَبْنِي رَجُلٌ وَاحِدٌ ..». وهذا الاصل التّربويُّ الانسانيُّ والاجتماعيُّ والسياسيُّ، اصلٌ يهتمُ به اسلامٌ بصورةٍ جديّة . وهو الذي يُوضّحُ الدافعُ الاصليُّ الى الاهتمامِ بالعدلِ والتوازن، فإنَّ النّاسَ في المجتمعِ الاسلاميِّ ابناءُ ابٍ واحدٍ وافرادُ عائلةٍ واحدة، فهم يقفون في صفٍ واحدٍ جنباً الى جنب، لا في صُوفٍ مقابلة . وكما أنَّ الأبَ الحكيمَ يقسمُ المالَ بين ابنته، على حسبِ ما يحتاجون اليه بقسطٍ واعتدال، ولا يعملُ بالاثرةِ فيهم، ولا يحرمُ بعضًا ويعطي بعضًا مقدارَ زائدةٍ على الحاجةِ ومضرّةً بحقوقِ الآخرين، فإنَّ اسلامَ الأبَ الروحيِّ، ايضاً كذلك . ولقد تجلّت هذه الحقيقةُ في حديثِ الإمامِ الصادقِ «ع» بوضوحٍ تامٍ كما نقلناه .

والآن لأجلِّ أن نرسمَ معنى «القسطِ» بريشهٍ من الوضوحِ، ونقرّرَ حدودَه، نعمدُ إلى بيانِ آيةٍ «القسطِ» الشهيرة، التي تنوءُ بغايةٍ بعثِ الأنبياءِ: «لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النّاسُ بِالْقُسْطِ، وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنّاسِ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلُهُ بِالْغَيْبِ، إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ»^١، فلقد جاءت في الآية القرآنية مواضيعٌ هامةٌ يحبُّ وعيها والانصهارُ بروحها، فالليك البيان :

١ - أهميّةُ موقع العدلِ والقسطِ في التّصورِ الاسلاميِّ: لقد عدَ القرآنُ الكريم، قيامَ النّاسِ بالقسطِ، الغايةُ الاصليّةُ لارسالِ الرّسلِ وانزالِ

١ - الوفي ٢ (٦٢).

٢ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥.

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

الكتب والشرائع من جانب الله تعالى، فالاهدف العالية (الالهية - الانسانية) التي ترمي إليها الكتب السماوية والأنبياء لغرض خدمة البشرية، إنما يجذب السبيل إلى التجسيد بفضل إقامة العدل والقسط ولا غير ..

ولقد جاء في أحاديث المهدى المنتظر «ع»، أن أعظم رسالت يقوم بها هذا المصلح الالهى واهمها وأعمّها، هو إقامة القسط والعدل ومحو الظلم والجور. وإن في ذلك العهد يزول الشرك والكفر والفساد والجور كلها عند محى الظلم والجور وسحقهما، وتستعيد المجتمعات البشرية لقبول الإيمان والصلاح والتقوى والأخلاق الفاضلة في ظل إقامة العدل والقسط .

٢- منشأ العدالة الاجتماعية في الإسلام: إن العدالة التي يعتمد الإسلام إلى إقامتها في المجتمع الإنساني هي صورة من صور العدالة العامة في النظام التكويني، يعني أن مُستوى العدالتين ومنبعهما واحد، وأن لكتبهما واقعين متباينين، كما أن لهما آثاراً مشابهةً منسجمة . وهذه العدالة هي التوازن في عامة المسائل والشؤون . والتوازن هو أساس قد بني عليه العالم الكبير، فيجب أن يبني عليه العالم الصغير أيضاً، وهو عالم المجتمعات البشرية في الأرض . واليك أيضاً بهذا الصدد :

أ- قانون التوازن في نظام التكوين : إن هذا القانون ناشئ من العدل الالهى المؤبد، الذي يسود الكائنات بأسرها . يقول القرآن الكريم : «والسماء رفعها ووضع الميزان»^١ . والميزان - كما جاء في الحديث - هو ميزان العدل وقانون التوازن . وهو الواقع الذي يوازي رفع السماء وقيام

١- وكذلك عالم النفس الإنسانية، في العدالة الأخلاقية .

٢- سورة الرحمن (٥٥) : ٧ .

العالم . وهذا ما يُشيرُ إليه الإمام عليٌّ «ع» : «العدلُ أساسُ به قوامُ العالم»^١ ، و «العدلُ قوامُ البرَّية»^٢ . فـ«قوامُ العالم» مبنيٌ على العدلِ والتوزنِ، الموجودين في عناصرِ العالمِ وظواهرِه، بل هو معلولٌ لهما .

ب - قانونُ التوازنِ في نظامِ التشريعِ : إنَّ نظامَ التشريعِ أيضًا نظامٌ الهيُّ - مثل نظامِ التكوينِ - فهو أيضًا قائمٌ على العدلِ والتوزنِ . وكما أنَّ الفصلَ الأولَ للكتابِ التكويونيِّ هو الميزانُ (والسماءُ رفعها ووضعَ الميزان) ^٣ ، كذلك الفصلُ الأولُ من الكتابِ التشريعيِّ هو الميزانُ (وانزلنا معهمُ الكتابَ والميزان) ^٤ . ففي الرسمِ القرآنيِّ للحقيقةِ العالميةِ، نُشاهدُ أنَّ رفعَ السماءِ يُقارِنُ وضعَ الميزانِ، وأنَّ انزالَ الكتبِ أيضًا يُقارِنُ وضعَ الميزانِ . وهذا الترافقُ بين الكتابِ والميزانِ في النظامِ التشريعيِّ يكشفُ عن صلاتٍ ثلاثةٍ :

الاولى : الصلةُ الحتميةُ بين النَّظامِ التشريعيِّ (الكتابِ وتعاليمِه)، وقانونِ العدلِ والتوزنِ الاجتماعيِّ .

الثانية : الصلةُ الحتميةُ بين تكاملِ الفردِ والمجتمعِ، المبنيٌ على تطبيقِ الشَّريعةِ وقانونِ العدلِ والتوزنِ الاجتماعيِّ - كما سيأتي شرحُه .

الثالثة : الصلةُ الحتميةُ بين الحياةِ الإسلاميةِ والقرآنِيةِ وقانونِ العدلِ والتوزنِ، الاجتماعيِّ والاقتصاديِّ .

٣ - الميزان، واقعٌ وتفسيرٌ : لقد فسرَ الحديثُ، الميزان الواردُ في الكتابِ بالامامِ وبميزانِ العدلِ . وكلَا التفسيرينِ يُنبئانِ عن عظمةِ الموضوعِ في

١ - البحار / ٧٨ / ٨٣.

٢ - غرر الحكم / ٢٠.

٣ - سورة الرحمن (٥٥) : ٧.

٤ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥.

اطاره الجوهرى . فالتفصير الأول يكشف عن موقعية الامام واهميته في الجانبين النظري والعملي، فهو عدل الكتاب ورديفه في تبيان الحقائق الالهية الدينية، ومجسد ما فيه من العدالة والقسط الاجتماعي . فالميزان هو الامام، والامام هو الميزان . وهو موجد التوازن الاجتماعي نظراً وقداماً بين الجماهير . ولعل هذا التفسير يشير بصورة خاصة، الى جانب تكليفي هاماً للحكام المسلمين، الذين يتبنون مسؤولية ادارة مجتمع كان من شأنه أن يُديره الامام الميزان .^١

والتفصير الثاني، يكشف - حيث أضيفت فيه كلمة الميزان الى العدل - عن أهمية ايجاد التعامل والتوازن في المجتمع، في جوانبه المختلفة . وبذلك يستبين واقع العدل وطابعه الاجتماعي والاقتصادي، ويستتبين أيضاً أن المراد بالميزان هو العدل واقامته بصورة حاسمة وحقيقة يصح أن تطلق عليها كلمة الميزان . فالتفصيران المذكوران لكلمة «الميزان»، يكشفان بجلاء عن سنة العدل الالهية، كشفاً تحليلياً . وذلك لما تلقى كلمة «العدل» وكلمة «الامام»، من الأبعاد العميقه والعظيمة . فالعدل هو العدل، والامام هو المجسد الفعلى والمظهر السامي لتلك الظاهرة والعامل على بسطها وتنفيذها بين الناس وتغلقها في المجتمعات .

وإن كلمة الميزان، في هذا الاستعمال الخاص («وانزلنا معهم الكتاب والميزان»)، حيث قورنت بكلمة «الكتاب» وجعلت ثانية ما أنزله الله تعالى على الانسان، وجاءت بصدق بيان غاية البعث والتشريع)، تتحكى عن مغزى عميق ذي ابعاد اصولية هامة . فمن المناسب الآن أن نشير الى عدّة منها، فنقول : إن هذا النسج التعبيري، وهو ارداد الكتاب بالميزان،

١ - ولعل مسؤولية الفقهاء الذين يرون انفسهم نواباً عن «الامام الميزان» (المجسد للتوازن)، تكون اهم واعظم . ولا يُسُد فراغ عدم تجسيد التوازن في حياة الجماهير ومعايشها، أى إقدام آخر، هب جاداً واسع الرقة مشهوداً .

يَدُلُّ بوضوحٍ على :

أ - أنَّ النَّظامَ الْاسْلَامِيَّ هو نَظَامٌ مِيزَانِيٌّ يَبْتَنِي عَلَى الْمِيزَانِ وَيَقُومُ بِهِ .
وَأَنَّ اقْدَامَةَ الْمِيزَانِ وَمَا يَقْتَضِيهِ - وَهُوَ التَّوازُنُ الاجتماعيُّ والاقتصاديُّ -
جُزْءٌ رئيسيٌّ لِمَاهِيَّةِ هَذَا النَّظَامِ وَوَاقِعِهِ . إِذَا فَتَفَسِّرُ الْكَلْمَةُ بِالْأَمْامِ يُؤْكَدُ
الْبُعْدُ الْعَمَليُّ لِاقْدَامَةِ التَّوازُنِ، لَأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَئِيسَ الْمَجَمُوعِ الْاسْلَامِيِّ
هُوَ بِنَفْسِهِ الْمِيزَانُ، وَهُوَ الْقَطْبُ التَّجَسِيدِيُّ الْفَعَالُ، الَّذِي يَتَصَدِّي بِدَوْرِهِ
لِاقْدَامِ الْقَسْطِ، اِدَاءً لِرِسَالَةِ الْكِتَابِ الْاَلْهَيِّ .

فِي الْأَمْامِ الْمَعْصُومِ (يُعْنِي قَائِدَ الْأُمَّةِ)، هُوَ رَأْسُ الْمُخْرُوطِ
الاجتماعيُّ الَّذِي يَوْجِدُ التَّوازُنَ الاجتماعيُّ والاقتصاديُّ فِي جَمِيعِ
الْقِطَاعَاتِ بِمَرَاقِبَةٍ تَامَّةٍ، وَيَسْحَقُ كُلَّ مَا هَنَالِكَ مِنْ حِيفٍ أَوْ مِيلٍ أَوْ افْرَاطٍ
أَوْ تَفْرِيطٍ . فَالْقَوْيُّ عِنْدَهُ ضَعِيفٌ حَتَّى يَأْخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ، وَالْذَّلِيلُ عِنْدَهُ عَزِيزٌ
حَتَّى يَأْخُذَ الْحَقَّ لَهُ . وَهُوَ لَا يُقْارِبُ عَلَى كِظَةٍ ظَالِمٍ وَلَا سَغْبٍ مُظْلُومٍ . وَلَيْسَ لَهُ
فِي الرَّئَاسَةِ أَيُّ مِبْتَغٍ إِلَّا أَنْ يُقْيِمَ حَقًا أَوْ يَدْفَعَ بِاطْلَالًا . وَلَيْسَ كُلُّ هَذَا إِلَّا مَا
يَدْعُو إِلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . فِي هَذَا الضَّوءِ، يُصْبِحُ الْاَصْلُ فِي سِيَاسَةِ
الاسلامِ الْاَقْتَصَادِيَّةِ وَمَذْهِبِهِ الْمَالِيِّ هُوَ التَّوازُنُ . وَهُوَ عَدْمُ الْفَرْقِ الْبَاهِظِ فِي
الْاِمْتِلَاكِ وَقُلْتَهُ فِي الْاِسْتِهْلَاكِ . وَالْأَمْامُ (وَهُوَ عَدْلُ الْكِتَابِ الْاَلْهَيِّ، يُعْنِي
اَحَدُ الْعَامِلَيْنَ لِصُنْعِ الْاَنْسَانِ الْقُرْآنِيِّ وَالْمَجَمُوعِ الْقُرْآنِيِّ)، يُقْيِمُ هَذَا
الْتَّوازُنَ بِصَمْوِدٍ وَدَقَّةٍ إِذَا كَانَ حَاضِرًا . وَإِذَا كَانَ غَائِبًا فَالْمَنْهَاجُ مِنْهَاجُهُ،
يَجِبُ أَنْ يَتَبَعَّهُ عَلَمَاءُ الدِّينِ نَظَرًا وَإِفْتَاءً، وَرَجَالُ الْحُكْمِ الْاسْلَامِيُّ عَمَلاً
وَاقْدَاماً^۱، قِيدَ الْامْكَانِ،^۲ وَالْأَفْلَالَ .

۱ - يَقُولُ الْأَمَامُ جَعْفُ الرَّصَادِقُ «ع» بِهَذَا الصَّدَدَ : «.. إِذَا كَانَ ذَلِكَ (يُعْنِي وَقْعَتِ الْغَيْبَةُ وَلَمْ يَكُنْ الْأَمَامُ حَاضِرًا)، فَتَمَسَّكُوا بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْآخِرُ ..» - (الْغَيْبَةُ، لِلنَّعْمَانِيِّ / ۱۵۸).

۲ - وَهَذِهِ الْأَمْرُ الَّتِي نَشِيرُ إِلَيْهَا هِيَ أُمُورٌ قَابِلَةٌ لِلتَّجَسِيدِ تَامًا، وَإِلَّا يَأْمُرُ بِهَا الشَّرْعُ الْاَلْهَيُّ الْقَانُونُ عَلَى
الْحَكْمَةِ وَالْعَدْلِ، غَيْرُ الْأَمْرِ بِمَا هُوَ مَحَالٌ أَوْ صَعْبٌ مَسْتَمْلِ عَلَى حَرَجٍ . فَالْقَصْوُرُ وَالْفَتُورُ وَضَعْفُ
الْاِلْتِزَامِ يَرْجِعُ كُلُّهُ إِلَى الْأَشْخَاصِ الْقَانِمِينَ بِالْأُمُورِ وَكِيفِيَّةِ نَفْسِيَّاتِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، لَا إِلَى نَفْسِ
الْأَحْكَامِ وَالرِّسَالَاتِ .

ب - تعين مقياساً اصيلاً لمعرفة الحكم الإسلامي وتمييزه عمّا سواه، لأنّ هذا الحكم يتبع الكتاب الالهي بدقةٍ وحرزٍ لإقامة التوازن والقسط، فهو يشجب ما يُضادُ التوازن والقسط، يعني التكاثر والفقر، ولا يُعرف في ذلك اي حياد او تحيز.

ج - أنَّ الحاكم الإسلامي، الذي يستطيع أن يقوم برسالته الإسلامية - وهي سوق المجتمع إلى تبني التوازن والقسط - لا بد من أن يكون هو نفسه ذا شخصية متعادلةٍ ومتوازنة. وذلك لأنَّ غير المتعادلين، من المنحرفين، والمُفرطين والمُفرطين - ولو في حياتهم الشخصية - لا يسعهم أن يسوقوا الناس إلى التعادل والتوازن، وإن أرادوا ذلك، وهذا كما يقول الإمام علي «ع»: «كيف يعدل في غيره، من يظلم نفسه؟»^١، بل يسوقونهم إلى ما اختبر في نفوسهم وكيانهم من الظلم او الانحراف او الافراط او التفريط . ولذلك يقول الله سبحانه : «لا ينال عهدي الظالمين» .

د - نفي الدكتاتورية الاقتصادية من جهة الحكم، لأنَّ الحكم الإسلامي - في صورته القرآنية - هو الميزان لا عمال الناس وحركاتهم، فيراقب الناس في اعمالهم واتجاهاتهم، الاقتصادية منها وغيرها، حتى يقوموا بالقسط ويحترزوا عن الاعتداء والحيف، وعن كلّ ما يُضادُ القصد والتوازن، فهو الناظر المُراقب، وإنَّ الذين يلعبون الدور الرئيسي في مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية هُم الناس . ولذلك يقول القرآن الكريم : «ليقوم الناس بالقسط»، ولا يقول : «ليُقيِّمَ الحكم الناس على القسط»، غيرَ أنَّ الحكم يجب عليه أن يكون عاملاً على هذه

السيرة وتجسيدها

ولعلَّ القارئ لا يذهبُ عليه - إذ كنا بصدقٍ إياضًا - الآية القرآنية التي تُعطي الصورة لمجتمعٍ إسلاميٍّ يَقومُ الناسُ فيه بالقسط - أنَّ إيجادَ حُكمٍ

بالمواصفة المذكورة وإرساء قواعده في الجماهير، إنما يتأتى بعد تحقق شرطين رئيسين، يرجع أحدهما إلى الحكم نفسه والأخر إلى الجماهير التابعة له:

(١) - أن يكون الحكم بالذات ميزاناً (بالمعنى الواقعي للكلمة)، حتى يتسمى له العمل على اقامة التوازن والقسط.

(٢) - أن ينقاد الناس له بحيث لا يحيدون عن مقاصده الصالحة فيما يبرمُ لهم . وفي الحالة المذكورة يجعلُ بين المتكاثرين وبين غایياتهم الاستغلالية سداً حديدياً، و يجعل التعاون للبقاء محلَ التنازع له، فيمهدُ السُّبُل لكون الناس حاكمين في حياتهم، مالكين لأمورهم ومصائرهم، أحراراً في حلَّهم وترحالهم . ونحن لا نغفل عن أن هذه الحالة إنما تتحقق في حكومة الإمام الميزان، وهو المعصوم، غير أنا نريد من طرح هذه المسائل والباحث، لفت الانظار الى أن الميزات الاصلية للحكم الاسلامي وللمجتمع الاسلامي هي هذه، حتى لا تنهي معتقدات الناس المختلفين بالاسلام، اذا شاهدوا أن المُنتَمِين إليه لا يُقيمون دِعامتَه، وحتى ينسبوا الضعف والتَّقَاعُسَ الموجدين الى عمل العاملين وتشخيصهم لا الى الاسلام وتأشيره. فالحكومات التي تدعى الانتماء الى الاسلام، يجب عليها أن تتبع هذه السيرة وتقرب اليها حتى القدرة والاستطاعة (لا أن تكون مضادة لها في الاتجاه والتَّزْعِة والعمل) وأن تزيح العراقيل والعقبات الموضوعة بينها وبين تلك الغاية القرآنية، والآ وهي بانتمائها الى الاسلام تشطب على تلك التعاليم المثلثة التي تشرقُ شروق الشمس، وتتألق تألق الفجر، وتنفح في المجتمعات الإنسانية روح الحياة .

هـ - نفي الدّكتاتورية الاقتصادية من جهة المتكاثرين، لأن ميزانية الحكم الاسلامي ورقابته على الصّلات الاجتماعية تنفي تسلط الفئات

الموسّرة والمتکاثرة على النّاس واستبعادهم الاقتصاديًّا معاً . وذلك لأنَّ التَّوازن الاقتصادي الذي يُقيِّمه الحُكْم الإسلامي، يَسْعَى تَكْدُسَ الثَّرواتِ لدى حفنة، ويُخْرِجُ الاموال من كُونِها «دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ» إلى تداولها بين النّاسِ؛ ففي الحُكْمِ الإسلامي الميزان - الذي يَسْتَندُ إلى الكتاب السماويِّ حدوثاً وبقاءً - لا يُوجَدُ أَيُّ تَكاثرٍ وتَكْدُسٍ لِلأموالِ وَآيةُ دكتاتوريةٍ مفروضةٍ تَنشَأُ منه . وهذا ما يَدْفعُ الجماهيرَ إلى المشاركة الفعالة في المجالات الحياتية، فتَتَقَوَّمُ أركانُ التَّوازن، ويقومُ النّاسُ بفضلِ هذه الحالة بالقسط .

٤ - كلمة القسط : إنَّ كَلْمَةَ القُسْطِ، الْوَارِدَةَ فِي هَذِهِ الآيَةِ، يَنْبَغِي أَنْ تَفَهَّمَهَا بِدَقَّةٍ وَمَلَاحِظَةٍ . القُسْطُ بِمَعْنَى الْحِصَةِ وَالنَّصِيبِ، وَبِمَعْنَى الْعَدْلِ وَالْتَّسْوِيَةِ . وَالنَّصِيبُ فِي مَفْهُومِ الْإِسْلَامِيِّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِكُلِّ فَرِيدٍ . وَالْقُرْآنُ يَقُولُ : «كُلُّوا وَأَشْرُبُوا». وَهَذَا الْخُطَابُ عَامٌ - فضلاً عَنْ عُمُومِيَّةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ التَّكَوِينِيَّةِ - فَلِكُلِّ نَصِيبٍ مِّنَ الْمَعِيشَةِ يُؤْمِنُ بِهِ حِيَاَتَهُ . وَمِنَ الْوَاضِحِ، أَنَّ الْحِصَةَ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يُصْبِبَهَا كُلُّ اَحَدٍ، هِيَ الْحِصَةُ الْقَوَامِيَّةُ الْمُبَتَتِيَّةُ عَلَى حَدِّ الْقَصْدِ وَالْاعْدَالِ، لَا أَزِيدَ مِنْهُمَا وَلَا أَقْلَى إِيَّاهُمَا . فَالْفَقْرُ يُضَادُ اصابةَ الْحِصَةِ، فَمَرْفُوضٌ، كَمَا أَنَّ التَّكاثُرَ الْمَالِيَّ وَالْإِتَّرَافُ وَالْأَسْرَافُ إِيَّاهُمَا يَزِيدُ عَلَى الْحِصَةِ وَيُعِيقُ سَائِرَ النَّاسِ عن اصابةِ حِصَصِهِمْ، فَهُوَ إِيَّاهُمَا مَرْفُوضٌ .

٥ - الصلةُ الضروريَّةُ بَيْنَ «الميزان» و «قيامِ النَّاسِ بِالقُسْطِ» (أو الصلةُ الضروريَّةُ بَيْنَ التَّوازنِ الاقتصاديِّ وَالْقَوَامِ الْاجْتِمَاعِيِّ) : مِنَ الْمُسْلِمِ بِهِ، أَنَّ قَوَامَ الْمَجَمِعِ فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ مِّنَ النَّوَاحِي، إِنَّمَا يَتَوَقَّفُ عَلَى التَّوازنِ الْإِقْتَصَادِيِّ، بَلْ هُوَ مَعْلُولٌ لَهُ وَلَا يُوجَدُ بِدُونِهِ . وَهَذَا مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ الْإِمامُ

السجّاد «ع» بقوله في أدعية التعليمية والتربية، في صحيفته الشريفة : «.. وقوّمني بالاقتصاد»، حيث يسأل الله سبحانه، أن يعطيه القوام بفضل الاقتصاد . وهذا الدّعاء يُصبح في شكله الجمعي : «قومنا بالاقتصاد»، او : «قوم المجتمع بالاقتصاد». وهذا بيان لواقع راهن، لأنّه لا قوام للكلّ إلا بالمواطنة على حدود القصد والتوازن في كلّ امر.

وهذا المعنى الوارد في كثير من التعاليم بتعابير متنوعة، يُرسّدنا إلى واقع «القسط»، وإلى أن العدل والتسوية هما اللذان يعطيان القوام للناس في حياتهم الفردية والاجتماعية . وأنهما لا يتتحققان إلا بميزان . فلما قطع ولا عدل ولا مساواة ولا قوام ولا توازن إلا بالميزان وجعله الأساس . فالآلية القرآنية تُبيّن - بقولها : «ليقوم الناس بالقسط» و «أنزلنا معهم الكتاب والميزان» - القانونية الكلية السائدة في النظمتين : التكويني العالمي، والتشريعي الاجتماعي . فالنظام التكويني قائم على التوازن، وله ميزان بالضرورة (رفع السماء ووضع الميزان)، فليكن النظام التشريعي الاجتماعي أيضاً قائماً على التوازن، ومتحاوباً مع الميزان (وانزلنا معهم الكتاب والميزان).

ويجب أن نلاحظ أن «القوام الاجتماعي» لا يُخص «البعد الاقتصادي» فقط، بل يعمّه وغيره من الأبعاد، كالبعد العلمي والصناعي والثقافي والتربوي والأخلاقي النفسي السياسي والعسكري، فإن كل ذلك يجب أن يدور على مدار قومي . والمدار القومي لا يتجسد إلا بالتوازن الاقتصادي، وهو لا يتجسد إلا بتجسد القسط . والقسط لا يتجسد إلا بحكمة الميزان وحضوره في الناس بصورة مراقبة؛ فالقسط وقيام الناس به هي غاية الغايات الاجتماعية والاقتصادية لابتعاث الأنبياء «ع» - كما جاءت في القرآن الكريم - والكتاب والميزان مُجسّدان لتلك الغاية الكبيرة وحافظان لها (وانزلنا معهم الكتاب والميزان).

٦- ايضاح وسط : من المناسب أن نشير هنا إلى صلة القوامات الإنسانية والاجتماعية في عدّة من ابعادها بالتوزن الاقتصادي، حتى يتبلور واقع الامر في هذا المجال الحياني البناء للمجتمعات، المحبّي للمواهب والاستعدادات ؛ ألا، وهي :

أ - التوازن الاقتصادي والق末 العقلـي : إن استعداد الإنسان العقلـي يتعفن ويجف في سبب الفقر، كما أنه يفسد في مستنقع الترف والتـكاثر. وهذا واضح، ولا سيما مع ملاحظة ما مر في فصول التـكاثر والـفقر في الباب الحادي عشر؛ فالارضـية الصالحة لأن تثار للناس دفائن عقولهم، وتـستـتبـطـ لهم معـادـنـ الـوجـودـيـةـ، هي التوازن الاقتصادي والـاعـتـدـالـ المـالـيـ، حتى يصلـ الناسـ إلـىـ وـسـطـ مـتـعـادـلـ، يـترـبـيـ فـيـ الإـنـسـانـ الصـالـحـ. إنـ الـإـمـامـ الصـادـقـ (عـ) يـقـولـ : «عـلـيـكـمـ بـالـأـشـكـالـ مـنـ النـاسـ، الـاوـسـاطـ مـنـ النـاسـ، فـعـنـهـمـ تـجـدـونـ مـعـادـنـ الـجـواـهـرـ». وهذا التعليم يدل على أن الأصل في نظرـةـ الـاسـلامـ هوـ الـاـنـسـانـ وـتـرـبـيـتـهـ، وـأـنـ الـعـدـالـةـ الـاسـلامـيـةـ تـوـصـلـ المجتمعـ إـلـىـ حـدـ مـتـوـسـطـ مـتـعـادـلـ، يـصـنـعـ فـيـ الـاـنـسـانـ الصـالـحـ المـتـعـادـلـ، وـأـنـ مـعـادـنـ وـجـودـ الـاـنـسـانـ إـنـمـاـ تـسـتـبـطـ فـيـ ذـلـكـ الـوـسـطـ لـاـ فـيـ غـيرـهـ، مـنـ الـبـيـئـاتـ الـتـيـ يـسـودـهـاـ اـضـدـادـ التـوازنـ، مـنـ التـكـاثـرـ اوـ الـفـقـرـ.

ب - التوازن الاقتصادي والقـومـيـ العلمـيـ : إنـ الـافـرـاطـ المـالـيـ (التـكـاثـرـ) وـالـتـفـريـطـ المـالـيـ (الـفـقـرـ) النـاشـئـ مـنـهـ، يـسـلـبـ كـلـ مـنـهـماـ قـوـامـ المـجـتمـعـ الـفـكـرـيـ وـالـعـلـمـيـ، اـذـ التـكـاثـرـ وـالـغـنـىـ المـفـرـطـ يـورـثـ الـفـقـرـ فـيـ السـائـرـينـ بـالـضـرـورةـ. وـالـفـقـرـ يـمـنـعـ مـنـ نـمـوـ الـفـكـرـ وـتـقـدـيمـهـ بـصـورـةـ اـسـاسـيـةـ، وـيـدـفعـ الـوعـيـ الـعـامـ إـلـىـ التـخـلـفـ وـالـرـكـودـ، وـيـعـيقـ النـاسـ عـنـ الـاـرـتـقاءـ فـيـ مـدارـجـ التـفـكـيرـ وـالـعـلـمـ.

وـمـاـ يـشـاهـدـ فـيـ بـعـضـ الـمـجـتمـعـاتـ الرـأـسـالـمـيـةـ وـالـتـكـاثـرـيـةـ، مـنـ أـنـ

بعض المتكاثرين والموسرين يدفعون اموالاً باهظة لانعاش البحوث العلمية وتوسيع نطاق الكشف العلمي، فإن ذلك لا يرجع الى بث العلم وطلبه في الناس وسوق المجتمع الانساني الى التفكير والعلم والى القوام العلمي اللازم للتقدم الانساني، ولا يُقدم اولئك المذكورون على هذا الانفاق - في الغلب - للغاية المذكورة، بل انه خطوة يخطونها لأن تكون لهم سلماً الى استغلالهم وفرض استيلائهم على الآخرين، كما نشاهده اليوم في العالم المعاصر، فليست نتيجة تضخم الاموال لدى حفناطٍ وصيروتها دولةٌ بينها، الا الشقاء للآخرين والانهيار للقواعد الإنسانية .

ج - التوازن الاقتصادي والقام الثقافي : لا يختلف القوام الثقافي عن القوام العلمي، في احتياجه الى ارضية حياتية سالمة في المجتمع، دافعة لكل فرد من الافراد الى توعية نفسه وتنقيتها بحسب ما يسعه من الثقافات . فالمانعان (التكاثر والفقر) من بلوغ المجتمع الى القوام العلمي، هما المانع من بلوغه الى اي قوام ثقافي؛ فالتكاثر يحرّف غایات الوعي والثقافة ويحوّلها الى ما يضاد السقيف بمعناه الواقعي، والفقر يُسْفِر بالمستوى الثقافي الى الحضيض، فلا يحصل اي تقدّم وقامٍ ثقافيٍ مع التكاثر المستغل ولا مع الفقر المدقع . وان السبيل الى ذلك المقصد ليس الا التوازن الاقتصادي والتعادل المعيشي في الناس، حتى ينال كل فرد ما يحتاج اليه في مراحل التوعية والتنقيف .

أضف الى ذلك، أن التكاثر يحمل الثقافة الانسانية والقيم السامية على أن تترك مكانها للثقافة الساقطة المبنية على الصلات الأكلية والمأكولية الاقتصادية، ويحوّل تبني الفضيلة وقيمها الى تبني المال والاستيلاء الاقتصادي، والى استغلال الحركات العلمية ايضاً .

د - التوازن الاقتصادي والقام التربوي : إن المانعين كما يمنعان

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

النشاطات الثقافية والعلمية من ازدهارها وتقديمها السالم، ويقضيان على سلامة الثقافة الإنسانية ونضجها، كذلك يحرّفان النّظام التّربويّ ويُسْفَان به . ولقد جاءت فصولٌ موضحةً بهذا الصّدد في الباب الحادي عشر، في أحوالِ المتكاثرين والفقراة، فيراجِعُها القارئ باذنِ اللهِ تعالى .

أجل، إنَّ التّربية بذر لا ينمو إلا في تربةٍ مستعدةٍ صالحة، وهل يُبقي التّكاثرُ أو الفقرُ استعداداً واعياً للإنسانِ ونشاطاً سليماً له، حتى يبلغُ بهما إلى ذُروةٍ من ذُرى التّربية الصّحيحةِ والكافيةِ والمتقدمة؟ وهل تجدُ التّربية الإنسانيةُ والاجتماعيةُ، التي تكونُ بطبعها مليئةً بعناصرِ الفضيلةِ والاحساسِ الإنسانيِّ، سبيلاً إلى الكيانِ والتحقُّقِ في وسطِ متكاثرٍ فقد احساسه الإنسانية ولا يأبهُ ببناءِ نفسه وصقلِ إنسانيته، او في وسطِ فقيرٍ لا يقدرُ على بناءِ نفسه ولا مجالَ له لأنْ يُفكّرَ في شيءٍ سوى كسبِ ما يقوتُ به؟ إنَّ التّكاثرَ يُلهي ويُصدُّ الإنسانَ عن الالتزامِ والرساليةِ، وإنَّ الفقرَ يُبعدُ بالإنسانِ عن مستوى اللائقِ به؛ فمن أينَ تظفرُ التّربيةُ بتحقيقِ آثارِها الإيجابيةِ في النفوس، اذا كانتُ مُضَدَّةً باغلالِ التّكاثرِ المُلهيِّ او الفقرِ المُسفِّ؟ فلا قوامٌ تربويّاً إنسانياً للمتكاثرين، ولا قوامٌ تربويّاً إنسانياً للفقراة .

هـ- التوازنُ الاقتصاديُّ والقامُ الخلقيُّ : من الواضحِ، أنَّ المانعَين لا يدعانَ تأثيرَهما السيئَ على أخلاقِ الناسِ وروحِيتهم . فالاقتصادُ التّكاثريُّ له أخلاقٌ خاصةٌ ساقطةٌ غيرُ إنسانية، منها الآكليةُ والمأكلةُ الاقتصاديةُ (يأكلُ عزيزُها ذليلها، وقويها ضعيفها). وعلة ذلك أنَّ الصّلاتِ الاجتماعيةِ والإنسانيةِ في المجتمعِ التّكاثريِّ تقومُ على اصلِ الامتصاصِ والاستغلالِ وتضييعِ الحقوقِ ومنعها وسرقةِ ارزاقِ الناسِ وتحقيرِهم وابقائهم في الحاجةِ والشقاء، تطويعاً لهم لما يفرضُ عليهم المتكاثرون . ومن المعلوم أنَّ لمن يعملُ بهذه السيرةِ مع ابناءِ نوعِه اخلاقاً

متلاحمه معها .

وهذه الاخلاق اذا كانت موجودة في اشخاص وافراد، لا تبقى محصورة فيهم، بل تتعدى وتتسرب الى غيرهم شيئاً فشيئاً، الى أن تسود الجو الاجتماعي . فالناس في امثال هذه المجتمعات تتصهر نفوسهم بتلك الروحيات السيئة والساقة . اجل، إن الناس في مجتمع الذئاب يتحولون ذئاباً، لكي يتمكنوا من أن ينقدوا شيئاً من حقوقهم من تلك البراثن والمخالب . وأما الفقر فإنه ايضاً يسحق الخلق الفاضل سحقاً، ويُمْيِّع الأخلاق الشريفة تميعاً لا يبقى معه مجال لتدريب النفوس على فضيلة أو مكرمة حُلْقَيَّة . ولقد مرّ بنا القرآن والحديث الباحثان عن تمييع أخلاق المتكاثرين والفقراة، في الفصول الماضية .

ففي هذا الضوء - من الذي رسمت معالمه الواضحة - نشاهد أن دور التوازن الاقتصادي، في إيجاد القوام الأخلاقي وتركيز أُسُسِه أمر واضح . وأن الأناسي الواجبين لشخصية متزنة، إنما يربون في مجتمعٍ متعادلٍ يسوده التوازن الاقتصادي والقسط المالي والمعيشي .
وـ التوازن الاقتصادي والقوام الصحي : من اللأدب، أن الإنسان يفقد

صحته في حالتين :

- ١ - اذا لم يجد قوتاً مكفيأً يقيه .
- ٢ - اذا وجد فوق ما يكفيه فانغمس فيه .

فكلاً من هاتين الحالتين يُخرج المزاج الانساني من الحد الصحي المعتمد الى الذبول والفساد والبوار . ولقد وردت احاديث بصدق بيان الحالتين والتاكيد على أضرارهما، كما مرّ بنا في فصول الكفاح ضد التكاثر والفقر، في الباب الحادي عشر .

ولعل الامراض الروحية والجسمية الكثيرة التي تصيب اهل البلاد المتكاثرة والرأسمالية، والبلاد الجائعة الفقيرة، هي تشهد على ذلك

بوضوح . وهناك امراض روحية هامة، لا تقل عن الامراض الجسمية ضرراً، تحدث في الانسان بسبب التكاثر والغنى المفرط والترف المعيشي، او بسبب الإقلال والفقر المعيشي . وكل هذه الأضرار - ولقد مر ذكر كثير منها - تعم المجتمع وتدمّر قوامه من جوانب مختلفة - كما لا يخفى . ولا سبيل الى ازاحة ذلك الا بقيام الناس بالقسط، مُبرِجِين لاقتصاد متوازن، لا يجاوز حد القصد القوامي امتلاكاً واستهلاكاً، حتى لا يوجد في الناس انسان يَعْدُمُ القوت، ولا انسان ينهب الاوقات .

ز- التوازن الاقتصادي والقومي الديني : إن الغنى التكاثري يضر بحياة الدين ويعوق المتكاثر عن القيام بالوظائف الاسلامية وتطبيق احكامه الشخصية والاجتماعية، اذ التكاثر يلهي عن الالتزام - كما جاء في القرآن . ولقد سلف الكلام عن كثير من سلبياته في الباب الحادي عشر .^١ وكان منها ضعف اليقين ووهن الدين والاقبال على الفجور والمعاصي . وكذلك الفقر ايضاً يوجب القعود عن الوظائف الدينية ويؤدي الى الجهل وانحلال المعتقد في نفوس المعدمين - كما مر .^٢ ولقد نقلنا فيما سلف، عن الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا «ع»، أن القراء يجب أن يعاونوا على امر دينهم باعطاء المعونة لهم .

فالتكاثر والفقير كلاهما يعملان على فساد الدين ويُصدّان الناس عن الانصهار بروح التربية الدينية والتكامل المعنوي . وإن الذي يوجب حياة الدين وحضوره في المجتمع وتغلقه في سائر النّفوس وقوامه في الجماهير، هو التوازن الاقتصادي والتعادل المالي والمعيشي، كما يقول الامام علي بن ابي طالب «ع»: «العدل حياة الاحكام».^٣

١ - راجع : فصول الكفاح ضد التكاثر، والفصل ٤٠، من الباب ١١.

٢ - راجع : فصول الكفاح ضد الفقر، والفصل ٤٠، من الباب ١١.

٣ - غرر الحكم / ٣٠

ح- التوازن الاقتصادي والقوم الفنى: إن الفنـ بما له من التعريفـ
 لا يزدهر إلا بيد أنسـ تفتحت ارواحهم، وصقلت نفوسهم، وسُجّدت
 اذهانهم، وتجلّت مواهبهم، وأرهفت ضمائرهم .. وإن تفتح الارواح، وصقل
 النّفوس، وسُجّد الاذهان، وتجلّي المواهب، وإرهاف الضمائر امور تتوقف
 على تربيةٍ زاخرةٍ فياضة، في مجتمعٍ سالمٍ متعادلٍ يتمتع بالقوامات
 التوازنية العلمية والفنية والتربوية والصحية والأخلاقية .. والآن فلا يكون
 الفن إلا وبألا .

ومن هنا يتضح جلياً أنَّ من أهم رسالات العدالة الاجتماعية،
 هي أن تحوّل المجتمع إلى بيئه إنسانية تنمو فيها الفضيلة ويعملُ فيها
 الحقُّ وتساُدُّ اعلامه. وتحصنه ضدَّ أن يكون بيئه حيوانية يفكُ كلُّ فردٍ
 من افرادها فيأكل الآخرين . و اذا صار المجتمع مجتمع التوازن والعدل،
 تفتح في اجوائه الارواح، وتصقل النّفوس، وسُجّد الاذهان، وتجلّى
 المواهب، وترهفُ الضمائر، فينمو فيه الفنُ الصافي الملائم، فيعمل
 على تجسيد المُثلِّ وتمثيلِ القيم، وبذلك ينجح في تنمية الملكاتِ
 الإنسانية، وفي تقويمِ الأود، وتصحيحِ الافكارِ والاتجاهات، فيأخذُ عندَ
 ذلك بآيدي الناسِ ويوصلهم إلى صعيدِ الفلاحِ والتقدُّمِ والنجاحِ .

ط- التوازن الاقتصادي والقام الزراعي : هذه الصلة أيضاً واضحة، لأنَّ
 حاجياتِ الناسِ لا تؤمنُ القسمُ الاصلي منها إلا بالفلاحةِ والزراعةِ
 واستعمارِ الأرضِ واستنباطِ المياهِ والاستفادةِ منِ المواربِ المودعةِ في
 الأرضِ . ومن الواضح، أنَّ النظام التكافيريِّ الذي يسوقُ الناسَ إلى
 الاستهلاكِ والرحلةِ إلى المدنِ الكبيرةِ والسكنى فيها، يبعثُ في النّفوسِ
 ما يضادُّ الصبرَ اللازمَ والعملَ الجادَ الذي يقومُ عليه الإنتاجُ الزراعيِّ
 وتوفيره وتوسيعُ نطاقه . وكذلك الفقرُ يضرُّ بهذا الإنتاج، لأنَّه يؤدي إلى
 الجلاءِ عن القرىِ والأريافِ .

وهناك مسائل هامة تتعلق بـماهية الحياة القروية وقضية الاراضي والمياه، مما له دخل في سلامة الزراعة وقوام المجتمع الرزاعي. نترك ذكرها بالتفصيل . وكل ذلك يُرسدُ إلى أنَّ الامر لا يَقُوم إلا بالعدالة والقسط و اقامـة التوازن الحقـ.

ي- التوازن الاقتصادي والقوام الصناعي : من الثابت أن الصناعات كلـها - من المدنـية والقرـوية، الـيدـوـية وغـير الـيدـوـية، الخـفـيفـة والتـقـيلـة، الـقـديـمة والـحـدـيـثـة - لا تـنـضـج ولا تـنـمـو إلا بـالـشـاطـيـلـ الواـفـيـ، وـالـعـمـلـ الـدـؤـوبـ، وـالـصـحـةـ الـبـدـنـيـ، وـالـتـغـذـيـةـ الـمـكـفـيـةـ، وـالـتـقـدـمـ الـفـكـرـيـ، وـالـاـخـتـصـاصـ الـبـارـزـ، فـي كـلـ قـسـمـ من اـقـسـامـ الصـنـاعـاتـ وـسـعـبـها الـاـصـلـيـةـ وـالـفـرـعـيـةـ . وـالـكـيـفـيـاتـ الـمـذـكـورـةـ تـقـوـمـ عـلـى سـوـاعـدـ الـاـنـسـانـ النـشـطـ، الـمـتـمـتـعـ بـالـصـحـةـ وـالـغـذـاءـ الـكـافـيـ، الـوـاجـدـ لـشـخـصـيـةـ مـصـونـةـ الـحـرـمـةـ وـالـحـقـوقـ، ذاتـ الـاـتـكـالـ عـلـىـ النـفـسـ .

وـكـلـ ذـكـلـ لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ تـحـقـيقـهـ، بـصـورـةـ صـالـحـةـ يـرـضـيـ عـنـهـ اللـهـ وـالـضـمـيرـ الـاـنـسـانـيـ، إـلـاـ فـيـ مجـتمـعـ قدـ شـجـبـ الـاـفـراـطـ وـالـتـفـريـطـ الـمـالـيـيـنـ وـسـلـبـيـاتـهـماـ الـمـدـمـرـةـ لـلـكـيـانـ الـاـنـسـانـيـ - وـهـذـاـ وـاـضـحـ . فـلاـ صـنـاعـةـ مـتـقدـمـةـ وـسـلـيـمـةـ فـيـ مجـتمـعـ يـسـودـهـ الـفـقـرـ الـمـدـقـعـ الـذـيـ يـحـطـ الـكـرـامـةـ الـشـخـصـيـةـ وـيـهـدـمـ الـجـسـدـ وـقـوـاهـ .

وهـنـاكـ جـهـةـ أـخـرىـ اـهـمـ مـاـ مـرـ، وـهـيـ أـنـ التـكـاثـرـ الـاـقـتـصـادـيـ يـخـرـجـ الصـنـعـةـ مـنـ صـورـتـهاـ الـقـوـامـيـةـ وـالـمـفـيـدـةـ إـلـىـ صـورـةـ تـجـمـلـيـةـ وـاسـتـهـلـاكـيـةـ وـيـسـوـقـ الـمـجـتمـعـ إـلـىـ تـبـيـنـهاـ، فـاـلـيـقـاءـ عـلـىـ فـائـدـةـ الصـنـاعـاتـ وـغـايـاتـهاـ الـصـالـحـةـ لـلـاـنـسـانـ وـالـحـيـاةـ، لـاـ يـضـمـنـ إـلـاـ بـاقـامـةـ التـوازنـ وـتـطـبـيقـهـ .

يا- التوازن الاقتصادي والقوام الاستيرادي : إن الاستيراد امر ضروري لل المجتمع الانساني وحياته، اذ الارزاق والامتنعة والادوية وسائر ما يحتاج اليه الانسان غير مجتمعه في مكان . وقد جعلها الله تعالى هكذا تنشيطاً

للناس ودفعاً لهم الى التّعارف والّتعامل والّسفر الى بلاد الآخرين والّسّير فيها والّوقوف على ما خوّله الله اياها، وما ربّ أخرى لا يقتضي المقام ذكرها .

ففي الضوء المذكور، يجب أن يكون في الاوساط والمناطق أنساب يجلبون الارزاق والامتنعة اليها من الاماكن الدانية والقاصية، ويجعلونها في متناول الناس . ومن الحقائق الجلية أن الاستيراد اذا لم يكن قائماً على أصول التوازن والقصد ومحدوداً في إطارهما، يتحول بأدنى شيءٍ إلى ألوانٍ من الظلم والغباء والحركة والتسيير المجهف وما الى ذلك . وأضرار هذه الامور وأمثالها بالمجتمع وقواماته المختلفة مما لا يخفى .

ولذلك جاء ذم التجار والمستوردين في الاحاديث وتسميتهم بالخونة والفجّار والذئاب، وأستثنى منهم المتقون (وقليل ما هم). قال مولانا امير المؤمنين «ع» : «إن الله عز وجل يعذب ستة بستة .. والتجار بالخيانة ..»^١ وفيهم من يستورد السلع الكمالية ويسوق الناس الى شرائها بالاعلام المموه وايجاد الطلب الكاذب، فيضرُّ الناس ويتصشم ويُشيع فيهم التّميُّع والفساد، ويهدِّم الاقتصاد السالم ويحوّله الى نظامٍ تضخميٍ مُبيد . كل ذلك طلباً للربح الكثير وجمعًا لمالٍ اكثر؛ ويا للخسران؟!
يب - التوازن الاقتصادي والقوم السياسي : إن النظام التكاثري يُسبِّب خوار الحكم السياسي وضفَّه من جهات :

١ - أنه يخلق الفقر والحرمان . وهذا من أهم القواعد الأصلية للانحلال العقدي (كاد الفقر أن يكون كفراً)^٢، والتّميُّع الشخصي (من عدم قوته كثُر خطایاه)^٣، والتّوتر الاجتماعي، والفتنة الشعبية، وإشعال

١ - الخصال ١ / ٣٢٥ . راجع : الفصل ٨، من الباب ١١ .

٢ - راجع : الفصل ٣٢، من الباب ١١ .

٣ - راجع : الفصل ٣، من الباب ١١ .

نيران التمرد والعصيان .

٢ - آنه ينفذ في الحكم لا محالة، فيفرض استيلاءه عليه، ويسوق النظام السياسي إلى الانحياز، ويضغط على الجهات المسؤولة كي يطروا النشاطات الاقتصادية تطويراً يلائم دخوله ومنافعه وان كان مبيداً للجماهير، ويمهد لما يستهدفه من الاستغلال والاستثمار. وكل ذلك مما يسحق القوام السياسي سحقاً.

٣ - آنه يظلم الناس بالوان الظلم، ويعنهم حقوقهم، فيستتبع ذلك سخط الناس وتمردهم، وانخداعهم بسائر الدعايات والاتجاهات . على هذا فالهدوء السياسي وقوة الحكم وقوامه، إنما يتأتى في ظل العدالة الاجتماعية والتوازن المعيشي، كما يقول الإمام علي «ع»: «العدل الاقتداء بسنة الله، وثبات الدول»^١. ويقول في كلام آخر، يصف فيه موجبات الحكم القائم على العدل والقسط والتوازن : «.. طاب به العيش، وطبع في بقاء الدولة، ويسرت مطامع الاعداء»^٢.

يج - التوازن الاقتصادي والقام القضائي : إن النظام التكاثري لا يمكن له البقاء والنشاط والفعالية، من غير أن ينفذ في السلطة القضائية . اذ السلطة القضائية هي المسؤول الكبير عما يقترفه المتكاثرون من الخيانة والاجحاف والتعدي، وهي التي تعالج قضاياهم وتجعل لهم الحدود، وتسترد منهم الحقوق والاموال . ل أجل ذلك فإنهم ينفذون في تلك السلطة قبل كل شيء، حتى يتمكنوا من غایاتهم الاستغلالية ويترجح لهم الميزان في كل ما يقع بينهم وبين الناس من المعارضة والخلاف . وعلى العكس منهم الفقراء والمحرومون، فليس لهم أدنى صلة بالسلطة القضائية في المجتمع الذي يوجد فيه التكاثر، فهم لا يفلحون في الدفاع

١ - غرر الحكم ١ / ٢٢٦ .

٢ - نهج البلاغة / ٦٨٣: عبده ٢ / ٢٢٤ .

عن كيانهم الحقوقى والقضائى عند السلطة وجهازها المسئولة .
وعليه فالقوام القضائى لا يتحقق في اي مجتمع الا بشجب هذه
العوائق والموانع، باقامة التوازن والعدل على مستوى الجماهير .

يد - التوازن الاقتصادي والقام العسكري (الدفاعي) : إن النظام السياسي والاجتماعي الصالح، والقادر على الادارة وانفاذ الامور بصورة لامعة، هو النظام الذي يستند الى الجماهير وارادتها وقوتها ويتمتع من مناصراتها له عند طوارق الحدثان، فتكون قدرات الجماهير عوناً له، معدة لخدمته في كل آن . وهذا الامر إنما يحصل اذا كان النظام الحاكم نظاماً في خدمة الجماهير ومتطلباتها، صائناً لكرامتها، موصلاً اليها حقوقها، مدافعاً عنها عند كل ظلمة او جور، لا في خدمة الحفنة الخاصة، من اهل الاستئثار المالي والحيف الاقتصادي والتخلّف الفكري .

وإن كل نظام من النظم السياسية والحاکمة، يحتاج الى اعضاء واعوان يقومون بنصرته وينبذون عنه عند الحاجة، ويردون عنه عدوان الاعداء وعادية المتجاوزين، ويُضخرون باموالهم وأنفسهم كلما أدىت الحالة الى لزوم التضحية والقيام بها . وأين هذه الامور المذكورة من المتکاثرين والاغنياء المترفين واولادهم وذويهم، أين؟ إن هذه الحفنة هي اهل البذخ والترف والانغمس في الشهوات والملاذ، والاستمتع من الامتناع الكمالية والادوات التجملية، والملابس القشبية والناعمة، والتفيؤ تحت ظلال الدّعّة والأمن، نابهين لصحتهم تحت العنایات الطيبة . وهل هذه الامور تلائم شيئاً من التضحية والايشار؟ لا، بل هي اجنبية عن الانسانية والايثار الاجتماعي والتضحية المقدسة في سبيل مُثل الفضيلة والخير .

ولأجل ما ذكرنا - وهو واضح - فإن اصحاب هذه الاحوال هم عالات على سائر الناس، يَفْرُون عند كل ملمة، ويتَجَنَّبون اي شكلٍ من

اشكالِ الحركاتِ التَّغْيِيرِيَّةِ وَالثُّورِيَّةِ المُطَوَّرَةِ، بل ينضمُون إلى القدراتِ المعارضنة، اذا وَعَدُتهم تأميناً منافعهم، لأنَّهم يطلبون جواً هادئاً يتيح لهم استغلالَ النَّاسِ وتكميسِ الاموالِ من ناحية، والانغماسِ في اللذةِ والتعيمِ من ناحيةٍ أخرى . فهل يقومُ على سواعدهِ هؤلاءُ عسكراً، او تُرجِّحُ منهم حفيظةً او دفاعاً؟ وليس أحدُ من الرَّعِيَّةِ أقلَّ معونةً للحكم من هؤلاءِ في البلاء - على حدَّ تعبيرِ مولانا أميرِ المؤمنين «ع»^١.

أضفُ إليه، أنَّ النَّظامَ التَّكاثريَّ يدفعُ سائرَ النَّاسِ أيضاً إلى التَّحلُّلِ من الالتزامِ والتَّملُّصِ من قيودِ الواجباتِ الاجتماعيَّةِ لأنَّه يُبْتُ الفسادَ والتَّسيبَ في المجتمع - كمَاسَلَفَ القول - ويُسُوقُ النَّاسَ إلى الاستهلاكيَّةِ وَتَبْنيِ أخلاقِ المُترَفينِ والباذخينِ، ويُطْبِعُ روحياتِهم بعاداتِ المسرفينِ الكذابينِ، وبذلكَ يَسْخُقُ حميَّتهم وتحفُظُهم، ويسلُّخُ عنهم صمودِهم ورغبتِهم إلى التَّضحيةِ والايثارِ.

هذا في التَّكاثرِ، وأما في الفقرِ فمضادُه لقوامِ المجتمعِ العسكريِّ والدَّفاعيِّ امرٌ واضحٌ . ولقد مرَّ في الفصولِ السابقةِ ذكرُ آثارِ الفقرِ المُدمِّرةِ للشخصيَّةِ الإنسانيةِ، الفرديةِ والاجتماعيَّةِ، وقدراتِها البدنيَّةِ والروحيَّةِ والفكريَّةِ . إنَّ الفقرَ يسلُبُ الناسَ طاقاتهم ويُضَعِّفُ بنائهمُ البدنيَّةَ ويذهبُ بصحتِهم، ويهدِّرُ كرامتهم ويَسْخُقُ كيانهم، ويفرضُ عليهمُ الفتورَ والخُمولَ، والتَّحلُّلَ من الواجباتِ الاجتماعيَّةِ في كلِّ جانب، فلا تنُموُ فيهم شجاعةً ولا يُرى منهم صمود، وإنْ كان الدَّفاعُ - في اغلبِ الأحيان - يقومُ على كواهلِ المحرَومينِ والمستضعفينِ، وإنَّ الدَّماءَ التي تُبذَلُ لصيانةِ الدينِ والبلدِ هي دِماءُهم، التي لم تَمْزِجْ بدماءِ المتكاثرينِ والمُترَفينِ القدرةَ .

فعلى هذا الاساس، يجبُ أن يكونَ الحكمُ مُقيماً لأسسِ التَّوازنِ

الاقتصادي، بفرض المانعين، حتى يتيسر له أن يشكل قوة عسكرية وداعية مؤمنة وباسلة، تُدافع عن الإسلام والمسلمين، وتحمي حمى القرآن العظيم .. وتجاهد لبَثِ المُثُلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعُلِيَا لغرض إنقاذ الإنسان من أسرِ الجور والظلم، ولا سيما الإنسان المعاصر، المضطهد، المظلوم .. نضيف إلى الكلام، أنَّ التوازن الاقتصادي يوصلنا إلى تأمين القوة

الداعية من طريقين :

- ١ - هدم التكاثر واساسه، حتى يهدم بذلك السبب الأصلي لتمييع الناس، وموت روح البساطة والانضباط والالتزام الداعي فيهم .
 - ٢ - توزيع المال والمواهب بالعدل، ومداولة الثروات بين الناس، وتهييد تربة صالحة ل التربية قوى المجتمع المادية والمعنوية وتنميتها، وجلب رضا الجماهير، الذي يؤدي إلى انضواء القطاعات المختلفة تحت لواء الحكم والدفاع عنه، والتضحية في سبيل بقائه ومصالحه .
- ويرشدنا إلى ذلك الامرُ الحياتيُ الحقُّ، الامامُ عليُّ بنُ أبي-
- طالب «ع» في عهده لمالك الأشتر النخعي، فلنقرأ مع القراء سطوراً من هذا العهد العظيم : «.. ولِيُكُنَّ أَحَبُّ الْأَمْرَ إِلَيْكُمْ، اوْسِطُهَا فِي الْحَقِّ، وَاعْمَلُهَا فِي الْعَدْلِ، وَاجْمِعُهَا لِرِضَا الرَّعْيَةِ، فَإِنْ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجِحِّفُ بِرِضَا الْخَاصَّةِ، وَإِنْ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفِرُ مَعَ رِضَا الْعَامَّةِ . وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء، وأقل معونة له في البلاء، وأكره للانصاف، وأسأل باللحاف، وأقل شكرًا عند الإعطاء، وأبطأ عذراً عند المنع، وأضعف صبراً عند ملمات الدهر من أهل الخاصة . وإنما عمود الدين، وجماع المسلمين، والعدة للاعداء، العامة من الأمة، فليكن صفوكم لهم، وميلك معهم»^١.

يه - التوازن الاقتصادي والقوام الاقتصادي : إن قوام المجتمع

١ - نهج البلاغة / ٩٩٦ : عبده ٣ / ٩٥ - ٩٦ .

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

الاقتصادي - وهو من القوامات الرئيسية - لا يقوم أيضاً بالتكاثر ولا بالفقر .
اما الفقر فواضح، واما التكاثر فلأنه يُساوقُ الحرية في الامتلاك والحرية
في الاستهلاك . وهاتان الحريتان هما من عدة الأسس الساحقة للقائم
الاقتصادي، والمعاول الهدامة له . فالتكاثر والفقير سببان اصليان لأنهما
قام المجتمع الاقتصادي وتعاونيه المالي وتوازنه المعيشي الذي
يدعو إليه الإسلام بكل جدية وحزم ، لأن الله تعالى يأمر بالعدل
والحسان، قل أَمْرَ رَبِّي بالقسط، يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِين
بالقسط .. وعلى العكس منها فإن التعاون المالي والتوازن الاقتصادي،
يضمنان سلامَةِ صلاتِ المجتمع الاقتصادية والرشد المالي في القطاعاتِ
بصورةٍ صالحة . وبذلك يتحقق القوام الاجتماعي في كل حقل .

ولتكن على انتباه، من أن النظام الاقتصادي، السالم المتقدم، هو
الذي يسوده القسط والتوازن والتعادل في كل النواحي التي يتوقف
كيانها الإنساني والسلامي على القسط والتوازن، فيسوده التوازن :
في مقدار العمل وحده لكل فرد من أفراد المجتمع (١) ،

في توزيع العمل وتقسيمه بين الأفراد (٢) ،

في تعيين قيمة الأعمال والأشغال الكيفية (٣) ،

في العمل وما يُكافِدُه العامل من جهة، وأجرته ودخله من جهةٍ
أخرى، وتطبيق ذلك في كل الأعمال والأشغال (٤) ،

في مبلغ الدخل والأجراة، ومقدار ما يحتاج إليه الفرد طبقاً للمستوى
الاجتماعي والمعيشي (٥) ،

في مقدار الامتلاك وجمع المال لدى أي فرد (٦) ،

في مقدار الاستهلاك والتتمتع من الموهب لكل فرد (٧) ،

في كمية الانتاج والاستيراد (٨) ،

في كيفية الانتاج والاستيراد (٩)

في الطلب والعرض (١٠) ،

في التسعيـر والرقابة الشـديدة عليه (١١) ^١ ،

في مستويات المعيشة لـكـل الناس، حتى الأمور الصـحـية (١٢) ،

في سـائـر النـشـاطـاتـ الحـيـاتـيـةـ التي يـقـومـ بهاـ النـاسـ (١٣) ،

في الامـكـانـيـاتـ الـمـعـنـوـيـةـ كـطـلـبـ الـعـلـمـ وـنـشـرـ التـرـيـةـ (١٤) ،

في إـشـغالـ المـراـكـزـ وـالـشـؤـونـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ (١٥) .

ولـيـعـلـمـ رـجـالـ الـمـجـتمـعـ وـالـحـكـمـ وـمـدـيرـوـاـ الـمـؤـسـسـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ،
أـنـ أـهـمـ الـعـوـاـمـ الـتـيـ تـحـطـمـ الـقـوـامـ الـاـقـتـصـادـيـ وـتـجـرـهـ إـلـىـ هـوـةـ التـلاـشـيـ
وـالـسـقـوـطـ هـوـ الـانـحرـافـ عنـ اـصـلـ «ـالـتـواـزنـ»ـ.ـ وـمـنـ نـمـاذـجـ ذـلـكـ الـانـحرـافـ
هـوـ الـغـلـاءـ وـالـتـضـخـمـ،ـ فـالـغـلـاءـ اـحـدـ اـسـبـابـ التـوـتـرـ الـاجـتـمـاعـيـ وـالـفـوـضـيـةـ
الـاـقـتـصـادـيـةـ.ـ وـإـنـ مـنـ مـنـاشـيـهـ هـوـ رـفـضـ الـتـواـزنـ الـاـقـتـصـادـيـ بـالـوـانـهـ
الـمـخـتـلـفـ،ـ وـمـنـهاـ التـواـزنـ فيـ الـعـرـضـ وـالـطـلـبـ.ـ وـمـنـهاـ تـبـرـيرـ الـحـرـيـةـ
الـاـقـتـصـادـيـةـ الـتـيـ تـضـخـمـ الـثـرـوـاتـ بـالـتـصـاعـدـ،ـ وـتـصـيـرـهـ دـوـلـةـ بـيـنـ الـاـغـنـيـاءـ.

٧- الكتابُ والحدِيدُ ودورُهما في تركيزِ أسْسِ التَّوازنِ: إنَّ الْإِسْلَامَ كَمَا
يَسْتَنِدُ لِاقْرَارِ الْعَدْلِ (التَّوازنِ الْاِقْتَصَادِيِّ)^٢ إِلَى الكِتَابِ وَبِئْتِ تَعَالِيهِ بَيْنِ
النَّاسِ وَتَوْعِيَةِ النَّاسِ بِمَنَاهِجِهِ، وَكَمَا يَعُدُّ التَّنْمِيَةُ الْفَكَرِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ
وَتَشْقِيفُ الْنُّفُوسِ لِذَلِكَ ضَرُورِيًّا، كَذَلِكَ يَسْتَنِدُ إِلَى استِعْمَالِ الْقُوَّةِ وَالْحَدِيدِ
لِحَلِّ الْمَعْتَدِينَ عَلَى قَبْوِ الْعَدْلِ وَرَعَايَتِهِ، حِيثُ يَرَى أَنَّهُمْ لَا يَسْخَعُونَ
بِالْحَقِّ إِلَّا بِالْإِرْغَامِ.

١- لأنَّ التَّسْعِيرَ الْحَرِّيَّ وَإِقْرَارُهُ فِي الْمَجَمِعِ الَّذِي لَمْ تَتَرَسَّخْ فِيهِ التَّرْبِيَّةُ الْقُرْآنِيَّةُ (وَلَا يَكُونُ تُجَارَهُ مُتَقْبِنَ)،
مُعْطَبِنَ لِلْحَقِّ وَأَخْذِينَ لَهُ، وَلَا يَكُونُ كَاسِبُهُ فِي الْوَاقِعِ حَبِيبُ اللهِ، بَلْ هُوَ حَبِيبُ الدَّخْلِ وَالرُّبْحِ)
لَظْلُمٌ عَظِيمٌ.

٢- نُفَسِّرُ الْعَدْلَ بِالْتَّوازنِ الْاِقْتَصَادِيِّ، لَأَنَّا نَاظِرُونَ هُنَا إِلَى هَذَا الْبُعْدِ مِنْهُ.

إن طابع العلم والوعي والانتباه الاجتماعي والأخلاق الفاضلة والمعنوية في اقرار العدل وتجسيده وفي بناء مجتمع متوازن، أمر اساسي لا ينكره النابهون والمفكرون الاجتماعيون والمصلحون . وذلك لأن الحافز الاصلي لتطور المجتمع الانساني وتحوله هو متطلبات الانسان ودواجهه الباطنية ورغباته الاصلية . وهي التي يجب أن تتهذب بفضل التربية الصحيحة والتوعية الناجحة والانتباه الموجه، حتى تدفع الناس الى تبني الانصاف والعدل، وتؤهلهم لقبول التوازن والعمل بمقاييسه في كل شيء؛ بيد أن هذا الامر وحده لا يكفي لتحقيق هذا المقصود الهام والعام، ولا يفيد في كل موقف وبالنسبة الى كل شخص وقطاع، فإن هناك المكذبين للمصلحين، والمُزدرِين بشيعة الفضيلة، ممن لا حيلة في دفعهم وخلاص الانسان المُضطهد من براثنهم الا بالقوة وال الحديد، كما يقول الامام علي «ع» : «القوي عندي ضعيف حتى أخذ الحق منه»، فيجب أن يُکبح جماح اولئك الاقوياء حتى يرغموا على قبول الحق واعطائه، ورعاية التوازن والتسليم لمقاييسه .

اجل، إن العقبات المتقدسة أمام الحركات الاصلاحية والتغييرية والنَّهضات التَّكاملية والتَّقدُّمية، ليست بالتي تُراوح بيسير وسهولة، فتَمُس الحاجة - لنفس اقرار الفضيلة والخير - الى الضغط والإرغام بالقوة القهريّة، حتى تنهار تلك السُّودُودُ والموانع التي تُوجّدُها وتعُيّبُها القدرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بل والعسكرية في احيان كثيرة .

إن من السذاجة الفكرية - او من حيل المتكاثرين وتلقيناتهم المسوقة - أن نعتقد بأن الموعظة والتذكرة وحدهما يكفيان للتطوير والصلاح، ويَدْفعان كل فرد الى سلوك الصراط السوي، بأخذ الحق واعطاء الحق، ويُولّيان وجوه الطواغيت الاقتصاديين والجبارية المترفين شطر العدالة والقسط، ويُكسران الاصنام المالية، ويردعان الموسرين عن

عبادة الدرهم والدينار، ويقضيان على ما هنالك من الطغيان الاقتصادي، ويستأصلان شأفة الاستكبار والاستضعفاف بالمرأة، هيئات .. إن الموعظة والذكري وحدهما غير قادرین على تأدية هذه الرسالة الانسانية والقرآنیة العظيمة، والا فلم ينزل الله تعالى الحديد، فيه بأس شديد، ولم يقل النبي الا سورة «ص» فيما رواه الامام ابو عبد الله جعفر الصادق «ع» : «الخير كله في السيف، وتحت ظل السيف، ولا يُقيِّمُ النَّاسُ إلَّا السَّيفُ، وَالسُّيُوفُ مَقَالِيدُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ»^١.

تأمل في هذا التعليم النبوي بامعان، إن نبئ الرحمة يقول عن السيف هذا القول . وذلك لأن السيف الذي يأخذ حقوق الجماهير المضطهدة التي رضت عظامها تحت نير الظلم والجور والغطرسة والاستكبار، هو الرحمة بالذات . ولعل اتخاذ هذا الموقف مما لا يرافقه الذين يريدون ان يستغلوا الناس ويمتصوا دماءهم ، ويركبوا ظهورهم، ويظلوهم بأقدامهم، من دون أن يعرقل سبيلهم شيء . ولكن الحق أن السيف - كما قال النبي الهادي «ص» - مقاليد الجنّة اذا كانت لإقامة العدل والحق، ومقاليد النار إذا كانت لإشاعة الظلم والباطل، وإن لم يرق ذلك نفأة العدل والحق وبغاة الظلم والباطل. حيث ينكرون السيف (وإعمال أية قوة قهرية في الحركات الاجتماعية، حتى التغييرية منها)، لئلا يعيقهم عمّا يشاؤون وعن كل شيء يشتّهون عائق .

٨ - ضرورة تحديد الصّلات الاقتصادية للحكم الاسلامي : اذا كان الحكم الاسلامي ميزاناً للمجتمع وحركاته المختلفة، وهو يرمي الى غرض ايجاد القسط والتوازن، فتصبح من اهم واجباته، الرقابة على ما يلي :

١ - على حركة المال في المجتمع .

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

٢ - على توزيع الامكانيات وما الناس إليه يحتاجون .

٣ - على سائر الصلات الاقتصادية .

٤ - على تجسيد اصل «القدر في المعيشة» في ستة الجوانب :

أ - في الانتاج الزراعي .

ب - في الانتاج الصناعي .

ج - في الاستيراد .

د - في الامتلاك .

ه - في الاستهلاك، وما الى ذلك .

لأن عدم إقامة الحكم على الأمور المذكورة وعدم تدخله فيها كميزان وعدم قيام جهاته المسؤولة والقادرة على الرقابة بها، يوجب أن تدفع استزادة المتکاثرين المجتمع الى الافراط والتفرط الماليين . وذلك يؤدي الى انهيار الحكم وهلاك المجتمع - كما سلف القول - واما اذا انحاز الحكم الى فئة التكاثر والارستقراطية فحدث عنده ولا حرج، فالحكم المنحاز الى تلك الفئة ليس اسلامياً، كان الانحياز معلناً او غير معلن، وكان بأسام صالحية شرعية او بغيرها . وإن حكماً كهذا لا يتمتع من حب الناس له وثقة الناس به، وإن أيامه تصبح مليئة بالاضطهاد والضغط وفرض السلطة .

ولقد أبان الإمام أبوالحسن علي بن موسى الرضا «ع»، هذا الواجب الاسلامي للحكم في احد احاديثه وتعاليمه، حيث تكلم فيه عن حكمية شرعية الحكم والولاية، وقال إنها هي التحديد المصلح والرقابة على الصلات الاجتماعية والاقتصادية : «فإن قال : لم جعل أولي الامر وأمر بطاعتهم؟ قيل لعل كثيرة : منها أن الخلق لما وقفوا على حد محدود وأمرُوا أن لا يَتَعَدُوا ذلك الحد لما فيه من فسادهم، لم يكن يثبت ذلك ولا يقوم إلا بأن يجعل عليهم فيه أميناً يمنعهم من التعدي والدخول فيما حظر عليهم، لأنَّه لو لم يكن ذلك كذلك، لكان أحد لا يترك لذته ومنفعته لفساد

غيره، فجعل عليهم قيماً يمنعهم من الفساد...»^١.

والتعليم الرضوي يشتمل على بيان نكبات هامة، يجب أن نتأملها بروح الملاحظة، وهي :

أ- أن هذا المقطع من كلامه : «إن الخلق لما وقفوا على حد محدود، وأمرُوا أن لا يتعدوا ذلك الحد...»، يفهم بوضوح، أن الأصل الحاكم على الاقتصاد الإسلامي هو أصل المحدودية والرقابة على تطبيقها، ولا سيما مع النظر إلى أن حب المال والاكتار منه حافز قوي في الإنسان . فالاصل هو المحدودية في الصلات الاقتصادية - امتلاكاً واستهلاكاً - لا الحرية والقاء الشروط والقيود، مما يلائم طبائع المتکاثرين والمترفين والطواغيت الاقتصاديين والمستغلين والذئاب من المستوردين واصحاب المعامل والمصانع والمزارع، الآكلين لحقوق الضعفاء من الفلاحين والكادحين وغيرهم، فلا يطلق الإسلام سراح أولئك لأن يعملوا ما يساوزون وتساؤلهم الميل والرغبات، حتى يدمروا المجتمع بفرض المخذولين الكبارين عليه : التكاثر والفقر .

ب- أن الحد الذي اشار اليه التعليم الرضوي، قد تكلم عنه القرآن الكريم والاحاديث الاسلامية، وهو الحد القوامي السالم المتوازن لتأمين حياة سليمة وانسانية للجماهير . فعلى الحكم الإسلامي أن يحد حركة الاموال والثروات، وأن يخرجها من كونها دولة، وأن يراقب المواهب والمناجم الطبيعية، من جهة الاستخراج والانتاج والتوزيع والاستهلاك، حتى تخضع لقانون القسط والتوازن، وتوقف عند ذلك الحد المشروع المعين .

ج- أن الاكتناز وتكدس المال الوفير لدى افراد، خروج عن الحد الالهي والقوامي ووجب لفسادهم وفساد غيرهم - كما اوضحتناه في سالف

١ - عيون اخبار الرضا / ٢ / ١٠٠

الفصول - ويشير إليه هذا القول : «لِمَا فِيهِ مِنْ فَسَادٍ هُمْ». والمنع من ذلك الفساد ورفضه لازم، كما يشير إليه الحديث أيضاً : «يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْفَسَادِ».

د - يعلم من الحديث أنَّ لعلماء الدين أيضاً في هذا المجال مسؤولية . فهم اذا كانوا متدخلين في القضايا السياسية والاجتماعية نافذـي الكلمة فيها، فعليهم أن يعمـلوا على تحـديد الصـلات الاقتصادية والرقـابة على ذلك التـحدـيد، حتى تـتـحـوـل النـظم المـالـيـة الفـاسـدـة والمـفسـدـة، (المـسـتـبـعـة لـلـفـوـضـوـيـة الـاـقـتـصـادـيـة، المـوـجـدـة لـلـتـكـاثـرـ والـفـقـرـ، المـنـتـهـيـةـ إـلـىـ الـآـكـلـيـةـ وـالـمـأـكـوـلـيـةـ المـالـيـةـ، الـبـاعـثـةـ عـلـىـ هـدـمـ أـسـاسـ الدـيـنـ، وـضـعـفـ الـمـعـقـدـاتـ الـحـقـقـةـ فـيـ الـمـعـقـدـيـنـ، وـإـكـدـاءـ آـمـالـ الـآـمـلـيـنـ)، إـلـىـ نـظـامـ قـرـآنـيـ صالحٍ متـوازنـ قـائـمـ بـالـقـسـطـ، نـافـخـ لـرـوحـ الـأـمـلـ وـالـإـيمـانـ وـالـنـشـاطـ فـيـ الـجـمـاهـيرـ، كـماـ يـدـعـوـ إـلـىـ الـكـتـابـ السـمـاوـيـ.

إنذار عظيم

يجب أن لا يذهب على الباحثين، أن أول ما يجب على أي حكمٍ إسلاميٍّ، هو أن يعتمد إلى إرساء قواعد العدل الاقتصادي وإمحاء كل ما كان قبله من صور الجور والحيف، توطيداً لإحياء أحكام الله تعالى، في الوسط الذي قام فيه. هذا هو الذي يتراءى لاحباً جلياً من الآيات والأخبار والسير العملة للمعصوم «ع»، كلما وقع بيده أمر. وكانت الغاية المذكورة من أهم أهداف عاشوراء أيضاً - كما سلف القول في الجزء الخامس.

ولا حاجة هنا إلى ذكر آية أو حديث، بعد ما يجد الباحث هذه الفصول تترَّخرُ بتلكم الآيات والأخبار الناصحة على هذا الموضوع الإسلامي الأساسي، الذي لا تقوم بدونه تربية إسلامية أو تجسيد إسلامي، أي لا يُصنَع من دونه فرد أو مجتمع كما ينشده الإسلام. فإلى الفصل التالي ..

الفصل السابع والأربعون

لا يصلح المجتمع الا العدل

الكتاب

١ إن الله يأمر بالعدل والاحسان ..^١

٢ .. وأمرت لاعدِل بينكم ..^٢

ال الحديث

أ - الشعب لا يصلحه الا العدل

١ الامام علي «ع» : الرعية لا يصلحها الا العدل .^٣

٢ الامام علي «ع» : صلاح الرعية العدل .^٤

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠ .

٢ - سورة الشورى (٤٢) : ١٥ .

٣ - غرر الحكم / ٢٩ .

٤ - غرر الحكم / ٢٠١ .

الفات نظر

لقد وهم من زعم أنَّ النَّاسَ يُصلِحُهُمْ شَيْءٌ بلا اهتمامٍ بامرِ العدْلِ الاجتماعيِّ والاقتصاديِّ. فهذا علَيْيُ بنُ أبي طالب، أمَّامُ الإنسانِ والانسانيةِ في الاعصار، وقائدُ المجتمعِ الحكيم، وطبيبُ دائهِ الحاذقِ البصير، يقولُ في حَسْبِهِ وصراحةً: «الرَّعْيَةُ لَا يُصلِحُهَا إِلَّا العدْلُ»، و«صلاحُ الرَّعْيَةِ العدْلُ» و«العدْلُ يُصلِحُ البريَّة»، و«بالعدْلِ تَصْلُحُ الرَّعْيَة».

وهل تَعْرِفُ - أَيُّها القارئ! - انساناً آنسَ بالتَّقوى وآذى إليها من علَيْيُ بنِ أبي طالب «ع»؟ فلماذا لا يَقُولُ هذا الإمام - وهو سيدُ المتقين وامامُ أهْلِ التَّقوى واليقين - : «الرَّعْيَةُ لَا يُصلِحُهَا إِلَّا التَّقوى» أو «التَّأكِيدُ عَلَى الظَّواهِرِ الشَّرِعيَّةِ»؟ لأنَّهُ يَعْرِفُ الحقائقَ الْحَيَاتِيَّةَ، والعينيَّاتِ الاجتماعيَّةَ، وخصائصِ الإنسانِ روحًا وجسمًا، ولقد عاشَ بنفسيه الفقرَ ولم يمسِ سلبياتِهِ وخالفَ المحرورِ ممَّنْ فَرِغَ مِنْ يُصلِحُهُمْ وما يُفسِدُهُمْ، فيَقُولُ : «الرَّعْيَةُ لَا يُصلِحُهَا إِلَّا العدْلُ».

ونحن - تبعًا لعلَيْيُ بنِ أبي طالب «ع» ومدرستِهِ الاجتماعيَّةِ - نقولُ : المجتمعُ لَا يُصلِحُهُ إِلَّا العدْل . وذلك لأنَّ النَّاسَ إِذَا عُدِلَّ فيهم لاستغنوا - على حد قولِ الإمامين الصادقِ والكاظمِ «ع» -^١ فإذا لم يُعَدَّلْ فيهم احْتاجُوا وافتقرُوا . والفقُرُ - على ما جاءَ في تعاليمِ الدينِ واحدِيَّتهِ - ^٢ يَهْدِمُ الدِّينَ، ويَذَهَّبُ بالعقلِ، ويَشَطُّ على التَّقوى والفضيلةِ، ويَحِمِّلُ على الفُجُورِ والإِثْمِ . فلا يَبْقَى مع هذهِ التَّبعاتِ مجالٌ للتَّقوى والخير؟

نعم، يمكن أن يُوجَدَ هناك أفرادٌ قليلون يحتفظون على دينِهم

١ - راجع : الفصلُ السابِقُ، فقرة «مح».

٢ - راجع : فصولُ الفقرِ، في البابِ ١١.

مع الفقر، او لا يخرجون عن إطار الدين، لكن هؤلاء ايضاً على قلتهم القليلة^١ لا يسعهم انقاد اهليهم من لحوق تبعات الفقر وشروعه . وهل قلة كهذه تصبح قاعدة اجتماعية عامة؟!

ففي هذا الضوء، لا سبيل الى اصلاح المجتمع الا تجسيد العدل على شتى المستويات، من الاقتصاد والقضاء، وفي المعيشة والتوزيع، وفي البيع والشراء، وفي الصحة والتعليم وما الى ذلك . وكذلك لا حياة للدين واحكامه الا بالعدل، كما صرّح به الامام علي^٢ ابن ابي طالب «ع» (العدل حياة الاحكام) . فلا يرغب عن هذا الاتجاه والسعى لتطبيقه، الا من يجهل، او من يتتجاهل ، او من يضعف عن مكافحة الظلم الاقتصادي، او من يجتتح الى اصحاب الثروات ويصانعهم، او من يطمع فيما باليديهم، او من يقصر عقله عن وعي حقائق الحياة ونوميس الدين وأسرار التربية .

ب - ليس الله أمر الا العدل والإحسان

الامام الصادق «ع» - اسماعيل بن مسلم قال : جاء رجل الى ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق «ع» وانا عنده فقال : يا ابن رسول الله! «إن الله يأمر بالعدل والحسان وابتها ذي القربي وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى، يعظكم لعلكم تذكرون» وقوله : «أمر ربى ان لا تعبدوا الا آياته؟» فقال : نعم، ليس لله في عباده امر الا العدل والحسان . فالدعاة من الله عاصٌ والهدى خاصٌ .^٣

١ - راجع : التنبية ٢٥، في النظرة إلى الفصل الخمسين .

٢ - يأتي حدثه بعد قليل ، في فقرة «ز» .

٣ - تفسير نور الثقلين ٣ / ٧٨ .

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

* يُشيرُ هذا التَّعْلِيمُ إلى أَنَّ الْمَلَكَ الْأَصْلَى لَا وَالْمَرِّ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، حَتَّى أَنَّ الْعِبَادَاتِ دَاخِلَةٌ فِي هَذِهِ الْمَقْوِلَةِ أَيْضًا، لَأَنَّهَا عَمَلٌ بِالْعَدْلِ فِي حَقِّ الْخَالِقِ الْمُنْعَمِ، وَاحْسَانُ إِلَى النَّفْسِ بِتَحْصِيلِ الْقُرْبَى لَهَا.

ج - العدل، يصلح البرية

٤ الامام علي «ع»: العدل يصلاح البرية .^١

٥ الامام علي «ع»: بالعدل تصلح الرعية .^٢

د - العدل، ميزان الله تعالى

٦ الامام علي «ع»: إن العدل ميزان الله، الذي وضعه للخلق، ونصبه لاقامة الحق، فلا تُخالفه في ميزانه، ولا تعارضه في سلطانه .^٣

ه - العدل، رأس الإيمان وأعلى مراتبه

٧ الامام علي «ع»: العدل رأس الإيمان، وجماع الإحسان، وأعلى مراتب الإيمان .^٤

١ - غرر الحكم / ٣٢ .

٢ - غرر الحكم / ١٤٦ .

٣ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٤ - غرر الحكم / ٣٩ .

و - العدل، زينة الإيمان

٨ الامام علي «ع»: العدل زينة الإيمان .^١

ز - العدل، حياة الأحكام

٩ الامام علي «ع»: العدل حياة الأحكام .^٢

ح - العدل، قوام الناس

١٠ الامام علي «ع»: جعل الله سبحانه، العدل قواماً للناس .^٣

١١ الامام علي «ع»: العدل قوام الرعية .^٤

١٢ الامام علي «ع»: العدل قوام البرية .^٥

ط - العدل، خير السياسات

١٣ الامام علي «ع»: خير السياسات العدل .^٦

١٤ الامام علي «ع»: لا رئاسة، كالعدل في السياسة .^٧

١ - البحار / ٧٨ / ٨٠.

٢ - غرر الحكم / ٣٠.

٣ - غرر الحكم / ١٦٥.

٤ - غرر الحكم / ١٩ و ٥٠.

٥ - غرر الحكم / ٢٠.

٦ - غرر الحكم / ١٧١.

٧ - غرر الحكم / ٣٥٤.

ي - العدل، سائس عامٌ

١٥ الامام علي «ع» - سُئلَ عَلَيْهِ «ع» : أَيُّمَا أَفْضَلُ ، الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ ؟ فَقَالَ : الْعَدْلُ يَضْعُ الْأَمْرَ مَوْاضِعَهَا ، وَالْجُودُ يُخْرِجُهَا مِنْ جَهِتِهَا . وَالْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌ ، وَالْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌ ، فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَأَفْضَلُهُمَا .^١

١٦ الامام علي «ع» : كفِي بالعدلِ سائساً .^٢

يا - العدل، سعة وآفاق

١٧ الامام الصادق «ع» : تَبَعَ حَكِيمٌ حَكِيمًا سَبْعَ مِئَةً فَرْسَخٍ ، فِي سَبْعِ كَلْمَاتٍ . فَمِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ : مَا أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ ؟ قَالَ : الْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ .^٣

١٨ الامام الصادق «ع» : .. مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِيهِ ، وَإِنْ قَلَّ .^٤

يب - العدل، تسكين للقلوب وتنسيق لها

١٩ السيدة فاطمة «س» - في خطبتها الشهيرة : .. وَالْعَدْلُ تَسْكِينٌ لِلْقُلُوبِ ..^٥

* جاء في «الاحتجاج» (١ / ١٣٤) : «تنسيقاً للقلوب»،
والمعنى متقارب، فالعدل تسكين للقلوب وتنسيق وتوحيد لها . وإنَّ

١ - نهج البلاغة / ١٢٩٠ : عبده / ٣ / ٢٥٨.

٢ - غرر الحكم / ٢٤٢.

٣ - الخصال / ٣٤٨.

٤ - الكافي / ٢ / ١٤٦.

٥ - علل الشرائع / ٢٤٨.

القلوب لا تَتَسِقُ ولا تَأْتِلُفُ إِلَّا بالعدل . فَالْتَّعْلِيمُ الْفَاطِمِيُّ هَذَا يُشِيرُ إِلَى أَمْرٍ رَئِيسٍ هَامًّا فِي إِصْلَاحِ الْمُجَمَّعِ وَتَوْحِيدِ الْعَزَائِمِ وَالصُّفُوفِ . إِذَا الْقُلُوبُ اتَّنَفَّرْتُ تَفَرَّقَتْ . وَإِذَا تَفَرَّقَتْ تَنَكَّرْتْ وَتَبَا غَضَتْ ، وَعِنْدِهِ فَلَا تَوْجَدُ بَيْنَ النَّاسِ أُلْفَةٌ .

وَمَمَّا هُوَ لَا يُحِبُّ أَنْ لِلنَّظَامِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَكِيفِيَّتِهِ دَورًا هَامًا فِي اِيجَادِ الْأُلْفَةِ وَالتَّلَاحِمِ بَيْنَ الْافْرَادِ وَالْقَطَاعَاتِ : فَالْعُلَمَاءُ وَالدُّعَاءُ الَّذِينَ يَهْتَمُّونَ بِتَوْحِيدِ الْكَلْمَةِ وَايْجَادِ التَّلَاحِمِ الْاجْتِمَاعِيِّ بَيْنَ الْجَمَاهِيرِ، يَجُبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَبْدُأُوا بِإِقَامَةِ «الْعِدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ» فِي النَّاسِ، الْمُنَسَّقَةِ لِلْقُلُوبِ، الْمُوَحَّدةِ لِلصُّفُوفِ، بِنَصْصٍ تَعَالَيْمَنَا . وَالآفَكِيفِ يَقْعُدُ تَلَاحِمُ اُوْوَهَدَةُ بَيْنَ مَنْ لَا يَجِدُ شَيْئًا لِلْمُعِيشَةِ وَمَنْ لَا يَفْقُدُ شَيْئًا لِهَا؟

يج - العدل، مقارنة ومقاييس

٢٠ الامام علي «ع»: إنَّ الْقَبَحَ فِي الظُّلْمِ، بِقُدْرِ الْحُسْنِ فِي العِدْلِ!

يد - العدل، وأثره الروحي في الشعب

٢١ الامام علي «ع»: الرَّعِيَّةُ سُوَادٌ يَسْتَعْبُدُهُمُ العِدْلُ.

* وهذا التعليم بدوره يدل على أنَّ الظُّلْمَ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى التَّمَرُّدِ وَالاستعصاءِ . وهذا واضحٌ وَمُجْرَبٌ . وَالاستعصاءُ إِمَّا

١ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٢ - البحار / ٧٨ / ٨٣ .

الفصل السابع والأربعون : لا يصلح المجتمع إلا العدل

مُعلَّنٌ فِيؤْدِي إِلَى مُفَاسِدٍ وَفَتْنَةٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ، وَتَضُرُّ بِدِينِ الْجَمَاهِيرِ
وَأَخْلَاقِهِمْ وَأَوْقَاتِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ؛ وَإِمَّا غَيْرُ مُعلَّنٍ فَلَهُ مُفَاسِدٌ وَاضْرَارٌ
عَظِيمَةٌ تَغْمُرُ حَيَاةَ الشَّعْبِ بِأَشْكَالٍ مُدْهِشَةٍ. لاحظ أيضًا : الحديث
التالي :

الامام علي «ع» : قلوب الرّعية خزائن راعيها، فما أودعها من عدلٍ أو جورٍ ٢٢
وتجده .^١

يه - العدل، ودوره في تنشيط الناس

الامام علي «ع» : إنَّ الزُّهْدَ فِي ولَايَةِ الظَّالِمِ، بِقَدْرِ الرَّغْبَةِ فِي ولَايَةِ الْعَادِلِ .^٢ ٢٣

يو - العدل، ودوره في اقامة الدين

الامام الصادق «ع» : .. أَنَّ فِي ولَايَةِ وَالِيِّ الْعَدْلِ وَلَايَتِهِ، إِحْيَا كُلَّ حَقٍّ وَكُلَّ
عَدْلٍ، وَإِمَانَةَ كُلَّ ظُلْمٍ وَجُورٍ وَفَسَادٍ، فَلَذِلِكَ كَانَ السَّاعِيُّ فِي تَقوِيَّةِ سُلْطَانِهِ
وَالْمُعِينُ لَهُ عَلَى ولَايَتِهِ، سَاعِيَةً إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ مُقْوِيًّا لِدِينِهِ .^٣ ٢٤

يز - لا عمران إلا بالعدل

الامام علي «ع» : مَا عُمِّرَتِ الْبُلْدَانُ بِمَثْلِ الْعَدْلِ .^٤ ٢٥

١ - غرر الحكم / ٢٣٧.

٢ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٣ - تحف العقول / ٢٤٤ .

٤ - غرر الحكم / ٣٠٩ .

ي - البركات بالعدل

٢٦ الامام علي «ع» : امام عادل، خير من مطرِّ وابلٍ^١.

٢٧ الامام علي «ع» : زمان العادل، خير الازمنة.^٢

ي - العدل في القضاء

٢٨ الامام علي «ع» : ينبغي للحاكم أن يدع التلُّفتَ إلى خصم دون خصم؛ وأن يقسِّم النّظر فيما بينهما بالعدل؛ ولا يدع خصماً يَظْهُرُ بغيًا على خصمه.^٣

ك - العدل القضائي إيناس للناس

٢٩ السيدة فاطمة «س» : .. والعدل في الاحكام ايناساً للرعية.^٤

كا - العدل في التربية والتعليم

٣٠ الامام الصادق «ع» - عن حسان المعلم قال : سألت ابا عبدالله «ع» عن التعليم فقال : «لا تأخذ على التعليم اجرأ»^٥. قلت : فالشعرُ والرسائل وما أشبه ذلك أشارط عليه؟ قال : «نعم، بعد أن يكون الصبيان عندك سواءً في التعليم، لا تفضل بعضهم على بعضٍ»^٦.

١ و ٢ - غرر الحكم / ٢٥ و ١٨٩.

٣ - دعائم الاسلام / ٢ / ٥٣٣.

٤ - علل الشرائع / ٢٤٨.

٥ - اي فيما يرجع الى الواجب.

٦ - الوسائل / ١٢ / ١١٢.

كب - العدل في الأهلين

٣١ النبي «ص» - رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ «ص» قَالَ لِمَنْ أَعْطَى بَعْضَ اُولَادِهِ شَيْئًا : «أَكُلَّ وَلْدَكَ أَعْطَيْتَ مَثْلَهُ؟». قَالَ : لَا. قَالَ : «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ اُولَادِكُمْ».^١

كج - العدل في الأسواق (١)

- بيع الجيد والرديء معاً، بلا فرق بين المبتعين

٣٢ الإمام علي «ع» - إِنَّهُ كَانَ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ، وَبِيْدِهِ دِرَّةٌ يَضْرِبُ بِهَا مِنْ وَجَدَ مِنْ مُطَفَّفٍ أَوْ غَاشٍ فِي تِجَارَةِ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ الْأَصْبَغُ (ابْنُ نُبَاتَةَ) : قَلْتُ لَهُ يَوْمًا : أَنَا أَكْفِيكَ هَذَا يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَاجْلِسْ فِي بَيْتِكَ ! قَالَ : مَا نَصَحَّتِنِي يَا أَصْبَغَ ! وَكَانَ يَرْكَبُ بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ الشَّهِيْـاءِ وَيَطْوُفُ فِي الْأَسْوَاقِ، سُوقًا سُوقًا .. ثُمَّ اتَّى إِلَى التَّمَّارِينَ فَقَالَ : أَظْهِرُوا مِنْ رَدِيءٍ يَعِكُمْ مَا تَظْهَرُونَ مِنْ جَيْدِهِ .^٢

كـد - العدل في الأسواق (٢)

- تشديد الأمر على من خان الناس في السوق

٣٣ الإمام علي «ع» - إِنَّهُ أَسْتَدْرَكَ عَلَى ابْنِ هَرْمَةَ خِيَانَةً - وَكَانَ عَلَى سُوقِ الْأَهْوَازِ

١ - شرح الممعنة، كتاب «العطية»، المبة.

٢ - دعائم الإسلام / ٢ / ٥٣٨

- فكتب الى رفاعة (ابن شداد البجلي، عامله على الاهواز) : اذا قرأت كتابي، فنح ابن هرمة عن السوق، وأوقفه للناس واسجنه وناد عليه: واكتب الى اهل عملك تعلمهمرأيي فيه . ولا تأخذك فيه غفلة ولا تفريط، فتهلك عند الله، وأعزلك أخبت عزلة . وأعيذك بالله من ذلك . فإذا كان يوم الجمعة فاخرجه من السجن، واضربه خمسة وثلاثين سوطاً، وطف به الى الاسواق، فمن اتى عليه بشاهدٍ فحلّه مع شاهده، وادفع اليه من مكسيه ما شهد به عليه، ومرّبه الى السجن مهاناً مقيحاً منبوحاً، واحزم رجليه بحزامٍ، وأخرجه وقت الصلاة، ولا تحل بينه وبين من يأتيه بمطعمٍ او مشربٍ او ملبسٍ او مفرشٍ .

ولا تدع احداً يدخل اليه، ممن يلقنه اللذ ويرجيه الخلوص . فإن صح عندك أن أحداً لقنه ما يضر به مسلماً فاضربه بالدرة فاحبسه حتى يتوب .

ومر بخارج اهل السجن في الليل الى الصحن ليتفرجوا غير ابن هرمة، الا ان تخاف موته فتخرجه مع اهل السجن الى الصحن . فإن رأيت به طاقة او استطاعة، فاضربه بعد ثلاثة ايام، خمسة وثلاثين سوطاً - بعد الخامسة والثلاثين الاولى - واكتب الى بما فعلت في السوق، ومن اخترت بعد الخائن . واقطع عن الخائن رزقه .

تنبيه هام

هذا من عظائم تعاليم الإسلام الخالدة وغريب أحكامه في صيانة حقوق الجماهير هنا و هناك، وقطع دابر الطواغيت الاقتصاديين وعادية السوقين والمراقبين عليهم الخائنين ورفض

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

التساهل عما يقع في الرقابة على الأسواق، من الخيانة الكبيرة بالنسبة إلى حقوق الناس وأموال الجماهير.

ويُستشفُّ من هذا النكال الشديد، بالخائن في الرقابة على الأسواق - بما فيها من السلع والأمتعة والأسعار والأرباح والمكاييل والموازين - أمورٌ منها :

- اهتمام الإسلام البالغ بامر الأسواق وتغلغل العدل والحق فيها بتصحيف الصلات التبادلية بين الناس.

- حفظ أموال المشترين والمراغعين إليها، الذين هم بمنزلة الشياء بين أيدي الذئاب - على حد قول الإمام علي بن الحسين السجاد «ع»^١.

- تحصين المراقبين عليها ضدَّ الخيانة وأخذ الرشوة من التجار والمستوردين والمصافقين لإطلاق سراحهم في التسعير وتضخيم الربح والغبن والغش والبخس والتسلس والاحتياط وما إلى ذلك.

- رفض أي تساهل أو اهمال أو غفلة أو انحياز، في هذا المجال الحيaticي، الذي يجري فيه الوان واشكال من الاعتداء والظلم، ولا سيما على الضعفاء ومن اليهم.

فليتَخَذْ هذا التعليم وامتثاله دستوراً حازماً لاي حكم يدعى الإسلامية، ومقاييساً باتاً لآية فقاها ترى نفسها تابعةً لتلكم التعاليم.

وهناك ناحيتان هامتان يُمْتَصُّ منهما الناس، ترجع إحداهما إلى جسمِهم فروجِهم، والأخرى إلى روحِهم فجسمِهم أيضاً : الأولى : الطبابة والمعالجة والادوية واسعارها وكيفيتها النازلة أو الزائفة، والمستشفيات ونفقات المعالجة فيها والعمليات

الجراحية ونفقاتها وما إليها ..

الثانية : الكتب والمؤلفات والنشرات، والاجحاف العسوف
الّذى يقوم به اكثُر اصحاب المكتبات والتّأثّرين .

ولا حياة للنّصّفة والعدل ولا قيمة للادارة في مجتمعٍ لا يَسْدُدُ
فيه خَلْلٌ استغلال الناس من هاتين النّاحتين، بيد اهل
الاختصاص والالتزام .

كه - العدل، صور و مناهج

١- وضع الأمور في مواضعها

٣٤ الامام علي «ع»: العدل يَضْعُ الأمور في مواضعها.^١

٢- التّخلّق بالعدل

٣٥ الامام علي «ع»: عليك بترك التّبذير والاسراف، والتّخلّق بالعدل
والانصاف.^٢

٣- عليكم بالعدل

٣٦ الامام علي «ع»: عليكم بالاحسان الى العباد، والعدل في البلاد.^٣

٤- رفع العقيرة في وجه الجائرين

١ - نهج البلاغة / ١٢٩٠ : عده ٣ / ٢٥٨.

٢ - غرر الحكم / ٢١٢.

٣ - غرر الحكم / ٢١٤.

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

الامام الحسن «ع» - سأله رجلٌ عن السياسة فقال : السياسة أن ترعن حقوق الله، وحقوق الأحياء، وحقوق الاموات . فاما حقوق الله فاداء ما طلب والاجتناب عما نهى . واما حقوق الأحياء فهي أن تقوم بواجبك نحو إخوانك ولا تتأخر عن خدمة أمتك، وأن تخلص لولي الأمر ما أخلص لأمته، وترفع عقيراتك في وجهه اذا حاد عن الطريق السوي . وأما حقوق الاموات فهي أن تذكر خيراتهم وتتغاضى عن مساوئهم، فإن لهم ربا يحاسبهم^١ .

تعليمان عظيمان

١- العدل، حاجة الناس كافة

الامام الصادق «ع» : ثلاثة اشياء يحتاج الناس طراؤ اليها : الامن، والعدل، والخصب^٢ .

* هذا تعليمٌ بناءً عظيم، القاه الامام الصادق «ع» على البشرية والتاريخ . ومقتضاه أن الناس اذا لم ينالوا ما يحتاجون اليه، لا يتغلغلُ فيهم وفي حياتهم اي اصلاح او عظم او تشريف . فاقامة العدل الاجتماعي والاقتصادي من اهم الامور في الحركات البناءة .

وهذا واضحٌ لدى من له المام بواقع حياة الناس وطبيعة المجتمع، ولم يكن متخللاً محدوداً الافق، ولم يُرد تغيير الجماهير .

١ - سيرة الانمة الاشني عشر ١ / ٥٢٥.

٢ - تحف العقول / ٢٣٦ .

٢ - الملائكة لمعاملة الناس وكفاية أحدهما

٣٩ الامام علي «ع» - من العهد الاشتري، من المقطع الذي علّمه فيه كيف يُعامل الناس وينظر اليهم : .. وأشعر قلبك الرحمة للرّعية والمحبة لهم واللطف بهم .. فإنّهم صنفان : إما اخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق ..^١

* فالأخوة اليمانية أحد الملائكة لحفظ حرمة الناس وكرامتهم واداء حقوقهم وحبّهم واللطف بهم، وصيانة اموالهم وما الى ذلك، والملائكة الآخر هو المشاركة في الانسانية العامة .
ففي المجتمع الاسلامي وحكمه، يحافظ على الكرامات وتراعي موازين العدل في التعامل مع كلّ احد، من مسلم او غير مسلم . ولقد قالوا في الفقه، في امتلاك النساء بالاحراز : «سواء كان المحرّز مسلماً او كافراً».^٢

٤٠ الامام علي «ع» - فيما يصف به الحكم الاسلامي وكيفية صنعه للمجتمع : .. ما عال فيكم عائل، ولا ظلم منكم مسلم او معاهد.^٣

٤١ الامام الصادق «ع» : .. و معرفة الواجب عليه (اي على الانسان)، من العدل على الناس كافة..^٤

١ - نهج البلاغة / ٩٩٣: عبده ٢ / ٩٣.

٢ - منهاج المتّقن، للشيخ عبدالله المامقاني / ٤٥١، من الطبعة الحجرية .

٣ - الكافي ٨ / ٣٢.

٤ - البحار ٣ / ٨٣.

تنبيهان هامان

١- لا ظلم على الأعداء

الكتاب

١ ولا يَجِرْ مَنْكُمْ شَنَآنَ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا ..^١

الحديث

١ الامام الصادق «ع» - فيما عَدَّ من مواصفات المؤمن : .. لا يَظْلِمُ الأعداء ..^٢

٢- التقوى بالعدل

الكتاب

إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ..^٣

١- سورة المائدة (٥) : ٨ .

٢- الكافي ٤٧ / ٢ .

٣- سورة المائدة (٥) : ٨ .

الفات نظر

هناك في الناس سُدج يحسبون أنَّ الاصلاحات التغييرية الاجتماعية ليست اموراً هامة، بعد أن اهتمَ الشخص بالقوى الفردية والعمل على مقتضاهما . وهم يظنون أنَّ التقوى أمرٌ فرديٌ لاصلة له بالناس والاهمال بامرهم، والوقوف في وجه ما يدهمهم وابناءهم وبناتهم، باستعمال الأيدي التي تلتهم ثرواتهم وتحييك المؤامرات على حسابهم، وبالقيام بما يصلح كل ذلك، كل على حسب امكانياته .

وهذا وهم فاسد يلقيه بعض البسطاء - البُعداء عن فهم جوهر الدين وحقائق الحياة وواقع المجتمع - في اذهان امثالهم، فيعوقهم عن الحضور الاجتماعي النشيط، والتدخل في الحركات الموقفة والبناء، واتخاذ الموقف المناسب تجاه ما يصلح المجتمع وما يفسده؛ مع أنَّ التعاليم الاسلامية تنفي التقوى الفردية وتسلب الاسلام والایمان والنجاة عنمن يهتم بامر نفسه ولا يهتم بامر المسلمين، وعمن يبيت شبعاناً كاسياً وجاره جائع عار، وعمن لا يضع العلم عند غير ذوي الثروة والشرف، وما الى ذلك، مما مر نموذج منه في الفصول .

ومن المدهش، أنَّ قوماً من ينتمون إلى الإسلام يحصرُون - عملاً - هذا الدين الإنساني، البناء للأفراد، المعيي للمجتمعات، في عدة مناسك فردية وعباداتٍ شخصية - على ما يزعمون - ويتخلّون عن نواصع أحكامه الاجتماعية ولوامع حدوده الاقتصادية، ويحسبون أنَّهم يحسّنون صنعاً، ويررون أنفسهم عباداً ملتزمين ومتقين، وهيئات الأمر. إنَّ أحبَّ الخلق إلى الله تعالى أنفعهم لعباده - كما في التعاليم - ولا نفع أعم وأشمل من السعي

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

الجاد لإقامة العدل في الجماهير، حتى تزدهر به حياتها، فتؤمن المظلومون من العباد، وتحيا الميتة من البلاد، بحياة أحكام الدين فيها وانصهار أهلها بها - كما أشاد بهذا المقصود القرآن العظيم سيدنا أبو عبد الله الحسين سيد الشهداء «ع»، في كتبه وخطبه.

ولو كان الامر كما يزعمه اولئك البسطاء وأتباعهم، يجب أن يذكر في احاديث المهدى المنتظر «ع» - وهو القائم بالحق والعدل، ومحبي احكام القرآن، ومظهر الایمان، والعامل بسنن النبي «ص»، والسائل بسيرة علي بن ابي طالب «ع»، والمصلح النهائي للانسان والانسانية - انه يملأ الارض قوى وعبادة .. مع انه جاء فيها انه يملأ الارض قسطاً وعدلاً .

نعم، لا دين الا بالعدل، ولا حياة للاحكم الاسلامية فعلية الا بالعدل، ولا شيء اقرب الى التقوى وتجسيده الشامل الفعلي في جميع القطاعات الا بالعدل . وإن لازدھار الاقتصادى مع العدل المعيشى، الاثر الحاسم في قيام القسط في الناس وقيام الناس بالقسط، وفي عملهم باحكام الدين وتبنيهم لمقاييس التقوى والصدق، اذا أرشدوا ووجهوا بشكلٍ ناجٍ معمول .

فليكن المسلم العاقل على حذر من نفثات البسطاء او المؤوهين، وعلى انتباه من أن الاسلام دين اجتماعي انساني عام لا يرى للتقوى مقىلاً من التجسيد الا بالعدل في جميع قضايا حياة الانسان الاجتماعية، وعلى مختلف المستويات الاقتصادية، من الانتاج والاستيراد والتصدير والتوزيع والامتلاك والاستهلاك .

١ - نريد بالكلمتين، ما يتراءى من عمل أولئك الفردان المتحجرين، لا أصل التقوى والعبادة الاسلاميتين اللتين كانتا في رأس تعاليم الاسلام؛ وستكونان في قيمة الهرم من تربية المهدى المنتظر «ع» للناس، بعد إقامته العدل والقسط، اللذين هما من أهم ما يوطئ التربة الصالحة لصنع الانسان القرآني، العايد المتقوى .

تذيلات

١ - روي أن علياً «ع» أمر قنبراً أن يضرب رجلاً جداً، فغلظ قنبر فزاد ثلاثة أسواط، فقاده علي «ع» من قنبر ثلاثة أسواط .^١

٢ - قال علي بن أبي رافع، وكان على مال أمير المؤمنين : أخذت مني ابنته عقد لؤلؤ عارية، مضمونة، مردودة، بعد ثلاثة أيام، في أيام الأضحى، فرأه عليها فرفعه وقال لي : «أتخون المسلمين؟»، فقضضت عليه وقلت : قد ضمنته من مالي .

فقال : «رده من يومك هذا، وأياك أن تعود لمثل هذا فتنا لك عقوبتي»، ثم قال : «لو كانت ابنتي أخذت العقد على غير عارية مضمونة، وكانت إذا أول هاشمية قطعت يدها على سرقة». فقالت ابنته في ذلك مقلا ، فقال : «يا بنت علي أبي طالب! لا تذهب بنفسك عن الحق، أكل نساء المهاجرين تزئن في هذا العيد بمثل هذا؟»^٢

٣ - كتب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» إلى بعض عماله : «اما بعد، فإني كنت أشركتك في امانتي وجعلتك شعاري وبطانتي، ولم يكن في اهلي رجل اوثق منك في نفسي، لمواساتي وموازرتني واداء الامانة الي، فلما رأيت الزمان على ابن عمك قد كلب، والعدو قد حرب، وامانة الناس قد خربت، وهذه الأمة قد فتك وشغرت، قلبت لابن عمك ظهر المجن، ففارقته مع المفارقين، وخذلته مع الخاذلين، وخنته مع الخائنين، فلا ابن عمك آسيت، ولا الامانة آديت . وكأنك لم تكن الله تُريد بجهادك،

١ - سفينة البحار ٢ / ١٦٧.

٢ - المناقب ٢ / ١٠٨.

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

وكانك لم تكون على بينةٍ من ربك، وكأنك إنما كنت تكيد هذه الأمة عن دنياهم، وتُنوي غرّتهم عن فِيئهم، فلما أُمْكِنْتَك الشدة في خيانة الأمة أسرّعت الكرة، وعاجلت الوثبة، واحتُظفت ما قدرت عليه من أموالهم المصنونة لآرامِلهم وايتامِهم اختطاف الذئب الأزل دامية المِعزى الكسيرة، فحملته إلى العجازِ رحيب الصدر بحمله، غير متأثمٍ من أخيه، كانك - لا أباً لغيرك - حَدَرْتَ إلى أهلك تُراثك من أبيك وأمك؛ فسبحان الله! أما تؤمن بالمعاد؟ أو ما تخاف نقاش الحساب؟ أيها المعدودُ كان عندنا من ذوي الالباب، كيف تُسيغ شراباً وطعاماً وانت تعلم أنك تأكل حراماً وتشرب حراماً؟ وتبتاع الإمامة وتُنكح النساء من مالِ اليتامي والمساكين والمؤمنين المجاهدين الذين أفاء الله عليهم هذه الاموال، وأحرزَ بهم هذه البلاد .

فأَتَقِ الله واردد إلى هؤلاء القومِ أموالهم، فإنك إن لم تفعل ثم أَمْكَنْتَي الله منك لاؤذرنَ إلى الله فيك، ولا ضرَّ بنك بسيفي الذي ما ضربت به أحداً إلا دخل النار . والله لو أنَّ الحسنَ والحسينَ فعلَا مثلَ الذي فعلَت ما كانت لهما عندي هَوَادَة، ولا ظفرا مني بارادة، حتى أَخُذَ الحقَّ منهما، وأُزيلَ الباطلَ عن مَظْلَمتِهما . وأُقسِمُ بالله رب العالمين : ما يُسْرُني أنَّ ما أخذته من أموالهم حلالٌ لي أَتُرُكَه ميراثاً لمن بعدي . فضَحَّ رويداً، فكأنك قد بلغتَ المدى، ودُفِنتَ تحتَ التُّرى، وعُرِضَت عليك اعمالك بال محلَّ الذي يُنادي الظالم فيه بالحسرة، ويَتَمَنَّ المُضيَّ فيه الرَّجعة، ولا تَحِينَ مَناصَ»^۱.

1 - نهج البلاغة / ٩٥٦ - ٩٥٧: عده ٣ / ٧٢ - ٧٥.

نظرة الى الفصل

لقد تكلمنا عن العدل والعدالة، في الفصل السابق والنظرة اليه بتفصيل، فراجعهما بامان . والآن نقول : إنَّ ما جاء في هذا الفصل - كنماذج من التَّعالِيمُ الْاسْلَامِيَّةِ - فهو من اعظمِ الحُجَّاجِ على الَّذِينَ يَزَعُّمُونَ أَنَّ الاصلاحَ الاجتماعيَّ ممكِّنٌ مع الغفلةِ او التَّغافلِ عن العدالةِ وتطبيقاتها . فذلك ابتعادٌ عن مواكبةِ الواقع، اذ الرَّعْيَةُ لا يُصلِحُها الا العدل . وكذلك ترويجُ الَّذِينَ وبِثُّ تعاليمِه وتطبيقيِّ احكامِه وتغلغلُه في النُّفوسِ والاوساط، لا يمكنُ الا بالعدل وتطبيقه، اذ العدل حياةُ الاحكام، فلا حياة للاحكم بدون العدل .

فالَّذِينَ يُؤكِّدونَ عَلَى تطبيقِ ظواهرِ احكامِ الشَّرْعِ، ويقومون بالامرِ بالمعروفِ والنَّهْيِ عن المنكرِ بصورةٍ سطحيةٍ، من غيرِ ان يأمرُوا الاغنياءَ واصحابَ الثرواتِ الطائلةِ بالمعرفةِ (ردُّ حقوقِ المحرورمين المختلفة) وينهُوهم عن المنكر (اغتصابِ الحقوقِ والاموالِ والارزاق)، وأن ينطلقوها لاجراءِ العدالةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والمعيشيةِ، فهم لا يظفرُون بتلك الغايةِ المنشودةِ من الَّذِينَ وتجسيدهِ احكامِه وتطبيقيِّ النُّفوسِ بآدابه .

وهذه حقيقةٌ قد بيَّنتها التعاليمُ الْاسْلَامِيَّةُ والتَّجَارِبُ الاجتماعيَّةُ، غيرَ أنَّ كثيراً من علماءِ الَّذِينَ يَغفُّلونَ عنها . وإنَّ المتကاثرين لا يُحبُّونَ أن يلتفتَ اليها رجالُ الدين او الحكمِ الاسلامي . وما دامت الحقيقةُ المذكورة بقيت مغفولة، لا يمكنُ ان يُعلقَ انسانٌ نابهُ املاً على قيامِ او نهضةٍ او عمل . واليك ايضاً مقتضباً بعضـ ما جاء في الفصل :

١- الشعب لا يصلح الشّعب الا العدل : لماذا لا يصلح الشعب الا العدل؟ لأمرین :

أ - أن الفقر والتّكاثر، وهم ضدّا العدل، عاملان اصليان للفساد الخلقي والسقوط الانساني والتّميّز الاجتماعي، كما اوضحتناه في محله، من الفصول الماضية.

ب - أن العدل الاقتصادي هو السبب لنشر ثقافة العدل واخلاقها الفاضلة في المجتمع، كما أن الظلم سبب لنشر مبادئ الظلم واخلاقها الرديئة . فالعدالة الاقتصادية تؤثّر في التربية والأخلاق والثقافة العامة والخاصة، فهي كما تَنبعُ من التربية والأخلاق تؤثّر فيهما وفي نُضجِهما وسريانِهما في النّفوس . ولذلك يقول الإمام علي «ع»: «العدل رأس الإيمان وجماعُ الاحسان» .

ففي هذا الضوء، لا يمكن الظفر باصلاح اخلاقي واجتماعي، مع بقاء الظلم الاقتصادي في الناس . ولا ثورة واقعية ولا حركة تغييرية بدون العدل وتجسيده، ولا تلصق بالاسلام المحمدي ايّة ثورة اذا لم يكن العدل الاجتماعي والاقتصادي والقضائي ميزة رئيسة لها .

٢ - العدل، سعة وآفاق : قد أكدت التعاليم الاسلامية على سعة آفاق العدل وعمومها، فجاء فيها: «العدل سائس عام» ، و «العدل أوسع من الأرض»^١ . وهذا أمران يجب أن نمعن النظر فيما :

أ - أن الحيف والافراط والتفريط في تقسيم الموهوب والممايش، يوجب الآثار وتخصيص الامكانيات الطبيعية والثروات الاجتماعية بحقناتٍ وحرمان الاكثرية منها . فهذا يؤدي الى تضييق دائرة التمتع من الموهوب . ويُضاده العدل فهو يُوسع على الكلّ ويُمكّن كلّ الناس من أن يستفيدوا من النعم والموهوب، لأنّه سائس عامٌ وافقٌ وسريع . وإن سياسة

الاسلام الاقتصادي، مبنية على العدل وآفاقه الواسعة الشاملة للجماهير من المستضعفين وغيرهم، لأنها سياسة انسانية. وإن سياسة الجور والظلم الاقتصادي سياسة ضد انسانية . فالذى جاء في التعاليم من قول الامام الصادق «ع» : «ما أوسع العدل ..»^١، يبيّن تلك الآفاق الشاملة الانسانية التي يفتحها العدل امام المجتمع البشري ويقلع بها جذور كل حرمان ودمع وألم ومكابدة وشقاء . فالعدالة الاجتماعية تعم الجماهير وتجعل النظام الاقتصادي جماهيرياً . ويُضاده كل حركة تؤدي الى الاثرة والتخصيص .

ب- يُستفاد من الاحاديث المذكورة في هذا الفصل وعدة اخرى من الآيات والاحاديث الواردة بصدق هذا الموضوع وما يمثّل اليه - بصورة كلية - أن العدل قانون مستقل حاكم على نظام الاسلام الاقتصادي، وأن الآثار التي ذكرت للعدل، من اصلاح الرعية والبرية، واستغناي الناس، وحياة الاحكام، وتسكين القلوب وتنسيقها و .. تدل على استقلال العدل كقانون عام وعلى حاكميته على النظام العام الاسلامي، فكل شيء لم يكن مطابقاً لهذا القانون فهو غير اسلامي البتة.

وهذا موضوع رئيسي يجب أن يُوعى . وإن وعي هذا الموضوع بصورة صحيحة، شرط واجب على كل من يروم أن يبحث عن مذهب الاسلام الاقتصادي وسياسته المالية، وبطريق اولى على كل من يروم أن يتفقه في الدين ويستنبط الاحكام .

٣- العدل ودوره في تنشيط الناس : جاء في التعليم العلوى المذكور في الفصل : «إن الزهد في ولاية الظالم، بقدر الرغبة في ولاية العادل»^٢.

١ - الكافي ٢ / ١٤٦ .

٢ - غرر الحكم ١٠٣ / .

نظرة الى الفصل السابع والاربعين ..

والّذِي يُفهَمُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَامْتَالِهِ (كَقُولِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ «ع») : «إِنَّ الْقَبْحَ فِي الظُّلْمِ، بِقَدْرِ الْحَسْنِ فِي الْعَدْلِ»^١، أَنَّ الْعَدْلَ يَلَاثُمُ الْفَطْرَةَ الإِنْسَانِيَّةَ فَيَنْسَطُ الْإِنْسَانُ وَيَحْضُّهُ عَلَى الْعَمَلِ وَالخَدْمَةِ، وَأَنَّ الظُّلْمَ يُضَادُ الْفَطْرَةَ الإِنْسَانِيَّةَ فَيُبَيِّطُ الْإِنْسَانَ عَنِ الْعَمَلِ وَالخَدْمَةِ وَادَاءِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ . وَبِهَذَا الصَّدِيقُ يَدْعُو الْإِمَامَ الصَّادِقَ «ع» إِلَى أَنْ يُقَامَ الْعَدْلُ عَلَى كُلِّ النَّاسِ، حَتَّى يَتَوَفَّقُوا لِلْعَمَلِ وَالسَّعْيِ فِي مَسِيرَةِ تِكَامِلِ الْفَرِيدِ وَالْمَجَمِعِ؛ وَيُشَيرُ إِلَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرُ امْرٌ فَطْرِيٌّ يَنْبُعُ مِنْ طَبْعِ الْإِنْسَانِ وَفَطْرَتِهِ، فَيَقُولُ لِلْتَّلَمِيذِهِ الْمَفْضُلِ بْنِ عَمِّرِ الْجُعْفِيِّ : «ذَكَرْ يَا مَفْضُلٌ ! فِيمَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانُ عِلْمَهُ وَمَا مُنِعَ، فَإِنَّهُ أُعْطِيَ عِلْمًا جَمِيعًا مَا فِيهِ صَلَاحٌ دِينِهِ وَدُنْيَاَهُ . فَمَا فِيهِ صَلَاحٌ دِينِهِ، مَعْرِفَةُ الْخَالِقِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالدَّلَائِلِ وَالشَّوَاهِدِ الْقَائِمَةِ فِي الْخَلْقِ، وَمَعْرِفَةُ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدْلِ عَلَى النَّاسِ كَافَةً، وَبِرِّ الْوَالَدِينِ، وَادَاءِ الْإِمَانَةِ، وَمَؤَاسَاةِ اهْلِ الْخَلْقِ، وَاشْبَاهِ ذَلِكَ، مَا قَدْ تَوَجَّدُ مَعْرِفَتُهُ وَالْاقْرَارُ وَالاعْتِرَافُ بِهِ فِي الطَّبْعِ وَالْفَطْرَةِ، مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ موَافِقَةٍ أَوْ مُخَالِفَةٍ»^٢ .

١ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٢ - البحار / ٣ - ٨٢ .

الفصل الثامن والأربعون

الإحسان (الانسجام المعيشي)

الكتاب

- ١ إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ..^١
- ٢ تلَكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ * هُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُحْسِنِينَ *^٢
- ٣ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْمُحْسَنِي وَزِيادةً ..^٣
- ٤ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً ..^٤
- ٥ .. وَأَحْسِنُوا، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ *^٥
- ٦ .. بِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا ..^٦
- ٧ وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ..^٧
- ٨ .. وَمَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ *^٨

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

٢ - سورة لقمان (٣١) : ٢ - ٣.

٣ - سورة يونس (١٠) : ٢٦.

٤ - سورة الزمر (٣٩) : ١٠.

٥ و ٦ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥ و ٨٣.

٧ - سورة النساء (٤) : ١٢٥.

٨ - سورة التوبة (٩) : ٩١.

٩ .. وَسَنُزِيدُ الْمُحْسِنِينَ *^١

١٠ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ *^٢

* هناك آيات كثيرة في القرآن الكريم، تدعى إلى الاحسان في صور مختلفة، وتبشر المحسنين، وتجعل الجنات جزاء لهم، وتقول إن الله لا يضيع أجرهم.

الحديث

أ - رأس العقل والآيمان

١ النبي «ص» - فيما رواه الإمام علي بن موسى الرضا «ع»: رأس العقل،

بعد الإيمان بالله، التوّدُّ إلى الناس، واصطناعُ الخير إلى كل بُرٍّ أو فاجر.^٣

٢ الإمام علي «ع»: رأس الآيمان، الاحسان إلى الناس.^٤

ب - صلة رسول الله «ص»

٣ الإمام الصادق «ع»: أئمّا مؤمنٌ أوصل إلى أخيه المؤمن معروفاً، فقد أوصل ذلك إلى رسول الله «ص».^٥

١ - سورة البقرة (٢) : ٥٨؛ سورة الأعراف (٧) : ١٦١.

٢ - سورة الأعراف (٧) : ٥٦.

٣ - عيون أخبار الرضا ٢ / ٢٥.

٤ - غرر الحكم / ١٨٢.

٥ - البخاري ٧٤ / ٤١٢، عن «ثواب الاعمال».

ج - التّفضّل، المقادمة، الإيثار

٤ النبي «ص» - فيما رواه الإمام الباقر : يأتي على النّاس زمان عَضُوضُ ، يَعْضُ كُلُّ امْرِئٍ عَلَى مَا فِي يَدِيهِ ، وَيَنْسَوْنَ الْفَضْلَ بَيْنَهُمْ ، قَالَ اللَّهُ : «وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ» .^١

٥ الإمام علي «ع» - في قوله عز وجل : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» ، العدل ، الانصاف . والاحسان ، التفضل .^٢

٦ الإمام علي «ع» : من أَحْسَنَ الْإِحْسَانَ ، الإيثار .^٣

٧ الإمام الصادق «ع» - أبا بن تغلب قال : سأله فقلت : أخبرني عن حق المؤمن على المؤمن ؟ فقال : يا أبا ! تقاسمُه شَطْرٌ مَالِكٌ؛ ثُمَّ نظرَ إِلَيَّ فرأى ما دخلني ، فقال : يا أبا ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، قد ذكرَ المؤثرين على أنفسهم ؟ قلت : بلى جعلت فداك ! فقال : أَمَا إِذَا انتَ قَاسَمْتَهُ فلَمْ تُؤْثِرْهُ بَعْدَ ، إِنَّمَا انتَ وَهُوَ سَوَاءٌ ، إِنَّمَا تُؤْثِرُهُ إِذَا انتَ أَعْطَيْتَهُ مِنَ النَّصْفِ الْآخِرِ .^٤

د - نعم الزّاد

٨ الإمام علي «ع» : نعم زادُ المعاد ، الاحسانُ الى العباد .^٥

١ - تفسير العياشي ١ / ١٢٦ - ١٢٧ .

٢ - نهج البلاغة / ١١٨٨ : عبده ٣ / ٢٠٤ .

٣ - غرر الحكم / ٣٠٥ .

٤ - الكافي ٢ / ١٧٢ .

٥ - غرر الحكم / ٣٢٠ .

هـ - الأخوة والإحسان

٩ الامام علي «ع»: صاحب الإخوان بالاحسان .^١

١٠ الامام علي «ع»: أحسن الاحسان، مؤاساة الإخوان .^٢

١١ الامام علي «ع»: نظام الكرم، موالة الاحسان ومؤاساة الإخوان .^٣

وـ - الفضيلة والصلاح

١٢ الامام علي «ع»: صلاح الانسان، في حبس اللسان وبذل الاحسان .^٤

١٣ الامام علي «ع»: فضيلة الانسان، بذل الاحسان .^٥

١٤ الامام علي «ع»: صنائع الاحسان، من فضائل الانسان .^٦

١٥ الامام علي «ع»: الفضل مع الاحسان .^٧

زـ - الصدق والشرف

١٦ الامام علي «ع»: المؤمن صدوق اللسان، بذول الاحسان .^٨

١ - غرر الحكم / ٢٠٢.

٢ - غرر الحكم / ٨٩.

٣ - غرر الحكم / ٣٢٣.

٤ - غرر الحكم / ٢٠١.

٥ - غرر الحكم / ٢٢٧.

٦ - غرر الحكم / ٢٠٢.

٧ - غرر الحكم / ٢١.

٨ - غرر الحكم / ٣٧.

١٧ الامام علي «ع»: أَفْضُلُ الشَّرْفِ بذُلُّ الْاْحْسَانِ .^١

ح - في خدمة الناس

١٨ الامام الصادق «ع»: الْمُؤْمِنُونَ خَدَمُ بعْضُهُمْ لبعض . (قال راوي الحديث :)
فقلت : كيف يكون خَدَمُ بعْضُهُمْ لبعض؟ قال : نَفَقَتُهُمْ بعْضُهُمْ مِنْ بعْضٍ .^٢

١٩ الامام الصادق «ع» - في قول الله عز وجل : «إِنَّا لَنَرَاكُم مِنَ الْمُحْسِنِينَ»،
قال : كان يُوَسِّعُ المجلس، ويَسْتَقْرِضُ للمحتاج، ويُعِينُ الضَّعِيفِ .^٣

ط - شيء سوى الزكاة

٢٠ الامام الصادق «ع»: الْمَعْرُوفُ شَيْءٌ سَوْيِ الزَّكَاةِ؛ فَتَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِالْبِرِّ وَصَلَةِ الرَّاحِمِ .^٤

ي - عليكم بالاحسان

٢١ الامام علي «ع»: عَلَيْكُم بِالْإِحْسَانِ إِلَيْ الْعِبَادِ، وَالْعَدْلِ فِي الْبَلَادِ .^٥

يا-البر والفاجر في الإحسان سواء (١)

١ - غرر الحكم / ٩٨

٢ - البحار / ٧٤ / ٢٢٦

٣ - الكافي / ٢ / ٦٣٧

٤ - الخصال / ١ / ٤٨

٥ - غرر الحكم / ٢١٤

الفصل الثامن والأربعون: الإحسان

٢٢ النبي «ص» - فيما رواه الإمام أبوالحسن علي بن موسى الرضا : رئيس العقل بعد الإيمان بالله، التودُّد إلى الناس، واصطناعُ الخير إلى كل بَرٌّ وفاجر.^١

٢٣ الإمام علي «ع» : أَشْعِرْ قلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِجَمِيعِ النَّاسِ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ .^٢

٢٤ الإمام علي «ع» : أَبْدُلْ مَعْرُوفَكَ لِلنَّاسِ كَافَّةً، فَإِنْ فَضْلَتْ فَعْلَيِ الْمَعْرُوفِ لَا يَعْدِلُهَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ شَيْءٌ .^٣

يب- البر والفاجر في الإحسان سواء (٢)

٢٥ الإمام الحسين «ع» - قال عنده رجل : إنَّ المَعْرُوفَ إِذَا أُسْدِيَ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ ضَاعَ، فقال : ليس كذلك، ولكن تكون الصناعة مثلَ وابل المطر، تُصِيبُ الْبَرَّ والفاجر.^٤

٢٦ الإمام الصادق «ع» : ثلَاثٌ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَاحِدٌ مِّنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَةً : بِرُّ الْوَالِدِينَ، بَرِّيْنَ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنَ؛ وَوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ؛ وَادِّئُ الْإِمَانَةَ إِلَى الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ .^٥

١ - عيون أخبار الرضا ٢ / ٣٥ .

٢ - غرر الحكم / ٦٤ . راجع أيضًا : «نهج البلاغة» / ٩٩٣ : عبده ٣ / ٩٣ .

٣ - غرر الحكم / ٤٥ .

٤ - تحف العقول / ١٧٦ .

٥ - تحف العقول / ٢٧١ .

نظرة الى الفصل

لقد مرّ أن قلنا، إنَّ الميزة الرئيسيَّة لنظامِ الإسلامِ الاجتماعيِّ والاقتصاديِّ والقضائيِّ هي العدل. وبالعدل يُعرَفُ أنَّ هذا النَّظامُ قرآنِيٌّ في مناهجه أولاً، لا بغيره من المناسِكِ والظواهر.. فالعدالةُ الاجتماعيةُ قانونٌ إسلاميٌّ عامٌ مستقلٌّ حاكمٌ على بقيةِ الأحكامِ والقوانينِ والأنظمةِ الإسلاميَّة، وعلى كلِّ الصلاتِ في المجتمعِ الإسلاميِّ، ومنها الصلاتُ الاقتصاديَّة، فكلُّ صلةٍ اقتصاديَّةٍ لا تخضعُ لذلك القانونِ فليسَتْ باسلامية، ولو استندتْ إلى الفقه. إذ الفقهُ الإسلاميُّ أيضًا يجبُ أن يكونَ تابعًا لقانونِ العدلِ العام، ضرورةً عدمِ نقضِ الدينِ بعضاً. وهذا واضحٌ. وهذا الأصلُ (حكومةُ قانونِ العدلِ العامَ على جميعِ أبعادِ الدين)، يجبُ أن يكونَ المقياسَ الرئيسيَّ دائمًا.

وإذا مَسَتِ الحاجةُ في تجسيدِ العدالةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديَّةِ والقضائيَّةِ (أي في تجسيدِ العدلِ والاحسانِ اللذين يأمرُ بهما القرآن)، إلى العملِ بالأحكامِ الثانويةِ، فليُعملَ بها، ولا سيَّما إذا شُوهَدَ أنَّ الأحكامَ الأولىَ لا تَفي بِغَرضِ إقامةِ العدلِ والقسطِ، لجهاتٍ وعللٍ غيرِ راجعةٍ إلى نفسِ الأحكامِ، بل إلى ما هو موجودُ في مجتمعِ وشعبٍ من جرائمِ وضعها الحاضرِ أو الغابرِ أو غيرِ ذلك.

ونحن إذا أمعنَا النظرَ في تشريعِ «الزَّكاةِ الباطنةِ»، نرى بوضوحٍ، أنَّ هذا التشريعُ يعني أنَّ النُّصبَ الزَّكويَّةَ المعروفةَ (الظَّاهرةَ)، لا تَفي بِغَرضِ بناءِ الاقتصادِ الإسلاميِّ، من حيثِ المعيشةِ والحياةِ.

ولا غَرضٌ رئيسيٌّ للإسلامِ، الا إسنادُ عمودِ الحقِّ إلى ركنٍ وثيقٍ،

نظرة الى الفصل الثامن والاربعين ..

واحياء الاحكام، واسعاد الانسان، فان تجسّدت الاغراض المذكورة، بصورة مُعترف بها، بالاحكام الاولية، فيها ونعمت، والا وبالاحكام الثانوية، والولائية والحكومية.

ومن الواضح، أن الاحكام الثانوية ايضاً احكام الله تعالى . ولا فرق في العمل باحكام الله بين اولية او ثانية، في ظروفها . وإن الله يحب أن يعمل بجميع احكامه وانظمته . ولعل هذا يُوافق كلام الامام المعلم، جعفر ابن محمد الصادق «ع» حيث يقول : «إن الله - تبارك وتعالى - يحب أن يؤخذ برأه، كما يحب أن يؤخذ بعزائمه»^١.

وروى الامام ابوالحسن الهادي «ع»، عن النبي «ص»، انه قال : «إن الله يغضب على من لا يقبل رأيه»^٢.

وهذا الامر الذي اشرنا اليه، يتأكد ويتَحَمُّ ، اذا صادفنا مجتمعاً طال عليه الأمد بالظلم الاقتصادي، والعدوان المعيشي، والامتلاكات النادرة والمشبوهة، والفرق الجهنمية المدمرة لكيان الاسلام، المشوهة لسمعة العدل والحق؛ او كانت هناك ثورة اسلامية قامت لإنجاء الجماهير . فعند ذلك يجب أن تجعل العدالة الاسلامية واقامتها وإرساء قواعدها وإزاحة العقبات عن سبيلها، غاية كل حركة وتغيير ونشاط واتجاه وفتوى واجتهاد، حتى ينجو المجتمع، وينجح الاسلام في إحياء الجماهير، وتحسن سمعته من حيث تشرق الشمس الى حيث تغرب ..

١ - تفسير القرني ١ / ١٦ .

٢ - البحار ٥٠ / ١٢٦ - ١٢٧ .

الفصل التاسع والأربعون

الاسلام لا يقر التكاثر ولا الفقر

الكتاب

- ١ لقد أرسَلْنَا رُسُلَنَا بِالبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ، لِيَقُومَ النَّاسُ
 بِالْقِسْطِ ..^١
- ٢ قُلْ : أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ..^٢
- ٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُوْنُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ، شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ..^٣
- ٤ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُوْنُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ ..^٤
- ٥ وَأَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ..^٥

* إنَّ الفصوَلَ الماضية من هذين البابين، ليست إلَّا لوحَةً حِيَّةً
تُجَسِّدُ أَمَامَ الْقُرَاءِ وَالْجَمَاهِيرِ، الحقيقة الرَّاهِنَةُ المذكورةُ (الاسلامُ

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥.

٢ - سورة الاعراف (٧) : ٢٩.

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨.

٤ - سورة النساء (٤) : ١٣٥.

٥ - سورة الانعام (٦) : ١٥٢.

الفصل التاسع والأربعون: الإسلام لا يقر التكاثر..

لا يُقر التكاثر ولا الفقر)، وترسمُها بريشة من الوضوح. غير أنّا عقدنا هذا الفصل المقتضب ايضاً، تأكيداً على هذا المنطلق الإسلامي والأنساني العظيم، واعداً على هذا الجانب من جوانب معطيات الفصول السالفة.

واليك عشرة أحاديث - كنماذج - مما اوردناه في مواضعها من

الفصول:

الحديث

١ النبي «ص»: .. أَذْكُرُ اللَّهَ الْوَالِيَ مِنْ بَعْدِي عَلَى أُمَّتِي، أَلَا يَرْحَمَ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَجَلَّ كَبِيرَهُمْ، وَرَحِمَ ضَعِيفَهُمْ، وَوَقَرَ عَالَمَهُمْ، وَلَمْ يَضُرَّهُمْ فِي ذَلِيلِهِمْ، وَلَمْ يُفْقِرْهُمْ فِي كُفْرِهِمْ، وَلَمْ يُغْلِقْ بَابَهُ دُونَهُمْ فِي أَكْلِ قَوِيهِمْ ضَعِيفَهُمْ ..^١

٢ النبي «ص»: ما من غريمٍ ذهب بغريمه إلى والٍ من ولادة المسلمين، واستبان للوالٍ عسرته، إلا برئ هذا المعسِّر من دينه، وصار دينه على والي المسلمين، فيما [با] يديه من أموال المسلمين.^٢

٣ الإمام علي «ع» - في التعريف بالحكم الإسلامي: أما والذى فلق الحبة وبرأ النسمة، لو اقتبستم العلم من معدنه، وادخرتم الخير من موضعه، وأخذتم الطريق من وضجه، وسلكتم الحق من نهجه، لا بتهجت بكم

١ - الكافي ٤٠٦ / ١

٢ - المستدرك ٤٩١ / ٢

السُّبُل، وبَدَتْ لِكُمُ الْأَعْلَام، وَاضْرَاء لِكُمُ الْإِسْلَام، وَمَا عَالَ فِيْكُمْ عَائِل،
وَلَا ظُلْمٌ مِنْكُمْ مُسْلِمٌ وَلَا مُعاَهَدٌ..!

٤ الامام علي «ع» - في العهد الاشتري : ثُمَّ اللَّهُ! اللَّهُ! فِي الطَّبَقَةِ السَّفْلِيِّ، مِنَ الْذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَاهْلَ الْبُؤْسِيِّ وَالزَّمْنِيِّ، فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًاً وَمُعْتَرَّاً، وَاحْفَظْ لَهُ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ،
وَاجْعَلْ لَهُمْ قَسْمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكٍ، وَقَسْمًا مِنْ غَلَاتٍ صَوَافِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ
بَلْدٍ، فَإِنَّ لِلأَقْصِيِّ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلأَدْنِيِّ، وَكُلُّ قَدْ اسْتُرِعْتَ حَقَّهُ، فَلَا
يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطْرٌ..

٥ الامام علي «ع» - مَرَّ شِيخٌ مَكْفُوفٌ كَبِيرٌ يَسْأَلُ، فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : مَا هَذَا؟
فَقَالُوا : يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَصْرَانِيٌّ . فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : اسْتَعْمَلْتُمُوهُ حَتَّى
اَذَا كَبَرَ وَعَجَزَ مَنْعَتُمُوهُ؟ أَنْفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .^٣

٦ الامام الباقر «ع» - ابو حمزة الثمالي قال : سألت ابا جعفر «ع» : ما حقُّ
الامام على الناس؟ قال : حقُّه عليه أن يسمعوا له ويُطِيعوا . قلت : فما
حقُّهم عليه؟ قال : يَقْسِمُ بَيْنَهُمْ بِالسُّوَيْةِ، وَيَعْدِلُ فِي الرِّعْيَةِ..^٤

٧ الامام الصادق «ع» : إِنَّ عَلِيًّا «ع» أُتَيَ بِرَجُلٍ سَرَقَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ : لَا
يُقْطَعُ فَإِنَّ لَهُ فِيهِ نَصِيبًا.^٥

٨ الامام الصادق «ع» : لَا يُقْطَعُ السَّارِقُ فِي سَنَةِ الْمَحْلِ (الْمَحْقَ) فِي شَيْءٍ مَمَّا

١ - مستدرك نهج البلاغة / ٢١، الكافي ٨ / ٣٢.

٢ - نهج البلاغة / ١٠١٩؛ عده ٣ / ١١١.

٣ - الوسائل ١١ / ٤٩.

٤ - الكافي ١ / ٤٠٥.

٥ - الكافي ٧ / ٢٣١.

يُؤَكِّل، مثلَ الْخِبْرِ وَاللَّحْمِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

٩ الإمام الصادق «ع» جاءَ رجُلٌ إلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» فَقَالَ لَهُ : يَا أَبا عَبْدِ اللَّهِ، قَرِضْتُ إلَى مَيْسَرَةَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «ع» : إلَى غَلَةٍ تُدْرِكُ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : لَا وَاللَّهِ . قَالَ : فَإِلَى تِجَارَةٍ تَوَوَّبُ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ . قَالَ : فَإِلَى عُقْدَةٍ تُبَاعُ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ . فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «ع» : فَإِنَّتِ مَمَّنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي أَمْوَالِنَا حَقًّا . ثُمَّ دَعَا بِكِيسٍ فِيهِ دَرَاهِمَ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَنَاوَلَهُ مِنْهُ قَبْضَةً . ثُمَّ قَالَ لَهُ : إِتْقِ اللَّهَ وَلَا تُسْرِفْ وَلَا تَقْتَرْ، وَلَكُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً . إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْأَسْرَافِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا»^٢.

١٠ الإمام الرضا «ع» - قالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ : سَأَلَ الرَّضا «ع» رجُلًا وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ لَهُ : جَعَلْتُ فَدَاكَ ! إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يَقُولُ : «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةَ فَنَظِرَةً إِلَى مَيْسَرَةٍ»، أَخْبَرْنِي عَنْ هَذِهِ النَّظِرَةِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ، لَهَا حَدٌّ يُعْرَفُ إِذَا صَارَ هَذَا الْمُعْسِرُ إِلَيْهِ، لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يُنْتَظَرَ؛ وَقَدْ أَخَذَ مَالَ هَذَا الرَّجُلِ وَأَنْفَقَهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَلَيْسَ لَهُ غَلَةٌ يَنْتَظِرُ إِدْرَاكَهَا، وَلَا دِينٌ يَنْتَظِرُ مَحْلَهُ، وَلَا مَالٌ غَايَةٌ يَنْتَظِرُ قُدُومَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ، يَنْتَظِرُ بِقَدْرِ مَا يَنْتَهِي خَبْرُهُ إِلَى الْإِمَامِ فَيَقْضِي عَنْهُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ، مِنْ سَهْمِ الْغَارِمِينَ، إِذَا كَانَ أَنْفَقَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ..^٣

١ - الوسائل ١٨ / ٥٢٠.

٢ - الوسائل ٦ / ٢٧.

٣ - الوسائل ١٣ / ٩١ - ٩٢.

نظرة الى الفصل

بلغنا الى قمة الهرم، من المباحث المطروحة في هذين البابين من كتاب «الحياة». وجوهر الكلام في المقام، أنَّ الاسلام لا يُقرُّ التكاثر والغنى المُفرط (الحرىَّة في الاملاك)، ولا يُقرُّ الفقر والبُؤس والحرمان؛ فغاية مذهب الاسلام الاقتصادي، هي ادارة المجتمع على اساسٍ اقتصاديٍّ متوازنٍ يقومُ النَّاسُ فيه بالقسط، ويُقلُّ - او يُمحو - اختلاف النَّاسُ في الاستهلاك والمستوى المعيشي، ولا تتفاوت اختلفُهم في الاملاك بصورةٍ باهظة. وهذا هو الاقتصاد القوامي الالهي الذي يكونُ المالُ فيه قواماً للنَّاسِ ولحياتِهم، سائراً في ايديهم، على اشكالٍ مشروعة، من غير ان يكونَ دُولةً بين الاغنياء.

إنَّ دينَ الاسلام هو ذُرُوةُ السَّنَامِ من الاديان الالهية والشَّرائع السماوية، وهو الخاتم لما سبق، والفاتحُ لما انغلق. واذا كانت غاية بعث الانبياء «ع» أن يقومَ النَّاسُ بالقسط - بنص القرآن الكريم - فقيامُ النَّاسِ بالقسط يكونُ غاية ابتعاثِ النبيِّ محمدٍ «ص» ودينِه الاسلام بطريقٍ اولى وبصورةٍ آكِدَ واتم. وأينَ التكاثرُ والفقير - وهما متلازمان - من القسط؟ ثم إنَّهما يهلكان المجتمع والافراد في هذه الحياة، ويبعدانِ الناس من الجنة ويُقرُّ بانهم من النار في الحياة الاخرى . والاسلام بطبيعته لا يُقرُّ ذلك كله، لانَّه جاءَ لما يُضادُ ذلك كله، حيث قالَ النبيُّ الاعظم «ص» في حدِيثه المشهور عند المسلمين : «إِنَّهُ وَاللَّهُ مَا مِنْ عَمَلٍ يُقْرَبُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ

١ - كما يُرشدُنا اليه الاحاديث.

نظرة إلى الفصل التاسع والأربعين ..

نَبَاتُكُمْ بِهِ وَنَهْيُكُمْ عَنْهُ، وَمَا مِنْ عَمَلٍ يُقْرَبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ نَبَاتُكُمْ بِهِ وَأَمْرَتُكُمْ بِهِ»^١. وبعد هذا فهل يمكن أن نقول إنَّ الْإِسْلَامَ يُقْرِئُ التَّكَاثُرَ وَارْضِيَّاتِهِ وَحُضُورَهِ فِي النَّاسِ، مَعَ مَا وَرَدَ بِحَقِّهِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، مِنْ أَنَّهُ الْمُبَعَّدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْمُقْرَبُ إِلَى النَّارِ - كَمَا مَرَّ فِي فَصُولِ التَّكَاثُرِ، فِي الْبَابِ الْحَادِي عَشَرَ - أَوْ يُقْرِئُ الْفَقْرَ وَارْضِيَّاتِهِ وَحُضُورَهِ فِي النَّاسِ، مَعَ مَا وَرَدَ بِحَقِّهِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، مِنْ أَنَّهُ الْمُبَعَّدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْمُقْرَبُ إِلَى النَّارِ (بحسبِ نَوْعِيَّتِهِ وَفِي اَغْلِبِ النَّاسِ) - كَمَا مَرَّ فِي فَصُولِ الْفَقْرِ، مِنَ الْبَابِ الْحَادِي عَشَرَ -؟ لا، لَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ وَنُذَعِّنَ بِأَنَّ الْإِسْلَامَ وَكِتَابَهُ وَنَبِيُّهُ وَأَوْلِيَاءِهِ، يُقْرِئُونَ التَّكَاثُرَ كَظَاهِرَةً اِجْتِمَاعِيَّةً فِي الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ، أَوْ يُقْرِئُونَ الْفَقْرَ كَظَاهِرَةً اِجْتِمَاعِيَّةً فِي الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ . فَمَا وَقَعَ مِنَ الْأَمْرِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ظُلْمِ الظَّالِمِينَ وَاحْتِمَالِ الْمُظْلومِينَ، وَنَسْيَانِ احْكَامِ الْإِسْلَامِ وَطَقوِسِهِ أَوْ تَنَاسِيِّهَا، وَدُمُّ قِيَامِ مِنْ كَانَ وَاجِبَهُ مُجَابَهَةَ الظَّاهِرَتَيْنِ بِذَلِكِ الْوَاجِبِ .

مسائل

نَوْدُ أَنْ نُشِيرَ فِي خَتَامِ هَذَا الْفَصْلِ إِلَى مَسَائِلٍ هَامَّةٍ، مَمَّا يُمْتَلِئُ إِلَيْهِ الْمَوَاضِيعُ الَّتِي مَضَتِ فِي فَصُولِ هَذِينِ الْبَابَيْنِ . وَمِنَ الْمُمْكِنَ أَنْ يَقَعَ هَذَا تَكْرَارٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ الْمَطَالِبِ، مَمَّا عَمَدْنَا إِلَى ذِكْرِهِ فِي سَالِفِ الْفَصُولِ، غَيْرَ أَنَّا لَا نَجْتَنِبُ هَذَا التَّكْرَارَ - إِنْ وَقَعَ - حَرَصًا عَلَى تَسْلِيْطِ الْأَضْوَاءِ عَلَى تَلْكُمُ الْمَوَاضِيعِ الْهَامَّةِ وَالْإِشْعَاعِ عَلَيْهَا وَتَجْلِيْتِهَا أَكْثَرَ .

الْأُولَى - مِنْ سَلْبِيَّاتِ النَّظَامِ التَّكَاثُرِيِّ : إِنَّ النَّظَامَ التَّكَاثُرِيَّ (كَالنَّظَامِ

١ - تحف العقول / ٣٤

الرأسمالي)، من العوامل الرئيسية (بل يمكن أن يُقال : إنَّ العاملُ الوحيد)، للاضطراباتِ والفتنِ المُدَلَّمة، وهو الباعثُ على هدمِ القواعدِ الشعبيَّة، وهتكِ الحرماتِ المقدَّسة، واراقةِ الدَّماءِ الزَّكِيَّة، واتهامِ الأبرِياء، وتخفيضِ قدرِ الإ Zukَيَّاء، ونشرِ الاكاذيب، وبثِ الدسائسِ السياسيَّة، وتقليلِ الأمور، وتفجيرِ القلاقل، واغتيالِ الاحرار، وتحطيمِ الشأنِ الإنساني، وخذلِ دُعاةِ العدلِ وحُماةِ الحقِّ، واتخاذِ الناسِ سُخريًّا، وفرضِ الفقرِ والبُؤسِ عليهم، ومطاردةِ المحرومينِ والمستضعفينِ وتفریقِهم عن نصرةِ الحقِّ (لقد ابْتَغُوا الفتنةَ من قبلٍ وقلَّبُوا لكَ الأمور) ^١.

وهناك في القرآنِ الكريمِ آياتٌ موقظةٌ تَسْرُدُ قصصَ الماضينِ، المشحونةَ بالعبر، وتُشعُّ على تلكِ الحقائقِ التي أشرنا إليها، مما وقعَ في حياةِ المظلومينِ والمُضطهدِينَ من الأممِ الغابرة، من الذين عانوا الفوادحَ المُرِعَّةَ التي كان أولئكَ المعتدونِ الاقتصاديونَ والاغنياءِ المتکاثرونَ يَفْرضونها عليهم . ولم تُنزلْ تلكِ الآياتُ للتسليةِ، بل للتغييرِ .

ولقد وردت تصاویرُ حيَّةٍ لأولئكَ الظالمينِ ومظالمِهم في الأمةِ المسلمة، في السُّنَّةِ والحديثِ، كما مرَّت في فصولها المناسبةِ .

الثانية - من واجباتِ الحكمِ الإسلاميَّ الهامة : لقد جاءَ في الحديثِ عن الإمامِ الصادقِ «ع» : هذا التعليمُ : «مَيَاسِيرُ شِيعَتِنَا أَمْنَاؤُنَا عَلَى مَحَاوِيْجِهِمْ، فَاحفَظُونَا فِيهِمْ، يَحفَظُكُمُ اللهُ»^٢. وقولُهُ «ع» : «فَاحفَظُونَا فِيهِمْ» يُشيرُ إلى موضوعٍ حيَّاتِيٍّ يُهُمُ كُلَّ حُكْمٍ ومجتمعٍ إسلاميٍّ، إذ يُفهِّمنَا أنَّ الذي يَجِبُ على العلماءِ والحكَمِ تجسيدهِ في الجماهيرِ، لا يَنحصرُ في الطَّريقِ النَّظريِّ والعلميِّ والبحثِ والتدريسِ والتَّأليفِ، بل

١ - سورة التوبه (٩) : ٤٨.

٢ - الكافي ٢ / ٢٦٥.

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين ..

يتَّعَدَّاهُ الى الطَّرِيقِ الْعَمَلِيِّ، وَهُوَ الْاِقْتَصَادِيُّ وَالْمَالِيُّ . وَهَذَا الْمَوْضُوعُ لَا يُحِبُّ كَثِيرٌ مِّنَ الْاِغْنِيَاءِ وَمَنْ يَنْتَمِي إِلَيْهِمْ أَنْ يَعِيَّهُ النَّاسُ وَأَنْ يُصْغِيَ إِلَيْهِ اَحَدٌ .

إِنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ - وَهُوَ مَمَّا تَعَاضَدُهُ اَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ أُخْرَى، بِتَعَابِيرَ مُتَقَارِبَةٍ وَمُخْتَلِفَةٍ - يُلْقِي عَلَيْنَا دُرُوسًا يَحِبُّ أَنْ نَتَّخِذَهَا مُقِيَاسًا وَلَا سِيمَا بَعْدَ تَقْرِيرِ الشِّيخِيْنَ - الْكَلِيْنِيَّ وَالْمَجْلِسِيَّ - لَهُ، وَدُونَكَ الْبَيَانُ :

أ - هَذِهِ التَّعْبِيرَةُ : «الْمَيَاسِيرُ»، الْوَارِدَةُ فِي الْحَدِيثِ، تُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمُوْسِرِينَ مِنَ الْاِغْنِيَاءِ، الَّذِينَ يَمْتَلِكُونَ مَا يَزِيدُ عَلَى مَقَادِيرِ الْبُلْغَةِ وَالْكَفَافِ فِي الْمَجَالَاتِ الْمُعِيشِيَّةِ، هُمُ الْمَسْؤُولُونَ أَمَامَ الْفَقَرَاءِ وَالضَّعَفَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَعُودُوا بِامْوَالِهِمْ عَلَى أَوْلَئِكَ، حَتَّى يُؤْدُوا حَقَّ ذَلِكَ الْاِتِّهَانِ الْمَقْدَسِ الَّذِي أَظْهَرَهُ الْاِئْمَةُ الطَّاهِرُونَ «ع» بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِمْ (أَمْنَأْنَا عَلَى الْمَحَاوِيْجِ) .

ب - مَمَّا يَحِبُّ عَلَى اِئْمَةِ الْمُسْلِمِينَ (وَعَلَى عِلْمَائِهِمْ وَحُكَّامِهِمْ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ)، أَنْ لَا يُقَارِرُوا عَلَى كِظَةِ ظَالِمٍ وَلَا سَغْبِ مُظْلُومٍ، بَلْ يَقْوِمُوا بِأَخْذِ حُقُوقِ الضَّعَفَاءِ مِنَ الْاِقْوَيَاءِ وَايْصَالِهِمْ إِلَيْهِمْ . وَذَلِكَ وَظِيفَةٌ تَنْفِيذِيَّةٌ لَا يَسْدُدُ فِرَاغَهَا التَّذْكِيرُ وَالْوَعْظُ، لَأَنَّهُمَا لَا يُشَبِّعَانِ الْجَائِعِينَ، وَلَا يَكْسِيَانِ الْعُرَاةَ، وَلَا يُؤْوِيَانِ الْمَسَاكِينَ .

ج - أَنَّ دِيْنَ الْاسْلَامِ، اَجْلُ شَأْنًا وَابْعَدُ مَرْمَى وَاعْلَى هَدْفًا، مِنْ أَنْ يُعْلِقَ اَمْرَ الْعَدْلِ الْاِجْتِمَاعِيَّةِ وَاحْقَاقَ حُقُوقِ الْمُحْرَمِينَ عَلَى مَوَاقِفَ غَيْرِ تَنْفِيذِيَّةِ، كَالْوَعْظِ وَالشَّعَارِ، وَأَنْ يُفْضِّلَ الْطَّرْفَ عَمَّا هَنَالِكَ مِنَ الْمَظَالِمِ وَالْعَدْوَانِ الْمَالِيِّ، وَلَا سِيمَا فِي ظُرُوفِ تَكُونُ السُّلْطَةُ بِيَدِهِ .

١ - كَوْلِ الْاِمَامِ الصَّادِقِ «ع» : «.. وَيَعُودُوا بِمَا سُوِّيَ ذَلِكَ عَلَى فَقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، يَلْمُوْا بِهِ شَعْنَهُمْ ..» - (سَفِينَةُ الْبَحَارِ ١ / ٦١٥)، وَكَوْلِ الْاِمَامِ ابْيِ الْحَسَنِ الرَّضا «ع» : «.. لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَلَّفَ اَهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ اَهْلِ الزَّمَانِ مِنَ الْبَلَوْيِ ..» - (عَلَلُ الشَّرَابِ / ٤٣٩).

د- أن هذا الواجب يقع في أزمنة الغيبة على عاتقِ الوليِّ الفقيه، أو الحكمِ الإسلاميِّ الفعليِّ؛ فعندما قام الحكمُ الإسلاميُّ في بلد، تُصبحُ اقامةُ القسطِ من أهمِّ واجباتِه، واعمقها جذراً واسداً لها أساساً، إذ «العدلُ حياةُ الأحكام»، و«بالعدل تصلحُ الرَّعية»، وبه يُحفظُ الدينُ في الناس، وبه يقومُ أمرُ المسلمين، وبه يُسَدُّ عن المجتمعِ الإسلاميِّ طريقَ السُّيولِ الجارفةِ التي تُهدِّدُ كيانه لا بغيره من السُّطحياتِ والظواهر، كما جُربَ.

فهذا الموضوع يَضعُ على عاتقِ علماءِ الدينِ وحُكْمِه، مسؤوليةً كبرى لتنظيمِ تداولِ المالِ بين الناسِ والرَّقابةِ الشديدةِ على هذا التَّداولِ وعلى تصحيحِه عندَ زِيفِه وعلى تقويمِه حينما يَوْجُ . ويُكلِّفُ كلَّ الأفرادِ والقطاعاتِ بالنسبةِ إلى حركةِ المالِ في المجتمعِ كماً وكيفاً وفي جهتيِ الامتلاكِ والاستهلاكِ، بأن يَطلُبُوا لذلك تشريعَ قوانينَ عادلةً حاسمة، وأن يُراقبوا تنفيذَ تلكِ القوانينِ بصلابةٍ وایمانٍ وصمودٍ، وأن يَجِدُوا كلَّ الجدِّ لِإقامةِ نظامٍ ماليٍ اقتصاديٍ سالمٍ عادلٍ، حتى يَقومَ ذلكِ النَّظامُ بمكافحةِ الظلمِ الاقتصاديِ وردِّ الأموالِ إلى مسيراتها الأصليةِ وموضعها القواميةِ للناسِ، ويَجعلُها - وهي موَاهبُ اللهِ للكلِّ - في خدمةِ الكلِّ، ويَستَخدِمُها لتعالىِ الإنسانِ، ولبِّيَ المُثُلِ العاليةِ، ونشرِ الثقافاتِ الحقةِ، وبناءِ الحضارةِ والرُّقيِّ، وتركيزِ قواعدِ العدلِ، وإرساءِ أُسسِ القسطِ، واحياءِ معالمِ الدينِ، وابلاغِ مغازيِ القرآنِ الكريمِ، وتعزيزِ أممِ القبلةِ، وسدِّ أعوازِ مسلميِ العالمِ ومحروميه وانقاذهِم من ايديِ الظالمينِ والمُتسلطينِ، حتى تُصانَ المجتمعاتُ الإسلاميةُ من أن تَنَهُّرَ إلى حضيضِ التَّخلُّفِ والرَّجعيةِ المؤسفة؛ وعندئِذ لا نُشَاهِدُ أنَّ الشَّبابَ والنَّابِهينَ من المسلمينِ لا يُعلِّقُونَ أَمَلاً - لإنقاذِ المُعذَّبينِ وانتصارِ الكادحينِ وتجسيدِ العدالةِ الاجتماعيةِ والقسطِ الإسلاميِّ - على علماءِ الدينِ ودُعاةِ الإسلامِ، مع أنَّ الإسلامَ الخالصَ ليس بدينٍ يَبْنَىُ منه المصلحونُ والتَّأثِرونُ والمدافعونُ

عن المستضعفين والمحرومين .

الثالثة - منطق العلية في الاحكام : إن للتشريعات الاسلامية حكماً وعللاً؛ وإن الاحكام الدينية تابعة لتلك الحكم والعلل، وهي التي تُعبر عنها في الاصطلاح بالصالح والمفاسد الواقعية - كما هو مقرر في محله - وهذا الاصل (يعني تابعية الاحكام للمصالح والمفاسد الواقعية)، هو مقتضى الحكمة والعدل، وهو حاكم على نظام الشرع والتشريع .

ومن هنا فالاحكام والطقوس المشرعة كلها، لم تشرع الا بناءً على المصالح والملاكات الواقعية . وتلك المصالح والملاكات تقتضي محاربة كل عامل للفساد وكل علة للانهيار والتميع، فرداً ومجتمعاً، ظاهراً وباطناً، وحالاً وما لا . ولقد قال الامام الصادق «ع» في جوابٍ من سأله عن شيءٍ من الحلال والحرام : «أنه لم يجعل شيء إلا لشيء»^١. وكذلك الامام ابوالحسن علي بن موسى الرضا «ع» يذكر - فيما كتبه جواباً لكتاب محمد بن سنان إليه - عدّة من الملائكة الملحوظة في الأوامر والنواهي الشرعية، ويُبطل بذلك تلك الفكرة التي تقول بتعبدية الاحكام ملائكة، فيقول : «لو كان ذلك (اي التعبد الصرف)، لكان جائزًا أن يستعبدهم بتحليل ما حرم وتحريم ما أحلّ، حتى يستعبدهم بترك الصلاة والصيام واعمال البر كلها ..»، ثم يقول في بقية حديثه الشريف : «إنا وجدنا كل ما أحل الله - تبارك وتعالى - فيه صلاح العباد وبقاوهم، ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها . و وجدنا المحرم من الاشياء لا حاجة بالعباد اليه، و وجدناه مفسداً داعياً إلى الفناء والهلاك ..»^٢.

ومن المسلم به أن الاحكام الاقتصادية الاسلامية ايضاً جزء من

١ - البحار ٦ / ١١٠، عن «عمل الشرانع».

٢ - عمل الشرانع / ٥٩٢. سقطت كلمة «إلى» من المصدر، لكنها أثبتت في «البحار» (٦ / ٩٣).

الاسلام ومن احكامه، فهي ايضاً تابعة للمصالح والملاكيات الواقعية الحكيمـة . فعليه يجب ان تكون الاحكام الاقتصادية جمـيعـها، مبنـتـة على هذه الاصول الثلاثة :

- ١ - أن تكون مواكبة لصالح العباد، ملتبـمة مع مصالح الناس عـامـة .
- ٢ - أن تكون سبـباً لـدامـة حـياتـهم الفردـية والاجتمـاعـية واستمرارـ بـقـائـهم واصـلاحـ حـالـهـم .
- ٣ - أن تكون مورـدـ حاجـةـ النـاسـ بحيث لا يـسـتفـغـونـ عنـهـا .

ففي هذا الضـوء، يكون نـظـامـ الاسلامـ الاقتصادـيـ - في حـقلـهـ الاـصـلـيـ الاولـيـ - مـبـنـيـاً علىـ الـضـرـورـاتـ الـلـازـمـةـ وـالـحـاجـاتـ الـمـعـقـولـةـ وـالـصـلـاتـ الحـكـيمـةـ . وـهـذـهـ المـيـزـاتـ لـاـ تـحـصـلـ لـاـ فـيـ اـقـتصـادـ قـوـامـيـ لـاـ تـرـفـ فيهـ وـلـاـ تـقـتـيرـ، وـلـاـ سـرـفـ فيهـ وـلـاـ تـبـذـيرـ، اـقـتصـادـ كـفـافـيـ يـسـدـ اـعـواـزـ كـلـ النـاسـ، وـيـمـوـلـهـمـ عـلـىـ حـسـبـ ماـ يـحـتـاجـونـ اليـهـ . وـاـمـاـ اـقـتصـادـ التـكـاثـرـيـ الـاـتـرـافـيـ فـاـنـهـ يـبـتـئـنـيـ :

- ١ - علىـ الفـسـادـ، لـاـ الصـلاـحـ .
- ٢ - علىـ الـهـلاـكـ وـالـدـمـارـ، لـاـ القـوـامـ وـالـبـقـاءـ .
- ٣ - علىـ مـاـ يـنـاقـضـ الـحـاجـاتـ الـعـامـةـ .

فـيـجـبـ أـنـ تـجـتـبـ هـذـهـ الـأـمـورـ ، وـتـطـبـقـ الـأـصـولـ الـثـلـاثـةـ الـحـيـاتـيـةـ الـتـيـ رـسـمـهـاـ اـلـاسـلـامـ فـيـ التـعـلـيمـ الرـضـوـيـ المـذـكـورـ؛^١ فـبـرـعاـيـةـ تـلـكـ الـأـصـولـ فـيـ الـبـرـمـجـةـ الـاـقـتصـادـيـ يـتـاحـ لـنـاـ أـنـ بـنـيـ نـظـامـاـ اـقـتصـادـيـ يـصـحـ أـنـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ اـسـمـ اـلـاسـلـامـ .

١- راجـعـ اـيـضاـ : النـظـرةـ إـلـىـ الـفـصـلـ ٣٢ـ، مـنـ هـذـاـ الـبـابـ، فـلـقـدـ جـاءـ فـيـهـ الـبـحـثـ عـنـ «ـاـصـولـ الـأـرـبـعـةـ»ـ الـتـيـ أـشـرـهـاـ الـأـمـامـ الصـادـقـ (عـ)ـ، لـلـاتـاجـ اـلـاسـلـاميـ، فـلـاحـظـ : التـعـلـيمـينـ الصـادـقـيـ وـالـرـضـوـيـ مـعـاـ.

الرابعة - الحَسْمُ الْاسْلَامِيُّ وَالاَفْقُ الْمُخْتَصُ : من الواضح أنَّ الْقِيَامَ بِالوَاجِبَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالاِمْوَالِ وَكِيفِيَّةِ تَدَاوِلِهَا الصَّحِيحَ فِي الْمُجَمَّعِ، اَنَّمَا يَتَسَنَّى بِاِجْتِيَازِ مَرْحَلَتَيْنِ :

- ١ - مرحلة التقنين (استنباط القوانين من الادلة الشرعية).
- ٢ - مرحلة التجسيد .

وواضح ايضاً أنَّ عَمَلِيَّةَ التَّقْنِينِ فِي الْمُجَمَّعِ الْاسْلَامِيِّ تَتَوقَّفُ عَلَى «الاجتهاد»؛ فَالْفَقْهُ وَالاجْتِهادُ لَهُمَا وَشِيجُ صَلَةٍ بِالْمَسَائلِ الْمَالِيَّةِ وَكِيفِيَّةِ تَدَاوِلِ الْاِمْوَالِ بَيْنِ النَّاسِ، وَمَا هُنَّاكَ مِنْ تَكَاثِرٍ وَفَقْرٍ وَشَجَبَهُمَا اَوْ عَدْمِهِ، لِذَلِكَ نَرَى مِنَ الْلَّازِمِ أَنْ تُلْفِتَ الْاِنْظَارَ إِلَى اَمْوَارِ :

أ- من الضُّرُورِيِّ لِلعلماءِ الدِّينِ الْفَقَهَاءِ وَطُلَّابِ الْعِلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْقَرآنِيَّةِ وَسَائِرِ الدُّعَاءِ الْإِسْلَامِيَّينِ، أَنْ يَهْتَمُوا بِوَعْيِ الْقَضَايَا الْاِقْتَصَادِيَّةِ وَاسْتَنْبَاطِهَا، وَلَاسِيمًا الْاِقْتَصَادِ الْحَدِيثِ، بِمَا لَهَا مِنْ الدُّورِ الْحَيَاتِيِّ، بِصُورَةٍ تُنَاسِبُ التَّأْشِيرَاتِ الْاسْلَامِيَّةِ الْعَادِلَةِ فِي ذَلِكَ الْحَقْلِ، الدَّاعِيَةِ إِلَى اِقْرَامَةِ الْمَعْرُوفِ» فِي هَذَا الْجَانِبِ اِيْضًا، فَإِنَّ هَذَا الْوَعْيَ وَالْاسْتَنْبَاطُ مِنْ اَهْمَّ مَا يَرْجُعُ إِلَى التَّفْقِيْهِ الصَّحِيْحِ الْاسْلَامِيِّ، حَوْلَ «الْحَوَادِثِ الْوَاقِعَةِ» بِوَصْفِهَا الْاِقْتَصَادِيِّ .

ب - أَنَّ الْجَهْلَ بِالْحَقَائِقِ وَالْمَسَائلِ الْمُذَكَّرَةِ، يَفْرُضُ عَلَى الْفَقِيْهِ الْاسْلَامِيِّ أَنْ لَا يَظْفَرَ بِاِقْرَامَةِ الْقَسْطِ وَالْعَدْلِ، وَانْ لَا يَجْبَهَ التَّكَاثِرَ وَالتَّرَفَ . وَالتَّرَفُّ مَادَّةُ الْفَسَادِ وَعَلَّةُ بِرْزِ الْفَقْرِ فِي النَّاسِ، فَالْكُفُرُ، فِيهِ يَفْشُوُ الْكُفُرُ وَالْانْحَلَالُ الْعَقِيدِيُّ وَالْعَمَليُّ فِي زَوَّاِيَا الْمُجَمَّعِ وَجَوَابِهِ، وَيَضُعُّ الدِّينُ وَارْكَانُهُ الرُّوحِيَّةُ وَالْمَادِيَّةُ، فَيَتَحَوَّلُ مَا هُوَ سَبَبُ لِقَوْمِ الدِّينِ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَى مَا هُوَ سَبَبُ لِدَمَارِهِمَا .

ج - أَنَّ الْكُفَرَ الَّذِي يَنْقُلُهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، بِحُصْرٍ وَتَأْكِيدٍ، عَنِ الْفَتْنَةِ الْمُتَرَفَّةِ وَالْجَيَابِرَةِ الْاِقْتَصَادِيَّينِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَا ارْسَلْنَا فِي قَرِيْبِهِ مِنْ

نذيرٌ أَلَا قَالْ مُتَرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ»^١ ، ليس في الواقعِ الْكُفَرُ بِالدِّينِ الْحَقُّ . وَمِنْشَأُ عَدْمِ التَّلَاقِ بَيْنَ الدِّينِ الْإِلَهِيِّ وَكُثْرَةِ الْمَالِ وَالْطَّغْيَانِ الْمَالِيِّ .

د - أَنْ مَقْتَضِيُ الْحَرْكَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ، لَيْسَ الْكَفَاحُ الْاَصْوَلِيُّ الْمُسْتَمِرُ ضِدَّ الْاِرْسُقَاطِيَّةِ وَالْاِسْتَكْبَارِ فِي جَمِيعِ صُورِهِ - مِنَ الْمَالِيِّ وَغَيْرِهِ - وَالْإِطَاحَةِ بِالظُّلْمِ وَالْاسْغَالِ، وَاجْتِثَاثِ الْفَقْرِ وَالْحَرْمَانِ وَالْاِسْتَضْعَافِ مِنْ حَيَاةِ الْقَطَاعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ .

هـ - أَنَّ الْامْعَانَ فِي تَلْكُمِ الْجُمَلِ الْوَارِدَةِ فِي الْحَدِيثِ : «.. وَإِنَّ مِنْ فَنَاءِ الْاسْلَامِ وَفَنَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ تَصِيرَ الْاِمْوَالُ فِي أَيْدِيِّ مَنْ لَا يَعْرِفُ فِيهَا الْحَقُّ وَلَا يَصْنُعُ فِيهَا الْمَعْرُوفَ»^٢ ، يُحَلِّي اِمَامًا بِوْضُوحٍ أَنَّ مَنْ وَاجَبَ حُكْمَ الْمُجَتَمِعِ الْاسْلَامِيِّ الْاَهْمَّ، أَنْ لَا يُلْقُوا بِأَزْمَةِ الْحَرْكَةِ الْمَالِيَّةِ وَالْبِرْمَجَةِ وَالْعَلَاقَاتِ الْاَقْتَصَادِيَّةِ فِي أَيْدِيِّ مُلتَزِمِينَ غَيْرِ مُخْتَصِّينَ، أَوْ مُخْتَصِّينَ غَيْرِ مُلتَزِمِينَ، حَتَّى :

- لَا يَخْرُجُ الْمَالُ عَنْ مَوْضِعِهِ الْإِلَهِيِّ (لَكُمْ قِيَاماً) وَمَدَارِهِ الْحَيَاةِيِّ (بِقَاءِ الْاسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ) (١)، و

- لَا يَحْتَرِقَ الْمُجَتَمِعُ بِقَطَاعَاتِهِ فِي نِيرَانِ الظُّلْمِ وَعَدْمِ التَّوازنِ الْاجْتِمَاعِيِّ الْمُسَعَّرَةِ (٢)، و

- لَا يُصَدِّدَ الْاسْلَامُ عَنْ مَسِيرَتِهِ الْإِلَهِيَّةِ وَالتَّارِيْخِيَّةِ، وَهِيَ مَسِيرَةُ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ (٣)، و

- لَا يَتَحَوَّلَ مَذَهَبُ الْمُسْتَضْعِفِينَ وَمُلْجَاهُمْ (الْاسْلَام)، إِلَى مَسْلِكِ الْمُسْتَكْبِرِينَ وَالْمُتَرَفِّينَ (٤)، و

- لَا تَنْزَلِقَ الْفَقَاهَةُ الْاسْلَامِيَّةُ عَنْ مَرْكِزِهِ الْإِلَهِيِّ فِي اِدَارَةِ النَّاسِ .

١ - سورة سباء (٣٤) : ٣٤.

٢ - الوسائل ١١ / ٥٢١، من حديث الامام الصادق «ع». راجع : الفصل ٢، من الباب ١١.

- وموقفها الصادِع في أعينِ الجماهير (٥)، و
- لا يُتَّهِمُ الاسلامُ المدافِعُ عن المحرُومين، بالعجزِ عن ارساءِ قواعدِ العدالةِ الاجتماعيةِ (٦)، و
- لا يُنْسَبُ رشدُ سرطانِ التكاثرِ والرأسماليةِ (أمِ الفتَنِ والمفاسِدِ والمَهالِك) وتَسْرِي جُذامِ الفقرِ المُميتِ الى الاسلامِ - والعياذُ باللهِ - واحكامِه وفقاهِته (٧)، و
- لا تَقْعَ - بالتالي - رسالتُ الاسلامِ الالهية، وهي إنقاذُ الجماهيرِ المحرُومةِ والمُعذَبَةِ والمستضعفةِ، على عاتقِ المدارسِ الالحاديةِ، بتمويلِ وَدْجلِ (٨)، و
- لا تُعبدُ الطُّرقُ لضلالِ النَّاشئةِ والشُّيَّانِ واضلالِهم، وسوقهم الى المناهجِ والمدارسِ المُضادَةِ للدينِ (٩)، و
- لا يَنْمُوا الالحادُ والجُنوحُ اليه في المجتمعِ، ولا سيَّما في الطبقاتِ الكادحةِ، ولا تُمَهَّدَ ارضياتُ استمرارِ المؤامراتِ اليساريةِ وما شابَها في جوانبِ المجتمعِ ونواحيهِ (١٠).

الخامسة - توعيةُ النَّاسِ وتشقيفُهم بالنسبةِ الى المسائلِ الاقتصاديةِ : من واجبِ رجالِ المجتمعِ المصلحينِ، المُحبِّينَ للانسانيةِ وقيِّمِها، أن يعرِفُوا عواملَ الفسادِ الاجتماعيِ والميوعةِ والانحرافِ اولاً، وأن يُؤْعِنُوا النَّاسَ بها ثانياً، حتى تُمَهَّدَ سبيلاً لاجتنابِها . ومن اهمِ تلكِ العواملِ، التكاثرُ والفقير . ولتجسُّدِ تلكِ التَّوعيةِ بطرقٍ جديَّةٍ ومتنوَّعةٍ، بدءاً من صفوفِ المدارسِ الابتدائيةِ وهلَّمْ جرَّا .

السادسة - الصمودُ الملزِمُ لا الوعظِ والشعارِ : إنَّ التذكيرَ الاخلاقيَ المجرَّدِ، بلا اصلاحِ الصلاتِ الماليةِ بينِ الافرادِ وتصحِّحِ تداولِ

الاموال بين الناس والرقابة الحاسمة عليه، لا يكون اصلاً اصلاً، اذ لا يمكن أن يكون المتکاثر المترف مسلماً خلقياً عملياً، مع ما عليه المتکاثرون والمترفون، ومع ما في جيله هؤلاء واحلاقهم المكتسبة (وهم شر الأمة على حد تعبير النبي الاعظم «ص»). وكذلك لا يمكن أن يكون البائس الفقير مسلماً خلقياً عملياً، مع ما يضطره اليه الفقر، فلا سبيل لصلاح المجتمع الا اقامة القسط والعدل، كما جاء في القرآن والحديث^١. ولا سبيل الى اقامة القسط والعدل، الا الالتزام الواعي والتنفيذ الصامد، وإن بلغ الامر ما بلغ، من استعمال القوة وال الحديد.

نعم، هناك في المجتمع اناس يظنون أن السعي لايجاد التوازن والتعادل والتكافل في الناس، لغاية اقامة القسط، يجب أن يكون عن طريق الوعظ الاخلاقي وابرايد النصائح والارشادات الخطابية، من غير ضمان لاي تنفيذ او تطبيق . ولعل هؤلاء الظانين يعتقدون - إن أحسنا بهم الظن - أنه من الممكن أن نخرج بهذا المنهج، حقوق المظلومين المغصوبة وارزاقهم المسروقة - بنص الاحاديث - من حلاقيم الظالمين الموسرين، والمترفين المسرفين، وهيهات ..

فالصحيح الناجع، أن نسلك المنهج الذي هدتنا اليه آيات الله القرآنية (فضلاً عن آيات الله الكونية السارية في المجتمعات البشرية القائمة عليها السنن التاريخية)، كقوله تعالى : «ومالكم لا تُقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ...». وهذا طريق غير الوعظ المجرد، بل هو التزام ومحاربة وصمود، وبذل الدم لإنقاذ المحروميين من الأمم؛ وكذلك إراقة دماء الظالمين الغاصبين، المفسدين في الأرض، الذين يغصّبون الحقوق، ويظلمون الناس، ويهلّكون العرث

١ - راجع : الفصل ٤٧، من هذا الباب .

٢ - سورة النساء (٤) : ٧٥ .

والنسل، ويستغلون الكادحين، ويمتصون دماء الجماهير، وبذلك يصدرون عن سبِّ الله، ويَضْعُون في طريق نشر الدين وبسطه العقبات .

إنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْأَخْلَاقِ الْكَبِيرِ، وَإِنَّ تَعْالَيْهِ الْخُلُقِيَّةَ مِنْ أَهْمَّ اقْسَامِهِ . ولقد جاءت في القرآن آياتٌ خُلُقِيَّةٌ تَرْبُوَيَّةٌ هي بَيِّنَاتٌ مَعْجَزَةٌ فِي مَعْرِفَةِ النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَسُوقَهَا إِلَى الْفَضَائِلِ . ولقد رَوَوا عَنِ النَّبِيِّ «ص» قوله : «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارَمَ الْأَخْلَاقِ»^١ - كما هو معروف - فالأخلاق ملحوظة في الإسلام واتجاهاته بصورةٍ جذرية، والتربية الخلقية هي الأساس في كثير من المسائل والمستويات . ومن المعلوم أنَّ الرَّصِيدَ الْخُلُقِيَّ فِي كُلِّ امْرٍ لَهُ قِيمَتُهُ الْمُثْلِي . ومن أَهْمَّ طَوَابِعِ الْأَخْلَاقِ وَتَعْلِيمِهَا وَتَغْلِيلِهَا فِي النَّفْسِ، أَنَّهَا تُوَصِّلُ إِلَى الْلَّذَامَ بِالْتَّكْلِيفِ وَالْعَمَلِ بِهِ إِلَى اعْمَاقِ النَّفْسِ، وَتَجْعَلُ الْإِنْسَانَ بِحِيثِ يَفْعَلُ الْخَيْرَاتِ وَالصَّالِحَاتِ بِاِخْتِيَارِهِ وَمَنْ عَنِّدْ نَفْسِهِ . وبذلك يمتزجُ الخيرُ وطلبه بسدى الوجود الإنساني ولحمته .

وهذه اشارةٌ إلى قيمة التربية الخلقية والوعظ الموقظ الذي يدفع بالنفس إلى عملِ الخيرِ واصطفائه، ولكن من أجلِ الواضحات أنَّ اصلاح المجتمعات البشرية واقامة القسط وتركيز قواعد العدل والانصاف فيها، مما لا يكفيه الوعظُ الْأَخْلَاقِيُّ فقط، كما نراه في سيرة الانبياء «ع»، حيث إنَّهم كانوا يعظون الناسَ ويسعون لاصلاحِ مفاسدِ الشعوبِ وقطعِ يدِ الظالمين السياسيين والاقتصاديين، فـيُعارضُهم أصحابُ الْقُدُّرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ، وعند ذلك يقفون في وجهِهم بحربٍ وقتالٍ (وَكَائِنٌ مِنْ نَبِيٍّ قاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرًا)^٢ . إنَّ التَّوْعَيْنَ الْإِنْسَانِيَّ قد أَفَرَ - في تاريخِه الطويل - أَنَّهُ لَا يَخْضُمُ كُلُّ افْرَادِهِ أَمَامَ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ

١ - مجمع البيان / ١٠ / ٣٢٣ .

٢ - سورة آل عمران (٣) : ١٤٦ .

بالوعظِ المجرد . ومن هنادِ المصلحون التأثرون على ضرورة استخدامِ القوَّة لتنفيذِ المؤشراتِ الإنسانية وتركيز العدالة والقسط؛ نعم، إن لم يكن سوطُ القانونِ وحديُّ الحقِ والعدل، لا يَسْتَقِرُ توازنُ أو عدل . ولأجلِ ذلك نُشَاهِدُ أنَّ الإسلامَ يَشْرِعُ الحدودَ والقصاص، مع آنه كان يُمْكِنُه أن لا يَشْرِعَها ويَتَرَكُها على عهدةِ الوعظ .

ومن العجب العجاب، أنَّ الذين يتحمّسون للطريقةُ الخلقيَّة، في اجراء العدالة الاجتماعية، لا يقولون بها إلا في القضايا المالية . وهم في غيرِ تلك القضايا يتَشدَّدون ويعملون بأعنفِ الصُورِ والأشكال .

السابعة - العدالة الاجتماعية وصلتها بحصرِ المال : من العجب أن يتكلَّم شخصٌ عن العدالة الاجتماعية في الإسلام ويعترفَ بأنَّ هذا الدين يدعو إليها ويؤكِّد عليها، ثم يأتي ويقول إنَّ الإسلامَ لا يعتقدُ بحصرِ المالِ في مقدارٍ . وهذا القولُ متهافت، إذ العدالة الاجتماعية لا يُمْكِنُ ان تتجلَّس وتطَّيقَ في وسْطِي مع الحرَّية في الملكيَّاتِ وعدمِ الحصرِ لمقاديرِ الأموالِ والثروات - وهذا واضح . ثم إنَّ الالتزامَ بالشرعِ في قضايا الأموالِ واقتنائِها هو من أعظمِ البواعثِ والحوافِزِ الفعَالَةِ لمحدوديَّةِ الامتلاك . فالشرع قد حَدَّ الامتلاكَ من جهةِ الكيف^١، وهي تستلزمُ المحدوديَّةِ الكميَّةِ أيضًا - كما هو واضح .

الثامنة - الادارةُ الاجتماعية لها ركناً : سياسيٌ واقتصاديٌّ : إنَّ صلاتِ المجتمعِ السياسيَّة والاقتصاديَّة ممتزجةٌ اشَدَّ الامتزاج، فلا تَتَمَّ ولا تَصلُحُ ادارَةُ أيِّ مجتمعٍ من غيرِ أن يكونَ مسؤولوه مهتمَّين بالتدبِّرين، السياسيِّ والاقتصاديِّ، فالثقافةُ والعلمُ والأخلاقُ والحقوقُ والصناعةُ والتقدُّم

١ - ولقد حَدَّه من جهةِ الكمِّ أيضًا، كما أوضحتناه في الفصلين ٢٣ و ٢٤، من الباب ١١، فراجع .

والحرّيّةُ كُلُّها ترتبطُ بالاقتصادِ والاحوالِ الماليّة، فما دام الحكمُ غيرَ ناجحٍ في التّدبيرِ الاقتصاديِّ لا يكونُ ناجحاً في التّدبيرِ السياسيِّ . والتدبيرِ الاقتصاديِّ لا يتحقّقُ له كيانٌ ناجحٌ الا اذا كان القسطُ قائماً في النّاسِ على ساقٍ . ولا تغفل عن تأثير هذا التّدبير في الدّفاع وشؤونه .

فالحكمُ الإسلاميُّ مكلّفٌ بأنْ يستأصلَ كلَّ قاعدةٍ للضررِ والضرارِ بين النّاسِ، وكلَّ ارضيَّةٍ للامتصاصِ والاستغلالِ، فإنْ لم يُقمْ بذلك لا يصلحُ له شأنٌ، بل تنهارُ قواعدهُ وتختلُّ امورهُ . وهذا كما يقولُ الإمامُ الصادقُ «ع»: «منْ ولَيَ شيئاً منْ امورِ المسلمين فضَيَّعُهم ضَيَّعَهُ اللهُ تعالى»¹. فعلى الحكمِ الإسلاميِّ أنْ يخلّصَ المجتمعَ منْ مخالبِ العدوينِ (التكاثرِ والفقر)، وانْ يُمَهَّدَ السَّبِيلَ لترزِيقِ النّاسِ ورُقِيَّهم وسلامةِ صلاتِهم في جميعِ الجوانبِ . وإنَّ التّكاثرَ والفقرَ اذا كانا سائدينِ في المجتمعِ، لا تتحقّقُ بين النّاسِ أخوةٌ، ولا يُعبدُ الطَّريقُ لنشرِ الثقافةِ الإسلاميَّةِ ولا الاخلاقِ الإسلاميَّةِ . اذ عند بروزِ التّكاثرِ والفقرِ يأكلُ القويُّ الضعيفِ، فلا القويُّ يَخْضُعُ ل التربيةِ الإسلامِ السَّالمَةِ، ولا الفقيرُ يَنْجُحُ في التّخلُّقِ بالأخلاقِ الصالحةِ . وكفى ذلك سبباً لتدميرِ كيانِ المجتمعِ وصلاحِهِ .

التاسعة - تنظيمُ الصّلاتِ بين النّاسِ ومنهجُهُ الإسلاميِّ : إنَّ الحكمَ الإسلاميِّ، بوصفِهِ منظمَ الصّلاتِ الإسلاميَّةِ والعلاقاتِ الأخويةِ بين النّاسِ، منَّ التي يُؤكِّدُ عليها الكتابُ السماويُّ، كيف يُتَّسِّعُ لهُ أنْ يُوجَدَ الصّلاتِ الأخويةُ بين هؤلاءِ :

أ - الظالمِ والمظلومِ .

ب - الغاصبِ والمغصوبِ حُقُّهُ .

ج - الجائعِ والمساريِّ رزقهِ .

- د - المحتكر والمحروم .
- ه - المُجحف بالأسعار والمستضعف .
- و - المالك المترف والمستأجر الضعيف .
- ز - الآكل الاقتصادي والمأكل .
- ح - المستغل والمُستغل .
- ط - صاحب المعلم المعتمد والعامل المضطهد .
- ي - الإقطاعي الغاشم والفلاح المضطر .
- يا - آكل الربا المتكثر ومعطيه المستفرض .
- يب - المرتشي والراغبي .
- يج - المنغميس في الوان النعيم، والمعترّ الذي لا يجد ما يقتات به .

- يد - الساكن في جنات وعيون، والمسكين الذي لا يقله عش .
- يه - المستحيم في حماماتٍ مختلفة .. والمتمرغ في التراب .. وما الى ذلك .

فعلى الحكم الإسلامي، النابه الملزم، أن يتحقق كل الأرضيات التي تنتهي إلى هذه الاحوال الموقعة لأركان المجتمع، المُبيدة للحق والدين والأخلاق، القاضية على الثقافة والتقدم، المستأصلة لحرمة الإنسان وكرامته، الهدامة لركائز البسالة والدفاع، حتى تتحقق بإقامة مجتمع قرآنيٌ تسوده صلات إسلامية أخوية، في عزٍ ومنعة واعتلاء .

العاشرة - الدعوة القرآنية : إن القرآن الكريم دعا إلى «الحياة الطيبة»، والرُّشِدِ والسلامة الاجتماعية، والاخلاص والصدق، والعمل والاجتهاد، والتعاون والتآخي، والإنفاق والإيثار، وإلى الشفاء والرحمة وإلى سُبُل السلام . وكل ذلك يُنافي الغنى التكاثري والفقير، فلا شفاء ولا

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين .

سلامةً معهما للناس - كما مرّ بنا في مطاوي فصول هذين البابين . فالحاصلُ أنَّ المجتمعَ الَّذِي جاءَ القرآنُ الْكَرِيمُ لصُنْعِهِ ، بفضلِ أدواتِهِ الْثَلَاثَةِ ، الْكِتَابِ وَالْمِيزَانِ وَالْحَدِيدِ ، هُوَ مجتمعُ الشَفَاءِ وَالتُورِ وَالبَصَائِرِ ، مِنَ الجَهَةِ الرَّوْحِيَّةِ (الْإِلْخَلَاقِيَّةِ) ، وَمِجَتمِعُ التَّبَارِ وَالتَّوازِنِ وَالْقُسْطِ ، مِنَ الْجَهَةِ الْمَادِيَّةِ (الْإِقْتَصَادِيَّةِ) ، وَإِنَّ ذَلِكَ المجتمِعَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَا تُرْفَرُفُ عَلَى أَجْوَاهِهِ رَأْيُ الْعَدْلِ (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) ، وَيَغْمُرُهُ فِيضانُ الْقُسْطِ (لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقُسْطِ) . فَكُلُّ مجتمِعٍ ، أو حُكْمٍ ، أو فتوى ، أو رأيٍ ، أو نزعَةٍ ، أو انجياعٍ ، أو اتجاهٍ ، لَا يَرْمِي إِلَى هَذَا الْغَرْضِ الْقَرآنِيِّ ، بِصَمْدٍ وَحَزْمٍ ، فَهُوَ اسْمٌ .

الفصلُ الخامسون

الملكيّة الأخوّيّة الإسلاميّة

الكتاب

١ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ أَخْوَةٌ ..

* لقد درسنا «الأخوة الإسلامية وصلتها المؤكدة بالاقتصاد»، في الفصل الخامس والأربعين، من الباب الحادي عشر، وأوردنا فيه آياتِ الأخوة الواردة في القرآن الكريم، ونماذج من التّعاليم والاحاديث الواردة بهذا الصدد، وقلنا هناك : «يجب أن يسعى السّاعون وأن يعمل العاملون لإلغاء الفروق الباهظة بين الأفراد والقطاعات، وارجاع المجتمع إلى عائلة واحدة، حتى تتمّلّ الأخوة بصورةٍ واقعيةٍ للفظية، والآفائيةُ أخوةٌ ستكونُ وستبقى بين سُكّانِ القصور الشّاهقةِ وسُكّانِ الاكواخِ البائسة ..؟». نعم، إنَّ الأخوة يجب أن تكون متجسدةً في جميع الشّؤون

الحياتية - جليلها وحقيرها - بشكلٍ محسوس . ومن أهمّها القضايا الاقتصادية . فالأخوة تقتضي المؤاساة بل المساواة،

١ - سورة العجرات (٤٩) : ١٠

الفصل الخمسون: الملكية الأخوية ..

والمقاسمة المالية والايثار، وأن يجيء الاخ فيأخذ ما يحتاج اليه من كيس أخيه . هذا هو الذي رسمته لنا تعاليم أمتنا الهدىين «ع»، تلبية لنداء القرآن الكريم . وهذه الحالة تؤدي إلى ملكية اجتماعية اخوية إسلامية، توجب غنى الناس كلهم - كما ورد في الأحاديث .

الحديث

١ - النبي «ص» : يكون أمتي في الدنيا على ثلاثة أطواق .. واما الطبق الثاني فانهم يجمعون المال من اطيب وجهه وأحسن سبيله، يصلون به ارحامهم، ويبرون به اخوانهم، ويواسون به فقراءهم ..^١

٢ - الامام علي «ع» : ما حفظت الاخوة بمثل المؤاساة .^٢

الامام الバقر «ع» : يا ابن ارطاء! كيف تواسيكم؟ قلت : صالح يا ابا جعفر
قال : يدخل احدكم يده في كيس أخيه فيأخذ حاجته اذا احتاج اليه?
قلت : اما هذا فلا . فقال له : لو فعلتم ما احتجتم؟^٣

٤ - الامام الصادق «ع» : للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة له، من الله عز وجل، والله سائله عما صنع فيها : .. والمؤاساة له في ماليه .^٤

٥ - الامام الصادق «ع» : حق المسلم على المسلم أن لا يشبع ويوجع أخوه،

١ - البحار ٧٧ / ١٨٤.

٢ - غرر الحكم / ٣٠٩.

٣ - البحار ٧٨ / ١٨٥، عن «كشف الغمة».

٤ - الخصال ٢ / ٣٥١.

وَلَا يَرُوِي وَيَعْطَشُ أخْوَهُ، وَلَا يَكْتَسِي وَيَعْرِي أخْوَهُ، فَمَا أَعْظَمَ حَقًّا
الْمُسْلِمُ عَلَى أخِيهِ الْمُسْلِمِ ..^١

٦ الامام الصادق «ع» : يا مفضل ! كيـف حال الشـيعة عندكم ؟ قـلت : جـعلـتـ
فـدـاكـ ما أـحـسـنـ حـالـهـمـ، وـأـوـصـلـ بـعـضـهـمـ بـعـضاـ، وـأـبـرـ بـعـضـهـمـ بـعـضـ . قال :
أـيـجيـ الرـجـلـ مـنـكـمـ إـلـىـ أـخـيـهـ فـيـدـخـلـ يـدـهـ فـيـ كـيسـهـ وـيـأـخـذـ مـنـهـ حاجـتـهـ، لـا
يـجـبـهـ وـلـاـ يـجـدـ فـيـ نـفـسـهـ آـلـمـاـ؟ قال : قـلتـ : لـاـ وـالـلـهـ مـاـ هـمـ كـذـاـ . قال : وـالـلـهـ
لـوـ كـانـواـ، ثـمـ اـجـتـمـعـتـ شـيـعـةـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـىـ فـخـذـ شـاءـ لـأـصـدـرـهـمـ .^٢

* يعني : يكفيهم الشيءُ البسيـرـ، اذا كانوا اخوانـاـ قـائـلـينـ
بـالـمـلـكـيـةـ الـاخـوـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ، مـجـسـدـيـنـ لـهـمـ، مـسـتـفـيدـاـ كـلـ مـنـهـمـ منـ
مـالـ الـآـخـرـيـنـ اـسـتـفـادـةـ قـانـعـةـ سـالـمـةـ اـخـوـيـةـ .

وـذـلـكـ لـأـنـ اـكـثـرـ حـاجـةـ الـإـنـسـانـ حـاجـاتـ كـاذـبـةـ، يـدـفـعـ الـإـنـسـانـ
إـلـىـ طـلـبـهـ الـحـرـصـ وـالـشـرـهـ وـعـدـمـ الـاقـتـنـاعـ . وـمـنـشـأـ ذـلـكـ كـلـهـ الـجـهـلـ
بـحـقـيـقـةـ الـحـيـاـةـ وـمـاـ فـيـهـ وـغـايـاتـهـ الـتـيـ يـتـوـصـلـ بـهـاـ إـلـيـهـ . لـذـلـكـ فـإـنـ
الـمـعـيـشـةـ السـالـمـةـ تـسـعـ الـكـثـيرـيـنـ، وـالـمـعـيـشـةـ الـزـانـفـةـ تـمـنـعـ الـكـثـيرـيـنـ ..

٧ الامام الكاظم «ع» : يا عاصم ! كـيـفـ اـنـتـ فـيـ التـوـاـصـلـ وـالتـوـاـسـيـ؟ قـلتـ : عـلـىـ
افـضـلـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ اـحـدـ . قال : أـيـأـتـيـ أـحـدـكـمـ إـلـىـ دـكـانـ أـخـيـهـ اوـمـنـزـلـهـ عـنـدـ
الـضـائـقـةـ فـيـسـتـخـرـجـ كـيسـهـ وـيـأـخـذـ مـاـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ فـلـاـ يـنـكـرـ عـلـيـهـ؟ قال : لـاـ .
قال : فـلـسـتـمـ عـلـىـ مـاـ أـحـبـ فـيـ التـوـاـصـلـ .^٣

١ - الكافي ٢ / ١٧٠ .

٢ - البحار ٧٤ / ٢٢٢؛ عن كتاب «قضاء الحقوق».

٣ - البحار ٧٤ / ٢٢١ - ٢٣٢؛ عن كتاب «قضاء الحقوق».

٨ الامام الرضا «ع» : اعلم - يرحمك الله - أن حق الاخوان واجب فرض لازم ..
وهم حُصُونكم التي تلجأون إليها في الشدائِد في الدنيا والآخرة ..
لا تدعوا نصرتهم ولا معاونتهم، وابذلو النفوس والاموال دونهم، والاقبال
على الله جلّ وعز بالدعاء لهم، ومؤاساتهم ومساواتهم في كل ما يجوز فيه
المساواة والمؤاساة ..^١

٩ الامام الرضا «ع» - قال علي بن شعيب : دخلت على أبي الحسن الرضا «ع»
فقال لي : يا علي ! من أحسن الناس معاشًا ؟ قلت : انت يا سيدِي أعلم به
مني ، فقال «ع» : يا علي ! من حَسْنَ معاشَ غيره في معيشته .^٢

١٠ الامام العسكري «ع» : قوله عز وجل : «وآتوا الزكاة »، أي من المال
والجاه وقوّة البدن؛ فمن المال مؤاساة إخوانك المؤمنين ..^٣

* ولا تنس في المقام أهمية واقعة «المؤاخاة»، التي جَسَّدها
النبي «ص» بين أصحابه، تطبيقاً للأخوة الإسلامية في جميع
شُؤونها . ولقد وقعت مرتين . والثانية كانت في المدينة الطيبة، بعد
خمسة أشهر من الهجرة القادسة . ولقد آخى «ص» فيها بين
المهاجرين المكيين والأنصار المدنيين، دعماً لركائز التلاomer
الروحي والمعيشي في الناس .

١ - البحار / ٧٤ - ٢٢٦ . ٢٢٧ .

٢ - تحف العقول / ٣٣٠ .

٣ - البحار / ٧٤ - ٢٢٨ .

نظرة الى الفصل

إنَّ الَّذِي اشْرَنَا إلَيْهِ، فِي هَذَا الْفَصْلِ الْخَاتَمِيِّ الْمُخْتَصِّ، هُوَ مَا تقتضيهُ الْأُخْوَةُ الَّتِي تَنْبَعُ مِنَ الْوَحْدَةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالاتِّجَاهِ؛ فَالْمُؤْمِنُ هُوَ الَّذِي يُسَاوِي مَنْ يَكُونُ فِي درْجَتِهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِنَفْسِهِ فِي مَالِهِ؛ وَيُؤْتِرُ عَلَى نَفْسِهِ مَنْ كَانَ فَاضْلًا عَلَيْهِ فِي الدِّينِ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْهُ أَنَّ دِينَهُ آثَرٌ عَنْهُ مِنْ مَالِهِ، وَأَنَّ أُولَئِكَ اكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَعِبَالِهِ، عَلَى حَدٍّ تَعبِيرُ الْإِمَامِ عَلَيِّ بْنِ ابْي طَالِبٍ «ع».١

وَمَا جَاءَ فِي التَّرْبِيَّةِ الْجَعْفِرِيَّةِ الَّتِي تَنْحُوتَبِينَ آيَةً «الْأُخْوَةُ الْقُرْآنِيَّةُ»، وَهُوَ قَوْلُهُ «ع»: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، بْنُو أَبٍ وَأُمٍّ، وَإِذَا ضَرَبَ عَلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ عِرْقُ، سَهَرَ لَهُ الْآخْرُونَ»٢، فَحَدَّثَ عَنْهُ وَلَا حَرْجٌ. فَعَلَى أَيِّ شَكٍّ وَاسَاسٍ يَجُبُ أَنْ يَكُونَ التَّعَامِلُ الْأَخْوَى فِي الْاِقْتَصَادِ وَالْمَعِيشَةِ وَالْحَيَاةِ، بَيْنَ ابْنَاءِ أَبٍ وَأُمٍّ؟ وَبَيْنَ الَّذِينَ إِذَا ضَرَبَ عَلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ عِرْقُ سَهَرَ لَهُ الْآخْرُونَ؟ أَعْلَى هَذِهِ الْفَرْوَقِ الْمُرِهَقَةِ الَّتِي نُشَاهِدُهَا فِي مجَتمِعِنَا وَسَائِرِ الْمَجَتمِعَاتِ الَّتِي تَدَعُّ الْإِسْلَامَيَّةَ؟ أَمْ عَلَى هَذَا الْأَغْفَالِ الْاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي يَسُودُ حَيَاةَ هُؤُلَاءِ الْأَقْوَامِ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنْفُسَهُمْ أَتَبَاعَ الْقُرْآنَ؟ أَمْ عَلَى هَذِهِ الْمُقَارَّةِ عَلَى كِظَّاتِ الظَّالِمِينَ الْاِقْتَصَادِيَّينَ وَسُغُوبِ الْمُظْلُومِينَ وَالْمَعْدَّبِينَ، الَّتِي تَتَجَلَّ فِي حَيَاةِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي تَلْكُمِ الْمَجَتمِعَاتِ؟.. وَهُنَا مَا جَاءَ بِصَدِّ تَعْمِيمِ الْمَوَاهِبِ وَتَأْمِيمِهَا وَالْمَؤَاسَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْمَعَايِشِ - وَالْمَسَاوَةِ فِيهَا - وَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ، كَالنِّبْدِ الَّتِي مَرَّتْ فِي

١ - الاحتجاج / ٣٥٤.

٢ - الكافي / ٢ / ١٦٥.

غُضونِ الفصولِ المئَة، من هذين البابين، من الفصلِ الأوَّلِ من البابِ الحادي عشر، فقرَّة «د» (الاموال قوامٌ و قيام)، وهلْمَ جَرًّا .. الى الفصلِ السَّابق، من هذا الباب، الذي يقول : «الاسلام لا يُقرُّ التكاثر ولا الفقر».

تنبيهات

هذه تنبيهاتٌ نُقدِّمُها الى قُرَاءِ الكتابِ الأعزَاء، ونَخْتِمُ بها الفصولِ المئَة التي عَقَدْناها في هذين البابين، فيما يَتعلَّقُ بنظرِ الاسلامِ الى المالِ والمواهِبِ والثرواتِ وحركتها في أيديِ الجماهير، يعني «المبنيِ الاقتصادي» التي يُستنبطُ منها، ما ينبغي أن يُسمَى «مذهبُ الاسلامِ الاقتصادي».

وانَّما نُؤكِّدُ على هذه المواقِع - المستفادة من التَّعاليمِ الاسلامية، القرآنية والحدِيثية - وربما نُكرِّرُ التَّذكيرَ بها، لانَّه لم يُنظر الى ابعادِ هذه التَّعاليم من الوجهة الملحوظة في هذه الفصول، بشكلٍ جديرٍ ببناءِ، فاحبَّينا أن يَنْصَهِرَ الافكارُ بها انصهاراً، حتى تُصبحَ قاعدةً مركزةً للنظرِ الى المالِ وشأنِه في «الحياةِ الاسلامية»، فترزُّدُ «الفقاہةِ الاسلامية» تزويداً صالحَا، وتشقَّ الطَّريقَ بين يديِ المسلمينِ للوصولِ الى سُدَّةِ القيامِ بالقسطِ، فتصيرَ تربةً صالحةً لاقبالِ الاقوامِ والبلاد - وخصوصاً المستضعفين والمحرومين في العالم - على الاسلام ب بصورة فعلية، فتكونَ كلمةُ اللهِ هي العُليا، ويكونَ الدينُ للهِ تعالى وحده، ويصلَ الانسانُ الى حقوقِه، وتتجددُ الانسانيةُ كرامتها المهدورة، ويتجددُ القسطُ القرآني في الجماهير، ويتمَّ نورُ الاسلامِ الى مشارقِ الارضِ ومغاربِها .. :

١ - المجتمعُ التكاثريُّ مجتمعٌ جاهليٌّ: لاريب في أنَّ المجتمعَ الاسلاميٌّ هو المجتمعُ المقتضى، لكثرَة ما ورد بصدقٍ شجبِ التكاثرِ والفقر،

والدعوة الى تبني الاقتصاد وسلوك سبيل القصد وقصد السبيل، والاجتناب عن السبيل الجائر.^١ ولأن القرآن قد نوه بالآمة المقتدية وندد بالذين لا يكونونها وعد أعمالهم سيئة (منهم آمة مقتدية، وكثير منهم ساء ما يعملون).^٢

ولقد عد الإمام أمير المؤمنين «ع»، المجتمع الذي ساده التكاثر والاتراف، وصارت الاموال فيه دولة بين الاغنياء قبل خلافته، ففشا فيه الجور وكثرت على النّفوس، مجتمعاً جاهلياً، فقال في صراحة حاسمة : «ألا! وإن بلّيتكم قد عادت كهيئتها يوم بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا لَّكُمْ «ص»..».^٣

٢- المجتمع الإسلامي مجتمع العدالة والقسط : إن المجتمع الإسلامي هو مجتمع العدالة الاقتصادية والقسط، بحسب ماهيته؛ فلتكن هذه الحقيقة مقاييساً رئيسياً لصنع أي مجتمع إسلامي.

ومما يجب أن لا يُغفل عنه، أن هذا المقياس إن لم يُسدد المجتمع، يُصبح سائراً لاقدامات اموراً سطحية و صورية لا تجدي ولا تدوم، فإن «العدل حياة الأحكام» - كما مر - فإذا لم يُردع الاستكبار الاقتصادي والمستكبرون، ولم تُغلب الفئات المستعلية على متطلباتها المستلزمة لحرمان الآخرين، ولم تستأصل شأفة الاستضعف والحرمان، ولم يُعارض المحرمون على استرداد حقوقهم وكرامتهم، لا يُصنع مجتمع إسلامي.

٣- المشكلة الاقتصادية وأهمية حلّها الحياتية : إن الذين يدعون الناس الى الإسلام واقامة احكامه، والى مجابهة عرقليتي الانسان والانسانية

١ - سورة النحل (١٦) : ٩.

٢ - سورة المائد (٥) : ٦٦.

٣ - نهج البلاغة / ٦٦: عده ١ / ٤٢ - ٤٣

(الامبراليّة والصهيونية)، يجب عليهم - اول ما يجب - ان يهتموا بحل المشكلات الاقتصادية وقطع يد المستكبرين الاقتصاديّين، وازاحة الاعتداء المالي والظلم المعيشي عن حياة الجماهير - كما نشاهده في سيرة الانبياء «ع».

وذلك لأن المشكلات المذكورة إن بقيت على حالها - فضلاً عن أن تشتّد وتتعقد - ولم تجد سبيلاً الى الحل والزيوح، لا يشق طريق الجماهير الى صلاحٍ وتقدم، ولا يجدي سائر الاقدامات، بل ربما تصبح هي ناجعة للعدويين ومحبطة لرواج اسواقهم وامتعتهم المختلفة .

وعند ذلك ينتهي الامر الى أن تظل الحركات الاجتماعيّة والسياسيّة (دينية كانت او غيرها) اسباباً لنفعهم، بدل أن تظل اسباباً لشجبهم وشجب دخولهم الاستكباريّة والاستعماريّة - وهذا واضح .

وربما ينخدع بعض العلماء والمؤمنين بحيل المتкаثرين وتمويهاتهم في المجالات الاقتصاديّة، حيث يهتمون لحفظ منافعهم ودخولهم النادرة، فيتهمون دعاة العدالة والحق واصحاب التزعارات القرآنية العلوية بالتطوّر . وهذه الحيل والاتهامات كلّما انطلت لدى المذكورين يقع الخطأ الفادح والفساد العظيم والخسران المبين، يعني اغلاق ابواب العدل والرجاء، وخيبة امل الجماهير، وتشويه سمعة الاسلام .

وهذا ايضاً واضح، وذلك لأن المتкаثرين والمستكبرين (الطواغيت الاقتصاديّين) لهم صلة اكيدة بالمتкаثرين والمستكبرين العالميّين في حياتهم الاقتصاديّة بالطبع، فإذا بقوا في اي بلد ولم يُشجبوا، ولم تسد طرق استغلالهم، لم يُشجب فيه الاستكبار العالمي الا على مستوى الشعارات .

١- ولا يتبعُ عندهما الشيوعيّة، والاشتراكية، والمذهب الإنساني، القاصر عن درك حقيقة الإنسان والعاجز عن إرائه الصراط المستقيم.

٤ - المال وطبيعته المجتمعية في نظر الاسلام : إن للمال تعريفاً في الاسلام - كما مرّ - وطبيعة مجتمعية لافردية، فلقد سماه «القوم»، وما به يكون «قيام» الجماهير، و«مصلحة» للخلق وشؤونهم - كما مر في الفصول المناسبة - ومن هنا قد رفض الاسلام كون المال دولة بين الاغنياء، وامر بانفاقه واجراه في ايدي الناس، وأشرك الفقراء في اموال الموسرين في وجوه مختلفة ومتعددة، منها الزكاتان، الظاهرة والباطنة، حتى لا يبقى في الناس سائل، او محروم .^١

ففي ضوء هذه التعاليم والاصول، ليس من شأن الفقاهة الاسلامية أن تُدافع بكل طاقاتها عن الملكيات الكذائية فقط، سواء أكانت ممهدة لإقامة العدل الاقتصادي والقسط القرآني، أم ساحقة لها . وليس من شأنها أن لا تُغير سمعاً لانواع ما يقع في سبيل تلكم الاملاكات من الجور والظلم والاضطهاد الباهظ .

إن تعاليم الدين تجعل المال ظاهرة مجتمعية وذريعة حياتية انسانية، يكون بها قوام الناس وقياهم، وتُصح بها حياتهم وشؤونها . وهذا لا يُواكب الامتلاك الوافر واحتكار الاموال . إن تعاليم الدين تدعوا إلى إخلاء القلب من المال وحبه، لا إلى الإخلاص إليه واستقطابه .

ولقد ورد في حديث علي بن مهزيار الاهوازي، أن الإمام المهدى - عجل الله تعالى فرجه المنجي - قد نَدَدَ بالتكاثر وامتلاك المال الكثير، وعدَه من الاسباب التي تحجبه عن الناس . فقال في جواب كلام ابن مهزيار (يا سيدي! لم أجد من يدُلُّني إلى الآن) : «لم تجِد أحداً يدُلُّك؟.. لا، ولكنكم كثُرْتُم الاموال، وتحبُّرْتُم على ضعفاء المؤمنين، وقطعتم الرَّحْمَ

١ - أو «مصلحة» - كما في «المستدرك» ١ / ١٦٦ .

٢ - اذا المجتمع المطلوب في الاسلام، هو الذي لا يُعول فيه عائل، من مسلم او معاهد - (مستدرك نهج البلاغة / ٣١)، ولا يُرى فيه محتاج الى الزكاة - كما يُصنَّع في عصر الظهور .

الّذِي بَيْنَكُمْ،^١ فَأَيُّ عَذْرٍ لَكُمْ؟»^٢.

فَلَتَكُنْ أَمْثَالُ هَذِهِ التَّعَالِيمِ الْمُنَدَّدَةِ بِالْتَّكَاثِرِ وَالْأَمْتَالِكِ الْكَثِيرِ
(الْمَوْجِبُ لِهِمْ اسْاسُ الْعَدْلِ وَالْقَسْطِ، وَضَعْفُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ)،^٣
الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ بِصُورَةٍ وَافْرَةٍ، نُصْبَ الْأَعْيُنِ فِي
الْاسْتِبْطَاطِ أَيْضًا.

٥ - التَّعَدُّي الْمَالِيُّ وَمَفَاسِدُهُ الْمُدَمَّرَةُ الْعَامَةُ : إِنَّ الْفَسَادَ الرَّئِيسَ فِي
الْمَجَامِعِ إِنَّمَا يَنْشَأُ وَيَنْبَعُ مِنَ السَّبَبَيْنِ : الْغُنْيَ الْمُفْرَطُ (الْتَّكَاثِرُ) وَالْفَقْرُ .
وَالْفَقْرُ هُوَ نَتْيَاجٌ مِنْ نَتْائِجِ التَّكَاثِرِ وَالْأَكْثَارِ مِنَ الْأَمْتَالِكِ، الْمَوْجِبُ لِالْتَّهَامِ
أَمْوَالِ الْآخَرِينَ . فَالْعَلَةُ الرَّئِيسِيَّةُ لِلْفَسَادِ لِيُسْتَ إِلَّا التَّكَاثِرُ الْمَوْجِبُ
لِلتَّعَدُّي الْمَالِيِّ - كَمَا اشْرَنَا إِلَيْهِ مَرَارًا - نَعَمْ، إِنَّمَا عَرَفَ قَضَايَا الْحَيَاةِ
الْإِنْسَانِيَّةِ وَمَسَائِلُهَا فِي الْأَفْرَادِ وَالْبَيْتَاتِ وَالْمَجَامِعِ عِرْفَانًا تَجْرِيَةً
وَعِيَانًا، يَعْلَمُ بِوْضُوحٍ أَنَّ الْمَفَاسِدَ تَنَبَّعُ كُلُّهَا - بِصُورَةٍ مُبَاشِرَةٍ وَغَيْرِ مُبَاشِرَةٍ -
مِنْ حَيَاةِ التَّكَاثِرِ وَالْأَتْرَافِ وَاسْتِمْرَارِهَا وَسِيَادَةِ قِيمَهَا الْزَّانِفَةِ .

وَإِيُّ شَيْءٍ أَضَرُّ بِالْجَمَاهِيرِ، مِنْ ظَهُورِ وَسِيَادَةِ فِتْنَةِ مُسْتَكْبِرَةٍ، مُسْتَعْلِيَّةٍ،
مُلْهَاهِيَّةٍ، طَاغِيَّةٍ، تَهْلِكُ حَرْثَهَا وَنَسْلَهَا، وَتُفْسِدُ وَلَا تُصْلِحُ ..^٤ وَآيَةُ مُصِيبَةٍ أَعْظَمُ
مِنْ هُؤُلَاءِ الطَّوَاغِيْتِ الْإِقْتَصَادِيَّيْنِ؟ كَمَا يَدُلُّنَا عَلَى ذَلِكَ الْإِمامُ عَلَيُّ بْنُ
الْحُسَيْنِ السَّجَادِ «ع» فِي قَوْلِهِ : «.. مُصِيبَتُكُمُ الطَّوَاغِيْتُ مِنْ أَهْلِ الدِّنِيَا،
الْمَائِلُونَ إِلَيْهَا»^٥.

١ - وَلَعَلَّ فِي هَذِهِ التَّعْبِيرَةِ : «بَيْنَكُمْ»، اشارةً إِلَى مَعْنَى اعْمَمْ مِنَ الْقِرَاءَةِ النَّسْبِيَّةِ، فَيَعُمُّ الْمُحْتَاجِينَ
وَالْمُحْرَمِينَ عَامَةً، أَيِ الرَّجِمُ الْإِجْتِمَاعِيَّةُ وَالْإِسْلَامِيَّةُ .

٢ - غَايَةُ الْعِرَامِ / ٧٧٩.

٣ - راجع : الفصل ٢، مِنَ الْبَابِ ١١، فِقْرَةُ «ب».

٤ - راجع : الْآيَاتُ السَّمَاوِيَّةُ الَّتِي تَصِفُّ الْفِتْنَةَ الْمُذَكُورَةَ بِهَذِهِ الصَّفَاتِ وَمَثَالِهَا؛ وَقَدْ جَاءَتْ عَدَّةُ مِنْهَا
فِي الْفَصُولِ الْمُنَاسِبَةِ .

٥ - اِمَالِيُّ الْمُفِيدِ / ١١٧. راجع : الفصل ٧، مِنَ الْبَابِ ١١.

ولأجل ما اشرنا اليه، قد عَدَ القرآنُ الْكَرِيمُ التَّكاثُرَ مُلْهِيًّا وَمُطْغِيًّا .
واما ما ورد في الاحاديث والاخبار بصدق التنديد به ورفضه، فحدث عنه
ولا حرج .^١ ولا بأس بان نورد هنا كلاماً لصاحب تفسير «الميزان»، حيث
لَفَتَ الانتظارَ إلَى المفاسِدِ المذكورةِ أَجْمَالًا، وليس له أَيُّ اتجاهٍ خاصٌّ
في المقام، غيرَ بيانِ ما فَهَمَهُ من الواقعِ الْحَيَاةِيِّ، الَّذِي اشارَتَ إلَيْهِ
الآياتُ :

«.. وَلَا مُفْسِدٌ لِّلْمُجَمَّعِ مُثْلُ التَّعْدِيِّ الْمَالِيِّ، فَإِنَّ اهْمَّ مَا يَقُومُ بِهِ
الْمُجَمَّعُ الْأَنْسَانِيُّ عَلَى اسَاسِهِ هُوَ الْجَهَةُ الْمَالِيَّةُ، الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ قِيَامًا؛
فُجُلُّ الْمَأْثَمِ وَالْمَسَاوِيِّ وَالْجَنَاحِيَّاتِ وَالْتَّعْدِيَّاتِ وَالْمَظَالِمِ تَنْتَهِي بِالْتَّحْلِيلِ
إِمَّا إِلَى فَقْرٍ مُفْرِطٍ يَدْعُوا إِلَى اخْتِلاَسِ امْوَالِ النَّاسِ، بِالسَّرْقَةِ وَقَطْعِ
الْطَّرِيقِ وَقَتْلِ النُّفُوسِ وَالْبَخْسِ فِي الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ وَالْغَصْبِ وَسَائِرِ
الْتَّعْدِيَّاتِ الْمَالِيَّةِ؛ وَإِمَّا إِلَى غَنْيٍ مُفْرِطٍ يَدْعُوا إِلَى الْإِتْرَافِ وَالْإِسْرَافِ فِي
الْمَأْكُلِ وَالْمَشْرُبِ وَالْمَلْبُسِ وَالْمَنْكُحِ وَالْمَسْكُنِ، وَالْإِسْتِرْسَالِ فِي
الشَّهْوَاتِ وَهَتِكِ الْحُرْمَاتِ وَبَسْطِ التَّسْلِطِ عَلَى امْوَالِ النَّاسِ، وَأَعْرَاضِهِمْ
وَنُفُوسِهِمْ .

«وَتَنْتَهِي جَمِيعُ الْمَفَاسِدِ النَّاشِئَةِ مِنَ الْطَّرِيقِيْنِ كُلِّيهِمَا بِالْتَّحْلِيلِ، إِلَى
مَا يَعْرُضُ مِنَ الْإِخْتِلَالِ عَلَى النَّظَامِ الْحَاكِمِ فِي حِيَازَةِ الْأَمْوَالِ وَاقْتَنَاءِ
الثَّرَوَةِ، وَالْحُكُمَّ الْمُشَرِّعَةِ لِتَعْدِيلِ الْجَهَاتِ الْمُمْلَكَةِ، الْمُمَيَّزَةِ لِأَكْلِ
الْمَالِ بِالْحَقِّ مِنْ أَكْلِهِ بِالْبَاطِلِ .

١ - راجع : الفصول الكثيرة التي عقدناها لهذا الموضوع، توعية للجماهير، في الباب ١١.

٢ - تأمل في هاتين التعبيرتين : «الاحكام المشرعة لتعديل الجهات الممملكة» و «المميزة لاكل المال بالحق من اكله بالباطل»، فهل يبقى مع ذلك مجال لاملاكات الحرفة في الاسلام، التي لا تعرف للتعديل معنى؟ وهل يمكن أن يجسّد تعديل الجهات الممملكة بدون أن تُحدّ كمية الامتلاك أيضاً، وهل؟ وهل؟

«فَإِذَا اخْتَلَّ ذَلِكَ وَأَذْعَنَتِ النُّفُوسُ بِامْكَانِ الْقِبْضِ عَلَى مَا تَحْتَهَا مِنِ الْمَالِ، وَتَتَوَقُّ إِلَيْهِ مِنِ التَّرَوَةِ بِأَيِّ طَرِيقٍ أَمْكَنَ، لَقَنَ ذَلِكَ إِيَّاهَا أَنْ تَظَافِرَ بِالْمَالِ وَتَقْبِضَ عَلَى التَّرَوَةِ بِأَيِّ طَرِيقٍ مُمْكِنٍ، حَقًّا أَوْ بَاطِلًا، وَأَنْ يَسْعَى إِلَى كُلِّ مُشْتَهَى مِنْ مُشْتَهَياتِ النَّفُوسِ، مَشْرُوعٌ أَوْ غَيْرِ مَشْرُوعٍ، أَدَى إِلَى مَا أَدَى . وَعِنْدَ ذَلِكَ يَقْوُمُ الْبَلْوَى بِفُسُوْشِ الْفَسَادِ وَشَيْوَعِ الْانْحِطَاطِ الْإِلْخَاقِيِّ فِي الْمَجَمِعِ، وَانْقِلَابِ الْمُحِيطِ الْإِنْسَانِيِّ إِلَى مُحِيطِ حَيْوَانِيِّ رَدِيِّ، لَا هُمْ فِيهِ إِلَّا بَطْنُ وَمَا دُونَهُ، وَلَا يُمْلِكُ فِيهِ ارَادَةً أَحَدٌ بِسِيَاسَةٍ أَوْ تَرْبِيَةٍ، وَلَا تَفْقُهُ فِيهِ لِحْكَمَةٍ وَلَا إِصْغَاءَ إِلَى مَوْعِظَةٍ»^١.

٦ - الجور وافساده للنفوس : يذكر الإمام علي بن أبي طالب «ع» مُواصفاتٍ مجتمعٍ عُطلَت فيـه اـحكـام العـدـالـة والـقـسـطـ، وـظـهـرـ فـيـهـ الـفـسـادـ . وـيـعـدـ مـنـهـاـ كـثـرـةـ الـعـلـلـ وـالـمـفـاسـدـ فـيـ النـفـوسـ، مـنـ التـمـيـعـ وـالـخـيـانـةـ وـالـفـجـورـ وـالـسـرـقةـ وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ، وـعـدـمـ الـاستـيـحاـشـ لـتـعـطـيلـ الـحـقـوقـ وـفـعـلـ الـبـاطـلـ .^٢ وهذا واضح ايضاً .

ومن جور الوالي اطلاقه سراح المتـكـاثـرـينـ والمـتـرـفـينـ والمـسـرـفـينـ المـفـسـدـينـ وـالـمـسـكـبـرـينـ العـالـيـنـ، حتـىـ يـمـتـصـواـ النـاسـ وـيـسـتـضـعـفـواـ الجـماـهـيرـ، باـحتـكـارـ الـأـمـوـالـ وـغـصـبـ الـثـرـوـاتـ وـالـتـهـامـ الـمـنـاجـمـ وـنـهـبـ الـقـطـوـعـ، ولو باـسـامـ صـالـحةـ، كـالـانتـاجـ وـالـاسـتـيـراـدـ وـالـبـيـعـ وـمـاـ إـلـىـهـ، وـالـتـسـرـ بـدـفـعـ نـفـقـاتـ لـأـهـلـ الدـيـنـ اوـ لـغـيرـهـ . فـأـيـنـ هـذـاـ مـنـ بـسـطـ الـقـسـطـ الـقـرـآنـيـ فيـ حـيـاةـ الـجـماـهـيرـ؟

٧ - القدرة الاقتصادية وضرارها : إن الكـفـاحـاتـ ضـدـ الـمـسـكـبـرـينـ

١ - الميزان ٩ / ٢٤٨.

٢ - راجع : نهج البلاغة / ٤٨٣؛ عبده ٢ / ٢٢٥.

الاقتصاديين واستغلالهم وسيطرتهم على شؤون المجتمع وحياته، التي قام بها الانبياء «ع» في أممهم، وأشار بذكرها القرآن الكريم في كثير من سوره - لتكون لنا مقياساً ومنهاجاً - تدل على هداية عظيمة في إنماء الإنسان وتخلص المجتمعات من ضغطاتِ تلکم البراثنِ الغاشمة.

نعم، لا يسعد مجتمع يسوده الأقوياء والأغنياء ، ويسطير القدرةُ الاقتصادية على تقنيتها وحكمها وادارتها وسائلٍ شؤونها، واسواقها واسعارها، وعلى مراكزها الدينية... سواءً اكانت معلنةً و مباشرةً، ام غير معلنةً و مباشرةً، سواءً اكانت متسمةً باسم صالحٍ ام لا .

فمن الواجب الهام أن ينافح كل من يريد أن يستغل القانون او الدين (بفضل غناه و صلاته باهل الخاصة¹)، ويفرض على الناس ما يشاء وتشاء له الميول في ظل ماتملكه ذات يده، ويبدل القوانين والمقررات لحسابه وحساب ذويه و على حساب الآخرين، ويختنق اصوات الذين يطلبون ما لهم من حقٍ و مال . لأن هذه الحالة اذا ظهرت في مجتمعٍ و بلٍ و سادت، تسحق كل ما هناك من حقٍ و عدلٍ و فضيلةٍ و خيرٍ و سمو ذاتٍ و رقٍ و تطلع، وتصد الناس عن سبيل الله تعالى، وتقضى على تبني جل الناس للدين بصورةٍ واقعيةٍ وعلى قيامهم بما فيه من الواجبات والخلقيات السامية .

ولعله يكفيانا أن نلخص الكلام في هذا المقام، بابراد الكلمة النبوية الخالدة، المروية بلسان امير المؤمنين «ع»، التي قالها النبي «ص» في غير موطن : «لن تقدس امة لا يؤخذ للضعف فيها حقه من القوي، غير مستمع² ».

1 - الاسلام إنما يؤخذ على مقاطعة الأغنياء، حتى لا تتأخ لهم تلك الصلات والتدرُّع بها، ولا يحصلوا من هذا الجانب على قدرة ونفوذ واستيلاء . راجع : الفصلين، ٢٢ و ٥٠، من الباب . ١١ .

2 - نهج البلاغة / ١٠٢١ : عده ٣ / ١١٣ .

٨- تبديل حساسية المجتمع ، سحق و تدمير: إن للمجتمع حساسية كما أن للفرد حساسية . وإن تلك الحساسية تُعد من أكبر الحواجز لهداية الناس و صناعهم و رشدهم، و سوقهم الى المستوى المطلوب، او الصالح، او المناسب، في المجالين : المادي والروحي . فهي التي تدعى الجماهير الى الانصهار بالمثل العليا والى تبني الواجبات الدينية والخلقية، والى الحركة والتضحية والفداء وما اليها .

ففي هذا الضوء، إن من الواجب الهام على كل من يعمل لخير الجماهير (وخصوصاً من يتسم باسم الدين)، أن لا يغير تلك الحساسية - الموجودة بالنسبة الى القضايا الرئيسية - الى جهة اخرى، بل عليه أن يعيّنها هادفة الى الاقدامات التغييرية، ولا سيما فيما يتعلق بالاقتصاد والمعيشة والقسط . فإذا كان من الواجب على المجتمع أن يكون حساساً بالنسبة الى الحركات التغييرية فيما يرتبط بقضية رئيسية هامة لا تقبل البديل ولا يسد فراغها اي شيء (كتجسيد العدالة وقيام الناس بالقسط)، فليس من المستساغ أن يُساق الى الحساسية بالنسبة الى سائر الامور، حتى يصفو الجو للذين يريدون أن يقضوا على الحق او العدل . وهذه اشاره مقتضبة الى هذا الموضوع المصيري العظيم، في حياة الاسلام والمسلمين وثوراتهم، لا نزيد عليها .

٩- المتكاثرون وإفسادهم في الارض : قال الله تعالى بصدق المتكاثرين، من قوم صالح «ع» - والمعنى عام - : «ولا تُطِيعُوا امرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ»^١ . وقال بصدق قارون الاسرائيلي : «ولا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ»^٢ .

١ - سورة الشّعرا (٢٦) : ١٥١ - ١٥٢ .

٢ - سورة القصص (٢٨) : ٧٧ .

ولقد جاء ذكر بعضهم في «سورة الكهف» وما آل اليه أمره، فاصبح يُقلّب كَفَيْه على ما أنفق في جناته، وهي خاوية على عروشها ..^١

فساد الغنى التكاثري امر لاريب فيه . وإن الاغنياء المتکاثرين ظالمون لانفسهم ^٢ وللناس ^٣ ، وهم المفسدون الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون . وذلك لأن الاسراف الى حد يوجب الاسفاف في الأرض بغير اصلاح، لا يتتجسد الا بيد الاغنياء المترفين والأثرياء المستكبرين .

ولقد سلف في فصول الباب الحادي عشر، ما يلقي على هذا الموضوع الاوضاء .

١٠ - الرقابة على الاسواق ودورها الكبير في اقامة العدل : إن الرقابة على الاسواق امر عظيم لا يسدد فراغ الاعمال فيه او الاخلاط به اي شيء . وهي من اركان إقامة القسط بين الناس في التبادل ودفع الظلم عنهم فيما يرجعون إليه ليلاً نهاراً، وبها تُصان حقوقهم واموالهم ويصل إليهم ما يحتاجون إليه في حياتهم ودينهما ولا سيما الضعفاء . فيجب أن يعتمد بها اشد الاعتداد، وأن يردع من يمتنع منها (لسذاجته، او انخداعه بحيل سلاطين الاسواق، او عدم وقوفه على ما يقع فيها من الجور والعدوان) اشد الردع .

فلا يطلق سراح أصحاب السوق والبائعين ما لم تكن أزمتها بيد المتقين والمتزمدين (من الذين يأخذون الحق ويعطون الحق، وقليل ماهم)؛ ولقد ورد عن النبي الاعظم «ص» قوله : «شر بقاع الأرض الاسواق، وهو ميدان ابليس .. فبین مطفف في قفيز، او طايش في ميزان، او سارق في ذراع، او كاذب في سلعة ..^٤ . وجاء ايضا قوله : «يا معشر

١ - سورة الكهف (١٨) : ٣٥ .

٢ و ٣ - راجع : الفصل ٨، من الباب ١١ .

٤ - سفينة البحار ١ / ٦٧٣ - ٦٧٤ . راجع : الفصل ١٣، من هذا الباب .

التجار! انتم فجّار، الا من اتقى وبر وصدق ..!

وإن سيرة أمير المؤمنين «ع» في الرقابة على الأسواق وطواويفها فيها وايصاله بها معروفة . ولما قال له الأصبغ بن نباتة يوماً : «أنا أكفيك هذا يا أمير المؤمنين، وأجلسُ في بيتك!»، قال : «ما نصحتني يا أصبغ!»^١. وكان يركب بغلة رسول الله الشهباء ويطوف في الأسواق، سوقاً سوقاً ..^٢ وإن تشديده الامر على ابن هرمة، حيث خان في أمر سوق الاهواز، مذكور في التاريخ، وقد أوردناه في الفصل السابع والاربعين، من هذا الباب، فراجع .

واتخاذ هذا الموقف الإسلامي الحاسم، إنما كان على أمير المؤمنين «ع» سهلاً، لأنّه كان يسير بسيرة الانبياء «ع»، فكان يقاطع الاغنياء ولا يصانعهم، ولا يطمع فيما بایديهم، ولا يعول عليهم في امر، ولا يجامل أقوياءهم، ولا يتبع لحسابهم عن الضعفاء والمستضعفين، ولا يكتفي في الدفاع عن المحرومين بالشعار الفارغ . ولم تكن تراكم امام خطاه التغييرية عقبات وعقبات، من الرجعية والتخلّف، او الفتور والضعف، او الخشية والمداهنة، او الطمع وال الحاجة، او ضيق الأفق الفكري، او الاحتياطات الناشئة من عدم فقه الدين بصورةٍ واعيةٍ و شاملة، خصوصاً فيما يتصل بالحياة الدنيا ومصالح المجتمع الانسانية و حاجيات الغرائز البشرية، وما يتطلبه تتابع القرون، وتعاقب الأنسال، و تغير الأعراف، وتطور العصور، وتقدير الثقافات .

وكان «ع» لا يتّخذ الظالمين عُضداً، ولا يرکن الى الذين ظلموا (استغلوا وأمتصوا)، ولا يطلب النصر بالجور وبالجائرين (واي جور اعظم

١ - مجمع البيان ٢ / ٣٨٠، راجع : الفصل ١٣، من هذا الباب.

٢ - وما أعظمـه من كلام، وأجلـه من التزام، واحسـمه من تقيـع، حيث لا يرضـى الحاـكم القرـآنـي، الحافظ لحقـوق النـاسـ، أـن يـنـوبـ عنـهـ فيـ الرـقـابـةـ عـلـىـ الـاسـقـاـمـ اـحـدـ، حتـىـ صـحـائـيـهـ الـخـاصـ، لـنـلـأـ يـسـبـ غـيـابـهـ عـنـهـ، وـقـوـعـ الـجـورـ فـيـهـ ..

٣ - راجع : الفصل ٤٧، من هذا الباب .

من الجور الاقتصادي والمعيشي، الذي يُضرُّ بدنيا الناسِ ودينهم)، ولا يبيتُ غيرَ مهمٌّ بأمورِ الضعفاءِ والأشقياءِ والمحرومين، ولا يُغفلُ الأكباد الحَرَقِيَّ والبُطُونَ الغَرْثِيَّ - كما أغفلَها الآخرون - ولا يُقارُ على كِظَاتِ الطَّالِمِينَ وسُعْوَبِ المظلومينِ .

وحيث كان يُوصي بكل ذلك أُمراءَه وعُمالَه في البلادِ الإسلامية - كما نَرَاه في خطبهِ وكتبهِ - نجزم بأنَّ هذه الأمور، ومنها الرقابةُ على الأسواق، لا تُمَتُّ إلى مرتبتهِ في العصمةِ والولاية، بل هي من واجباتِ الحكمِ الإسلاميِّ وولاتهِ .

ولقد كانتِ الرقابةُ على الأسواقِ وما يجري فيها بيدِ أهلِ النقاباتِ والحرفِ، معمولةً في تاريخِ الإسلامِ، بصورةٍ جديَّةٍ؛^١ فليُحيِّي ذلك العُرفُ الإسلاميِّ، خصوصًا في أزمنةِ الثوراتِ والتغييراتِ .

ويجُبُّ أنْ يُفَوَّضَ أمرُ الرقابةِ إلى إفرادٍ أمناءَ ملتزمينَ، خبراءَ بالسلعِ والبضائعِ وشُؤونِها المختلفةِ، واقفين على أحكامِ الشريعةِ، منقطعين عن السُّوقَيْنِ وكُبَرِّاً لهم كلَّ الانقطاعِ، حتى يُتاحَ لهم إداءُ ذلك الواجبِ الحياديِّ والإسلاميِّ الهامِّ .

وربما يقال ب شأنِ الاغنياءِ، إنَّهم يَدْفَعُونَ النَّفَقاتِ للامورِ الخيريةِ والحوائجِ الدينيةِ، ولقد بحثنا عن الموضوعِ في الفصلِ الثاني والعشرين، من البابِ الحادي عشر، فراجِعُه بامعان .

١١ - معرفةِ الطاغوتِ الاقتصاديِّ اصل عظيمٌ : ننتقلُ من الموضوعِ السالِفِ الذِّكرِ إلى أهميةِ معرفةِ الطاغوتِ الاقتصاديِّ، ووجوبِ توعيةِ

١ - وجاء ذكرُ الرقابةِ المذكورة، بتفصيلٍ مفيد، في كتاب «معالم القرابة»، لابن الإخوة القرشي (من القرن ٧ - ٨) .

الناس به . وهذا موضوع كبير كررنا التذكير به^١ لدوره الحاسم في جميع قضايا الإنسان في الحياة، من المادية والروحية، فلا يسع أن يتبدّل إلى الاذهان أن الغلـل مفهوم سياسي صرف، يرجع بصورة كلية أو في الأغلب إلى الحكم والجهات المسؤولة فيه فقط، لا، بل هو أمر اقتصادي قبل كل شيء، حتى أن الساسة أيضا إنما يدعون العدل ويظلمون الناس لحوافـر مادية واقتصادية في اغلـل الاحوال، اي لاقتناء الاموال الكثيرة والامتلاكات النادرة . ولا تنـس في كل الأحوال - البـنة - «العدل القضائي» ودور انطباعـات القائمين به (من حيث اتجاهـاتهم وخطـة تفكـيرـهم)، في حـيـاة الجـماـهـيرـ . وحيث إن شجبـ الـظـلـمـ الـاـقـتـصـادـيـ لهـ اـهـمـيـةـ كـبـيرـةـ فيـ قـضـائـاـ الـحـيـاةـ والـتـغـيـيرـ، نـشـاهـدـ آنـ الـأـنـبـيـاءـ «عـ» يـدـاؤـونـ بـهـذـاـ الـواـجـبـ منـ بـدـءـ الـأـمـرـ، منـ

ناـحتـينـ :

الـأـوـلـىـ : مقاطـعـةـ الـأـغـنـيـاءـ وـالـمـتـرـفـينـ، بـتـرـكـ قـبـولـ الـنـفـقـاتـ وـالـأـمـوـالـ منـهـمـ (.. وـيـاـ قـوـمـ! لـاـ أـسـأـلـكـ عـلـيـهـ مـاـلـاـ) ^٢ .

الـثـانـيـةـ : تصـحـيـحـ الـصـلـاتـ الـمـالـيـةـ وـالـعـلـاقـاتـ الـاـقـتـصـادـيـةـ بـيـنـ النـاسـ، بـكـبـحـ جـمـاحـ الـمـعـتـدـينـ منـ اـصـحـابـ الـمـكـاـيـلـ وـالـمـواـزـينـ وـحـكـامـ الـاسـوـاقـ .

١٢ - التـطـهـيرـ الـاـقـتـصـادـيـ، الـكـفـاحـ الرـئـيـسـ ضـدـ الـفـسـادـ وـالـإـلـحادـ : فـيـ ضـوءـ الـتـعـالـيمـ السـالـفـةـ وـمـاـ جـاءـ فـيـ ذـيـلـهـاـ مـنـ الـدـرـاسـةـ وـالـبـحـثـ، الـمـسـتـقـيـنـ مـنـهـاـ، نـتـنـهـيـ إـلـىـ آنـهـ لـاـ تـسـأـلـ شـأـفـةـ الـفـسـادـ فـيـ الـمـجـتمـعـ وـلـاـ تـشـجـبـ الـنـزـعـاتـ الـالـحادـيـةـ وـارـضـيـاتـهاـ، إـلـاـ بـتـطـهـيرـ اـقـتـصـادـيـ حـازـمـ وـشـامـلـ، بـيـدـ

١ - ولقد عقدنا فصلا خاصا بالطاغوت الاقتصادي، في الباب ١١، وهو الفصل ٧.

٢ - سورة هود (١١) : ٢٩؛ ايضاً سورة الانعام (٦) : ٩٠؛ سورة هود (١١) : ٥١؛ سورة يس (٣٦) : ٢١، سورة الشورى (٤٢) : ٢٣؛ سورة القلم (٦٨) : ٤٦.

الذين يُحسنون العدل واقامته - على حد تعبير الامام موسى الكاظم «ع»^١.
 ولا كيان للعدل الا بأن يُقاطع المستكثرون الاغنياء والطاغية
 الاقتصاديون والتَّوسيعُون، وتُزْعَج قواعدهم الاجتماعية والسياسية
 والاقتصادية والدينية والاعلامية - في جميع اشكالها - حتى لا يُتاح لهم
 اي ظلم او استغلال؛ وبأن تقطع صلاتهم بالوجهاء من رجال الدين او
 الحكم - في السطوح المختلفة .

إن القرآن الكريم يقول إن الاغنياء لا تُغنى عنهم أموالهم، فيجب أن يكون هذا الأصل القرآني مُجسداً في المجتمعات التي تدعى اتباع القرآن، لأن يكون الأمر بحيث يُغنى عنهم بعض أموالهم، لبقاءهم على الظلم والامتصاص . فيجب أن تقطع تلك الصلات المدمرة لحقوق الناس، وسلامة المجتمع، ومعتقد الشباب، وازدهار الدين، وعز المسلمين . فالاسلام حينما يدعو الناس الى النشاط الاقتصادي، يدعوهם الى الاكتساب المقتضي للحال، بفضل العمل والسعى، والى الانفاق والانفاق .. و يجعل الحكم الاسلامي مراقباً على الاسواق والاسعار وسائر النشاطات والصلات الاقتصادية بين الناس، لا الامتلاك النادر بأي شكل حصل . فالامتلاك الحر - الا محدود كماً - لا يكون من حلال، و يؤدي الى التكاثر . والتكاثر يؤدي الى الفقر - كما ذكرناه مراراً لاهميته - وبما من اعظم عوامل فساد الناس، وضياع الحق، وتمييع المجتمعات، وطممس آثار العدل الاقتصادي والمعيشي، فالاجتماعي والقضائي .
 ففي ضوء هذه الحقائق، إن الذين يَحْسِبُون - من رجال الدين او الحكم - أنهم يُكافِحُون الفساد، وينافِحُون الالحاد، لا اثر شاملأ فعلياً لإقداماتهم، ان لم تكون تغييرية هادفة الى تطهير اقتصادي سالم حازم مُؤدّ الى اقامة العدل .

١ - راجع : الفصل ٤٦، من هذا الباب، فقرة «مط».

وهذا لأنَّ صلاحَ الجماهيرِ البشرية لا يتجسدُ الا بالعملِ بِاحكامِ اللهِ تعالى والمجتمع على القرآنِ المحمدِيِّ الكريمِ . والمجتمعُ على القرآنِ ليس الا بحياةِ احكامِه عامةً في تجسيدِ عملِيٍّ مستوعبٍ . ولا حياةَ للأحكامِ الا بالعدل ، كما مرَّ عن امير المؤمنين «ع»^١ .

فالواجبُ شجبُ الطاغوتينِ . وهذا امرٌ رئيسيٌّ عظيمٌ ، واصلٌ تغييريٌّ هامٌ : إذ المجتمعُ لا يدمرُ ، واخلاقُ اهله لا تُمْعِي ، وكرامتهم لا تُهدرُ بالطاغوتِ السياسيِّ فقط ، بل به وبالطاغوتِ الاقتصاديِّ : بل الطاغوتُ الاقتصاديُّ هو الأصل في الطاغوتية ، ولو لاه لا يجدُ الطاغوتُ السياسيُّ سبيلاً إلى الاستيلاء او البقاء . ومع بقاءِ الاول^٢ لا فائدةَ كافيةَ في شجبِ هذا الثاني ، لأنَّ الطواغيتَ الاقتصاديينَ يخلقُون الطاغوتَ السياسيَّ من جديد ، ولو في شكلٍ آخرٍ ومع غلافٍ آخرٍ وباسمٍ آخرٍ من الأسماءِ الصالحةِ ومع شعارٍ صالحٍ ، حتى يكون ملائماً لخطتهم في السيادةِ والاستعلاءِ فالاستغلالِ بل سيصيرون بأنفسِهم طواغيتَ سياسيينَ أيضاً . ولقد أشرنا سابقاً إلى أنَّ من يشجبُ الطاغوتَ السياسيَّ والطاغوتيةَ السياسيةَ عن المجتمعِ ولا يشجبُ الطاغوتَ الاقتصاديَّ والطاغوتيةَ الاقتصاديةَ عن حياةِ اهله ، فقد فشلَ في كلِّ ماراًمه وقصدَه ، ووهم فيما زعمَه أنه اصلاحٌ او تغييرٌ او سوقُ الناسِ الى تبنيِ الدينِ بصورةٍ فعليةٍ ومستوعبة ، من غيرِ ايِّ استتباعٍ لاضرارٍ كبيرةٍ اخرى بدينِ الجماهيرِ ودنياها . وذلك لأنَّ امَّ الفسادِ هو الطاغوتُ الاقتصاديِّ ، فإنه الذي يفسدُ ولا يصلح - كما يصرّحُ به القرآنُ الكريمُ^٣ .

فالأغنياءُ الكبارُ لا يحبُون ايَّ اصلاحٍ او تغييرٍ حتى يؤولَ الامرُ الى

١ - راجع : الفصل ٤٧ ، من هذا الباب.

٢ - وإنْ بقاءَهم بنفسِه سببُ لسيادتهم على المجتمعِ في جميعِ العقولِ ، حتى العقلِ الدينيِّ .

٣ - سورةُ الشعرا (٢٦) : ١٥٢ .

إحياءِ عدلٍ أو اقامةِ قسط . وهذا ما دلت عليه التجربة الفعلية أيضاً . وسر ذلك رسوخُ حبِّ المالِ في نفوسهم وطلباهم الاستعلاءَ نيلًا لمبتغاهم . وعند ذلك يفسدون ولا يصلحون، ولا يبغون بأيٍ تجسيدٍ لعدلٍ أو حقٍ أو قسط . ولا واسطة بين العدلِ والظلم؛ فكلما لم تجر الأمورُ على مَرافقِ العدل، تجري على مَرافقِ الظلم بالضرورة . ولا اسلام مع الظلم، لأنَّ الله يأمرُ بالعدل .^١ ولا صلاح مع الظلم، لأنَّ الرّعية لا يصلحها إلا العدل .^٢ ولا حياة لاحكم الدين مع الظلم، لأنَّ حياة الاحکام بالعدل .^٣ ولا وحدة فعليةٌ ولا تألفٌ ولا تنسيق للقلوب مع الظلم، لأنَّ الله جعل العدل تنسيقاً للقلوب .^٤ وهذا واضح، فائي تألف قلبي يوجد بين بائسٍ شقيٍ لا يجد أبسط حاجيات الحياة، وبين منغمٍ في الوان النعيم لا يعدُ شيئاً مما يهواه؟

ونحن إنما نؤكدُ على هذه المواقف، تبياناً لواقع الإسلام ودفاعاً عنه - وشهادنا الله وكفى بالله شهيداً - فلم نقصد بابداء هذه المعالم الدينية وال تعاليم الإسلامية - من القرآن والحديثة - الا :

- إنقاذ الناشئة من الزيف والالحاد ،

- وتشجيع المعذبين والمحرومين والأشقياء والبائسين والمظلومين والمغضطهدين والعمال والفلاحين والكافحين على التمسك بالدين، من طريق توعيتهم بأنَّ الدين في واقعه وبحسب تعاليمه واحكامه، كفيلٌ بإنقاذهم واحقاق حقوقهم وصيانة كرامتهم ،

- ودعوة البُعداء عن الدين إلى اعتناقِه والالتحام مع صفوفِ أهله .

ولعلَّ نظرةً عابرةً يلقيها غيرُ ذوي الهوى النابهون على صفحاتِ هذا الكتاب، كافيةٌ بأنْ تدلّهم على ذلك الغرض المنشود، فيبتدرؤا إلى نشر ما فيه، من تعاليم «الثقلين» الباقيَن الهادئين (القرآن الكريم والعترة

١ و ٢ و ٣ و ٤ - راجع : الفصل ٤٦ والفصل ٤٧، من هذا الباب .

الطّاهرة).

فالتأكيد على اقامة العدل وسحق موانعها والدفاع عن المحرومين ليس الا اتباع على «ع» والائمة من ولده، في تجسيد كتاب الله تعالى وسنة النبي «ص»، واعانة عباد الله المظلومين المحرومين، واستمراراً لخط المعتقد الشيعي الامامي الذي يؤمن بالعدل والانتظار، انتظار ظهور من يملأ الأرض قسطاً وعدلاً.

وهل يمكن أن لا يكون بين المؤمنين المنتظرین ومبادئهم وبين الامام المنتظر ومبادئه آية مشابهة واقتراب؟ وأن لا يكون بين مجتمعهم وتشريعاتهم وصلاتهم الحياتية وبين مجتمعه وما سيكون فيه اي تشابه ومجانسة؟ أهذا ممکن؟ وإذا كان كذلك، أيكون المنتظرون صادقين في الانتظار، متزمنين بمبدئه حقاً؟ فهم عندئذ ماذا ينتظرون؟ أينتظرون امراً اذا ظهر يُكافحونه ويُدافعونه؟

واذا شاهدنا انه لا يُعتد بامر العدل واقامته ولا يَسعى المنتظرون لذلك الاصل الرئيسي، بعد ما وقع الحكم والقوة والتشريع باليديهم، ويوجد هناك انسٌ لا يسمحون باشتراع قانون يعود على العمل والمحرومين والمستضعفين بشيء زهيد، او يتحايلون عليه اذا اشترع، او لا يطبقونه في حقوقهم، فهل يصدق عليهم انهم مؤمنون بالامامة العادلة حقاً، ومنتظرون لظهور من يملأ الأرض قسطاً وعدلاً؟ ليس من الواجب أن يكون من ينتظرون المصلح صالحًا، حتى يكون عوناً على الاصلاح؟ ومن ينتظرون العدل عادلاً، حتى يكون مؤمناً بالمبدأ والمنطلق في التجسيد؟ كما ورد في الاحاديث^١. فنحن كيف ندعى انتظار ظهور العدل في جميع اقطار الأرض، مع أننا متوجّلون في الظلم، اما بالرُّكون اليه، او بالسُّكوت عليه؟

١ - البخاري / ٥٢ - ١٣٢ ، عن «الغيبة»، للنعماني .

١٣ - لامن على الدين وأهله : من الواجب على الذين يخدمون الدين ومؤسساته والحركات الدينية بأموالهم وأوقاتهم وما إلى ذلك، أن لا يمْنُوا على أهل الدين، ولا يتَوَقَّعوا دخولاً و منافع، ولا يتَطَلَّبوا مناصب. ولا يُواطِئُوا المدسوسين، ولا يتَدَخَّلُوا في التقنيين والبرمجيات الاقتصادية المجتمعية لحساب أشخاصهم و ذويهم و على حساب الجماهير، ولا يستَعْلُوا ولا يُفِسِّدوا؛ فلهم «الفضل النير غداً»، إن عَمِلُوا مخلصين .

١٤ - الازدهار الاقتصادي والغض عليه: يَحُضُّ الإسلام الناس على النشاطات الاقتصادية لأن يحصلوا على اقتصاد مُزدهر يستتبع الاستغناء والعِزَّ، وتَدُورُ به عَجَلة المجتمع على شكلٍ معْرَفٍ به، ويُمْكِنُ المسلمين من أن يُعاوِنُوا سائرَ البلاد المحتاجة على معيشتها، غير أنه يُؤكَدُ على كون الأمر مطابقاً للموازين الإسلامية والأحكام الفقهية والأخلاقية، فِيَعْمَلُ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ .

نعم، المال إذا اقتُنِي من طُرُقٍ مشروعة لا مشبوهة وأدِيت حقوقه - ظاهرة وباطنة - ولم يُحتَكر، ولم يكن تكاثيرياً وافراً، ولم يصر دُولَة بين فتَّة، وأنْفَقَ وأنْفِقَ في سبيل المشاريع العامة، فلا منع من اقتنائه، بل يُنشَطُ الإسلام على الاقتناء والكسب والتجارة بالمواصفات المذكورة، فِيَعْمَلُ المال إذا كان صالحًا مقتَضَداً فيه وفي يد إنسانٍ صالح .

ومن أهم الدلائل على اهتمام الإسلام بالنشاط الاقتصادي والتنمية هو أنه يَمْنَعُ من بيع الأشياء والأدوات المولدة والمُثمرة واستهلاك ثمنها من دون أن يَشْتَرِي به ما يُضاهيها ويَسْدُد ثغرتها - كما أشار إلى ذلك بعض المحققين .

١٥ - المؤسسات الدينية ونفقاتها: من الواجب على علماء الدين ومديري المؤسسات الإسلامية كلها، أن يُقلّلوا نفقاتهم ونفقاتها، وأن لا

نظرة إلى الفصل الخامس ..

ينخدعوا بتسویلات نسائهم وأفراد عائلاتهم، وأن يزهدوا فيما يرجع إلى تراث العيش، وأن يتسبّبوا - على الأقل - بأصحاب الرسائل الذين ينتسبون إليهم، حتى يتمكّنوا من أداء رسالتهم النبوية. يعني : حفظ الدين في النفوس وتغلّله في الجماهير . و حتى ينجحوا في إنقاذ الناس وسحب الظلم عنهم في مختلف الحقول، ولا سيما في التبادلات والأسواق والتضخم والتسخير وما إلى ذلك .

إن روح الدين، في قضايا المعيشة والاقتصاد هو قيام الناس بالقسط ولا جدوى في الجسم المنعزل عنه الروح .

١٦- العلماء وواجب المقاطعة : أشرنا في التنبيه السالف إلى أن العلماء والدعاة الدينيين وأمثالهم يجب عليهم أن يُقاطعوا الأغنياء المتکاثرين - كما حثّت على ذلك التعاليم بتاكيد - فإن اقترابهم منهم ومخالطتهم آياتهم يجرّئهم على متابعة الظلم والامتصاص . وهذا واضح ومجرّب . فعليهم أن يُقاطعوا المذكورين، ويُخالطوا المحرومين والمعدّين والمضطهدّين، حتى يقفوا على ما يمرّ على هؤلاء، من المصائب والمصاعب التي يرضّ عظامهم وتذهب بمعنوياتهم وتهدر كرامتهم ليل نهار .

١٧- حرمة المال الكثير الذاتية : يُستفاد من التعاليم القرآنية والحدائقية والملاكيات المذكورة فيها، أن المال الكبير له حرمة ذاتية، بقطع النظر عمّا يعرضه من الحرمات . فعلى الفقاهة الإسلامية - الوعية والنابة - أن تتصدّى بجد لتنقيح المبحث، وتبين هذا الموضوع الحيادي الهام للبشرية، لكي تُنقذ به الإنسان الحديث من مخالب أخطبوط الاقتصاد الحديث، التّكاّري الرأسمالي؛ فيكون الفضل للإسلام في هذا الإنقاذ .

١٨- المقياس الوحيد لمعرفة العالم الإسلامي : يُعرف العالم الإسلامي

الذى يُعدُّ وارث الأنبياء «ع»، وأمين رسول الله «ص»، ونائب الأوصياء «ع»، ومرجح أحكام القرآن ومُحييها، باهتمامه بأمر العدالة وتجسيدها والقسط وقيام المجتمع به؛ إذ لا حياة للأحكام إلا بالعدل؛ وليس لله في عباده أمر إلا العدل والإحسان . فالذين لا يهتمون بالعدالة الاجتماعية والمعيشية حتى تَحْيَا الأحكام، كيف يُعدُّون علماء إسلاميين، وورثة النبي «ص» وأمناءه على دينه، وخلفاءه في أمته ؟

١٩ - تقسيم المواهب والمستلزمات بالعدل : يجب أن تُوزَّع المawahِب والمستلزمات المعيشية في الجماهير على أساس العدل والإحسان، لـ«أنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» - بنص القرآن - بل «لِيَسْ لِلَّهِ فِي عَبَادِهِ أَمْرٌ إِلَّا الْعَدْلُ وَالْإِحْسَانُ» - على حد تعبير الإمام الصادق «ع»، وإن العدل حياة الأحكام والدين .

على هذا الضوء، يجب أن يكون الناس كافةً متمتعين من السكينة واللباس والغذاء والعمل والصحة والتعليم والتربية والرفاه والراحة بصورة عادلة يرضي عنها الله والرسول «ص» ويُقرّها أولياء الدين . فالعلماء والجهات المسؤولة في النظام الإسلامي يجب عليهم أن يجدوا كلَّ الجد لتطبيق هذا الغرض الالهي الكبير (الذي لا يقبل البدل ولا يسد فراغه أي شيء)، من جميع الطرق المعدّة له، ببذل الجهد، واستفراغ الوسع، وجعل البرمجة في يد الأخصائيين الملتزمين حتى يجد سبيلاً إلى النور .

٢٠ - التعديل في الامتلاك والتسوية في الاستهلاك : هذان الأمران من أهمَّ الحوافز على قيام الناس بالقسط، إذا الظلم الذي يقضي على ذلك القيام إنما ينشأ من الامتلاك والاستهلاك الحرّين الوافررين، الموجبين للإتراف والإسراف .

نظرة إلى الفصل الخمسين ..

أضف إلى ما أشرنا إليه، أن حرية الامتلاك (ولا بد من أن تكون في فئة)، تؤدي إلى عدم حرية في الجماهير عملاً وفعلياً، حيث تصير الأموال والإمكانات حينئذ دولة بين الأغنياء والأثرياء والmosرين . وهذا يقضي على كل قسطٍ وعدل، وكل قيام بهما وإن أرادهما أناس نابهون ملتزمون.

٢١ - الناس مسلطون على أموالهم : هذه قاعدة «مُصطادة»، و نحن نرحب بها؛ لكن الكلام في أنها لا تصدق على تلکم الأموال التکاثرية النادرة والدخول الاستغلالية الباهظة، التي تحصل بالامتصاص والاغتصاب وبخس اشياء الناس والاحتقار والتضخيم وما إلى ذلك، وتصل إلى أكياس الممتلكين بأدون سعي أو بدونه؛ فليست هي بأموالهم، حتى يكونوا مسلطين عليها . فالسلطنة الثابتة شرعاً على المال إنما هي ثابتة على المال المشروع، وهو لا يكثر بنص الأخبار.

أضف إلى ذلك أن المال في الإسلام وسيلة لغاية - كما مر في الفصول - فالأموال في نظر الإسلام إليها هي أدواتٌ تصح بها شؤونُ الخلق، ومَصَحَّةٌ لهم، وقوامٌ وقيامٌ لحياتهم الفردية والاجتماعية والدينية والسياسية والثقافية والدفاعية، لا مطلوبات ذاتية تطلب لغايات ذاتية، بل لغاياتٍ وسليمة، وما هي إلا إصلاحٌ شؤونِ الجماهير . والمال الكثير يُضادُ القوام ويُضادي كل ما ذكر للمال من المواقف والآثار الإيجابية على مستوى الفرد والمجتمع، بل هي تشتمل على آثارٍ سلبيةٍ ساحقة؛ فالجدير - بل الأقرب إلى المقاييس الشرعية وأهداف الأحكام - أن لا تكون تلکم الأموال محكومةً بأحكام المال في الإسلام، صوناً لجوهريات الدين وتحكيمها لنجاجه في بُنْت نواميس الله تعالى، وصنع الأنسي، وبناء المجتمعات.

٢٢ - المجتمعان : الفرعوني والقاروني : لقد سلف القول، إن الإنسان كما أنه لا سبيل له إلى الحق والعدل والسعادة في مجتمعٍ فرعوني (تسوده

الطاغوتية السياسية)، كذلك لا سبيل له إلى الحق والعدل والسعادة في مجتمع قاروني (تسوده الطاغوتية الاقتصادية)، بل طي العقبة في الثاني أصعب. ولذلك نشاهد أن الله - تعالى شأنه العزيز - يُرسِّل موسى بن عمران، النبي التاجر، إلى فرعون وهامان وقارون؛^١ ونشاهد أنَّ نبيَّنا الأعظم «ص»، يستقبل الناس بعد عهدهم الجاهلي (المليء بالظلم) الاقتصادي وأرستقراطي قريش المتخلفة، بالعدل. ونشاهد أنَّ مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع»، يَتَدَرَّجُ إلى حل قضية الأموال الحازم في ثانية يوم من بيته. هذا هو الصراط، أوَّلَّهُ أَجْهَلُوا، أَشَأُوهُ أَمْ أَبَوا.

٢٣ - صلاح الصنفين وفسادهما: روى شيخنا أبو جعفر محمد بن علي ابن بابويه الصدوق القمي - الحافظ الإمامي الكبير - بإسناده في «الخصال»، عن الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق «ع»، عن أبيه الإمام أبي جعفر محمد بن علي الバاقر «ع»، أنه قال: قال رسول الله «ص»: «صنفان من أمتى إذا صلحا صلحت أمتى، وإذا فسدا فسدت أمتى». قيل: يا رسول الله! ومن هما؟ قال: «الفقهاء والأمراء».^٢ ومن أهم علامي صلاح هذين الصنفين أو عدمه، هو اهتمامهم بأمر العدل وتجسيده في الناس أو عدمه. فإذا وجدناهم مهتمين بإقامة العدل في القطاعات وغير ناسين أو غير متغافلين عمما يفعله الفقرو الإملاؤ والمظالم الاقتصادية في الناس، نجدُهم سالكين سبيل النبيين «ع»، حافظين لثغور الحق والدين.

والمؤلفون يقدّمون إليهم هذه الأجزاء الأربع من كتاب «الحياة» متواضعين، طالبين منهم أن يرجعواها ويلاحظوا ما في طياتها من تعاليم «الثقلين» المحبية، لكي يشقوا الطريق إلى إقامة العدل وبسط القسط، تلبية

١ - راجع: الفصل ٧، من الباب ١١ (- الجزء الثالث).

٢ - الخصال ١ / ٣٧، من طبعة فم (منشورات جماعة المدرسین)، بتصحیح على أكبر الفقاري.

لنداء القرآن : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ»، وإجابةً لصَرَخَاتِ السُّنْنَةِ والحديث الدَّامِغَةِ والكثيرةِ .

٢٤ - الدَّعَوَاتُ الْثَّلَاثَةُ النَّبُوَّيَّةُ وَتَلَازُمُهَا : كَانَ الْأَنْبِيَاءُ - وَهُمُ التَّائِرُونَ الصَّادِمُونَ وَالتَّغْيِيرَيُونَ الصَّادِقُونَ - يَدْعُونَ النَّاسَ مِنْ بَدْءِ الْأَمْرِ إِلَى ثَلَاثَ دُعَوَاتٍ هَامَّةٍ صَارِخَةٍ مَتْلَازِمَةً، أَلَا ! وَهِيَ :

١ - أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ..

٢ - أَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ..

٣ - قُلْ : لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَا ..

وَلَعَلَّ الْقَارِئَ النَّابِهَ لَا تَذَهَّبُ عَلَيْهِ رَابِطَةً هَذِهِ الدَّعَوَاتِ الْثَّلَاثَةِ وَتَلَازُمُهَا؛ فَلَا عِبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى صَحِيحَةٌ إِلَّا بِحَيَاةِ الْأَحْكَامِ الْدِينِيَّةِ فِي النَّاسِ، وَلَا حِيَاةٌ لَهَا إِلَّا بِالْعَدْلِ، وَلَا عَدْلٌ مِنْ دُونِ تَطْهِيرِ صِلَاتِ النَّاسِ التَّبَادِلِيَّةِ، وَالْمَرَاقِبَةُ الشَّدِيدَةُ الْحَازِمَةُ عَلَى الْأَسْوَاقِ وَكِبَارِ التُّجَارِ وَالْمُسْتَوْرِدِينَ وَالْمُنْتَجِينَ وَالْبَائِعِينَ وَأَمْتِعَتِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ . وَكَذَلِكَ لَا عَدْلٌ مَعَ حُضُورِ الْفَقْرِ فِي النَّاسِ، الَّذِي يُحِدِّثُهُ الْمُتَكَاثِرُونَ وَالْأَثْرِيَاءُ الْغَاصِبُونَ وَالْمُوسِرُونَ الْمُسْتَغْلِلُونَ؛ وَلَا سَبِيلٌ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالصَّرَاحَةِ وَالشَّجَاعَةِ وَعَدْمِ الْمَدَاهِنَةِ وَالْمَضَارِعَةِ، وَلَا سَبِيلٌ إِلَيْهِمَا إِلَّا بِمَقْاطِعَتِهِمْ وَقْطَعِ الْأَمْلَى عَمَّا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْإِمْكَانِيَّاتِ^١، إِلَّا مِنْ أَتَقَى مِنْهُمْ وَصَدَقَ وَأَخَذَ الْحَقَّ وَأَعْطَى الْحَقَّ (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ فِي الْمُذَكُورِينَ). وَاصْحَابُ الْمَوَاضِعَاتِ (الَّتِي اتَّخَذُنَا هَامِنَ الْأَحَادِيثِ)، لَا تَجْتَمِعُ لَدِيهِمْ ثِروَاتٌ كَثِيرَةٌ وَكَبِيرَةٌ لِمَكَانِ التَّقْوَى وَالدِّينِ^٢.

١ - وَلَأَجْلِي ذَلِكَ أَشَرَّنَا فِيمَا مَضِيَ إِلَى أَمْرِهِمْ، وَهُوَ لِزُومٌ تَقْلِيلُ النَّفَقَاتِ الْدِينِيَّةِ لِلْأَشْخَاصِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ وَالْمُنَظَّمَاتِ، فِي مُخْتَلِفِ صُورِهَا وَأَسْكَالِهَا وَمَوَاضِعِهَا، حَتَّى لَا تَمُسَّ الْحاجَةُ إِلَى أَمْوَالٍ باهظَةٍ وَأَخْذُها مِنَ الْمُوسِرِينَ الْكِبَارِ، إِذَ النَّفَقَاتُ الْقَلِيلَةُ وَالْمُتَوَاضِعَةُ سَيُؤَدِّبُهَا الْمُؤْمِنُونَ الْمُقْتَبِسُونَ، الْحَلَالُ مَكْسُبُهُمْ فِي الْغَالِبِ . وَإِنَّ اللَّهَ يُوْقَنُ الَّذِينَ لَا يَتَعَدَّوْنَ حَدَودَهُ وَلَا يُسْرِفُونَ .

٢ - راجع أَيْضًا : مُسْتَهَلَّ الْفَصْلِ ٤٤، مِنَ الْبَابِ ١١ (الْجُزْءُ الْخَامِسُ) .

٢٥ - حكومة المستضعفين: لا تغيير إلا إذا تجسدت حكومة المستضعفين؛ ولأجل ذلك نرى أن القرآن الكريم يعمد إلى ذلك، يعني أن يصل أولئك إلى منصة الحكم والقوة، فيتمكنوا من إحقاق الحق وإحياء العدل، فإن غيرهم لا يحتفلون بحق أو عدل، كما جرب لحد الآن.

فعلى هذا الضوء، يجب على كل ثورة تغييرية إسلامية أن يستقطب الغرض المنشود القرآني، يعني إشادة حكومة المستضعفين أنفسهم لا غيرهم، لأنهم لا يحتاجون إلى قيم، ولا سيما من المستكرين وطواجيت الثروات، أو أصحاب العقليات المحدودة أو المختلفة.

٢٦ - إغناء البائسين مع حفظ كرامتهم (إزاحة الفقر عن ساحات المجتمع الإسلامي، لأنه بوصفه ظاهرة عامة لا يواكب شأن الإنسان، وجلال الإسلام، وعزّة المؤمنين) : ليس غاية الدين الإلهي القويم - في تشريعاته المالية وأحكامه الاقتصادية الظاهرة - أن يعطى المساكين لمامنة زهيدة من العيش تقيهم عادية الموت، بل الغرض البناء هو تجديد كرامتهم الإنسانية ورفع مستوى هم المعيشي إلى صعيد المجتمع الاقتصادي، وإغناوهم مكرمين بالحاقدتهم وعائلاتهم الناس، وتخليصهم من ظفطات العوز المُبير؛ كما دلت عليه الأحاديث بصرامة تامة. أضف إليها القرآن الدال على الموضوع، ولا سيما تنويهه بشأن الأخوة الإيمانية (إنما المؤمنون إخوة)، وإثباته العزة للمؤمنين، وأين الفقر من العزة؟ وأين الفرق الساحقة من الأخوة؟

ومن المهم أن نلاحظ بإمعان، أن الحاجة في الإسلام إنما تقدر بالسنة، لا باليوم والليلة . فمن لم يجد قوت سنته يجب أن يؤمن ويُمول . فعليه فليس الأمر كما زعمه الذين يرددون أن يتخلصوا من أعباء واجباتهم المالية والاقتصادية بالنسبة إلى المجتمع وأبنائه بإعطاء حفنة من بيدر، أو غيض من فيض . فالهدف هو دفع الفقر من ساحات الحياة الإنسانية بصورة منهجية، دفعاً لسلبياته الساحقة، ولأن ينشأ المسلم وعائلته من أول

يُوَمِّهُمْ عَلَى الْعِزَّةِ وَالْكَرَامَةِ، مَتَمَتِّعُنَ بِجُمِيعِ الْمُسْتَلزمَاتِ الَّتِي تُسَدِّدُ كِيَانَهُمُ الْإِنْسَانِيُّ وَالْإِسْلَامِيُّ، وَتَصُونُهُمْ مَا يُضِيغُ اسْتَعْدَادَاهُمْ وَيَقْضِي عَلَى تَعَضُّيْهِمُ النَّشِيطِ الْفَعَالِ فِي عَرَصَاتِ الْحَيَاةِ وَالسَّعْيِ الْمُخْتَلِفَةِ، حَتَّى الدِّينِ وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ.

هذا هو الغرض الذي يرمي إليه الإسلام، يعني أن لا يوجد في الناس عائلٌ - على حد تعبير مولانا أمير المؤمنين «ع»؛ وأن يُعَانَ المحرمون على الدين والعمل به - على حد تعبير مولانا الإمام أبي الحسن علي بن موسى الرضا «ع»، فليكن الاقتصاد الذي يتَّسِمُ إِلَى الإِسْلَامِ ناھجاً هذا المنهج، ومجسداً لهذه الغاية السامية القرآنية، وإلا فلا .

٢٧ - من صدمات الاقتصاد التكاثري الهائلة : إن صدمات التكاثر (والرأسمالية) الكثيرة والكبيرة، من الحقائق الجلية، فهي لا غبار عليها عند من له أدنى وعيٍ ونبهٍ . ومن أهمها خلق التوتر الاقتصادي والتضخم في الأمتعة والأرزاق والسلع، وكذلك في الكتب والمؤلفات والمطبوعات، مما يُوجِبُ أن لا تَقْعَ هي في متناول الناس، ولا سيما الشباب والطلاب والأخصائيين والأساتذة والمحققين والمفكرين والمبدعين بسهولة، وأن يَتَّأَخِرُوا عن شرائها والاستفادة منها في مختلف الحقول .

والأمر المذكور يُؤدي إلى أكبر الأضرار بحياة الجماهير ورُقْبَاهَا، حيث تَخَارُبُ النَّشاطاتُ الرَّاقِيَّة، وتنَضَاءُلُ الثَّقَافَةِ وَالْعِلْمِ وَالْفَكْرِ وَالْأَخْلَاقِ وَالتَّرْبِيَّةِ وَالْدِّينِ فِي النَّاسِ، وَتَقْلُلُ مَعْلُومَاتِ الْمُجَمَعِ الْدِينِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ وَالْحَقْوِيَّةِ وَالتَّرْبُوَيَّةِ وَالتَّارِيَخِيَّةِ وَالْتَّجْرِيَّةِ وَالسِّيَاسَيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ وَالْفَنِيَّةِ وَالصَّنَاعَيَّةِ وَالْطَّبَيَّةِ وَالْدَّفَاعِيَّةِ وَمَا إِلَيْهَا، مَا يُفِيدُ الجماهير ويُسَدِّدُ كِيَانَهَا وَيَحْمِلُهَا عَلَى التَّقْدِيمِ وَالرُّقْيَّ . وَنَاهِيكَ بِكُلِّ ذَلِكَ خِيَانَةً وَجَنَاحَةً، خِيَانَةً وَجَنَاحَةً لَا تَقْبَلُانَ التَّعْوِيْضَ .

٢٨ - المذهبان الاقتصادي والرأسمالي : لقد بحثنا عن الطبقية ومفهوميها الإسلامي والتكتاري (الرأسمالي)، في النّظرة إلى الفصل التاسع والأربعين، من الباب الحادي عشر، في الجزء الخامس.^١ و هنا نجد التذكرة بمُضاداة المذهبين الاقتصاديين : الإسلامي والرأسمالي . وذلك لأنَّ الإسلام يُستقطب الإنسان وسعادته وإزاحة العقبات - ومنها الفقر والحرمان - عن سبيله إلى ذلك المقصود : والرأسمالية تستقطب الدخل فالدخل، فهي لا تُفكِّر بالإنسان ورفاهه وإيمانه وسعادته، والإسلام لا يُفكِّر بغير الإنسان ورفاهه وإيمانه وسعادته: وهي لا تُفكِّر بالقيم والإسلام لا يُفكِّر بغير القيم .

فعلى هذا الضوء، إنَّ الإسلام في وادٍ والرأسمالية والتكتارية في وادٍ . وإنَّ الإسلام يصنع الإنسان، والرأسمالية تصنع الربح .. والرأسمالية والتكتارية مركنتيلية متهافة على الأرباح، وأين هي من الإسلام . وهذا ما نعلنه رافعي الرؤوس معتزين . فعليه يجب على الأخوائين المسلمين أن يبرِّجوا للاقتصاد الإسلامي بصورةٍ تلبي نداء الإسلام وغاياته وتُضادي الرأسمالية التكتارية والإترافية وتيارها الجارف، و تخلق تربةً صالحةً يتأهل بها للإنسان أن يسلك سبيلاً يُسعدُه في حياتهين . فليس الذي يسود الاقتصاد الإسلامي هو الربح وتكثيره يوماً في يوماً، ولو آل أمر القسط وقيام الناس به وأمر المحروميين وعيشهم إلى ما آل . واضح أنَّ التنهيج الإسلامي لل الاقتصاد لا ينافي أي نشاطٍ اقتصاديٍ واستئمارٍ للأموال والثروات بصورةٍ قواميةٍ مشروعة، لأنَّه يرمي إلى غرضٍ استغناة الناس كافيةً بشكلٍ مشروع .

٢٩ - البيان المعسول وأضراره (١) : ليس من السائغ أن نجهل الأضرار

١ - راجع : الصفحتان ٢٢٨ - ٢٣٩ ، من الجزء المذكور .

الفادحة التي يستتبعها البيان المعسول لحقائق المجتمع الفعلية ولا سيما في أيام الثورات التغييرية، وفي حين أننا قمنا باسم الإسلام، ونقصد أن نصنع مجتمعاً سالماً وظاماماً سالماً، وأن نعرف الناس برجالي مسؤولين أمناء ملتزمين . فعلينا أن نعترف بأي ضعفٍ وقع في أمر القسط القرآني وتجسيده، وأن نتحررَ من عُسلِ الألفاظ وإخدار الأذهان وإرجاع الناس إلى المثوابات الأخرى، لأن ذلك يؤدي إلى فشل التغيير وضعفِ المعتقد الديني في الجماهير، حيث يصبح غير منقذ ولا منجٍ ولا مُنتقم، بل عاجزاً يُرجى دفع ظلامات الناس إلى الحياة الآخرة، ويؤخر عاجلَ الأمر إلى آجله . وهذا موقف غير ديني، فإن الدين قد شرع كثيراً وافرًا من قوانينه وأحكامه لدفع الظلم عن المظلومين والمستصرخين وقطع يد الظالمين عنهم، بالكتاب والميزان وال الحديد، هذا .

٣٠ - البيان المعسول وأضراره (٢) : ومن سلبيات البيان المذكور، وكذلك إرجاع الناس إلى المثوابات الأخرى، أنه يُجرّئ المستكبرين وسلطين الأسواق والأسعار والرأسماليين على متابعة الظلم والاستغلال وإيجاد التضخم يوماً بعد يوم . فليس للحكم الإسلامي أن يدع حقوق الجماهير تضيع بأيدي الفاسدين، وليس هذا من الإسلام في شيء، ولا من واجب العلماء على كتب : فالناس عليهم أن يأخذوا حظهم ولا ينسوا نصيبهم، لا يظلمون ولا يُظلمون .

نعم، إن هناك أمرين : قهراً وصبراً، ولكلّ منها موطن، ولا يسوغ تبديل موطن أيّ منها بالأخر . فالذي يجب أن يقوم به العلماء والحكّم - والناس يتبعهما - أمام الطواغيت هو القهر التغييري لا الصبر، إذ الثاني يؤدي إلى ما يفسد التغيير ويقوض أركانه - كما هو واضح ومُجرب . فالصبر أمام الطواغيت السياسيين والاقتصاديين، صبر على الظلم، وليس من التغيير في شيء، ولا يبرره الإسلام بوجه .

وكذلك لا يجوز في الحركات التّغييرية أن نقول، إنّا قمنا للإسلام ونكتفي به، فالإسلام قام لماذا؟ إنما قام الإسلام نفسه لدفع عادية الظلم عن الناس، وشق طريقهم إلى حياة عادلة قائمة بالقسط، خاضعة لأحكام الدين الحنيف، حتى يُتاح بها للمسلم القرآنى أن يكون مسلماً قرآنياً، متابعاً للأعمال الصالحة، مركزاً للقيم. ونحن إذا لم نعمد بصورة فعلية إلى تجسيد الإسلام بهذه المواجهة، قادرًا على دفع الظلامات وبسط الهدايات، فلم نقم للإسلام في الواقع الفعلى .

٣١ - حركة المال المتوازنة وأثرها الإيجابي: قد ذكرنا في «التصدير» : أن حركة المال المتوازنة في المجتمع، هي التي تخلق القوام الاجتماعي والاقتصادي والأخلاقي والثقافي والسياسي

* تنبئه: لعل دعاء العدل وطلابه لا يحتاجون إلى أن يؤكّدوا على أهمية حضور الحرية في المجتمع وحضور العدل القضائي والحقوقي فيه لتجسيد العدل الاقتصادي والمعيشي، فإذا لم تُسْدِي الحرية في الناس ولم يتمتع الجهات المسؤولة في القضاء بالصراحة والشجاعة والمقاطعة (مقاطعة الطواغيت الاقتصاديين) وعدم المداهنة والفتور والإمهال، لا يتَجَسَّد عدل، لأن فاقدى المواجهات المذكورة لا يُحسِّنون العدل. ولا يعدل إلا من يُحسِّن العدل (كمامَر عن الكاظم «ع»). ومادام الجهات المسؤولة لا يُحسِّنون العدل لا يتَجَسَّد العدل القضائي والحقوقي؛ وما لم يتَجَسَّد العدل المذكور لا يُجِد العدل الاقتصادي والمعيشي سبيلاً إلى التجسيد هنا وهناك في الجماهير. وهذا لا حُبَّ بين لا غبار عليه، ولقد أوقفتنا التجارب أيضاً عليه. (وهذا لا ينافي ما أشرنا إليه في الإشارة الهامة التي جتنا بها في النّظرة إلى الباب الثامن، في الجزء الثاني / ٣٩٤، فلكلّ جهة معقوله).

فعلى الضوء المذكور، يجب أن يُنتقى الجهات المسؤولة في القضاء من أشخاص ملتزمين، صامدين، نابهين، تغييريين، غير متخلفين، ولا مخالفين للأغنياء والمتكاثرين ومن إلبيهم، ولا منحازين إليهم، ولا محبّذين لسلوكيهم وزعزاعتهم، ولا راغبين في دنياهم، ولا ناظرين إلى ما في أيديهم، ولا جانحين إلى معيشتهم، ولا آخذين منهم النفقات ولو كانت للمشاريع الخيرية، حتى يُطهّر الشؤون القضائية تطهيراً يرتضيه الإسلام، الإسلام الناهض، الإسلام المعيني، الإسلام المنجي، الإسلام المقاطع للمستكبرين، المدافع عن المستضعفين - بصورة فعلية - إسلام الإنسان والإنسانية، إسلام العدالة والقسط، إسلام النهضة والتغيير ..

نظرة إلى الفصل الخامس ..

والدّفاعي، وبذلك يَتَمَثَّلُ الْكِيَانُ الدِّينِي، إذ "الْعَدْلُ حِيَاةُ الْأَحْكَامِ"». فَصَرَّحْنَا هُنَاكَ بِأَنَّ الْغَايَا لِحَرْكَةِ الْمَالِ الْمُذَكُورَةِ هِيَ الْوَصْوَلُ إِلَى الْكِيَانِ الدِّينِي وَحِيَاةِ الْأَحْكَامِ، وَقُلْنَا بَعْدَ الْمُقْطَعِ الْمُذَكُورِ، «إِنَّ لِلْمَالِ مَوْضِعًا آهِيًّا قَوَامِيًّا حَيَاةً اِلَيْهِ»، فَكُلُّ ذَلِكَ يُوضِّحُ أَنَّ الْحَرْكَةَ الْمُذَكُورَةَ إِنَّمَا تُؤَدِّيُ إِلَى تِلْكَ النَّتَائِجِ إِذَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِهِ مَشْرُوعٌ وَبِصُورَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ.

٣٢ - دور العدالة في صنع المجتمع الإسلامي : إنَّ الْعَدْلَ هُوَ الْفَصْلُ الْمُقْوِمُ لِلْمَجَمُومِ الْإِسْلَامِيِّ الْقَرآنِيِّ الْمُحَمَّدِيِّ، فَكَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ إِنْسَانًا إِلَّا إِذَا كَانَ نَاطِقًا، فَكَذَلِكَ الْمَجَمُومُ لَا يَكُونُ مَجَمُومًا إِسْلَامِيًّا قَرآنِيًّا مُحَمَّدِيًّا إِلَّا إِذَا سَادَ الْعَدْلُ فِي جَمِيعِ نَوَاحِيهِ وَجَهَاتِهِ وَأُمُورِهِ وَكَانَ أَهْلُهُ جَمِيعًا بِالْقَسْطِ قَائِمِينَ . وَالْدَّلِيلُ عَلَى حُضُورِ الْعَدْلِ فِي الْمَجَمُومِ غَيَابُ الْفَقْرِ عَنْهُ - كَمَا مَرَّ عَنْ تَعَالِيمِ أَئْمَانِنَا الْمَعْصُومِينَ «ع» وَاحَادِيَّتِهِمْ .

٣٣ - الدّفاع الفارغ عن المستضعفين وأضراره العظيمة : إنَّ الدّفاعَ عَنِ الْمَسْتَضْعِفِينَ وَحُقُوقِهِمْ وَكَرَامَتِهِمْ إِلَيْهِنَا إِنْسَانِيَّةُ وَالاجْتِمَاعِيَّةُ وَالرَّوْحِيَّةُ وَالدِّينِيَّةُ وَالترَّبُوَيَّةُ وَالتعلِيمِيَّةُ وَالْمَعِيشِيَّةُ، يَجِبُ أَنْ يُجَسَّدَ بِصُورَةٍ مُنْهَجِيَّةٍ وَفَعْلِيَّةٍ، وَأَنْ لَا يَبْقَى بِشَكْلِ هُتَافَاتٍ مُنْزَلِةٍ عَنِ التَّجَسِيدِ، فَإِنَّ لِهَذَا الْوَضْعِ الْأَخِيرِ أَضْرَارًا سَاحِقَةً مِنْ شَتَّى النَّوَاحِي، لَا يُسْتَهَانُ بِهَا . وَنَحْنُ نُشِيرُ هُنَا إِلَى ضَرَرَيْنِ مِنْ تِلْكُمُ الْأَضْرَارِ :

أ - أَنَّ الْوَضْعَ الْمُذَكُورَ يُضُرُّ بِدِينِ النَّاسِ وَتَدِينِهِمْ وَبِمَعْتَقَدِ الْجَمَاهِيرِ (وَلَا سِيَّما الْقِطَاعُ الْحَسَاسِ، يَعْنِي الشَّابِ) قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، إِذَا كَانَ الْهُتَافُ وَقَعَ بِاسْمِ الدِّينِ، حِيثُ يُؤَدِّيُ إِلَى الْيَأسِ عَنِ اسْتِطَاعَةِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ وَبِرَامِيَّهِ لِإِيْجَادِ نَظَامٍ اقْتَصَادِيًّا سَالِمٍ، يُتَاحُ بِهِ إِنْقَاذُ الْمُحْرُومِينَ وَالْمَسْتَضْعِفِينَ وَاستِيفَاءِ حُقُوقِهِمْ وَإِعادَةِ كَرَامَتِهِمْ وَتَطْوِيرِ مَعَايِشِهِمْ، بِفَضْلِ ذَلِكَ النَّظَامِ .

ب - أنه يُضرُّ بالمستضعفين أنفسهم، حيث يُعطيهم الثقة باستيفاء حقوقهم و .. فيطمئنوا إليها ولا يُفكروا في ثورةٍ وتغيير، أو إحقاقٍ حقًّا، أو إحياءٍ عدل، فتفوتهم الفرصة، من دون أن يَجِدْ أيُّ أملٍ من آمالِهم المنشورة سبيلاً إلى النور.

٣٤ - حماية الامتلاكات الكبيرة تضادي نداء القرآن الكريم : إن نداء القرآن نداء العدل . فلا سبيلٌ مع اعترافه فعلياً إلى حماية الامتلاكات الكبيرة والثروات المكتومة الحاصلة - لا محالة - بالظلم، والمؤدية - لا محالة - إلى الظلم .

٣٥ - إن القرآن دعا إلى الحياة، والفرج من الموت : لقد سلفَ البحثُ الضافي عن الفقر وسلبياته والكافحاتِ التي أشعلتها الإسلامُ ضده، خلالَ فصولٍ عشرةٍ مرت في البابِ الحادي عشر . وإنَّ عدداً قليلاً من تلكِ السُّلبياتِ المذكورةِ هناكَ كان كافياً لأن يُواجهه الإسلامُ الداعي إلى الحياة والعزَّة والتقىمِ ويرفضه ويُشجبَ أسبابه ومبنيه، حيث يَعملُ الفقرُ على سقوطِ الإنسانِ العقديِّ والعمليِّ و .. مما وردَ في بعضِ الأخبارِ عن الإمام الصادق «ع»، من عَدَّ الفقرَ «الموت الأحمر»، وتفسيرِه بالفقرِ من الدينِ (والإيمان)، فهو راجعٌ إلى أحدِ تلكِ الأخبارِ الكثيرةِ الوافرة، الطافحةِ بذمومِ كبيرةِ الفقرِ وأثارِه، الواردةِ ببياناتٍ مختلفةٍ وحازمة، الشاملةِ لحقائقِ تُصدقُها واقعياتُ الحياة الإنسانيةِ والعقلُ والتجربة، الحاكمةِ عن نظرِ أولياءِ الإسلامِ إلى حاقِّ الفطرةِ الإنسانيةِ وما يُجلِّيها وما يَطمسُ أنوارها واستعداداتها؛ فهذا الخبرُ لا يُنافي الكثرةِ الغزيرةِ الواردةِ عن النبيِّ الأعظمِ «ص» وأوصيائِه «ع» والإمامِ الصادقِ «ع» نفسه بصدقِ التنديدِ بالفقرِ الماليِّ والمعيشيِّ وتحذيرِ الناسِ منه ودعوتهم إلى إزاحته من

١ - معاني الأخبار / ٢٥٩، من طبعة قم (منشورات جماعة المدرسین)، تصحیح على أكبر الفقاری

عرصات الحياة والمجتمع، ولا يَحْدُدُ واسع ذلك النطاق، مع أنَّ المذكور في الفصول المذكورة كان نماذجً من الكثير الطيب الوارد في الموضوع. فالفقر المالي وعدم المقتنيات والمستلزمات المعيشية، هو الذي يُضرُّ بالإنسان وحياته ودينه ورُقْبِه وسعادته الدنيوية والأخروية. وهو الذي يرفضه الإسلام رفضاً، ويَسْعى لأن يَصْنَع مجتمعاً خالياً منه و من موجده ومبغيه.

ولقد جاء في بعض الأحاديث مدح الفقر. ولقد بحثنا عن الموضوع بصورةٍ مستوفاة، وأورَدنا عن كتاب «اللائى الأخبار» عشرين شرطاً للفقر الذي مدح، مما لا يوجد إلا في أفادٍ قليلين، ممن يتَّخذونه سلوكاً، أو بعض الأوحديين من المؤمنين الصابرين . وهذا لا يعني مدح الفقر الفاشي في الناس، الغامر حياة القطاعات، الحاصل من كِظَاتِ الظالمين وذُنوبِ الأغنياء والموسرين . ولا بأس هنا بأن نُورِد حديثين آخرين، حتى نتَّعرفَ من جديد، الفقر والفقير الممدوحين :

روى شيخنا الصدوق، أنه «سُئل عن النبي ﷺ : ما الفقر؟ فقال : خزانة من خزائن الله . قيل ثانياً : يا رسول الله ما الفقر؟ فقال : كَرَامَةً من الله . قيل ثالثاً : ما الفقر؟ فقال : شيء لا يُعطيه الله إلا نبياً مُرسلاً، أو مؤمناً كريماً على الله تعالى»^١.

وروى شيخنا الحسن بن أبي الحسن محمد الديلمي (م - ٧٧١)، في «إرشاد القلوب»، من أحاديث «المعراج» : «يا أحمد! إنَّ المحبة لله هي المحبة للفقراء والتَّقْرُب إليهم . قال : ومن الفقراء؟^٢ قال : الذين رضوا بالقليل، وصَبَروا على الجوع، وشَكَروا على الرَّخاء، ولم يَشكُوا أجوعهم

١ - البحار ٤٧ / ٧٢، عن «جامع الأخبار».

٢ - والسؤال حاكي عن أنَّ المراد محدودٌ ومخصوص .

ولا ظمأهم، ولم يكذبوا بالسنتهم، ولم يغضبو على ربهم، ولم يغتئموا على مافائهم، ولم يفرحوا بما آتاهم»^١.

فهذه السروط تُوجَد فيمن؟ وتشير إلى من؟ أتُشير إلى تلكم القطاعات الكبيرة الساقطة لعادية الفقر والعوز؟ التي مررت مواصفاتهم في الفصول العشرة على لسان الأحاديث والأخبار؟، أهل يُعدُّون الالتزام أن لا نعي التعالييم بصورة صحيحة؟ ونجعل أمثال هذا الحديث سبباً لإقناع المحروميين أو قنوطهم، وحافزاً للأغنياء والموسرين على متابعة الظلم؟

٣٦- إن الإسلام دعا الناس إلى خير الدنيا والآخرة، والفرق شر: أخرج الأميني في كتاب «الغدير»، عن الطبرى في تاريخه، أنَّ رسول الله «ص» قال في مجمعٍ من قريشٍ، بعد نزول آية «الإنذار» في مستهل دعوته المعلنة: «يا بني عبد المطلب! إني والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم به، إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة...».^٢
 وهل تجد - أيها القارئ - أنَّ خير الدنيا والآخرة يجتمع مع الفقر، الذي وصف بأنه شر، وأمر الأشياء، والشقاء والبلاء، وعلى وشك من الكفر، إلى آخر ما مر في فصوله؟ نعم، جاء النبي الأعظم «ص» الأمة بخير الدنيا والآخرة . ومن ذلك الخير استغناء الناس وعزهم كافة بفضل أحكام الإسلام . وقد أمر الله تعالى بالعدل، وقال الإمام الصادق والكافر «ع»: «لو عدل في الناس لاستغنووا»، فأمر الله تعالى باستغناء الناس وإزاحة الفقر عن عرصات حياتهم وعيشهم . فالمجتمع الإسلامي هو مجتمع من دون الفقر وحالٍ من الشر . وهذا لا يتَجَسِّد إلا بشجب التكاثر والغنى الوافر والكبير - في أغلب الأحوال - وتعديل الثروات والإمكانيات وتقريب

١ - إرشاد القلوب / ٢٧٩.

٢ - الغدير / ٢٧٩.

مستوى الاستهلاك للجماهير عامة .

٣٧ - فقر الفقراء من ذنوب الأغنياء : هذا واقع قد سرحت به الأحاديث بتعابير مختلفة وحازمة، وقد مر بالقارئ كثير منها، في التصدير وفي سائر الفصول . فعلى هذا الضوء، إن الأغنياء هم الذين يسبّبون لأن يفقد كثير من الناس الغذاء الكافي واللباس والسكن والصحة والتربيّة والزواج المناسب والتقوى والذين والاستكمال الروحي والحضور المجتمعي النشيط والاستفادة من ساير ما يحتاج إليه الإنسان في حياته كالسؤال والصابون وما إلى ذلك . وهذه أمور لا تزاح إلا في ظل العدل وتجسيده والقسط وبسطه .

٣٨ - نقطة المباشرة في صنع المجتمع الإسلامي : هذه النقطة ما هي إلا إقامة العدل ولا غير . وهذا واضح . ولقد كررنا التأكيد على الموضوع والذكر به تبعاً لنصوص التعاليم القرآنية والحديثية . ولا محيّد عن البُخوع به . لاحظ أيضاً : التنبية الثانية والثلاثين .

٣٩ - المجتمع الإسلامي وسيادة المال : من أهم الأهداف التي تتّبّعاًها آية ثورةٍ تغييرية، هي شجب سيادة المال والقدرة الاقتصادية عن المجتمع ومصيره، إذا المجتمع مع السيادة المذكورة لا يكون إلا عبداً داخراً للمُثرين لا حرية له في أمرِ من الأمور حتى التقنين والتشريع، فضلاً عن التجسيد، فليس هو بمجتمعٍ تغييريٍ . فسيادة المال غير سيادة القيم؛ وهذا واضح . والتغيير إنما يقع لأن تسود القيم؛ وهذا أيضاً واضح .

وإذا كان هؤلاء الأُمّر في المجتمعات والحركات التغييرية بصورةٍ كلية، فكيف يجب أن يكون في الإسلام والمجتمعات الإسلامية والثورات التغييرية التي تُشعّل نيرانها على أساس الإسلام، الدين التغييري الناهض .

١ - كما نجد أمير المؤمنين «ع» - بوصفه حاكماً قرانياً - قد عمد إليه حازماً، في مستهل خلافته.

٤٠ - الإتراف والتدمير : لقد عَدَ الكتاب السماوي الإتراف من عمد الأسباب التي تُخرب المجتمعات وتُدمر أهلها وتُبْدِي الأقوام وتُبْرِي البلاد . فمن الواجب أن نُحَدِّد الامتلاك حتى لا يُؤوَل الأمر إلى التكاثر فالإتراف والإسراف .^١ وبما أن الإسلام لا يمكن أن ينْقُض نفسه بنفسه، فهو يرفض الامتلاك الامحدود، حيث يرفض الإتراف والإسراف المدمرتين الناشئتين منه رفضاً.

ففي ضوء ما ذكرنا، إن عدم محدودية الامتلاك الكمية أمر لا يقبله الإسلام بأي اسم كان، لأنَّه ينْقُض العدل . والعدل من أهم أساسيات الإسلام . وهناك ملائكة كثيرة أخرى لهذا الحكم، موجودة في التعاليم، بقطع النظر عن الملائكة العقلية والتجريبية، كالذى يستتبعه من هدم المجتمعات أخلاقياً ودينياً وسياسياً وصناعياً ودافعاً ..

وكذلك إن الإسلام دين الحدود والأقدار والموازين، فكيف يعترفُ هذا الدين بأمر بصورة لا حد لها، ولا سيما في مثل الامتلاك وتكوين الثروات . ولقد أناط الإمام جعفر بن محمد الصادق «ع» بقاء الإسلام وال المسلمين وفناهم - والعياذ بالله تعالى - بالأموال ومن تكون في يده .^٢ وهل هذا يُواكب الامحدود؟ فالفرق الذي يُسَوِّغُه الإسلام في تشريعاته في الامتلاك، هو المعتدل المقتضى منه، لا ذلك التكاثري المُبيِّد، الذي يَحْوِزُ القدرة، ويَسُودُ المجتمع، ويَسْتَولِي - مُعلناً أو غير مُعلن - على المراكز الحساسة حتى الدينية، وينفذ في التشريع والتقنين والتجسيد لحسابه وعلى حساب الجماهير .

٤١ - الظلم الاقتصادي والتدمير : وممَّا يُدَمِّرُ المجتمعات ويُفْنِي أهلها

١ - الذي هو أيضاً من أهم بواعث الفساد في الأرض، الفساد الذي لا يقبل الإصلاح (ـ سورة الشعرا : ١٥١).

٢ - راجع : الفصل ٢، من الباب ١١ (الجزء الثالث / ٩٨ - ١٠٣).

وقيمة هو الظلم (ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا ..)^١. ولقد سلفَ أن قلنا إنَّ الظلم الاقتصادي من أهم أنواع الظلم . وإنَّ الظلم يُصبحُ أمراً طبيعياً للمستزيدين والمتكاثرين، فهم يستقطبون الرِّيح ويحتكرون ويُوجدون التضخم ويُجحفون بالأسعار كلما يشاؤون وبقدر ما يشاؤن . وبهذا الشكل يسودون الأسواق، ويسيطرُون على الجماهير ومصائرها، ويَا للأسف ! وليس لهم أي وزاع يزعمُهم عن الظلم والاعتداء - كما هو مشاهد وجَرَب - وهل تظنُ أنَّ المتكاثرين يحملون حسارات الحبابين جنبِهم، أو يَبغُون بِإنسانية ؟

فعلى الذين يرِّومون أن يصنعوا مجتمعاً يصدقُ عليه اسمُ الإسلام، أن لا يغُضوا الطَّرف عن المظالم الاقتصادية وشجبها، والصمد إلى إيفاء المكاييل والموازين بالقسط، والرقابة الحازمة الصارمة على الأسواق، وإلا فيخُورُ التغيير، وينهارُ المجتمع، وتُتوَضُّ أركانُ القسط القرآني، ويُضللُ الشباب، ويُقطنُ النابهون، ويُفسُّرُ في الناس الحرمانُ والفقر، فالليأس والسقوط، وتشوهُ سمعةُ الإسلام هنا وهناك . وعلى مكافحة الظلم أن لا ينخدِّعوا بِحيلِ المتكاثرين والأغنياء وتظاهُرُهم بأمرِ الدين وقبولِ التغيير وما إلى ذلك، وكذلك بقلقِ المتخلفين ونصحِّهم، فإنَّهم لا يَسْعُرون .

٤٢ - التكاثر والتبعية : لقد مضى القول، إنَّ التكاثر والاقتصاد الحر يَستتبعُ التبعية الاقتصادية ويفرضُها على الجماهير لا محالة .^٢ نعم، لا يمكنُ أن نفصلَ بين الاقتصاد التكاثري والرأسمالي وأثاره، فهي لازمة له دوماً . و من تلك الآثار السلبية الساحقة، التبعية الاقتصادية فالسياسية . وهذا أمرٌ يجعلُ لغير المسلمين على المسلمين سبيلاً . وهو

١ - سورة يونس (١٠) : ١٣ .

٢ - راجع : النَّظرة إلى الفصل ٢٠، من الباب ١١ (الجزء الرابع / ٩١ - ٩٢).

مرفوض بنص الكتاب؛ فالاقتصاد التكاثري أيضاً مرفوض . وهذه جهة أخرى هامة لرفض الإسلام التكاثر وما يتصل به .

٤٣ - أعداء الأنبياء «ع» هم الأغنياء : إن الدّفاع عن المحرّمين وحقوقهم أصل نبوي رئيس، قام به الأنبياء «ع» ودعّمه الأوّصياء «ع» من فجر التاريخ الإنساني، وإن مجا بهم ضد المكذبين أولي النّعمة أمر واضح . ولذلك كان الأنبياء أعداء الأنبياء «ع» وكانوا يُكافِحونهم وأتباعهم أشد كفاحاً ويُقتلُونهم تقيلاً، ويَضْعُون العقبات في مسیرهم ومسرِّبِهم حيلولة دون غایاتِهم الرّسالية لتحرير الناس ووضع الإصر والأغلال التي كانت عليهم منهم، وقد وضعها عليهم المستكثرون والطّواغيت من الاقتصاديين والسياسيين .

نعم، كان الأنبياء «ع» يدعون الناس إلى العدل وأن يقُوموا بالقسط، والأغنياء إلى النّصفة والحق وإيفاء الكيل والميزان وعدم بخس الناس أشياءهم وترك العيُث والفساد والتخلّي عن الاستعلاء والاستكبار وأخذ الحق وإعطائه والتخفيف في الربح وترك الاحتكار والاستغلال والاسترقاق وتوفيقه حق الأجرا والعمال والفلاحين والتعامل بالانصاف وحفظ كرامة الناس وأعراضهم .. وكل ذلك لا يريدُه المستغلون المستزيدون، بل يريدون أضداده حفظاً لدخولِهم النّادرة ومعيشتهم الأرستقراطية الترفية والسرفية؛ فالأنبياء «ع» كانوا دعاة العدل والحق والأغنياء كانوا نفاثهما . والمعاداة بين دعاء الشيء ونفاته أمر طبيعي . إن الأنبياء «ع» كانوا في القرون والأحقاب يدعون الناس إلى الله تعالى والإيمان به والعمل الصالح وحياة التقوى وسلوك طريق التكامل والرجوع إلى الله رب العالمين بإختبات القلوب، حتى يرجعوا إليه عند الموت رجوعاً تاماً، يذهبُ بهم إلى جواره في عالم اللّاهوت الأبدي، مؤمنين مطمئنين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

ومن لوازم سلوك الناس هذا السبيل أن يكونوا عائشين في وسطٍ عادل، أو عائشين بخير - على حد تعبير الإمام الصادق «ع»^١ - مُمتعين بإمكانيات المعيشة غير محتاجين ولا مُملقين ولا مساكين، واجدين لما يكفيهم بصورةٍ كافيةٍ لا زهيدة . وهذا لا يتحقق إلا باقامة العدل وأداء الاغنياء ما عليهم من مختلف الحقوق، بل بوقوفهم عند حدّهم وإمساكهم عن الاستزادة والاستغلال والسرقة والغصب والاعتداء . وكل ذلك لا يريده المستزيدون والمتكاثرون فيجاههُون بكل سعيٍ وجِدٍ .
والأنبياء «ع» كانوا يدعون الناس إلى الحرية والتخلص من الآصار والأغلال، والأغنياء كانوا يريدونهم عبیداً أرقاء .

والأنبياء «ع» كانوا داعين إلى مبدأ يقول إنَّ الأغنياء هم الذين فرضا الفقر على الناس، وإنَّ الناس ما جاعوا ولا عرُوا ولا احتجوا ولا افتقروا إلا بذنبِهم وبأيديهم، وإنَّ الفقراء ما أتوا إلا من قبلِهم، وإنَّهم يسرقون زاد الفقراء . وهل كان الأغنياء يرضون بذلك؟ وهل يرضى السرّاق بأن يؤخذ على أيديهم، والغاصبون بأن يستردون لهم ما غصبو؟

والأنبياء «ع» كانوا يقومون لإحياءِ أحكام الله تعالى في الشعوب . ولا حياة للأحكام إلا بالعدل . والظالمون المستكبرون كيف يبغعون بمبدأ

١ - كون الناس عائشين بخير لا يتعدى أغنياء الناس ما عليهم من حقوقٍ مختلفة، وهذا يحدُّهم ويناقض ماتشاء لهم الميول . روى شيخنا الحر العاملٰ عن الإمام الصادق «ع» أنه قال : «.. لو أنَّ الناس أدوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير» (ـ الوسائل ٦ / ٣) .

وهذا يعني أنَّ الناس المحتاجين - في جميع قطاعاتهم - كلما لم يعشوا بخير، بما يصيّبهم من العوز وفقد الغذاء الكافي واللباس والزواج والسكن والصحة والتربية وما إلى ذلك، فإنما أصيّبوا وأتوا من قبلِ الناس الأغنياء وذنوبهم في تركِهم أداء ما عليهم من الحقوق والأموال ظاهرةً وباطنةً دائمةً وغير دائمةً .

ولا تنسَ مسؤولية علماء المسلمين وأمرائهم وحكامهم في تقديم السعي اللازم لأخذ هذه الحقوق والأموال من الموسرين وردها إلى السبّارين، لأنَّه «لا ينتصر المظلوم بلا ناصر» - على حد تعبير الإمام علي بن أبي طالب «ع» (ـ غرر الحكم / ٣٤٩) .

عدلٍ، وكيف لا يُحارِبُون الدُّعَاء إِلَيْهِ.

فالدَّفَاعُ عن المُحْرَمِينِ والقِيَامُ فِي وِجْهِ الْمُسْتَكْبِرِينِ الْاِقْتَصَادِيَّينَ

وَالْأَغْنِيَاءِ الْمُتَرَفِّينَ، كَانَ فِي طَبِيعَةِ دَعَوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَنَهَضَاتِهِمْ، كَمَا طَفَحَ

بِذِكْرِهِ الْكِتَابُ السَّمَاوِيُّ فِي بَلَاغَةٍ حَاسِمةٍ، مِنْهَا آيَاتُ الْكِيلِ وَالْمِيزَانِ،

وَآيَاتُ الْمَقَاطِعَةِ (الَّتِي تُصَرَّحُ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ «ع» لَمْ يَرَكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَّمُوا،

فَلَمْ يَسْأَلُوا الْأَغْنِيَاءَ مَالًا وَلَمْ يَقْبِلُوا مِنْهُمْ شَيْئًا). فَلَيْكُنْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ وَرِجَالُ

الْحُكْمِ الْاسْلَامِيِّ عَلَى اِنْتِبَاهٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ نَظَرًا وَتَطْبِيقًا، وَلَيْكُنْ طُلَّابُ

الْعِلُومِ الْاسْلَامِيَّةِ نَابِهِينَ فِي وِعِيٍّ هَذِهِ الْمَوْضِوعِ الرَّسَالِيِّ. وَلَيْلَاحِظُوا أَنَّ

ذَاتَ الْغَنِيٍّ وَالْتَّكَاثِرِ لَا تَتَغَيَّرُ وَأَثَارُهُ لَا تَتَحَوَّلُ بِتَصْرِيمِ الْأَزْمَانِ وَتَبَدُّلِ

الْأَفْرَادِ وَالشُّعُوبِ. وَأَنَّ عَلَةَ الْفَسَادِ هِيَ عُلَّتُهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَلَدِي كُلِّ

شَعْبٍ وَإِنْسَانٍ؛ كَمَا أَنَّهُ يُشَاهِدُ مِنْهُمْ الْآنَ تَلْكَ التَّرَزُّعَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ الْوَبِيلَةِ فِي

حُبِّ الْمَالِ وَالتَّفَانِيِّ دُونَهُ، وَبِغَضِّ الْعَدْلِ وَشَنَآنِ الْمُحْرَمِينِ، وَنَفِيِّ

الْأَرْضِيَّاتِ الَّتِي تُمَهِّدُ لِقِيَامِ الْمَجَمُوعِ بِالْعَدْلِ وَقِيَامِ الْعَدْلِ فِي الْمَجَمُوعِ، وَفِي

سَعِيهِمْ لِلنَّفْوِذِ فِي الْمَرَاكِزِ الْحَسَاسَةِ - مِنَ الدِّينِيَّةِ وَغَيْرِهَا - إِبْقاءً عَلَى

دُخُولِهِمْ وَحْفَاظًا لَهَا وَلِمَدَارِهَا وَمَوَارِدِهَا. وَإِنْ شَتَّتَ أَنْ تَعْرِفَ الْمَوْضِوعَ

مَعْرِفَةً عَيْنِيَّةً، فَتَكَلَّمُ عَنِ الْعَدْلِ وَاِكْتُبُ عَنْهُ، وَأَدْعُ النَّاسَ إِلَيْهِ وَأَحْمِ

الْمُحْرَمِينَ وَنَوْهُ بِحَقْوَقِهِمْ وَكَرَامَتِهِمْ وَاسْتِرْدَادِهِمْ، حَتَّى تَرَى مَاذَا تَقُولُونَ

وَمَاذَا تَفْعَلُونَ، وَكَيْفَ يَقُولُونَ فِي وِجْهِكِمْ وَيُالِّبُونَ الْمُتَخَلَّفِينَ وَالْغَوَّاءَ

عَلَيْكِ؟، نَعَمْ، فَهُمْ هُمْ - فِي الْأَغْلِبِ الْأَغْلِبِ - الْمُكَذَّبُونَ أَوْلُوا النَّعْمَةِ،

وَالْمُفْسِدُونَ الَّذِينَ لَا يُصْلِحُونَ؛ غَيْرَ أَنَّهُمْ كَلَّمَا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْمُجَابَةِ

الْمُعْلَنَةِ يُجَابُهُونَ بِأَشْكَالٍ غَيْرِ مُعْلَنَةٍ، وَهِيَ أَخْطَرُ وَأَضَرُّ، وَأَعْظَمُ تَقْوِيَّضًا

لِأَرْكَانِ الْمَجَمُوعِ وَالْعَدْلِ، كَمَا أَنَّهُمْ كَثِيرًا مَا يُوَاْكِبُونَ النَّاسَ فِي الاتِّجَاهَاتِ

وَالْحَرْكَاتِ ظَاهِرًا، وَخَصْوَصًا فِي أَزْمَنَةِ التَّوْرَاتِ التَّغْيِيرِيَّةِ، وَيَبْذُلُونَ

النَّفَقَاتِ تَمْوِيهًًا، لَكِي يَسْتَوْلُوا عَلَى الْوَضْعِ الْجَدِيدِ وَيَأْخُذُوا بِأَزْمَمَةِ الْأُمُورِ

حفظاً لها عن الانطلاق .

وَمِمَّا يُؤْسِفُ النَّابِهِنَ شَدِيداً، أَنَّهُ يُوجَدُ هُنَاكَ فِي النَّاسِ جُهَالٌ، أَوْ بُسْطَاءٌ، أَوْ مُتَخَلِّفُونَ، أَوْ مُدَلِّسُونَ، أَوْ عُمَلَاءُ الْمُتَكَاثِرِينَ الْمُتَقْلِبُونَ عَلَى مَوَانِهِمْ، أَوْ عُلَمَاءُ غَيْرِ مُتَعَمِّقِينَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالْمَعْارِفِ الدِّينِيَّةِ وَالْحَقَائِقِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالتَّارِيْخِيَّةِ، يَزْعُمُونَ - وَكَذَلِكَ يُرَوُونَ لِلنَّاسِ - أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ «ع» لَمْ يُكَافِحُوا الْأَغْنِيَاءَ، وَأَنَّ الْحَرُوبَ الْمُسْتَحِرَّةَ الَّتِي قَدْ أَهْبَوْهَا (وَقَاتَلَ مَعَهُمْ فِيهَا رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ)، لَمْ تَكُنْ بَيْنَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ، بَلْ كَانَتْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

وَقَدْ ذَهَبَ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ طُنُونَهُمْ، أَنَّ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ لَا يَنْحَصِرُانِ فِي الْقَضَايَا النَّظَرِيَّةِ وَالْعَقِيْدَيَّةِ وَالْذَّهَنِيَّةِ، بَلْ يَتَعَدَّيَا إِلَى الْقَضَايَا الْعَمَلِيَّةِ وَالْمَعَالِجَاتِ الْعِيْنِيَّةِ؛ وَهُلْ يُوجَدُ فِي الْوَاقِعِ الْعِيْنِيِّ مَصْدَاقٌ لِلْحَقِّ وَالْبَاطِلِ أَهُمْ وَأَكْبَرُ مِنَ الْعَدْلِ وَالظُّلْمِ . وَهُلْ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ قَاتِلٌ - وَلَوْ مِنْ بُسْطَاءِ النَّاسِ - وَسُدَّجَهُمْ - إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِلْعَدْلِ وَالظُّلْمِ وَلَمْ يُلْهِبُوا حَرَبًا بَيْنَهُمَا؟ أَوْ هُلْ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ مَصْلُحٌ لِدَعْمِ الْحَقِّ وَهَدْمِ الْبَاطِلِ، مِنْ دُونِ أَنْ يَدْعُمَ أُسْسَ الْعَدْلِ وَأَنْ يُقْوِضَ أَرْكَانَ الظُّلْمِ؟ أَوْ هُلْ يُمْكِنُ أَنْ يُشَادَ حَقُّ وَيُهَارَ بَاطِلٌ مِنْ دُونِ أَنْ تُقَامَ صُرُوحُ الْعَدْلِ وَتُدَمَّرَ قَوَاعِدُ الْبَاطِلِ؟ وَهُلْ يُتَاحُ أَنْ يُصَارَ إِلَى عَدْلٍ وَيُزَاحَ ظُلْمٌ مِنْ دُونِ أَنْ تُؤَجَّجَ الْحَرُبُ الطَّاحِنُ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ الظَّالِمِينَ وَالْفَقَرَاءِ الْمُظْلُومِينَ (وَلَقَدْ صُرَّحَ فِي الْأَخْيَارِ وَالْأَحَادِيثِ - بَعْدَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِصَدِ الظَّالِمِينَ وَالْمُعْتَدِلِينَ - بِأَنَّ فَقْرَ الْفَقَرَاءِ مِنْ ذَنْبِ الْأَغْنِيَاءِ وَظَلَمِهِمْ، وَأَنَّ الْفَقَرَاءَ إِنَّمَا حُرِمُوا مِنْ قِبَلِ الْأَغْنِيَاءِ لَا مِنْ قِبَلِ تَقَادِيرِ اللَّهِ عَادِلٌ)؟

وَهُلْ يُمْكِنُ أَنْ يَظُنَّ ظَانٌ أَنَّ رِسَالَةَ الْأَنْبِيَاءَ «ع» كَانَتْ خَالِيَّةً مِنْ اتِّخَادِ الْمَوْقِفِ الصَّادِمِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْعَدْلِ وَالظُّلْمِ . إِنْ كَانَ هَذَا، فَلِمَاذَا كَانُوا يَعْمَدُونَ إِلَى تَهْدِيِ الْأَسْوَاقِ وَتَطْهِيرِ الْمَكَابِيلِ وَالْمَوَازِينِ وَرَدْعِ السُّوقَيْنِ

عن الظلم: بعد الدّعوة إلى عبادة الله تعالى، ولماذا كانوا يُقاطعون الأغنياء بهذه الصّرخة الرّنانة : «قُلْ : لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَاً»؟ لماذا؟

أفترى كيف يُشَوَّهُون سُمعَةَ الدِّينِ الْإِلَهِيِّ، ويَتَهَمُّونَ أَنْبِيَاءَ اللهِ بالقعودِ عن هذا الواجبِ الرَّسَالِيِّ الْكَبِيرِ، وَيُكَذِّبُونَ - شاعرين أو غير شاعرين - القرآنَ الْمُصَرَّحَ بِمَجَابَهِ الْأَنْبِيَاءِ «ع» لِلأَغْنِيَاءِ وَالْحَمَاءِ عَنِ الْفَقَرَاءِ، وَيُخَيِّبُونَ الْأَمَالَ بِإِقْامَةِ الْعَدْلِ الْإِسْلَامِيِّ، لِنَقْصٍ فِي الْوَعْيِ، أَوْ قَصْوَرٍ فِي الاتِّجَاهِ، أَوْ تَقْصِيرٍ فِي النَّزَعَةِ، أَوْ لِأَغْرَاضٍ شَيْطَانِيَّةٍ فَاسِدَةٍ، وَغَمْطٍ لِلْمَقَايِيسِ - غُفرَانُكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ .

راجع : الفصل المفصلة المناسبة لهذا الموضوع، في البابِ الحادي عشر، من الفصل الثامن إلى الثاني والعشرين، والفصل السابع من البابِ المذكور «الطاغوتُ الاقتصاديُّ والاقتصادُ الطاغوتيٌّ»^١، وفصل كفاحِ الإسلامِ ضدَّ الفقر^٢.

فالكفاحُ ضدَّ الظلمِ الاقتصاديِّ والمعيشيِّ وضدَّ ما يقعُ بين الناسِ في التبادلاتِ من العداوةِ، والدفاعُ عن حقوقِ المحرورِين والمعدَّلين والمقهورِين، كان نَزَعَةَ الْهَيَّةِ توحيديةٌ . وما هي الآن إلَّا ما كان، نَزَعَةَ الْهَيَّةِ قرآنِيَّةٌ مُحَمَّدِيَّةٌ علوِّيَّةٌ جعفريةٌ . ويجبُ أن يَقُومَ بها بصمودٍ وصرامة، كُلُّ مسلمٍ يُؤْمِنُ بالقرآنِ وَيُصْلِي إِلَى القِبْلَةِ، كُلُّ مسلمٍ يُحَبُّ أن تحيَا أحكامُ الدِّينِ، وأن لا يُصْبِحَ غَيْرَ مُهْتَمًّا بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرَ خارجٍ مِنْ حوزَةِ الإِسْلَامِ .

٤٤ - واجب العلماء أمام الفقر والحرمان: إنَّ واجبَ العلماءِ هو إنقاذُ الضعفاءِ والمُحرورِين من مساقطِ الاضطهادِ والمُحرَمَةِ، والتَّمَيُّعُ وأضمحلالِ الشخصيةِ، والكفرِ والفسقِ وسائلِ لوازِمِ الفقرِ - كما مرَّ في

^١ و ^٢ - في الجزءِ الثالثِ والرابعِ .

فصوله - حفظاً لدينهم واعتقادهم وعملهم بالأحكام وتربيتهم تربياً إسلامياً، وكذلك أبناؤهم وبناةُهم وأسرُهم .

ونقد جاء في الحديث، عن الإمام أبي إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم «ع» قوله : «... إنَّ لِلْحَقِّ أَهْلًا وَلِلْبَاطِلِ أَهْلًا: فَأَهْلُ الْحَقِّ .. يَجَارُونَ إِلَيْهِ اللَّهِ فِي إِصْلَاحِ الْأُمَّةِ بَنَا، وَأَنَّ يَبْعَثَنَا اللَّهُ رَحْمَةً لِلضُّعْفَاءِ وَالْعَامَّةِ ...»^١
فواجبُ العلماء هو الحركة على خط الأوصياء «ع» (والناس إنما يحترمُونهم لأن يُجسِّدوا ذلك الخطّ ولا غير)، وما هو إلا أن يكونوا رحمةً وعوناً للضعفاء والعامّة، لا مُلتحمين إلى الأغنياء والخاصّة والأقواء ..
ولقد سلف أن قلنا، إنَّ الدِّفاعَ عن المحرّميين واستيفاء حقوقِهم ليس إلا التّأسي بالسلف الصالح . ولقد أمرُوا في الأحاديث بحبِّ الفقراء والذُّنوِّ منهم ومخالطتهم (في الوضع القائم).^٢

وذلك لأنَّ يَدْفعَ الْحُبُّ الْمُحِبِّينَ إِلَى عُوْنَ الْمُحْبُوبِينَ وَإِزَاحَةِ الْحاجَةِ عنهم وصيانتِ كرامتهم . وهذا في حقِّ العلماء أو حبِّ . وكذلك ورد في الحديث، أنَّ الاستهانة بحقوقِ الفقراء يُوجِبُ عذابَ اللهِ الأليم .^٣
وإذا تكاملَ الإيمانُ وقويَّ، يتبدَّلُ حبَّ اللهِ تعالى (يُحِبُّهم ويُحِبُّونه) .^٤ وحبُّ الخالقِ يَسْتَبِعُ حبَّ المخلوقِ . ولا يُحِبُّ اللهُ مَنْ لَا يُحِبُّ عبادَ اللهِ ومخلوقاته . وإذا أَحَبَّ الإِنْسَانُ عبادَ اللهِ يَسْعى لخدمتِهم . وهم على أقسامٍ منها هذه الخمسة :

- جاهمٌ (١) ،
- غافلٌ (٢) ،
- ضالٌ (٣) ،

١ - مشكاة الأنوار / ٦٤ .

٢ - راجع : الفصل ٣٩، من الباب ١١ (الجزء الرابع / ٤٢١ و ما بعدها).

٣ - تحف العقول، من وصايا الإمام الصادق «ع» لعبد الله بن جنيد البجلي .

٤ - سورة المائدة (٥) : ٥٤ .

- غنيٌ (٤) ،

- فقيرٌ (٥) ،

فَيُعْلَمُ الْجَاهِلُ، وَيُبَيَّنُهُ الْغَافِلُ، وَيَهْدِي الضَّالَّ، وَيُرِيدُ الْفَنِيَّ إِلَى
وَاجِبَاتِهِ الْمَالِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَيَحْمِيُ الْفَقِيرَ .. وَهَذِهِ هِيَ سِيرَةُ
الْأَنْبِيَاءِ «ع» وَالْأُوصِيَاءِ «ع»، حِيثُ يُحَبُّونَ الْكُلَّ، وَلَا يُحَرِّمُ أَحَدٌ مِنْ رَأْفَتِهِمْ
وَرَحْمَتِهِمْ وَخَيْرِهِمْ وَخَدْمَتِهِمْ حَتَّى الْأَعْدَاءِ وَالْمُخَالِفِينَ .

وَالْفَقْرُ لَا يُرَادُ بِهِ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ الَّتِي نَعْرَفُهَا مِنَ الْمَسْؤُلِينَ وَالْمُتَشَرِّدِينَ
فِي الْمَعَابِرِ وَالشَّوَارِعِ، بَلِ الْمَرَادُ هُوَ قَلَّةُ الْمُسْتَلِزَمَاتِ الْمَعِيشِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ
عِنْدَ النَّاسِ أَوْ عَدْمُهَا، وَلَا سِيمَّا الْمُتَعَفِّفِينَ . وَهُوَ غَيْرُ مُعْلَنٍ غالباً فَيَمْنَ
تَقْتِحِمُهُ الْعُيُونُ . فَلَيْسَ الْمَرَادُ إِلَّا الْفَقْرُ الْوَاسِعُ الرُّقْعَةُ فِي الْقَطَاعَاتِ
وَالْقَطَاعَاتِ، فِي جَوْفِ الْأَسْرِ وَالْبَيْوَاتِ وَالْمَزَارِعِ وَالْمَعَامِلِ وَأَغْوَارِ الْحَيَاةِ
هُنَا وَهُنَاكَ .. فِي جَمِيعِ الْلَّوَازِمِ الْحَيَاتِيَّةِ مِنَ الْفَدَاءِ وَالْبَلَّاسِ وَالصَّحَّةِ
وَالسُّكُنِ وَالتَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعْلِيمِ وَالزَّوْاجِ، وَمَا يَلْزَمُ لِلْعِبَادَاتِ وَلَا سِيمَّا
الْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ مِنْهَا كَالْحَجَّ وَزِيَارَةِ مَرْقِدِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ «ص»
وَالشَّرْكَةِ فِي الْجَمْعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ وَالْأَعْيَادِ، وَالْجَهَادِ حِينَما سَنَحَ .

هَذَا هُوَ الْمَرَادُ، وَهُوَ الْفَقْرُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَالْحُكُمَاءِ إِلَيْهِمْ إِلَّا
أَنْ يَسْعَوْا كُلَّ السُّعْيِ لِأَنْ يُزَاحَّ مِنْ عِرَصَاتِ الْحَيَاةِ الْمُجَتَمِعِيَّةِ وَأَهْلِهَا، مِنْ
مُسْلِمِينَ وَغَيْرِ مُسْلِمِينَ، إِبْقَاءً عَلَى عَظِيمِ إِلَهِ الْإِسْلَامِ وَكِيَانِهِ، وَإِحْيَاهُ لَا حَكَامَهُ،
وَحْفَاظًا لِدِينِ النَّاسِ وَدُنْيَاهُمْ، وَصُنْعًا لِمَجَمِعِ لَا نُذِنْبُ إِنْ نَسَبْنَاهُ إِلَى
الْإِسْلَامِ .

٤٥ - لَا تَطْهِيرٌ لِصَلَاتِ النَّاسِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ إِلَّا بِالتَّغْيِيرِ: إِنَّ الْقَضَايَا
وَالصَّلَاتِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ وَالْتَّبَادِلِيَّةِ الزَّائِفَةِ لَا تُطَهَّرُ إِلَّا بِالتَّغْيِيرِ . وَالْتَّغْيِيرُ لَا
يَمْهَالُ فِيهِ - كَمَا مَرَّ عَنْ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ «ع» . وَكُلَّمَا وَقَعَ الْأَمْرُ بِيَدِ
الْمُتَخَلِّفِينَ وَالرَّجُعِيَّينَ أَوِ الْأَغْنِيَاءِ وَالْمُوسِرِينَ - بِأَيِّ دَلِيلٍ كَانَ - لَا تَهْتَدِي

الثورة إلى التغيير سبيلاً، فيؤدي الوضع إلى فشل الغايات، وإنكاداء أمل الآملين . وهذا من أضر ما يلحق بالإسلام إن كانت الثورة وقعت باسمه.

٤٦ - التفقة الوعي : إن التفقة في الدين - الذي أمرت التعاليم به بتأكيد - هو فهم مجموع الدين بصورة جوهرية وممتحنة ووعية ومتفتحة، لا تعزب عنها الصلات بين أجزائه، مع التطلع إلى محتوى العصر الذي يعالج فيه التفقة . ولقد تكلمنا عن الموضوع في النّظرة إلى الفصل الخامس والعشرين، من الباب العادي عشر .^١

ففي الضوء المذكور، إن العصرية من أركان الفقاهة الإسلامية والاجتهاد الإسلامي (لولا تخلف المتخلفين). ففهم بعض أقسام الدين مفصولاً عن بعضها الآخر، أو الفهم الذي لا يعي العصرية وما إلى ذلك لا يعتمد عليه، بل هو ليس فهماً وفقهاً بمعناهما. ومن هنا يصبح عدّة من علماء الدين جهلاً به (أرضاوا بذلك أم أبوا)، وعدّة من مروجيه مخرّبيه (أرضاوا بذلك أم أبوا)، وعدّة من حافظيه لافظيه (أرضاوا بذلك أم أبوا). ومما يرجح إلى فهم دين الله الحنيف والتفقة الوعي فيه، هو أن نجعل الفروع خاضعة للأصول منطبعاً بطابعها، لا العكس .^٢ ومن عادة الأصول القرآنية هي سيادة القسط والعدل على حياة الجماهير . وهمـا

١ - في الجزء الرابع .

٢ - من المناسب أن نشير هنا إلى ما بقي للامة في آثار الشهيدين، العالمين المفكرين النابهين، آية الله، الدكتور السيد محمد الحسيني البهشتى الاصفهانى (المستشهد ١٤٠١ هـ ق ١٣٦٠) .
ش)، وأية الله، الشيخ مرتضى المطهرى الغراسانى (المستشهد ١٣٩٩ هـ ق ١٣٥٨) .
من آراء قيمة، واجتهاد نابه واع، وتفقه متفتح، بصدق بعض التعاليم الإسلامية في العوادث الواقعية الاقتصادية، وقضايا «الإنسان الحديث» و «الحياة الحديثة»، وما يمثّل إلى الثورة والتغيير والفقاهة وتقويم أودي الحوزات العلمية وما إلى ذلك .
فليراجع القارئ الباحث مطالعه من كتب الشهيدين المذكورين ومقالاتهما - رحمة الله عليهمـا، وحشرهما الله مع شهداء بدر وعشوراء .

ينفيان الامتلاك الامحدود والتّكاثر والإتّراف والغنى الوافر - في الأغلب الأغلب - والفقير . فعلينا أن نجعل الفروع والفتاوی والاتّجاهات والنزاعات والتقنيات والتجسيد كلّها تخدم الأصول وتدعّمها وتركّزها ، وإنّا نكون كمن قلع عمود الفساط ويريد قائمًا ، وحينئذ فلسنا من التّفقه في الدين في شيء ، ولا من إحياء أحكامه وتغلّله الفعلي في النّفوس ، هنا وهناك ، على نجاح .

٤٧ - خلط القضايا الأصلية بغير الأصلية وإضراره بالدين والجماهير : مما يجب أن يُحترز منه بصورةٍ جديّة ، هو أن نجعل قضايا الحياة والمجتمع «غير الأصلية» مكان «الأصلية» ، ونعالج الأولى بدلاً الثانية ، ونستغرق في الذهنية ، ونسوق أذهان الناس بفضل الإعلامات المختلفة إلى قبول ما عالجناه . ولعلّ أضرار هذا الدّأب بالدين والثورة والقيم والجماهير لممّالا يخفى على أيّ نابه .

إنّ قضيّة الحياة والمجتمع الأصلية هو العدل ، وإنّ قضيّة الدين الأصلية - بعد المعتقد - هو العدل ، لأنّ الدين يستقطّب حياة أحكامه ، وحياة أحكامه بالعدل . ولو لا ذلك لا يكون إلا ظواهر جافةً سطحية ، يدفع الناس إلى مُراعاتها الإرعاب في الأغلب . وعندئذ تَكُونُ المفاسد المدمرة لجسم الإنسان وروحه وضميره ، ولدينه والتزامه ، وللقيم والأخلاق والأهداف ، وتغمر حياة الفئات عامة . ولا يكون بعد ذلك أيّ طلب إصلاح في الناس ، إلا كالبناء في مهب الأرياح .

٤٨ - وهم زائف : من الناس من يظنّ أن الفقر يجب أن يكون موجوداً في المجتمع دائماً حتى يُتاح للناس العمل بآيات الزّكاة والإنفاق وسائر الأحكام المالية . فعلى هذا الظآن أن يعتقد بأنه يجب أن يكون دوماً في المجتمع قاتلون وسرّاق حتى يُتاح العمل بآية القصاص والحدّ وما

إليهما . إنَّ الأحكام الماليَّة إنما تَعْمَد لِإزاحة الفقر لا لإبقاءه . ولذلك جاء في أخبار الزكاة، أُغْنِيَ آخذَ الزكاة إنْ قَدِرَتْ أنْ تُغْنِيه . فالغرض المنشود شجُبُ الفقر وإغْناءُ الْبَائِسِين وإحياءُ كرامَتِهم وإلْحاقُ مُسْتَوَاهِمِ الْمَعِيشِي بِسَائِرِ النَّاسِ راجعٌ : التَّبَيَّنَ السَّادِسُ وَالْعَشْرُينَ أَيْضًا .

وليس عاراً على المجتمع الإسلامي أن تَتَكَدَّسَ فيه أموالٌ وَزَكَواتٌ ولا يُوجَدُ فيه من يَحْتَاجُ إِلَيْها وَيَأْخُذُها - كما سَيَتَجَسَّدُ في زَمِنِ دُولَةِ المُهَدِّي «ع» - وكما جاءَ في تعرِيفِ الإِمامِ عَلَيْهِ «ع» للمجتمعِ القرآني : أَنَّهُ مجتمعٌ لا يَعُولُ فِيهِ عَايَلٌ . وإنَّما العَارُ كُلُّ العَارِ هُوَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ فَقَرَاءُ وَمُقْلُونَ - مَعْرُوفِينَ وَغَيْرِ مَعْرُوفِينَ - وَلَا يُوجَدُ لَهُمْ نَفَقَاتٍ، أَوْ تَكُونُ نَفَقَاتُهُمْ مَغْصُوبَةً وَأَرْزَاقُهُمْ بِأَيْدِيِ الْأَغْنِيَاءِ مَسْرُوقَةً - كما في الأحاديث - أَوْ صَارُوا شِيَاهَا تُجَزُّ شُعُورُهُمْ وَتُكَسِّرُ عِظَامُهُمْ وَتُؤْكِلُ لُحُومُهُمْ - كما في الأحاديث - وَلَا يُقْدِمُ أَحَدٌ عَلَى اسْتِيَافِ حُقُوقِهِمْ وَرَدَّهَا إِلَيْهِمْ . هَذَا هُوَ الْخُرُوجُ عَنْ طُورِ دِينِ مُحَمَّدٍ «ص» وَ دِينِ الْقُرْآنِ .

أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ، أَنَّ الْأَمْوَالَ لَهَا اسْتِهْلاَكَاتُ أُخْرَى وَمُواطِنٌ كَثِيرٌ، كَجَعِيلِهَا لِلْكُشُوفِ الْعُلْمِيَّةِ وَالْطَّبَيِّبَةِ لِنَجَاهَةِ الْإِنْسَانِ، وَإِرْسَالِهَا إِلَى الْمُحْرَمِينَ فِي سَائِرِ الْبَلَادِ مِنَ الْعَالَمِ الثَّالِثِ وَغَيْرِهِ، وَصَرْفِهَا لِإِعْدَادِ الْأَسْلَحَةِ الدَّفَاعِيَّةِ - كَمَا أَمْرَنَا بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ^١ - فَالْفَقْرُ شَاذٌ وَلَيْسَ بِقَاعِدَةٍ أَبَدًا^٢، نَعَمْ، الْيَسُ هوَ مِنْ لَوَازِمِ الْمَجَمِعِ الْإِسْلَامِيِّ . وَالْتَّاكِيدَاتُ الْوَارِدَةُ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى إِعْطَاءِ الْمَالِ وَإِنْفَاقِهِ وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِقَبُولِ الصَّلَاةِ - وَهِيَ عُمُودُ الدِّينِ - وَأَنَّ نَظَامَ الدِّينِ بِمَؤَاسَةِ الْإِخْوَانِ، إِنَّمَا يَدْلُلُ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذَا الدِّينَ لَا يَرْضِي الْفَقَرَ لِأَبْنَائِهِ، أَضْفَهُ إِلَى كَثِيرٍ وَافِرٍ مِنَ الْمَلَاكِ وَالْتَّشْرِيعَاتِ الَّتِي تَبْنُو هَذَا الْمَنْحُى . فَلِيَفْهَمُوا الْدِينُ الْمُحَمَّدِيُّ الْخَالِدُ.

١ - سورة الأنفال (٨) : ٤٠ .

٢ - راجع أيضًا : «الفقر ومسائله»، في النَّظَرَةِ إِلَى الفَصْلِ ٣٩، مِنَ الْبَابِ ١١ (الْجَزءُ الرَّابِعُ / ٤٦٠ وَ مَا بَعْدَهَا)، وَ «أَقْسَامُ الْفَقْرِ وَ كَيْفَيَّةُ مَعْالِجَتِهَا»، النَّظَرَةُ إِلَى الْفَصْلِ ٤١، مِنْ هَذَا الْبَابِ .

الدّينُ الحياتيُ النّابض، حقَّ الفهمِ .

ملاحظة : جاء في الأدعية الاستعاذه بالله تعالى من الفقر وسلبياته وطلب الغنى الكافي والعيش الوacial . وجاء أيضاً هذا المقطع في دعاء مأثور مشهور : «اللَّهُمَّ أَغْنِ كُلَّ فَقيرٍ ..» كما أشرنا إليه في النّظره إلى الفصل التاسع والثلاثين، من الباب الحادي عشر . والمراد اللّاحب منه هو أن يُغْنِي الله تعالى كُلَّ الأناسي - بأسبابٍ مختلفة - وأن لا يبقى في المجتمعات فردٌ محتاج .

وعلى الضوء المذكور، فهل ترى أن الدّعاء يرمي إلى غرضٍ نفي آية تربة لأن يَعْمَل العاملون بآيات الزكاة والإنفاق؟ أهكذا نفهم الإسلام وتعاليمه ونَعِيَها؟ فعلى هذا إن الفقر ليس أصلًا يُحتفظ عليه على كُلَّ الأحوال، بل هو علةٌ ونقصٌ وعيوبٌ في الجماهير يُجِب أن تُزَاحَ كُلَّ ما وُجِدت وأينما ثُقِفت .

ولقد بحثنا عن الفقر وما يتعلّق به وشروط مدحه، بحثاً مستوفياً، في «فصل الفقر»، في الجزء الرابع . وأوردنا هنا حديث «الفقر فخري» ووضّحناه . غير أنَّ العلامة المجلسي ذكره بلا سند ولا مصدر؛ وأورده بعض آخر، كما في «الغوالي»^١، و«مجمع البحرين» . وذكر الشّيخ الطّريحي له توجيهًا^٢. ولكن في الأخّصائيين من أهل السُّنّة من أبطاله، كابن حجر، حيث قال: «باطل»^٣. وعلى فرض عدم بطلانه، فلا يُراد به تبرير الفقر كظاهرة معترف بها في المجتمع القرآني الذي يجب أن يقوم النّاسُ فيه بالعدل . على أنه مخصوص - إن صَحَّ - بالنبي الأعظم «ص»، فأين هو من فقر الجماهير..؟ السّاحق لمعتقداتها، الممیع لإنسانيتها وأخلاقها، المُسقط لها ولكرامتها، والصانع من أولادها جنحةً و مجرمين خطيرين .

١ - غوالي الثنائي، لابن أبي جمهور الأحسائي ٤٠ / ١، من الطبعة الحديثة.

٢ - مجمع البحرين ٤٤٣ / ٣، من طبعة النّجف، تحقيق السيد أحمد الحسيني (١٣٨٦).

٣ - كشف الخفاء، للعجلوني، ١١٣ / ٢، طبعة بيروت، مؤسسة الرسالة (١٤٠٥).

نظرة إلى الفصل الخامس ..

نعم، إنَّ دِينَ اللَّهِ الْخَالِدِ (الإِسْلَامُ)، يَعْمَدُ إِلَى تَأْمِينِ «الْمَعَاشِ» وَتَحسِينِهِ لِتَأْمِينِ «الْمَعَادِ» وَتَحسِينِهِ؛ فَيَقُولُ: «لَوْلَا الْخَبْزُ مَا صَلَّيْنَا وَلَا صَمَّنَا...» وَ«إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ ابْنَ آدَمَ أَجْوَفَ فَلَا بَدَلَ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ» وَ«خَلَقَ الْخَلَاتَ وَضَمَّنَ أَرْزَاقَهُمْ»، وَيَقُولُ فِي الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ أَغْنِ كُلَّ فَقِيرٍ»، فَلَا يَرْضَى بِأَنْ يَبْقَى هُنَاكَ فَقِيرٌ وَاحِدٌ؛ وَ«رَبَّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ...»، فَيُقْدِمُ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، وَيُواكِبُ الْحَاجَاتِ الإِنْسَانِيَّةَ لِلْمَعَاشِ وَالنَّشَاطَاتِ الْجَسَمِيَّةِ. وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يُجَسِّدُ إِلَّا بِالْعَدْلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْقَضَائِيِّ وَالْاِقْتَصَادِيِّ..

وَلَقَدْ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ «عِ» - كَمَا أَشَرْنَا - يَدْعُونَ النَّاسَ (بِلُّو الْدُّعَوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى)، إِلَى تَصْحِيفِ التَّبَادُلَاتِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ (أَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ)، لِأَنَّهُمْ يَهْدِفُونَ إِلَى تَسْلِيكِ الْإِنْسَانِ فِي سَبِيلِ الصَّيْرُورَةِ وَالْتَّعَالَى الْمَعْنَوِيِّ. وَذَلِكَ لَا يُتَّسِّعُ إِلَّا عِنْدُ وُجُودِ الْأَطْمَثَنَانِ الْنَّفْسِيِّ وَالْتَّعَادُلِ الرَّوْحِيِّ فِي الْأَفْرَادِ. وَالْمَذْكُورَانِ لَا يُوجَدُانِ مَعَ قَلْقِ النَّفْسِ وَالاضْطَرَابِ الْحَاكِلِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ. وَلَا يُزَاحُ الْفَقْرُ إِلَّا بِالْعَدْلِ (الْوَعْدُ لِلْإِنْسَانِ لَا سُتْغَنَّوا). فَلَا سَبِيلٌ إِلَى تَجْسِيدِ غَایَاتِ الدِّينِ وَحِيَاةِ أَحْكَامِهِ فِي الْجَمَاهِيرِ إِلَّا بِتَجْسِيدِ الْعَدْلَةِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْقَضَائِيِّ وَالْاِقْتَصَادِيِّ، بِصُورَةٍ فَعْلَيَّةٍ مُسْتَوْعِبَةٍ. وَهَاتِيكَ الْعَدَالَاتُ لَا تُجَسِّدُ إِلَّا بِسَحْقِ الظُّلْمِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْقَضَائِيِّ وَالْاِقْتَصَادِيِّ، وَلَا سِيمَا ظُلْمٌ أَقْوِيَّ إِنْسَانٍ وَأَغْنِيَّاهُمْ لِضَعْفِهِمْ وَذُوِّي حَاجَاتِهِمْ. فَعَايَةُ الدِّينِ هِيَ إِقَامَةُ الْعَدْلِ (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ..)، وَقِيَامُ النَّاسِ بِالْقُسْطِ (لِيَقُومُ النَّاسُ بِالْقُسْطِ). وَلَذِكَ قَالُوا: «الَّذِينُ عَدْلُ اللَّهِ، وَالْعَدْلُ قُسْطُ اللَّهِ»..

٤٩- تجسيد الأحكام الإسلامية وحياة الجماهير : إنَّ الْأَحْكَامَ الْإِسْلَامِيَّةَ

إِنَّ عِمَلَ بِهَا الْعَامِلُونَ، وَجُسِّدَتْ بِصُورَةٍ صَحِيقَةٍ، وَفُهِمَتْ عَلَى صُورِهَا الْعَظِيمَةِ الْمُحْيَيَّةِ، تُصْبِحُ خَيْرَ عَوْنَى لِجَمِيعِ الْمُحْرَمِينِ فِي الْعَالَمِ كُلِّهِ . فِي الْعَالَمِ الْيَوْمِ فَنَاتُّ وَفَنَاتُّ مِنَ الْمُحْرَمِينَ لَا يَصِلُّ مُسْتَوَاهُمُ الْمَعِيشِيُّ إِلَى قَطْبِ بَقِرِّ، مَعَ أَنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَخْلُوقُوهُ، وَلَهُمْ حُقُّ الْحَيَاةِ وَالْعِيشِ وَكَرَامَةُ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَالاستِمْتَاعُ مِنَ الْمُسْتَلَزَمَاتِ الْمَعِيشِيَّةِ وَالصَّحَّةِ وَالْتَّرْبِيَّةِ

والتعليم والعمل والسكن والزواج والرّفاه .. ولهم أن يحفظوا كرامتهم وأن لا تكون نسواتهم .. وأن لا يسكنوا الأعشاش، وأن لا يؤمّنوا معيشتهم من القمار والسرقة والمخدّرات .. فحقّ الحياة والعيش محفوظ للكلّ محترم، والكرامة الإنسانية لها قيمتها . وإنما دعا الأنبياء الناس إلى أن يقوموا بالقسط، حتى لا يُؤول أمر الإنسان والإنسانية إلى هذا المال العسوف !

٥٠ - لاتجسيد للأحكام إلا بالعدل : لا حياة سليمة ناجعة إنسانية للمجتمعات الإسلامية وغيرها إلا بحياة الأحكام الإسلامية فيها، ولا حياة لها فيها إلا بالعدل . قال مولانا ومقتدانا وإمامنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» : «العدل حياة الأحكام».

والذين يقومون بثورة تغييرية إسلامية، يجب عليهم - أول ما يجب - أن يكافحوا الطاغوتين معاً - الاقتصادي والسياسي - وأن تكون غرة أعمالهم وإقداماتهم هي إقامة العدل وبسط القسط في الجماهير، حتى يوفّوا حق الإسلام وحق الانتماء إليه وحشد الناس باسمه؛ وإلا فلا تحيّ أحكام الله ودينه، ولا تطبق ثورة ولا تغيير، ولا تُصبح الشعارات والهتافات والخطب والمواعظ والدروس والنصائح إلا ألفاظاً جوفاء .

تؤيّس الجماهير القريبة والبعيدة - بعدهما كرّرها ودارت على الألسنة زمناً - من الإسلام ومن علمائه ورجاله وكوئنهم بآنيـن لمجتمع يقدس فيه العدل ويسلّم فيه العيش ويسلّك فيه إلى الله تعالى ورضاه وقربه .

وكذلك يفرح الذين يصدّون عن سبيل الله، فيوحون إلى الناس المختلفين ما يشوه سمعة الدين الالهي المنقذ المنجي .

والأهم والأهم الأوجب من كل ذلك، هو ما يجب على الذين يتّظرون «العدل العالمي» ويعتقدون به وبظهوره (كما بشر به النبي الأعظم «ص»)، ويَزعمون أنهم يمهدون له، فإنه يجب عليهم أن يرفضوا كلّ ما يُضادي ذلك المقصد الكبير والهدف الأعلى، توطيناً لأنفسهم، وتنشيطاً للجماهير، وكبحاً لجماح طواغيت الغنى واليسار وتعويضاً لهم على قبول ذلك العدل .

ختام

الحياة القرانية وركنها العظيمان في بيان المعصوم «ع»

- التنظيم

العدل

الكتاب

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا! أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيطُكُمْ بِهِ ..^١

ال الحديث

الإمام الباقر «ع» - في شرح قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيطُكُمْ بِهِ» : يقول : ولادة علي بن أبي طالب «ع»، فإنَّ اتباعكم إياه و ولادته، أجمعُ لأمركم، وأبقى للعدل فيكم.^٢

١ - سورة الأنفال (٨) : ٢٤ .

٢ - تفسير القمي ١ / ٢٧١ .

الفات نظر

إنَّ كِتابَ السَّمَاءِ، النَّازِلَ إِلَى الْأَرْضِ لِإِنْجَاءِ الْإِنْسَانِ وَإِسْعَادِهِ، وَالَّذِي يَهْدِيهِ إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَيُسَرِّهِ سُلُوكَهُ، إِنَّمَا يَدْعُو الْبَشَرِيَّةَ الْعَائِشَةَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ إِلَى مَا يُحِبُّهَا، أَيْ مَا يَمْنَحُهَا الْحَيَاةَ السَّعِيدَةَ وَالْهَادِفَةَ، وَالطَّافِحةَ بِالْقِيمَ الْمُثْلِيَّ، طُفُوحَ الْبَحْرِ بِقَطْرَاتِ الْمَاءِ وَالشَّاطِئِ بِبَحَبَّاتِ الْحَصْبَاءِ؛ الْحَيَاةُ الَّتِي إِنْ عَاشَتْهَا الْجَمَاهِيرُ تَسْعَدُ وَتَصْعَدُ، وَإِلَّا فَتَشْقَى وَتَسْفَلُ .

وَالْكَلَامُ الْآنُ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْمَوْصُولِ فِي «مَا يُحِبُّكُمْ» وَكَشْفِ الْسَّتَّارِ عَنِ الْمَرَادِ مِنْهُ، فَمَا هُوَ مَعْنَاهُ؟ وَمَا هُوَ الَّذِي يُحِبُّ وَيُعْطِي الْحَيَاةَ وَيَحْتَفِظُ بِهَا؟ فَلَنْسَأِلْ أَهْلَ الذِّكْرِ، الَّذِينَ وَرَثُوا الْعِلْمَ الْقُرْآنِيَّ عَنْ صَاحِبِ الْقُرْآنِ «صٌ». فَنَذَهَبُ إِلَى خَامِسِهِمْ بَاقِرِ الْعِلْمِ الْحَقِيقِيِّ، وَمُفَسِّرِ الذِّكْرِ الْإِلَهِيِّ، وَمُنْبِثِ الْحُكْمَةِ الْيَمَانِيَّةِ، وَمَعِينِ الْحَقَائِقِ الْمُرْسَلَةِ، الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٍّ الْبَاقِرِ «عٌ». فَنَجِدُ كَلَامَهُ النُّورَ يُتَرَجِّمُ «مَا يُحِبُّكُمْ» بِوَلَايَةِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «عٌ» - كَمَا مَرَّ فِي الْحَدِيثِ - فَهِيَ الَّتِي تُحِبُّ النُّفُوسَ وَتَبْنِي الْأَفْرَادَ وَتَصْنَعُ الْمَجَامِعَ، وَتَجْعَلُهَا سَائِرَةً فِي طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ، مُتَنَحِّيَّةً عَنْ مَزَالِ الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ .

وَمَا هِيَ الْوَلَايَةُ؟ هَذِهِ قِمَةُ الاتِّجَاهِ؛ وَبِمَاذَا يُفَسِّرُهَا بَاقِرُ الْعِلْمِ «عٌ»؟ يُفَسِّرُهَا بِاتِّبَاعِ عَلَيٍّ «عٌ»؛ فَوَلَايَةُ عَلَيٍّ إِنَّمَا هِيَ اتِّبَاعُهُ، وَقَبُولُ هَدَايَتِهِ وَإِمَامِتِهِ وَالْإِقْتِداءُ بِهِ - فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَالتَّقْوَى وَالْعِبَادَةِ، وَإِكْتَارِ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالْتَّرْبِيَّةِ وَالسُّلُوكِ، وَالشَّجَاعَةِ وَالْمُرْوَةِ، وَالْقَضَاءِ وَالْعَدْلِ، وَالْمَعِيشَةِ وَالْقَصْدِ، وَالصَّمْدِ وَالاتِّجَاهِ، وَالتَّأْكِيدِ عَلَى كِرَامَةِ الْإِنْسَانِ، وَخَدْلِ الْقَوِيِّ، وَأَنْعَاشِ الْمُضَعِّفِ .. وَمَا إِلَى ذَلِكَ .

وَالسَّرُّ الْكَبِيرُ فِي هَذَا التَّعْلِيمِ الْبَاقِرِيِّ الْعَظِيمِ، هُوَ أَنَّ الْمَعْلَمَ الْإِلَهِيَّ

ختام

المعصوم، يجعل النتيجة المترتبة على هذه «الولاية» و«الاتباع» (التي تدل على صدق الموالين والمتبعين، وتفرق بينهم وبين المنتدين والمتدربين)، تجسيداً أمرين :

١ - التنظيم .

٢ - العدل .

وهما ركنا الحياة العظيمان والفالدان . فالتنظيم حافظ لكيان المجتمع بجميع ما فيه، والعدل حافظ للدين وأحكامه في مناحيه . فعلى الذين يرثون أن يستندوا إلى «الحياة القرآنية»، وأن يهتفوا بها، وأن يسعدوا بولاية أهل الولاية «ع»، أن يعتقدوا بالتنظيم حازمين، وأن يتوفروا على تجسيد العدل جازمين . ولا حول ولا قوة إلا بالله ..

انتهى الجزء السادس من كتاب «الحياة»، وبه انتهت «الدورة الأولى»، من الكتاب .

ملاحظات

- ١ - نعتذر الى قرائنا، العرب الكرام، حيث إنَّ الأرقام (٤، ٥، ٦)، لم ترد في هذه الطبعة على النحو المألوف عندهم، بل وردت على نمط الأرقام الفارسية، إلا في مواضع من طبعة بيروت الحديثة.
- ٢ - كذلك لم ترد الهمزة فوق الألف أو تحتها في عديد من المواطن، كما أنها جاءت من سهو الطبع مع همزة الوصل في مواطن أخرى.
- ٣ - جاءت الضمة والفتحة والكسرة فوق الألف أو تحتها بدلَ الهمزة، أو فوق همزة الوصل أو تحتها، تسهيلاً للقراءة لمن لا يجيد العربية.
- ٤ - نصب المضارع بعد الفاء كثيراً، ظنناً منا بأنَّ الفاء سببية، ورفع أيضاً غير قليلٍ ظنناً بأنَّ الفاء غير سببية.
- ٥ - جاءت كتابة الهمزة في «المبدأ» مختلفة (المبدأ.. المبدأ..)، لاختلاف كتابتها في أمثال الكلمة - عند اللغوين والأدباء؛ فللقارئ أن يختار الإملاء الذي يرتضيه.
- ٦ - من المؤسف جداً أنَّا نوفق للتعریف بالمصادر وذكر مواصفات طبعاتها، لشهرة عدٍ منها، وفيها ما صدرت بطبعات متعددة تختلف فيها أرقام الأجزاء والصفحات. وقد أدى سير العمل إلى اعتماد الطبعات المختلفة في مدن «مشهد» و«قم» و«طهران» وغيرها، بين حينٍ وآخر. فعلى القارئ الكريم أن يأخذ هذه الأمور بنظر الاعتبار متى شاء الوقوف على فصول المواضيع في مصادر الكتاب، معتمداً بذلك على القرائن. وكذلك الأمر بالنسبة للأخطاء التي وردت في الأرقام أثناء التبييض أو الطبع.
وقد صدرت مؤخراً طبعات منقحة لبعض تلک المصادر، غير أننا لم نوفق لراجعتها، فيجدر على القارئ أن لا يغضِّ الطرف عن مراجعة تلك الطبعات.

ملاحظات

٧ - يختلف ترتيب أجزاء كتاب «بحار الأنوار»، في طبعته الـبـيـرـوـتـيـةـ الـحـدـيـثـةـ عن طبعة طهران بـثـلـاثـةـ أـرـقـامـ، فـأـجـزـاءـ الفـهـارـسـ منـ طـبـعـةـ طـهـرـانـ، يـعـنـىـ ٥٦ـ وـ ٥٥ـ وـ ٥٤ـ، قدوردت في طبعة بيروت برقم ١٠٤ و ١٠٣ و ١٠٢، فعلى هذا إذا كانت نسخة القارئ من الطـبـعـةـ الـبـيـرـوـتـيـةـ يـضـافـ عـلـىـ عـدـدـ الـجـزـءـ (منـ الـجـزـءـ ٥٤ـ إـلـىـ ١٠٢ـ)، ثلاثة أـرـقـامـ لـكـيـ يـطـابـقـ رـقـمـ الـجـزـءـ الـبـيـرـوـتـيـ طـبـعـةـ طـهـرـانـ الـتـيـ اـعـتـمـدـنـاـهـاـ، مـثـلـاـ إنـ الـجـزـءـ ٥٤ـ، طـبـعـةـ بـيـرـوـتـ، هـوـ الـجـزـءـ ٥٧ـ، طـبـعـةـ طـهـرـانـ، وـهـكـذـاـ..

استدراك الأخطاء

رغم ما بذلناه من الجهد الوفير في تصحیح الكتاب، فقد وقعت أخطاء في هذه الطبعة أيضاً، فمنها ما هو طفيف؛ ومنها ما ينتبه له القارئ الكريم بقراءان (مثل الذي ورد في مواضع قليلة من الآيات؛ أو ما انزلق فيه الشكل من موضع إلى آخر؛ أو زادت نقطة أو تنوين أو شدة أو نقصت؛ أو جاءت الهمزة في «ان» مفتوحة بدلاً من المكسورة وعكس ذلك، بصورة نادرة)؛ ومنها ما جاء صحيحة في مواطن أخرى فيقياس عليها؛ ومنها هي التي نوردها في الجدول الآتي. وقد يرد خطأ واحد في مواطن فنقتصر على ذكر موطن واحد:

- في الجزء الأول :

الصواب	الصفحة	السطر	الخطأ
السُّؤول	٤٦	١٦	السُّؤول
بل خلقة		٤	بل خلقةً
الشَّراب (٢)	١٥	٩٥	الشَّراب (٢)
بُرآءٌ		١٥	بُرآءٌ
. ٢٨ /		٢٢	. ٢٥ /
التَّضيحيات		٢٢	التَّضيحيات
يديك		٥	يدك
يُسلِّبون	١٧		يُسلَّبون
فيَضيق		٣	فيَضيقُ
وَلَا تَفْتَنِي	٥		وَلَا تَفْقَهُني

موضعها		موضعها	٥	٣٩٣
عليهما		عليها	٨	٣٩٤
مالكاً		مالك	١٢	٤٠٤
يقول		يقولُ	١٣	٤١٣
فيما		فيما	٩	٤٢٨
رجا		رجاء	١٥	٤٤٦
عبدودٌ		عبدودٌ	٤	٤٥١
تُكثِرَ		تَكْثُرَ	١٣	٤٦٠

- في الجزء الثاني :

بالغَدَاءِ		بِالْغَدَاءَ	٨	٥٣
فضائله		فضائله	٣	١٥٢
وَلَا يُدْرِكُه		وَلَا يَدْرِكُه	٢	١٥٧
ما شابهُما		ما شابهُما	٧	١٨١
أَعْلَامُ		اعلا	٣	٢١١
وَلَا لِبَنَةً عَلَى لِبَنَةٍ،		وَلَا لِبَنَةً	١١	٢٣٢
ما زالَ		ما لَزَالَ	١٤	٢٣٥
فَعَنَاؤُكُمَا		فَعَنَاؤُكُمْ	١٨	٢٦٥
من ^١		ام	١٨	٢٦٥
من خُبُرِ البرّ		من الخبز	٦	٢٦٦
من ^٢		منذ	٦	٢٦٦

١ - والظاهر أن «أم» هنا صحيحة بقرينة الفقرات السابقة، و«من» جاءت من سهو الناسخين . راجع : الجزء ، ٥ / ١٢٨ .

٢ - والظاهر أن المتن صحيح .

آنِ	آنِ	٨	٢٦٦
الهائنة	الهائنة	١٩	٢٧١
وينبُتُ	وينبُتُ	٦	٣٣٩
زادتِ	زاداتِ	١٦	٣٦٤
إذراء	إذاراء	١١	٣٧٥
ونَهْبٌ	ونَهْبٌ	١٨	٣٧٨
القيادة	القيادة	١٣	٤٠٢
البخوع	النجوع	١٧	٤٠٢
مصيرية	مصرية	١٩	٤٠٢
الفرائض	الفرض	٧	٤١٣
ولم يُضرّ بهم ^١	ولم يُضرّ بهم	١٣	٤٢٢
بن	ابن	١٥	٤٢٧
المحتاجين	المحتاجين	١١	٤٨٨
«فنادى «ص»	فنادى نادى	٣	٤٩٠
تعلّموا	تعلّموا	١٣	٤٠٩

- في الجزء الثالث :

ضرورة	ضروة	٢	٢٢
الاساتذة	الاستاذة	١٢	٤٩
شَبَّيَّةٌ	شَبَّيَّةٌ	١٨	٤٩
فَانَّ	فَانَّ	١١	٥٥
هذه	هذا	٢	٥٨
ربّهم	ربّهم	٦	٦٢

١- هذا الضبط أفعى، فهو أليقُ بكلامِ «أفعى من نَطَقَ بالضَّادِ».

يقول	يقول	٦	٦٢
كَلَّها	كَلَّها	١٤	٦٦
ودائع	وادئع	١١	٦٧
مَصَحَّةٌ	مِصَحَّةٌ	٩	٦٩
الْأَرْسُتُقْرَاطِيَّة،	الْأَرْسُتُقْرَاطِيَّة،	١٢	٧٤
الخِيَلَةٌ	الخِيَلَةٌ	١٥	٨٣
الابتداع / العمل	الابتداع / العمل	١	٨٤
(٧) - أَنْ	إِنْ	٢١	٩٤
خَصْلَتَانٍ	خِصْلَتَانٍ	٦	١١٢
فَعَطَبَ	فَعَطَبَ	٩	١١٢
رَحَّى	رُحَى	١٧	١١٣
صُنْعٌ	صُنْعٌ	٢٣	١٢٦
وَحَوَادِثُهُ وَاقْتَصَادِهِ	وَحَوَادِثُهُ	٩	١٢٧
الْفَكْرِيَّة،	الْكَفْرِيَّة،	٤	١٤٢
ما	مَا	٥	١٤٢
فَيَعْمَلُوا	فَيَعْمَلُونَ	١٥	١٤٢
لِكُلِّ	لِكُلِّ	٢٠	١٥٢
قَصْدٌ	اَقْصَدٌ	٥	١٧٣
وَارْفَقُوا	وَارْفَقُوا	٥	١٨١
تَتَلَاءَمُ	تَتَلَائِمٌ	١٤	١٩١
إِلَهِيَّتِهِ	الْهَيَّتِهِ	٢١	٢٠٠
الْغَلْطِ	التَّغْلِيْطِ	٢	٢٠٢
أَنْ يَكُونَ	أَنْ كُونَ	١٢	٢٣٩
يَنْسَجِمُ	يَنْجِسِمُ	٢١	٢٤٥

هذه حَبِّسْهُمْ فَرَضَ ٢٦ مِنْهَا،	هذا جَسِّهِمْ فَرَضْ ٢٢ مِنْهَا،	١٣	٢٥٩
		١٧	٢٧٠
		١٩	٢٧٨
		١٦	٢٨٥

تُصَحَّحُ أَرْقَامُ الْهَامِشِ عَلَى التَّرْتِيبِ.

يضاف السطُّرُ الآتي بعْد السطُّرِ ٨:

«سِيَاقِ النَّفِيِّ، المُفِيدَةُ لِلْعُمُومِ،
حَتَّى يَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا فِي النَّظَرَةِ»

.. وَذَلِكَ أَنَّ	إِنَّ	٦	٣٤٦
أَبَانُ	بَانُ	١٢	٣٤٧
عَلَى	إِلَى	٨	٣٥٠
يَقْبِرَ	بَقِيرَ	٣	٣٥٧
يُوقِفُهُ	يُوقِفُهُ	١٣	٣٥٧
الْإِسْلَامُ	السَّلَامُ	٧	٣٦٠
لِلْأَغْنِيَاءِ	لِلْأَغْنِيَاءِ	١	٣٦٧
الَّتِينَ	الَّتِي	٦	٣٧٠
أَنْذِرَ مِنْهُ	أَنْذِرَ	٦	٣٧٠
سَلِيمَةٌ	سَلِيمَةٌ	١٣	٣٧٤
يَعِيشُونَ	يَعِيشُونَ	١٢	٣٧٧
فِي يَمْتَلِكُهَا	الَّتِي يَمْتَلِكُهَا	٥	٣٨٠
الْإِنْسَانُ فِي	الْإِنْسَانُ الَّتِي		
الرَّفَاهُ	الرَّفَاهُ	١٥	٣٨٢
لِبَادٍ	بَادٍ	٤	٣٩٧

حتى يَغْرُرْ ^٩	حتى يَغْرُرْ	٨	٤٠٥
بَخْسَ	بَخْسَ	٢٠	٤٠٥
هَذِهِ	تَلْكَ	٤	٤١٤
هَذَا	ذَلِكَ	٥	٤١٤
، ٢٢	، ٢٣	١٧	٤١٥
أَوْضَحْنَا	أَوْضَحْنَا	١٢	٤١٦
مِنْهُمْ	مِنْهُمْ	١٠	٤١٨
أَصَالَةٌ	إِصَالَةٌ	١٦	٤٢٢
مَسَّتْ	مُسَّتْ	٢٤	٤٢٧
تَمَسَّ وَتَمَسَّ	تَمَسَّ وَتَمَسَّ	٢٤	٤٢٧

- في الجزء الرابع :

مُوتُ	مُوقَتٌ	٦	٣٨
ثَيَابُكَ ^١	ثَيَابُكَ	١٠	٥٥
وَرْبَحٌ	وَرْحٌ	٢٣	٤٠
إِذْ	إِذَا	١٥	٨٥
تَفْتَنُ	يَفْتَنُ	١٦	٨٥
وَلَا يُتَابِعُوهُمْ	وَلَا يُتَابِعُونَهُمْ	١٨	١٠٧
قِوَامُ	قُوَّامٌ	٩	١١٨
عَلَى	مِنْ عَلَى	٢	١٤٢
رَبِحًا خَفِيفًا	خَفِيفًا	٧	١٤٢
بِالنَّسِيَّةِ ^٢	بِالنَّسِيَّةِ	٨	١٤٢

١ - ويمكن أن يقرأ المتن : «أن يُوسِّع ثيابك».

٢ - يضاف على مصدر هذا الحديث : «علل الشَّرَاعِ ٢ / ٤٨٣»، فإنَّ هذا الضَّبط جاء فيه، وهو الصحيح.

يأكُلوا قصداً، ويشربُوا قصداً،	يأكُلوا قصداً،	٧	١٤٣
يُحذفُ رقم ٢ من هذا السطر		١٧	١٥٧
٢٤	٢٥	٢٤	١٩٨
اقتناؤها	اقتنائها	١٥	٢٠٩
التأكيداتِ	التأكيداتِ	١١	٢٦٠
إنَّ اللهَ	إنَّ	٣	٢٦٣
عدِمَ قُوَّته	عدِمَ	٩	٢٨٠
قلت له (الأبي عبدالله «ع»):	قلت لأبي ..	٤	٣٢٤
السَّابع	الرَّابع	٥	٣٢٤
والماء،	الماء،	٥	٣٤٤
أنَّك تُجِيبُ	تُجِيبُ	١٢	٣٥٨
الأدواتِ	ادواتِ	١٧	٣٦٦
بتفصيلٍ في	في بتفصيلٍ	١٩	٣٦٩
عليها	عليه	١٥	٣٧٣
ملاءمة	ملائمة	٣	٣٧٧
فيَمَكُنُ	فَيَمَكُنُ	٥	٣٧٧
لِيَأْكُلُ	لِيَأْكُلُ	١٣	٣٨٣
جائِعٌ؟	شَبَعَانِ؟	٨	٣٩٨
ضَغْطٌ	ضَغْظٌ	١٩	٤٣٢
فِيمِكُنُّهم من رؤوسِ الأزقَاقِ.	فِيَلْعَقُّهم بيده ..	٨	٤٣٨
المساكين	المساكين	١٨	٤٥١
- ٨ -	- ٩ -	٢	٤٥٣
- ٩ -	- ١٠ -	٨	٤٥٣

٤٥٣	٢٣	٢٦ و ٢٥	١٠ -	٤٥٥
٤٥٦	١	و بما	١١ -	٤٥٥
٤٦٠	١٧	المرأة		
٤٦١	٢٢	ناقص الفقر أو زائد الفقر أو معه		
٤٨٧	١٧	يسحقهما		

- في الجزء الخامس

٤٦	٦	تلقو	تلقو	٤٦
٤٩	٣	يجمعُها	يجمعُها	٤٩
٩٧	٦	يَعْتِمِدُ	يَعْتِمِدُ	٩٧
١٠٨	١١	ذُويهم	ذُووهم	١٠٨
١٢٩	٩	اعتقته بالأمس	بالأمس	١٢٩
١٤١	١٩	. ٣٩٠ /	. ٣٩ /	١٤١
١٤٤	١١	يتوقفون	يَسْتَوْقِفُون	١٤٤
١٥٢	٢	جَهَنَّمٌ	جَهَنَّمٌ	١٥٢
١٥٤	٢٣	. ١٤٤ /	. ١٤٥ /	١٥٤
١٥٧	١٢	إذ	إذا	١٥٧
١٦٢	٣	الثامن	السَّابِع	١٦٢
١٦٦	٤	(تُستبدل الكلمة الى :) ملاحظة ^١	تذكير	١٦٦
١٧٥	٣	أحد بالكاففة أحد	يضاف إلى هذا	١٧٥
١٨٥	٢٠	(أو ليه خلن .. عده)	السُّطُر :	١٨٥
١٨٩	٥	يَسْتَغْفِرُون	يَسْتَغْفِرُون	١٨٩

١ - و كذلك في الفهرست.

تشخيص	تشخيص	٧	١٩٠
عِظامُهَا	عِظامُه	١٢	١٩٨
شَبَعَانًا	شَبَعَانَ	٧	٢١٠
جوانبٍ»، ^٣	جائِعاً، ^٣	٦	٢١٢
الفصل ٤٧، من .. الفصل ٢٦، من الباب ١٢.		٢٢	٢١٢
بِالنُّظمِ	النُّظم	١٨	٢٢٨
يَتَصَدَّونَ	يَتَصَدُّونَ	٥	٢٢٩
الْقُوَّاتِ	الْقُوَّاةِ	٧	٢٣٠
رِمْزَيَّةٌ لِلمجتمع	رِمْزَيَّة	٢	٢٣٧
الأَتَابَاعِ	الأَتَابَاعِ	١٣	٢٣٨
أَفَقَرُ	أَفَقَرَ	٣	٢٥٥٤
يُشَبَّهُوْهُم	يُشَبَّهُوْهُم	١٩	٢٥٦
فَهُو	فَهِي	٧	٢٧٣
يَعْرَقُونَ	يَعْرِقُونَ	٣	٣٢٦
أَنْزِلْ	أَنْزِلَ	٣	٣٢٧
٢٩١ /	.١٩١ /	١٩	٣٨٦
الرَّئِيسِيَّةُ	الرَّئِيسِيَّة	١٥	٤٣٤
[بعِيدٌ ..]	(بعِيدٌ ..)	١٣	٤٥٤
يُضاف إلى السطر الأخير عبارة :			٤٨٠
«أَوْ دُمَهُ». والاختلاف الوارد في النص من الرواية .			

والمرجو أن يخلو هذا الجزء (السادس) من الأخطاء. وإلا فالأخطاء الواردة في هذا الجزء والأجزاء المتقدمة، مما زاغ البصر عنها وكان التنويه إليها ضروريًا، فنكلها إلى نهاية القاري وتكرّرّ ممشكورًا بمراجعة جدول «استدراك الأخطاء».

شكر و تقدير

نحمد الله - جلت أسماؤه وعمت آلاوه - على ما وفقنا لإنعام الدورة الأولى من الكتاب،
«وما بكم من نعمةٍ فمن الله».

ونصلّى ونسلّم على الملائكة المقربين، والأنبياء والمرسلين، ولا سيما خاتم النبيين،
وعظيم الدّعاء الإلهيّين، وإمام من جاء منهم للبشرية بـ«الحياة»، وأنقذ
الإنسان والإنسانية من الضلال والزلات، وبث التعاليم المحبية في آفاق الهدایة
والثبات، سيدنا وموانا ونبيانا محمد بن عبد الله، النبي الأمي الذي وضع
عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وعلى آلـه الطيبين وصحبهـ الخـيرـين .

ونواصل الدّعاء للذين سبقوـنا بالإيمـان من المؤمنـين والمؤمنـات، خصوصاً الشـهدـاء
والصـدـيقـين، والـأولـيـاء والـصالـحـين، والـعلمـاء الرـبـانـيـين، المرـابـطـين
المـجاـهـدـين، الذـين نـقـلـوا إـلـيـنا تـرـاثـ الـعـلـمـ القرـآنـيـ وـتـعـالـيمـ الـبـيـتـ النـبـويـ، بـفـضـلـ
جـهـودـهـمـ الجـبـارـةـ وـهـمـمـهـمـ القـعـسـاءـ.

ونقدم جزيل شكرنا ووافر تقديرنا إلى كلّ من آزرـنا في إنجاز هذا المشروع، في كافة
المراحل، من طبعاته في إيران^۱ ولبنان، ولا سيما في مجال إعداد مصادر
وإيصالـهاـ إـلـيـناـ، اوـتـهـذـيـبـ عـبـارـاتـ وـصـقـلـ أـلـفـاظـ؛ وـبـالتـالـيـ تشـجـيـعـناـ عـلـىـ مواـصـلـةـ
هـذـهـ الخـدـمـةـ المـتواـضـعـةـ ..

ونسأل الله تعالى :

۱- ونخص بالذكر، الأصدقاء الأعزاء، في مؤسسة إيران چاپ، طهران، حيث ساعدونا في إنجاز هذه
الطبعة المنقحة، بفضلهم وعنايتهم.

ظهور الحق و
مثول العدل و
خلاص الإنسان المضطهد و
توفيق كل سائر على درب الفضيلة و
نجاح كل ساعٍ لغلبة النور على الظلمة ،
في مشارق الأرض و مغاربها ..

ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم، وإلى الله مصائر الأمور، وأآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين .
المؤلفون .